(ترجمة مؤلف هذه الحاشية المباركة)

هو العالم العامل والجهبذ الكامل الجامع بين شرفى العلم والتقوى السالك سبيل ذلك فى السر والنجوى ولد ببلده البيجور وهى قرية من قرى مصر المحروسة مسيرة اثنتى عشرة ساعة منها بالسير الوسط ونشأ فيها فى حجر والده وقرأ عليه القرآن المجيد بغاية الاتقان والتجويد وقدم الى الازهر فى سنة ١٢١٢ لاجل تحصيل العلم الشريف وسنه اذ ذاك أربع عشرة سنة ومكث فيه حتى دخل الفرنساوى فى سنة ١٣ وخرج رحمه الله وتوجه الى الجيزه وأقام بها مدة بجيزه وعاد حضرة الشيخ الى الجامع الازهر فى سنة ١٦ عام خروج الفرنساوى من القطر المصرى كما أفاد ذلك بنفسه فيكون مولده المبارك فى عام ألف ومائة وثمانية وتسعين وأخذ فى الاشتغال بالتعلم وقد أدرك الجهابذة الافاضل كالشيخ محمد الامير الكبير والشيخ عبد الله الشرقاوى والسيد داود القلعاوى ومن كان فى عصرهم وتلقى عنهم ماتيسر له من العلوم وصار يأخذ منها بالمنطوق والمفهوم ولكن كان أكثر ملازمته وتلقيه وأخذه للعلم الشريف عن المرحوم الاستاذ الشيخ محمد الفضالى والمرحوم الاستاذ الشيخ حسن القويسنى ولازم الاول الى أن توفى الى رحمة الله تعالى وفى مدة قريبة ظهرت عليه آية النجابة فدرس وألف التآليف العديده الجامعة المفيده فى كل فن من توحيد وأصول ومعقول ومنقول منها هذه الحاشية المباركة قد ألفها فى سنة ٥١ وأما ابتداء تأليفه الميمون ففى سنة ٢٢ فانه فى السنة المذكورة ألف حاشية على رسالة لشيخه المرحوم الشيخ محمد الفضالى المرقوم فى لا اله الا الله وحاشية على الرسالة المسماة بكفاية العوام فيما يجب عليهم من

علم الكلام للشيخ المذكور أيضا فى سنة ٣٢ وكتاب فتح القريب المجيد شرح بداية المريد للشيخ السباعى فى سنة ٣٤ وحاشية على مولد المصطفى صلى الله عليه وسلم للامام ابن حجر الهيثمى فى سنة ٣٥ وحاشية على مختصر السنوسى فى فن الميزان فى تاريخه وحاشية على متن السلم للاخضرى فى فن الميزان أيضا فى سنة ٣٦ وحاشية على متن السمرقندية فى فن البيان فى تاريخه وكتاب فتح الخبير اللطيف شرح نظم الترصيف فى فن التصريف فى سنة ٣٧ وحاشية على متن السنوسية فى التوحيد فى تاريخه وحاشية على مولد المصطفى للشيخ الدردير فى تاريخه وشرحا على منظومة الشيخ العمريطى فى التصوف فى سنة ٣٩ وحاشية على البردة الشريفة فى تاريخه وحاشية على بانت سعاد فى سنة ٣٠ وحاشية على الجوهرة فى التوحيد فى تاريخه وكتاب منح الفتاح على ضوء المصباح فى أحكام النكاح فى تاريخه وحاشية على الشنشورى فى فن الفرائض فى سنة ٣٦ وكتاب الدرر الحسان على فتح الرحمن فيما يحصل به الاسلام والايمان للزبيدى سنة ٣٨ ورسالة صغيرة فى فن الكلام فى تاريخه وحاشية على شرح ابن قاسم لابى شجاع فى فقه مذهب الشافعى رضى الله تعالى عنه بمجلدين فى سنة ٥٨ وله مؤلفات أخر ولكنها لم تكمل منها حاشية على جمع الجوامع الى غاية المقدمة ومنها حاشية على شرح السعد لعقائد النسفى ومنها حاشية على المنهج فى الفقه الى كتاب الجنائز ومنها شرح منظومة الشيخ البخارى فى التوحيد وكان ديدنه حفظه الله تعالى التعلم والاستفاده والتعليم والافاده وله فى التعليم نفس عالى وكان ملازما لذلك على التوالى حتى صار له ذلك سجية وعادة ولسانه دائما رطب بتلاوة القرآن وكان متميزا بذلك بين الامثال والاقران وله وله عظيم وحب جسيم لاهل بيت النبى الكريم ولذلك كان مواظبا على زيارتهم ومترددا على أبوابهم وبالجملة فكان رحمه الله تعالى صارفا زمنه فى طاعة مولاه وشاكرا له على ما أولاه فمن جملة نعمه عليه الانتفاع بتآليفه فى حياته والسعى فى طلبها من أقصى البلاد والاجتهاد فى تحصيلها من كل حاضر وباد وقد انتهت اليه رياسة الجامع الازهر ومحفل الدين الانور وتقلدها فى شهر شعبان المعظم سنة ٦٣ لاغرو وهو ابن بجدتها وفى أثنائها قرأ كتاب الفخر الرازى فى تفسير القرآن وما فيه من آيات اعجاز وحضر نه أفاضل الجامع الازهر ولكن لم يكمل له بسبب ضعف قد أدركه ومع ذلك فكان محلا للتلقى والاخذ عنه ولم يمنعه ذلك المرض منه بل الله ثراه وجعل الجنة مأواه آمين

هذه حاشية العالم الهمام والعلامة الامام
الشيخ ابراهيم البيجوري المسماة بالمواهب
اللدنيه على الشمائل المحمديه على صاحبها
بأفضل الصلاة وأزكى التحيه للامام
المحقق والمحدث المدقق محمد بن
عيسى الترمذي نفعنا الله
به وأعاد علينا من
بركاته
آمين

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

الحمد لله المستوجب لكل كمال * المنعوت بكل تعظيم وجمال * والصلاة والسلام
على من جمع كل خاق وخلق فاستوى على أكمل الاحوال * واختص بجوامع
الكلم فى الاقوال * وعلى من اغتنم التأسى به فى التحلق باخلاقه وشمائله الحسان *
من الآل والاصحاب والتابعين لهم على ممر الزمان * أما بعد فيقول ابراهيم
البيجورى ذو العجز والتقصير * غفر له ولوالديه الخبير البصير * ان كتاب الشمائل
للامام الترمذى كتاب وحيد فى بابه * فريد فى ترتيبه واستيعابه * حتى عد ذلك
الكتاب من المواهب * وطار فى المشارق والمغارب * وقد تصدى لشرحه العلماء
الاعلام * لكن وقع لبعضهم ما عد من السقطات والاوهام * فسألنى بعض
الاخوان * أصلح الله لى وله الحال والشان * أن أكتب عليه كتابة منتخبة من
الشراح * متضمنة للكشف عن أسرار الكتاب مع الايضاح * فأجبته لذلك * مع
الاعتراف بالقصور عن الخوض فى هذه المسالك * رجاء أن أستمد من انوار المليح *
وأن تشملنى نفحات صاحب المديح * وسميتها المواهب اللدنيه * على الشمائل

المحمدية

المجدية * جعلها الله خالصة لوجهه الكريم * وسببا للفوز بجنات النعيم * نفع الله بها النفع العميم * من تلقاها بقلب سليم * وهذا أوان الشروع في المقصود * بعون الملك المعبود * فأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) أى أؤلف أو أبتدئ مستعينا بمسمى اسم الله المنعم بجلائل النعم وبدقائقها فالباء للاستعانة لكن على وجه التبرك قال الصفوى والاقرب أنها للتعدية أى أجعله بداية وقد سبقه الى ذلك الجوجرى فانه بحث جعلها للتعدية لان الابتداء لم يتعد الى الاسم الا بالباء * واعلم أنه ينبغي لكل شارع في فن أن يتكلم على البسملة بطرف مما يناسب ذلك الفن ونحن شارعون في فن علم الحديث فنتكلم عليها بنبذة تتعلق بفضلها باعتبار الفن المشروع فيه فنقول * قد جاء في فضلها أحاديث كثيرة وآثار شهيرة * منها ما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس وخير من يمشى على وجه الارض المعلمون فانهم كلما خلق الدين جددوه أعطوهم ولا تستأجروهم فان المعلم اذا قال للصبى قل بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة للصبى وبراءة للمعلم وبراءة لابويه من النار * ومنها ما روى عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين لابس واذا شيطان المؤمن مهزول أشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالك على هذه الحالة فقال أنا مع رجل اذا أكل سمى فأظل جائعا واذا شرب سمى فأظل عطشانا واذا ادهن سمى فأظل شعثا واذا لبس سمى فأظل عريانا فقال شيطان الكافر أنا مع رجل لا يفعل شيأ مما ذكرت فأنا أشاركه في طعامه وشرابه ودهنه وملبسه * ومنها ما روى عن ابن مسعود قال من أراد أن ينجيه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا وخزنة جهنم تسعة عشر كما قال تعالى عليها تسعة عشر فيجعل الله تعالى بكل حرف منها جنة من كل أحد منهم ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم * ومنها ما روى عن عكرمة قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول لما أنزل الله تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتى كنا نسمع دويها فقالوا سحر محمد الجبال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يقرؤها الا سبحت معه الجبال غير أنه لا يسمع ذلك (ويحكى) أن قيصر ملك الروم كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان بى صداعا فأنفذ الى شيأ من الدواء فأنفذ اليه قلنسوة فكان اذا وضعها على رأسه سكن ما به من الصداع واذا رفعها عن رأسه

عاد الصداع اليه فتعجب من ذلك فأمر بفتحها ففتشت فاذا فيها رقعة مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما أكرم هذا الدين وأعزه حيث شفاني الله تعالى بآية واحدة فاسلم وحسن اسلامه * ومنها ماروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا له كتب عند الله من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين * وحكى أن بشر الحافي كان مارا في الطريق فرأى قرطاسا مكتوبا عليه بسم الله الرحمن الرحيم قال فطار اليه قلبي وتبلبل عليه لبي فتناولت المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت أملك درهمين فاشتريت بهما طيبا وطيبته وجنبته عن العيون وغيبته فهتف بي هاتف من الغيب لاشك فيه ولاريب يابشر طيبت اسمي وعزتي وجلالي لاطيبن اسمك في الدنيا والآخرة * ومنها ماروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال يا أباهريرة اذا توضأت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذا غشيت أهلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك من تلك المواقعة ولد كتب لك حسنات بعدد أنفاس ذلك الولد وبعدد أنفاس عقبه حتى لايبقى منهم أحد يا أباهريرة اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات بعدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات حتى تخرج منها (فائدة) قال سيدي ابن عراق في كتابه الصراط المستقيم في خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة في أول يوم من المحرم البسملة مائة وثلاث عشرة مرة وحملها لم ينله ولا أهل بيته مكروه مدة عمره ومن كتب الرحمن خمسين مرة وحملها ودخل بها على سلطان جائر أو حاكم ظالم أمن من شره (قوله الحمد لله) أي الوصف بالجميل على الجميل الاختياري ولو حكما كذاته تعالى وصفاته على جهة التعظيم مستحق لله فحمد غيره كالعارية اذ الكل منه واليه وابتدأ هذا الكتاب بحمد الكريم الوهاب بعد التيمن بالبسملة اقتداء بالقرآن وامتثالا لما صدر عن صدر النبوة من قوله كل أمر ذي بال لايبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية بحمد الله فهو أقطع وفي رواية فهو أبتر وفي رواية فهو أجذم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة. واختار من صيغ الحمد والسلام ما علمه الله لنبيه عليه الصلاة والسلام بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى فياله من مطلع بديع قد رصع بالاقتباس أبدع ترصيع والاقتباس أن تأخذ شيأ من القرآن أو من السنة أو من كلام من يوثق بعربيته لاعلى وجه

(قوله)

أنه منه وهو جائز على الصحيح الا ان كان قبيحا كما يقع لبعض الشعراء * وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى ويصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار عن الحمد حمد لدلالته على الاتصاف بالكمال وأما جملة السلام فلا يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار بالسلام ليس بسلام (قوله وسلام الخ) التنوين اما للتعظيم كما فى قوله هدى للمتقين أى سلام عظيم يبلغ فى ارتفاع الشأن مبلغا عظيما أو فى علو القدر مبلغا جسيما فلا يكتنه كنهه ولا يقدر قدره واما للتعميم كما فى قولهم تمرة خير من جرادة وانما عرف الحمد ونكر السلام ايذانا بأنه لا نسبة بين الحضرة العلية وبين الحضرة النبوية لان العباد وان بلغوا أعلى الرتب وأعظم القرب لا يزالون عاجزين عجزا بشريا ومفتقرين افتقارا ذاتيا كما قال بعضهم

العبد عبد وان تعالى * والمولى مولى وان تنزل

وهذا هو مراد من عبر بالتحقير فى قوله لا يخفى حسن تنكير السلام المنبئ عن التحقير وبذلك يرد قول القسطلانى هذا فاسد لانه ان أراد تحقير العباد فهو ساقط وان أراد أن السلام أدنى رتبة من الحمد فالتنكير لا يفيد ووجه الرد أننا نختار الشق الاول ونمنع سقوطه بما علمت نعم فى التعبير بالتحقير بشاعة واعترض على المصنف بأنه أفرد السلام عن الصلاة وهو مكروه كعكسه ومن زعم عدم الكراهة هنا لكون هذا من القرآن فقد وهم لان المصنف أورد هذا اللفظ لا على وجه أنه منه كما هو شرط الاقتباس وقد تمحل بعضهم لدفع هذا الاعتراض بما يخاص من اشكال يسهل دفعه بما أوقعه فى اشكال يعظم وقعه فالاسلم أن يجاب بان المصنف ممن لم يثبت عنده كراهة الافراد وقد قال خاتمة الحفاظ ابن حجر لم أقف على دليل يقتضى الكراهة وقال الشيخ الجزرى فى مفتاح الحصن لا أعلم أحدا نص على الكراهة على أن الافراد انما يتحقق اذا لم يجمعهما مجلس أو كتاب * كما حققه بعض الائمة الانجاب * والمصنف قد زين كتابه بتكرار الصلاة والسلام * كلما ذكر خير الانام * وانما اكتفى بالسلام فى هذا الاوان * اقتفاء للفظ القرآن * فان قيل كان ينبغى للمصنف أن يتشهد لخبر أبى داود كل خطبة ليس فيها تشهد فهى كاليد الجذماء أجيب بأنه تشهد لفظا وأسقطه خطا اختصارا وبان الخبر فى خطبة النكاح لا الكتب والرسائل بدليل ذكره له فى كتاب النكاح وأما الجواب عنه بان فيه لينا فغير قويم لانه بفرض ذلك يعمل به فى فضائل الاعمال كما هنا وقول بعضهم المراد بالتشهد الحمد مردود بانه معنى مجازى والحمل على المجاز بغير قرينة صارفة عن الحقيقة غير مرضى على أنه

وسلام

قوله والاولى ينبغى حذف الفه عند قراءة البيت لاجل الوزن كما لا يخفى اه مصححه

قوله بما أوقعه الخ لعله بدل من قوله بما يخاص الخ وقد كان الاظهر أن يقول بما خلصه من اشكال يسهل دفعه وأوقعه الخ تأمل اه مصححه

في رواية أخرى كل خطبة ليس فيها شهادة (قوله على عباده الذين اصطفى) أي
الذين اختارهم وأورد على المصنف أنه سلم على غير الأنبياء وهو لا يطلب الا تبعا
وأجيب بأن المراد بالعباد الذين اصطفاهم الله الأنبياء عند الاكثر وعلى
ذلك فلا يتجه هذا الايراد (قوله قال الخ) التعبير بالماضي يدل على أن الخطبة
متأخرة عن التأليف ويحتمل أنه أوقع الماضي موقع المستقبل لقوة رجائه
أو تفاؤلا بحصوله ولم يقدم ذلك على البسملة والحمدلة والسلام أداء لكمال حقها
في التقديم ولا ملجئ لجعل ذلك ترجمة من بعض رواته لانه يعترض بأن اللائق
عدم التصرف في الاصول ولا مانع من كونه من كلام المصنف وتعبيره بالشيخ
والحافظ لا يمنع من ذلك لانه وصف نفسه بهذين الوصفين الموجبين لتوثيقه ليعتمد
لا تزكية لنفسه كما وقع ذلك للبخاري وغيره (قوله الشيخ) قال الراغب
وأصله من طعن في السن ثم عبر به عن كل استاذ كامل ولو كان شابا لان شأن
الشيخ أن تكثر معارفه وتجاربه ومن زعم أن المراد به هنا من هو في سن يسن
فيه التحديث وهو من نحو خمسين الى ثمانين فقد أبعد وتكلف * والتزم المشي على
القول المزيف * لان الصحيح أن مدار التحديث على تأهل المحدث فقد حدث
البخاري وما في وجهه شعرة حتى انه رد على بعض مشايخه غلطا وقع له في سند وقد
حدث مالك وهو ابن سبع عشرة والشافعي وهو في حداثة السن وبالجملة
فتسميته شيخا لما حوى من كثرة المعاني المقتضية للاقتداء به لا لكبر سنه كما زعمه
بعضهم وهو الفاضل العصام (قوله الحافظ) هو أحد مراتب خمسة لاهل
الحديث أولها الطالب وهو المبتدئ ثم المحدث وهو من تحمل روايته واعتنى
بدرايته ثم الحافظ وهو من حفظ مائة ألف حديث متنا واسنادا ثم الحجة وهو من
حفظ ثلثمائة ألف حديث ثم الحاكم وهو من أحاط بجميع الاحاديث ذكره
المطرزي (فائدة) أخرج ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل عن الزهري لا يولد
الحافظ الا في كل أربعين سنة ولعل ذلك في الزمن المتقدم وأما في زماننا هذا
فقد عدم فيه الحافظ وعلم مما ذكر أن المراد الحافظ للحديث وان لم يكن حافظا
للقرآن لان ذلك ليس مرادا هنا (قوله أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة)
أي ابن موسى بن الضحاك السلمي بضم أوله منسوب الى بني سليم بالتصغير قبيلة
من غيلان كذا ذكر ابن عساكر وقال ابن السمعاني ابن شداد بدل ابن الضحاك
وقال هو البوغي منسوب لبوغ بالغين المعجمة قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ
منها وأبو عيسى كنيته ومحمد اسمه وعيسى اسم أبيه وسورة اسم جده كما في

...لى عباده الذين اصطفى قال
...يخ الحافظ أبو عيسى محمد بن
...ى بن سورة

القاموس

القاموس وهو بفتح السين وسكون الواو وفتح الراء ومعنى السورة فى الاصل الحدة ففى القاموس سورة الخمر حدتها كسوارها بالضم ويكره التسمية بأبى عيسى لما روى أن رجلا سمى أبا عيسى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان عيسى لا أب له فكره ذلك لكن تحمل الكراهة على تسميته به ابتداء فأما من اشتهر به فلا يكره كما يدل عليه اجماع العلماء على تعبير الترمذى به عن نفسه للتمييز ذكره على قارى نقلا عن شرح شرعة الاسلام (قوله الترمذى) بمثناة فوقية ومهملة فمعجمة وفيه ثلاث لغات كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وهو ما يقوله المتقنون وأهل المعرفة وفتح التاء وكسر الميم وثانيه ساكن فى الوجوه الثلاثة نسبة الى ترمذ باللغات الثلاث وهى قرية قديمة على طرف نهر بلخ من جهة شاطئه الشرقى يقال لها مدينة الرجال وكان جده مروزيا نسبة لمرو بزيادة الزاى فى النسب على غير قياس ثم انتقل لترمذ * ومن مناقب الترمذى أن البخارى روى عنه حديثا واحدا خارج الصحيح وحسبه بذلك فخرا وله تصانيف كثيرة بديعة وناهيك بجامعه الجامع للفوائد الحديثية والفقهية والمذاهب السلفية والخلفية فهو كاف للمجتهد مغن للمقلد قال المصنف من كان فى بيته هذا الكتاب يعنى جامعه فكأنما فى بيته نبى يتكلم وهو أحد الاعلام والحفاظ الكبار فى الصدر الاول وأخذ عن المشاهير الكبار كالبخارى وشاركه فى شيوخه وكان مكفوف البصر بل قيل انه ولد أكمه وكان يضرب به المثل فى الحفظ ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة تسع وسبعين ومائتين ثالث عشر رجب

الترمذى (باب) ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم

* (باب ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

كذا فى أكثر النسخ وفى نسخ وعليها شرح جمع منهم الجلال السيوطى باب صفة النبى صلى الله عليه وسلم والاولى أولى من حيث زيادة لفظ ماجاء لان وضع الباب ليس للصفة بل لما جاء فيها من الاحاديث التى تعلم بها فالمعنى باب الاحاديث التى جاءت فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والباب لغة ما يتوصل منه الى المقصود ومنه قول بعضهم وأنت باب الله أى امرئ * أتاه من غيرك لا يدخل واصطلاحا الالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعانى المخصوصة لانها توصل الى المقصود وقول بعضهم انه هنا بمعنى الوجه اذ كل باب وجه من وجوه الكلام ركيك بعيد من المقام وقد استعملت هذه اللفظة زمن التابعين كما قاله ابن محمود شارح أبى داود وهى مضافة لما جاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم أى ماورد فيه من

الاحاديث وهو من قسم المرفوع وان لم يكن قولاله صلى الله عليه وسلم ولا فعلا ولا تقريرا لانهم عرّفوا علم الحديث رواية بأنه علم يشتمل على نقل ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم قيل أو الى صحابي أو الى من دونه قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة * وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه نبي لا من حيث انه انسان مثلا * وواضعه أصحابه صلى الله عليه وسلم الذين تصدّوا لضبط أقواله وأفعاله وتقريراته وصفاته * وغايته الفوز بسعادة الدارين * ومسائله قضاياه التي تذكر فيه ضمنا كقولك قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات فانه متضمن لقضية قائلة انما الاعمال بالنيات من أقواله صلى الله عليه وسلم * واسمه علم الحديث رواية * ونسبته أنه من العلوم الشرعية وهي الفقه والتفسير والحديث * وفضله أن له شرفا عظيما من حيث ان به يعرف كيفية الاقتداء به صلى الله عليه وسلم * وحكمه الوجوب العيني على من انفرد والكفائي على من تعدد * واستمداده من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريره وهمه وأوصافه الخلقية ككونه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير واخلاقه المرضية ككونه أحسن الناس خلقا فهذه هي المبادي العشرة المشهورة * وأما علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد وما يتبع ذلك * وموضوعه الراوي والمروي من الحيثية المذكورة * وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك * ومسائله ما يذكر في كتبه من المقاصد كقولك كل حديث صحيح يقبل * وواضعه ابن شهاب الزهري في خلافة عمر بن عبد العزيز بأمره وقد أمر أتباعه بعد فناء العلماء العارفين بالحديث بجمعه ولولاه لضاع الحديث * واسمه علم الحديث دراية وبقية المبادي العشرة تعلم مما تقدم لانه قد شارك فيها النوع الثاني الاول * والخلق بفتح فسكون يستعمل في الايجاد وفي المخلوق والمراد منه هنا صورة الانسان الظاهرة * والخلق بضمتين صورته الباطنة ولذلك قال الراغب الخلق بضمتين يقال في القوى المدركة بالبصيرة كالعلم والحلم والخلق بفتح فسكون يقال في الهيآت والصور المدركة بالبصر كالبياض والطول وانما قدم المصنف الكلام على الاوصاف الظاهرة التي هي الخلق بفتح فسكون على الكلام على الاوصاف الباطنة التي هي الخلق بضمتين مع أنها أشرف لان الصفات الظاهرة أول ما يدرك من صفات الكمال ولانها كالدليل على الباطنة فان الظاهر عنوان الباطن ورعاية للترقي بانتقاله من غير الاشرف الى الاشرف وللترتيب الوجودي اذ الظاهر مقدم في الوجود على الباطن وانما كانت الصفات

الباطنة أشرف من الظاهرة لان مناط الكمال انما هو الباطن ولذا سمى الكتاب بالشمايل بالياء فرقا بينه وبين شمائل بالهمز فالاولى جمع شمال بمعنى الطبع والسجية كما فى كتب اللغة والثانية جمع شمال ضد اليمين ومن جعل ماهنا بالهمز فقد غلط وجملة أحاديث الكتاب أربعمائة وجملة أبوابه ستة وخمسون أولها باب ما جاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه أربعة عشر حديثا (قوله أخبرنا) كذا فى بعض النسخ وفى بعضها حدثنا وقد يقولون أنبأنا والثلاثة بمعنى واحد عند جمع منهم البخارى كما يشير اليه صنيعه فى كتاب العلم وغيره ولا خلاف فيه عند أهل العلم بالنسبة الى اللغة وأما بالنسبة الى الاصطلاح ففيه خلاف فنهم من استمر على أصل اللغة وعليه عمل المغاربة ورجحه ابن الحاجب فى مختصره ورأى بعض المتأخرين التفرقة بين صيغ الاداء بحسب طرق التحمل فيخص التحديث بما يقرؤه الشيخ والتلميذ يسمع منه والاخبار بما يقرؤه التلميذ على الشيخ والانباء بالاجازة التى يشافه بها الشيخ من يجيزه وهذا كله مستحسن عندهم وليس بواجب نعم يحتاج المتأخرون الى رعاية الاصطلاح المذكور لئلا يختلط المسموع بالمجاز واختلفوا فى القراءة على الشيخ هل تساوى السماع من لفظه أو هى دونه أو فوقه ثلاثة أقوال فذهب مالك وأصحابه وغيرهم الى التسوية بينهما وذهب أبو حنيفة وابن أبى ذئب الى ترجيح القراءة على الشيخ وذهب جمهور أهل المشرق الى ترجيح السماع من لفظ الشيخ قال زين الدين العراقى وهو الصحيح ولعل وجهه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الصحابة وهم يسمعون منه وكذلك كانوا يؤدون الى التابعين وأتباعهم لكن هذا ظاهر فى المتقدمين لانه كان لهم قابلية تامة بحيث انهم كانوا يأخذون الحديث بمجرد السماع أخذا كاملا بخلاف المتأخرين لقلة استعدادهم وبطء ادراكهم فقراءتهم على الشيخ أقوى لانهم اذا أخطؤا بين لهم الشيخ موضع خطئهم وقد اعتيد عند كتبة الحديث الاقتصار على الرمز فى الرسم لا فى النطق فيكتبون بدل حدثنا ثنا أو نا وبدل أخبرنا أنا أو رنا وبدل أنبأنا أنا ذكره القسطلانى وقال قل من نبه على ذلك وقد جرى المصنف على ذلك الاصطلاح ومن الاقتصار فى الرسم حذف قال وكتابة صورة ق بدلها قال ابن الصلاح وقد رأيته فى خط الحاكم وغيره وهو غير حسن قال العراقى انه اصطلاح متروك (قوله أبو رجاء) كنيته ورجاء بفتح الراء والجيم بعدها ألف ثم همزة وقوله قتيبة لقبه وهو مصغر قتبة بكسر القاف واحدة الاقتاب وهى الامعاء وقوله ابن سعيد كجميد اسم أبيه يقال له البغلانى

قوله ولذا سمى الكتاب الخ لم يفرقوا فى كتب اللغة ولا كتب الصرف بين جمع شمال بمعنى الطبع وجمع شمال ضد اليمين بل مقتضى ماذكره ابن مالك فى قوله والمزيد الثالث الواحد همزا يرى الخ أن ذلك عام وأقره على ذلك شراحه وحواشيه فلعل ماذكره الشيخ اصطلاح طارئ فتدبر اه مصححه

أخبرنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد

نسبة الى بغلان بسكون المعجمة قرية من قرى بلخ واسمه على ولد سنة ثمان أو تسع ومائة وأخذ عن مالك والنسائى وشريك وطبقتهم وروى عنه الجماعة الا ابن ماجه وكان مأمونا حافظا صاحب سنن ومات سنة أربعين ومائتين (قوله عن مالك ابن أنس) أى حال كون أبى رجاء ناقلا عن مالك بن أنس فالجار والمجرور متعلق بناقلا دل عليه السياق وكان مالك أحد أركان الاسلام وامام دار الهجرة وحجة الله فى أرضه بعد التابعين روى الترمذى حديثا مرفوعا يوشك أن يضرب الناس آباط الابل فى طلب العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة حمله ابن عيينة وغيره على مالك قال البخارى أصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر فاذا قال الشافعى حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر كانت سلسلة الذهب كما قاله شيخنا ومكث الامام مالك فى بطن أمه ثلاث سنين وولد سنة ثلاث وتسعين ومات سنة تسع وسبعين ومائة ومناقبه شهيرة كثيرة أفردت بالتاليف (قوله عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن) أى حال كون مالك ناقلا عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن كما تقدم وربيعة لقبه واسمه فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة ومعجمة كان حافظا فقيها بصيرا بالرأى ولهذا يعرف بربيعة الرأى كان فقيه المدينة قال مالك ذهبت حلاوة الفقه بموته مات سنة ست وثلاثين ومائة قاله السيوطى فى الانساب (قوله عن أنس بن مالك) أى خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه المراد حيث أطلق وان كان أنس بن مالك فى الرواة خمسا خدمه صلى الله عليه وسلم فى أول الهجرة وعمره عشر سنين وجاوز المائة قال ابن عساكر مات له فى طاعون الجارف ثمانون ابنا وقد دعا له النبى صلى الله عليه وسلم حين قالت له أمه يا رسول الله ادع لانس فقال اللهم أكثر ماله وولده وبارك فيه قال أنس فلقد دفنت من صلبى سوى ولد ولدى مائة وخمسة وعشرين ذكورا الا بنتين وان أرضى لتثمر فى العام مرتين * ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون (قوله أنه سمعه) أى أن ربيعة سمع أنسا وقوله يقول حال فان قيل هلا عبر بالماضى ليوافق تعبيره بسمع أجيب بأنه عبر بالمضارع استحضارا لصورة القول فكأنه يقول الآن انتهى على قارى (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) كان لا تفيد التكرار مطلقا كما نقله فى شرح مسلم عن المحققين وقال ابن الحاجب تفيده وليس المراد انها تفيده مطلقا بل فى مقام يقبله لا كما هنا وقيل بل وهنا والمعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طويل طولا بائنا وغير قصير لا بين الصبيان ولا بين الكهول ولا بين الشيوخ وفيه تكلف كما قاله المناوى وابن حجر (قوله ليس بالطويل الخ) جملة ليس واسمها وخبرها خبر كان وليس لنفى

مالك بن أنس عن ربيعة بن عبد الرحمن عن أنس بن [مالك] أنه سمعه يقول كان رسول [الله ص]لى الله عليه وسلم ليس [بالطو]يل البائن

ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق

مضمون الجملة حالا وهو المناسب هنا وقيل انها النفى مضمونها فى الماضى وعليه فتكون حالا ماضية قصد دوام نفيها وقوله البائن بالهمز لا بالياء لوجوب اعلال اسم الفاعل اذا أعل فعله كبائع وقائل وهو اما من بان يبين بيانا اذا ظهر وعليه فهو بمعنى الظاهر طوله أو من بان يبين بونا اذا بعد وعليه فهو بمعنى البعيد عن حد الاعتدال ويصح أن يكون من البين وهو القطع لان من رأى فاحش الطول تصور أن كلا من أعضائه مبان عن الآخر اه مناوى (قوله ولا بالقصير) عطف على قوله بالطويل ولا زائدة لتأكيد النفى وانما وصف الطويل بالبائن ولم يصف القصير بمقابله لانه كان الى الطول أقرب كما رواه البيهقى ويؤيده خبر ابن أبى هالة الآتى كان أطول من المربوع وأقصر من المشذب وهو الموافق للخبر الآتى لم يكن بالطويل الممغط ولا ينافى ذلك وصفه بالربعة لان من وصفه بالربعة أراد الامر التقريبى ولم يرد التحديد وورد عن البيهقى وابن عساكر لم يكن يماشيه أحد الا طاله ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما أى لئلا يتطاول عليه أحد صورة كما لا يتطاول عليه أحد معنى فهذه معجزة له صلى الله عليه وسلم اه مناوى وابن حجر ملخصا (قوله ولا بالابيض الامهق) النفى منصب على القيد وهو الامهق أى الشديد البياض بحيث يكون خاليا عن الحمرة والنور فلا ينافى أنه أبيض مشرب بحمرة كما فى روايات يأتى بعضها ووصف لونه بشدة البياض فى بعض الروايات كخبر البزار عن أبى هريرة رضى الله عنه كان شديد البياض وخبر الطبرانى عن أبى الطفيل ما أنسى شدة بياض وجهه محمول على البريق واللمعان كما يشير اليه حديث كان الشمس تجرى فى وجهه ورواية المصنف فى جامعه أمهق ليس بأبيض وهم كما قاله عياض كالداودى أو مقلوبة كما ذهب اليه الحافظ ابن حجر أو مؤولة بأن المهق قد يطلق على الحمرة كما نقل عن رؤبة وغيره * واعلم أن أشرف الالوان فى هذه الدار البياض المشرب بحمرة وفى الآخرة البياض المشرب بصفرة فان قيل من عادة العرب أن تمدح النساء بالبياض المشرب بصفرة كما وقع فى لامية امرئ القيس وهذا يدل على أنه فاضل فى هذه الدار أيضا أجيب بأنه لا نزاع فى أنه فاضل فيها ولكن البياض المشرب بحمرة أفضل منه فيها وحكمة التفرقة بين هذه الدار وتلك الدار أن الشوب بالحمرة ينشأ عن الدم وجريانه فى البدن وعروقه وهو من الفضلات التى تنشأ عن أغذية هذه الدار فناسب الشوب بالحمرة فيها وأما الشوب بالصفرة التى تورث البياض صقالة وصفاء فلا ينشأ عادة عن غذاء من أغذية هذه الدار فناسب الشوب بالصفرة فى تلك

الدارقطنى أن الثوب فى كل من الدارين بما يناسبه وقد جمع الله لنبيه صلى الله عليه
وسلم بين الاشرفين ولم يكن لونه فى الدنيا كلونه فى الاخرى لئلا يفوته أحد الحسنين
اه ملخصا من المناوى وابن حجر (قوله ولا بالآدم) أى ولا بالاسمر الآدم أى
شديد الادمة أى السمرة وآدم بمد الهمزة أصله أأدم بهمزتين على وزن أفعل
أبدلت الثانية ألفا وعلم مما ذكر أن المنفى انما هو شدة السمرة فلا ينافى اثبات
السمرة فى الخبر الآتى لكن المراد بها الحمرة لان العرب قد تطلق على كل من كان كذلك
أسمر ومما يؤيد ذلك رواية البيهقى كان أبيض بياضه الى السمرة والحاصل أن المراد
بالسمرة حمرة تخالط البياض وبالبياض المثبت فى رواية معظم الصحابة ما يخالط
الحمرة وجمع بعضهم بأن رواية السمرة بالنسبة لما برز للشمس كالوجه والعنق ورواية
البياض بالنسبة لما تحت الثياب ورد بأنه سيأتى فى وصف عنقه الشريف أنه
أبيض كأغاصيخ من فضة مع أنه بارز للشمس * تنبيه * قال أئمتنا يكفر من قال كان
النبى أسود لان وصفه بغير صفته فى قوة نفيه فيكون تكذيبا به ومنه يؤخذ أن كل
صفة علم ثبوتها له بالتواتر كان نفيها كفرا للعلة المذكورة وقول بعضهم لا بد فى الكفر
من أن يصفه بصفة تشعر بنقصه كالسواد هنا لانه لون مفضول فيه نظر لان العلة
ليست هى النقص بل ما ذكر فالوجه أنه لا فرق اه ابن حجر (قوله ولا بالجعد الخ)
هذا وصف له صلى الله عليه وسلم من حيث شعره والجعد بفتح فسكون والقطط بفتحتين
على الاشهر وبفتح فكسر وفى المصباح جعد الشعر بضم العين وكسرها جعودة
اذا كان فيه التواء وانقباض وفيه شعر قطط شديد الجعودة وفى التهذيب القطط
شعر الزنج وقط الشعر يقط من باب رد وفى لغة قطط من باب تعب وقوله ولا بالسبط
بفتح فكسر أو بفتحتين أو بفتح فسكون وفى التهذيب سبط الشعر سبطا من باب تعب
فهو سبط اذا كان مسترسلا وسبط سبوطة فهو سبط كسهل سهولة فهو سهل والمراد
أن شعره صلى الله عليه وسلم ليس نهاية فى الجعودة ولا فى السبوطة بل كان وسطا
بينهما وخير الامور أوساطها قال الزمخشرى الغالب على العرب جعودة الشعر
وعلى العجم سبوطته وقد أحسن الله لرسوله الشمايل وجمع فيه ما تفرق فى غيره
من الفضائل ويؤيد ذلك ما صح عن أنس رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان
شعره بين شعرين لا رجل سبط ولا جعد قطط ولا ينافى ذلك رواية كان رجلا لان
الرجولة أمر نسبى فحيث أثبتت أريد بها الامر الوسط وحيث نفيت أريد بها
السبوطة اه ملخصا من المناوى وابن حجر وشرح الجمل (قوله بعثه الله تعالى)
أى أرسله بالاحكام وشريعة الاسلام وقوله على رأس أربعين أى من مولده وجعل

ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا
بالسبط بعثه الله تعالى على
رأس أربعين سنة

على بعث فى أولى من ابقائهما على ظاهرهما والمشهور بين الجمهور أنه بعث بعد استكمال الاربعين وبه جزم القرطبى وغيره والمراد برأس الاربعين السنة التى هى أعلاها وبعثه على رأسها انما يتحقق ببلوغ غايتها ومما يعين ذلك خبر البخارى وغيره أنزلت النبوة وهو ابن أربعين سنة وابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرؤيا الصادقة فكان لا يرى رؤيا الا جاءت كفلق الصبح ثم جاءه جبريل وهو بغار حراء وهو الذى كان يتعبد به فقال له اقرأ فقال ما أنا بقارئ فغطه حتى بلغ منه الجهد ثم قال له اقرأ فقال ما أنا بقارئ فغطه كذلك ثم أعاد وأعاد فقال اقرأ باسم ربك حتى بلغ مالم يعلم وكرر الغط ثلاثا ليظهر له الشدة فى هذا الامر فيتنبه لثقل ما سيلقى عليه وما الاولى امتناعية والثانية نافية والثالثة استفهامية ثم فتر الوحى ثلاث سنين ليذهب عنه ما وجده من الروع وليزيد تشوقه الى العود ثم نزل عليه فقال يا أيها المدثر قم فأنذر والقول بأنها أول ما نزل باطل كما قاله النووى اهـ ابن حجر بتصرف (قوله فأقام بمكة عشر سنين) وفى رواية ثلاث عشرة سنة وجمع بين الروايتين بأن الاولى محمولة على أنه أقام بها عشر سنين رسولا فلا ينافى أنه أقام بها ثلاث سنين نبيا وهذا ظاهر على القول بأن النبوة متقدمة على الرسالة وأما على القول بأنهما متقارنان فاما أن يقال ان راوى العشر ألغى الكسر أو يقال بترجيح رواية الثلاث عشرة واستدل على القول بأنهما متقارنان بأنه قد ثبت أنه كان فى زمن فترة الوحى يدعو الناس الى دين الاسلام سرا فكيف يدعو من لم يرسل اليه قال فى الهدى وغيره أقام المصطفى بعد أن جاءه الملك ثلاث سنين يدعو الى الله مستخفيا اهـ مناوى (قوله وبالمدينة عشر سنين) أى بعد الهجرة فانه صلى الله عليه وسلم هاجر من مكة يوم الخميس ومعه أبو بكر رضى الله عنه وقدما المدينة يوم الاثنين لاثنتى عشرة خلت من شهر ربيع الاول كما فى الروضة وفيه خلاف طويل وأمر صلى الله عليه وسلم بالتاريخ من حين الهجرة فكان عمر أول من أرخ على ما قيل وجعله من المحرم وأقام صلى الله عليه وسلم بقباء أربعا وعشرين ليلة وأسس مسجدها ثم خرج منها فادركته الجمعة فى الطريق فصلاها بالمسجد المشهور ثم توجه على راحلته للمدينة وأرخى زمامها فنادا أهل كل دار اليهم وهو يقول خلوا سبيلها فانها مأمورة فسارت تنظر يمينا وشمالا الى أن بركت بمحل باب المسجد ثم ثارت الى أن بركت بباب أبى أيوب ثم ثارت وبركت مبركها الاول وألقت عنقها بالارض فنزل صلى الله عليه وسلم عنها وقال هذا المنزل ان شاء الله اهـ ابن حجر (قوله وتوفاه) وفى نسخة فتوفاه وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم

فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله

أواخر صفر وكانت مدته ثلاثة عشر يوما وقد خيره الله تعالى بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك على المنبر حيث قال ان عبدا خيره الله تعالى الخ فهم أبو بكر رضي الله عنه دون بقية الصحابة أنه يعني نفسه فبكى وقال فديناك يارسول الله بآبائنا وأمهاتنا فقابله بقوله ان من أمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام أي ولكن بيني وبينه اخوة الاسلام واعلم لم يتخذ صلى الله عليه وسلم من أهل الارض خليلا لان الخليل تملأ محبته القلب بحيث لا يبقى فيه محل لغيره وهذا لا يكون منه صلى الله عليه وسلم الا لله ثم قال لا يبقى في المسجد خوخة الاسدت الاخوخة أبي بكر وفي هذا اشارة ظاهرة للخلافة ويؤكده هذا أمره صريحا أن يصلي بالناس وأذن له صلى الله عليه وسلم نساؤه أن يمرض في بيت عائشة لما رأين من حرصه على ذلك فتوفاه الله يوم الاثنين حين اشتد الضحى كالوقت الذي دخل فيه الى المدينة في هجرته اهـ ابن حجر (قوله على رأس ستين سنة) أي عند استكمالها وهذا يقتضي كون سنه ستين وفي رواية توفي وهو ابن خمس وستين سنة وفي أخرى ثلاث وستين وهي أصحها وأشهرها وجمع بين هذه الروايات بأن الاولى فيها الغاء الكسر وهو ما زاد على العقد والثانية حسب فيها سنتا المولد والوفاة والثالثة لم يعد فيها سنتا المولد والوفاة وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم بعد أن أعلمه الله تعالى باقتراب أجله بسورة اذا جاء نصر الله والفتح اذ هي آخر سورة نزلت بمنى يوم النحر في حجة الوداع وقيل قبل وفاته بثلاثة أيام (قوله وليس في رأسه ولحيته الخ) أي والحال أنه ليس في رأسه ولحيته الخ فالواو للحال وجوز العصام جعلها للعطف وهو بعيد لا فاسد كما زعمه بعضهم وقوله عشرون شعرة بيضاء أي بل أقل بدليل خبر ابن سعد ما كان في لحيته ورأسه الا سبع عشرة شعرة بيضاء وخبر ابن عمر كان شيبه نحوا من عشرين أي قريبا منها وفي بعض الاحاديث ما يقتضي أن شيبه لا يزيد على عشر شعرات لا يراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته وفي المسند ولعن أنس لو عددت ما أقبل من شيبه في لحيته ورأسه ما كنت أزيدهن على احدى عشرة لكن هذا بالنسبة لما يرى من الشعرات بالتخمين اذ يبعد أن الصحابي يتفحص ما في أثناء شعره بالتحقيق ونفي الشيب في رواية المراد به نفي كثرته لا أصله وسبب قلة شيبه صلى الله عليه وسلم أنه شين لان النساء يكرهنه غالبا ومن كره من النبي صلى الله عليه وسلم شيأ كفر ومن ثم صح عن أنس ولم يشنه الله بالشيب والمراد أنه شين عند من يكرهه

لا مطلقا فلا ينافى خبران الشيب وقار ونور وأما أمره صلى الله عليه وسلم بتغييره فلا يدل على أنه شين مطلقا بل بالنسبة لما مر والجمع بين الاحاديث ما أمكن أسهل من دعوى النسخ انتهى ملخصا من المناوى وابن حجر (قوله حدثنا حميد) بالتصغير قيل انه تصغير حمد وقيل انه تصغير حامد وروى له الجماعة الا البخارى مات سنة أربع وأربعين ومائتين وقوله ابن مسعدة بفتح أوله وسكون ثانيه وقوله البصرى نسبة الى بصرة البلد المشهورة وهو مثلث الباء والفتح أفصح ولم يسمع الضم فى النسبة لئلا يلتبس بالنسبة الى بصرى الشأم اه مناوى بزيادة (قوله حدثنا عبد الوهاب) أى قال حدثنا عبد الوهاب أبو محمد أحد أشراف البصرة ثقة جليل لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين ولد سنة ثمان ومائة ومات سنة أربع وتسعين ومائة روى عنه الشافعى وأحمد بن حنبل وابن راهويه وخرج له الجماعة وقوله الثقفى بالمثلثة والقاف نسبة لثقيف كرغيف القبيلة المعروفة اه مناوى (قوله عن حميد) متعلق بحدثنا وقد اشتهر حميد هذا بالطويل وكان قصيرا وانما كان طوله فى يديه بحيث اذا وقف عند الميت وصلت احدى يديه الى رأسه والاخرى الى رجليه وقيل كان له جار يسمى حميدا القصير فلقب هذا بالطويل ليتميز عنه مات وهو قائم يصلى سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين ومائة حجة ثقة ومن تركه فانما تركه لدخوله فى عمل السلطان خرج له الجماعة (قوله عن أنس بن مالك) أى حال كونه ناقلا عن أنس بن مالك كما تقدم فى نظيره (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربعة) بفتح أوله وسكون ثانيه وقد يحرك وتقدم أن من وصفه بالربعة فقد أراد التقريب لا التحديد فلا ينافى أنه كان يضرب الى الطول كما فى خبر ابن أبى هالة كان أطول من المربوع وأقصر من المشذب (قوله ليس بالطويل ولا بالقصير) تفسير لكونه ربعة وفى بعض النسخ وليس بالطويل ولا بالقصير وعليه فهو عطف تفسير والمراد ليس بالطويل البائن بدليل ما تقدم وفى بعض الروايات عن أبى هريرة كان ربعة وهو الى الطول أقرب (قوله حسن الجسم) بالنصب خبر آخر لكان والحسن كما قاله بعضهم عبارة عن كل بهج مرغوب فيه حسا أو عقلا وهو هنا صادق بهما جميعا والجسم هو الجسد من البدن والاعضاء والجملة فالمراد بحسن جسمه أنه معتدل الخلق متناسب الاعضاء اه مناوى (قوله وكان شعره الخ) جعل ذلك هنا وصفا للشعر وفيما تقدم وصفا لذى الشعر لبيان ان كلا منهما يوصف بذلك وقوله ليس بجعد أى شديد الجعودة وقوله ولا سبط أى شديد السبوطة بل كان بين ذلك لما تقدم عن أنس أنه كان شعره بين شعرين لا رجل سبط

(حدثنا) حميد بن مسعدة البصرى (حدثنا) عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربعة ليس بالطويل ولا بالقصير حسن الجسم وكان شعره ليس بجعد ولا سبط

ولا جعد قطط أي بل كان وسطا وخير الامور أوساطها (قوله أسمر اللون) بالنصب خبر لكان الاولى أو بالرفع خبر لمبتدا محذوف وفي المصباح وغيره اللون صفة الجسد من البياض والسواد والحمرة وغير ذلك والجمع ألوان اهـ وهذه اللفظة أعني أسمر اللون انفرد بها حميد عن أنس ورواه عنه غيره من الرواة بلفظ أزهر اللون ومن روى صفته صلى الله عليه وسلم غير أنس فقد وصفه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر صحابيا قاله الحافظ العراقي وحاصله ترجيح رواية البياض بكثرة الرواة ومزيد الوثاقة ولهذا قال ابن الجوزي هذا الحديث لا يصح وهو مخالف للاحاديث كلها وقد تقدم الجمع بين الروايتين فراجعه فانه مهم (قوله اذا مشى يتكفأ) وفي بعض النسخ اذا مشى يتوكأ واذا ظرفية لا شرطية والعامل فيها الفعل بعدها ومعنى يتكفأ بهمز ودونه تخفيفا كما قاله أبو زرعة يميل الى سنن المشي وهو ما بين يديه كالسفينة في جريها وفسر بعضهم يتكفأ بكونه يسرع في مشيه كانه يميل تارة الى يمينه وتارة الى شماله والاول أظهر ويؤيده قوله في الخبر الآتي كأنما ينحط من صبب فهو من قولهم كفأت الاناء اذا قلبته ومعنى يتوكأ يعتمد على رجليه كاعتماده على العصا وما ذكر من كيفية مشيه صلى الله عليه وسلم مشية أولي العزم والهمة وهي أعدل المشيات فكثير من الناس يمشي قطعة واحدة كانه خشبة محمولة وكثير منهم يمشي كالجمل الاهوج وهو علامة خفة العقل وعبر بالمضارع لاستحضار الصورة الماضية وفي رواية الصحيحين التعبير بصيغة الماضي (قوله حدثنا محمد بن بشار) أي المعروف ببندار بضم الموحدة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها ألف فراء ومعناه بالعربية سوق العلم قال الحافظ ابن حجر هو شيخ الائمة الستة قال أبو داود كتبت عنه خمسين ألف حديث واتفقوا على توثيقه وهو أحد المشاهير الثقات (قوله يعني العبدي) بصيغة الغائب ففيه التفات على رأي السكاكي الذي يفسر الالتفات بأنه مخالفة مقتضى الظاهر وان لم يتقدم ما يوافقه أولا وكان مقتضى الظاهر هنا أن يقول أعني العبدي بصيغة التكلم ويحتمل أن العناية مدرجة من بعض الرواة ولو قرئ نعني بصيغة المتكلم مع غيره لكان قريبا لكن الرواية لا تساعده والعبدي نسبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة من ربيعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أي الملقب بغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وضم الدال أو فتحها كما في القاموس ومعناه في اللغة محرك الشر وأول من لقبه بذلك ابن جريج حين ألقى عليه أسئلة كثيرة لما تصدى للتدريس بمسجد

البصرة

ر اللون اذا مشى يتكفأ
ثنا) محمد بن بشار يعني
بدي (حدثنا) محمد بن

البصرة مكان الحسن البصري وكان شيخا لمحمد بن جعفر وهو لا يحب أن يرى غير شيخه يقعد مكانه فلما أكثر عليه السؤال قال ما تريد يا غندر فجرى عليه ولم يدع بحمد الا قليلا. وكان يصوم يوما ويفطر يوما واعتمده الأئمة كلهم مات سنة ثلاث وتسعين ومائة (قوله حدثنا شعبة) أي ابن الحجاج بن بسطام الحافظ أمير المؤمنين في الحديث قال الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وقال أحمد بن حنبل لم يكن في زمن شعبة مثله ولد بواسط وسكن البصرة خرج له الجماعة مات سنة ستين ومائة (قوله عن أبي اسحق) أي عمرو بن عبد الله السبيعي نسبة الى سبيع بطن من همدان لا سليمان بن فيروز الشيباني كما وهم واعترض على المصنف بأن أبا اسحق في الرواة كثير فكان ينبغي تمييزه وأجيب بانه أغفل ذلك حملا على ما هو متعارف بين جهابذة أهل الاثر أن شعبة والثوري اذا رويا عن أبي اسحق فهو السبيعي فان رويا عن غيره زادا ما يميزه وهو أحد الاعلام تابعي كبير مكثر له نحو ثلثمائة شيخ عابد كان صواما قواما غزا مرات ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ومات سنة سبع أو تسع وعشرين ومائة (قوله قال سمعت البراء) بفتح الموحدة وتخفيف الراء مع المد وقد يقصر كنيته أبو عمارة ولد عام ولادة ابن عمر وأول مشهد شهده الخندق نزل الكوفة ومات بها سنة اثنتين وسبعين وقوله ابن عازب بمهملة وزاي وكل من البراء وأبيه صحابي (قوله يقول) أي حال كونه يقول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) بضم الجيم في جميع الروايات وهو خبر ضرورة توطئة لما هو خبر حقيقة اذ هو المقصود بالافادة كقوله تعالى ذلك بأنهم قوم لا يفقهون وهذا مبني على أن المراد بالرجل المعنى المتبادر وهو الذكر البالغ وفيه أنه لا يليق بصحابي أن يصفه بذلك ولم يسمع من أحد منهم وصفه به فالاحسن كما قاله بعضهم أن المراد وصف شعره بالرجولة وهي التكسر القليل يقال شعر رجل بضم الجيم كما يقال بفتحها وكسرها وسكونها أي فيه تكسر قليل اهـ مناوي بتصرف (قوله مربوعا) هو بمعنى الربعة وقد علمت أنه تقريبي لا تحديدي فلا ينافي أنه يضرب الى الطول (قوله بعيد ما بين المنكبين) روي بالتكبير والتصغير وما موصولة أو موصوفة لا زائدة كما زعمه بعضهم والمنكبان تثنية منكب وهو مجمع العضد والكتف والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين أنه عريض أعلى الظهر ويلزمه أنه عريض الصدر ومن ثم جاء في رواية رحب الصدر وذلك آية النجابة وفي رواية التصغير اشارة الى تقليل البعد ايماء الى أن بعد ما بين منكبيه لم يكن منافيا للاعتدال (قوله عظيم الجمة) بضم الجيم وتشديد الميم والجمة ما سقط من شعر

(حدثنا) شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مربوعا بعيد ما بين المنكبين عظيم الجمة

الرأس ووصل الى المنكبين وأمّا الوفرة فهى مالم يصل الى المنكبين وأمّا اللمة فهى ما جاوز شحمة الاذن سواء وصل الى المنكبين أولا وقيل انها بين الجمة والوفرة فهى مانزل عن الوفرة ولم يصل للجمة وعلى هذا فترتيبها و لج فالواو للوفرة واللام للمة والجيم للجمة وهذه الثلاثة قد اضطرب أهل اللغة فى تفسيرها وأقرب ماوفق به أنّ فيها لغات وكل كاتب اقتصر على شئ منها كما يشير اليه كلام القاموس فى مواضع وقول المصنف الى شحمة أذنيه لا يوافق ماتقدم لانّ الذى يبلغ شحمة الاذن يسمى وفرة لاجمة فلذا قيل لعل المراد بالجمة هنا الوفرة تجوزا وهذا مبنى على أنّ الجار والمجرور متعلق بالجمة ولو جعل متعلقا بعظيم لم يحتج لذلك لانّ العظيم من جمته يصل الى شحمة أذنيه ومانزل عنها الى المنكبين يكون خفيفا على العادة من أنّ الشعر كلما نزل خف وشحمة الاذن مالان من أسفلها وهو معلق القرط وفى رواية الى شحمة الاذن بالافراد وهى بضمتين وقد تسكن تخفيفا العضو المعروف (قوله عليه حلة حمراء) بالمد تأنيث الاحمر والحلة ثوبان أو ثوب له ظهارة وبطانة كما فى القاموس ولا يشترط أن يكون الثوبان من جنس خلافا لمن اشترط ذلك سميت حلة لحلول بعضها على بعض أو لحلولها على الجسم كما فى المشارق وهذا الحديث صحيح احتج به امامنا الحل لبس الاحمر ولو قانيا أى شديد الحمرة غير أنه قد يختص بلبسه أهل الفسق فحينئذ يحرم لبسه لانه تشبه بهم ومن تشبه بقوم فهو منهم كما فى الذخيرة وأخطأ من كره لبسه مطلقا (فائدة) أخرج ابن الجوزى من طريق ابن حبان وغيره أنّ النبى صلى الله عليه وسلم اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة فلبسها (قوله مارأيت شيأ قط أحسن منه) أى بل هو أحسن من كل شئ لانه قد علم نفى أحسنية الغير والتساوى بين الشيئين نادر لانّ الغالب التفاضل وحينئذ ثبتت أحسنيته من غيره لانه متى انتفت أحسنية أحدهما ثبتت أحسنية الآخر لما علمت من أنّ التساوى بين الشيئين نادر فهذا التركيب وان كان محتملا لاحسنيته من غيره وللمساواة لكنه مستعمل فى الصورة الاولى استعمالا للاعم فى الاخص وانما قال شيأ دون انسانا ليشمل غير البشر كالشمس والقمر وعبّر بقط اشارة الى أنه كان كذلك من المهد الى اللحد لانّ معنى قط الزمن الماضى ولا يستعمل الا فى النفى وهو بفتح القاف وضم الطاء المشددة وقد تخفف الطاء المضمومة وقد تضم القاف اتباعا لضمة الطاء المشددة أو المخففة وجاءت ساكنة الطاء فهذه خمس لغات والاشهر منها الاولى وقد صرحوا بانّ من كمال الايمان اعتقاد أنه لم يجتمع فى بدن انسان من المحاسن الظاهرة ما اجتمع فى بدنه صلى الله عليه وسلم ومع

شحمة أذنيه عليه حلة حمراء
رأيت شيأ قط أحسن منه

ذلك

ذلك فلم يظهر تمام حسنه والا لما طاقت الاعين رؤيته (قوله حدثنا محمود بن غيلان) بفتح فسكون مات في رمضان سنة تسع وثلاثين ومائتين ثقة حافظ خرج له الشيخان والمصنف وقوله قال حدثنا الخ بيان لحدثنا محمود على حد قوله تعالى فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم وفي بعض النسخ اسقاط قال وقوله وكيع أي ابن الجراح أبو سفيان الرؤاسي بضم الراء وفتح الهمزة بعدها ألف ثم سين مهملة وآخره ياء النسب وهو أحد الاعيان قال أحمد ما رأيت أوعى للعلم منه ولا أحفظ وقال حماد بن زيد لو شئت لقلت انه أرجح من سفيان مات يوم عاشوراء سنة سبع وتسعين ومائة (قوله حدثنا سفيان) أي الثوري كما صرح به المصنف في جامعه خلافا لمن زعم أنه ابن عيينة لكن كان ينبغي للمصنف أن يميزه هنا وهو بتثليث السين وقوله عن أبي اسحق أي الهمداني نسبة لهمدان قبيلة من اليمن ثقة مكثر عابد وهو السبيعي لما تقدم من أن شعبة والثوري اذا رويا عن أبي اسحق فهو السبيعي فان رويا عن غيره زادا ما يميزه (قوله عن البراء بن عازب) تقدمت ترجمته (قوله ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء الخ) أي ما رأيت صاحب لمة حال كونه في حلة حمراء الخ فمن زائدة لتأكيد العموم والمراد باللمة هنا ما نزل عن شحمة الاذن ووصل الى المنكبين لانها تطلق على الواصل اليهما وهو المسمى بالجمة وعلى غيره وهو المسمى بالوفرة وهذا على القول الاول وأما على القول الثاني فالظاهر أنه محمول على حالة تقصير الشعر كما سيأتي توضيحه (قوله أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي بل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن كما مر (قوله له شعر يضرب منكبيه) أي الذي هو الجمة كما سبق وكنى بالضرب عن الوصول (قوله بعيد ما بين المنكبين) روي مكبرا ومصغرا كما تقدم (قوله لم يكن بالقصير ولا بالطويل) أي البائن فلا ينافي أنه كان يضرب الى الطول كما علمت (قوله حدثنا محمد بن اسمعيل) أي البخاري جبل الحفظ وامام الدنيا عمي في صباه فأبصر بدعاء أمه وكان يكتب باليمين واليسار ورؤي بالبصرة قبل أن تطلع لحيته وخلفه ألوف من طلبة الحديث وروي عنه أنه قال أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح مات يوم الفطر سنة ست وخمسين ومائتين (قوله حدثنا أبو نعيم) بضم ففتح أي الفضل بن دكين بمهملة مضمومة فكاف مفتوحة فمثناة تحتية فنون الكوفي مولى آل طلحة احتج به الجماعة كلهم لكن تكلم الناس فيه بالتشيع مات سنة تسع عشرة ومائتين بالكوفة (قوله حدثنا المسعودي) أي عبد الرحمن بن عبد الله بن عقبة بن عبد الله بن مسعود ولذلك نسب اليه قال ابن

(حدثنا) محمود بن غيلان قال (حدثنا) وكيع (حدثنا) سفيان عن أبي اسحق عن البراء بن عازب قال ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين لم يكن بالقصير ولا بالطويل (حدثنا) محمد بن اسمعيل (حدثنا) أبو نعيم (حدثنا) المسعودي

مسعر ما أعلم أحدا أعلم بعلم ابن مسعود منه مات سنة ستين ومائة (قوله عن عثمان بن مسلم بن هرمز) بضم أوله وثالثه وسكون ثانيه وبالزاى المعجمة يصرف ولا يصرف قال النسائى عثمان هذا ليس بذاك (قوله عن نافع) تابعى جليل وقوله ابن جبير بالتصغير مات سنة تسع وتسعين (قوله عن على بن أبى طالب) أى أبى الحسن وهو أول من أسلم من الصبيان شهد مع النبى المشاهد كلها غير تبوك فانه خلفه فى أهله وقال له أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبى بعدى استخلف يوم قتل عثمان وضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادى عامله الله بما يستحق ومات بعد ثلاث ليال من ضربته وغسله ابناه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وصلى عليه الحسن ودفن سحرا واعترض العصام على المصنف بان على بن أبى طالب من رواة الحديث تسعة فتركه وصفه بأمير المؤمنين خلاف الاولى وأجيب بان هذا غفلة عن اصطلاح المحدثين على أنه اذا أطلق على فى آخر الاسناد فهو المراد قال على قارى فهذا نشأ من عرف العجم وان كنت منهم اه (قوله قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير) أى بل كان ربعة لكن الى الطول أقرب كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين) بالرفع خبر مبتدا محذوف والشثن بالمثلثة كما فى الشروح وضبطه السيوطى بالمثناة الفوقية فسره الاصمعى فيما نقله عنه المصنف فيما سيأتى بغلظ الاصابع من الكفين والقدمين وفسره ابن حجر بغليظ الاصابع والراحة وهو المتبادر ويؤيده رواية ضخم الكفين والقدمين قال ابن بطال كانت كفه صلى الله عليه وسلم ممتلئة لحما غير أنها مع غاية ضخامتها كانت لينة كما ثبت فى حديث أنس ما مسست خزا ولا حريرا ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن فى القاموس شثنت كفه خشنت وغلظت فمقتضاه أن الشثن معناه الخشن الغليظ وعليه فهو محمول على ما اذا عمل فى الجهاد أو مهنة أهله فان كفه الشريفة تصير خشنة للعارض المذكور واذا ترك ذلك رجعت الى النعومة وجمع بين الكفين والقدمين فى مضاف واحد لشدة تناسبهما بخلاف الرأس والكراديس ومن ثم لم يجمعهما كذلك (قوله ضخم الرأس) أى عظيمه وفى رواية عظيم الهامة وعظم الرأس دليل على كمال القوى الدماغية وهو آية النجابة (قوله ضخم الكراديس) أى عظيم رؤس العظام وهو بمعنى جليل المشاش الآتى والكراديس جمع كردوس بوزن عصفور وهو رأس العظم وقيل مجمع العظام كالركبة والمنكب وعظم ذلك يستلزم كمال القوى الباطنية (قوله طويل المسربة) كمكرمة وقد تفتح الراء وأما محل

[margin:] ... عثمان بن مسلم بن هرمز عن ... نافع بن جبير بن مطعم عن على ... بن أبى طالب رضى الله عنه ... لم يكن النبى صلى الله عليه ... بالطويل ولا بالقصير شثن ... الكفين والقدمين ضخم الرأس ... ضخم الكراديس طويل المسربة

خروج الخارج فهو مسرب بالفتح فقط كما في المصباح وسيأتي تفسير المسربة فيما نقله المصنف عن الاصمعي بأنها الشعر الدقيق الذي كانه قضيب من الصدر الى السرة وفي رواية عند البيهقي له شعرات في سرته تجري كالقضيب ليس على صدره أي ما عدا أعلاه أخذا مما يأتي ولا على بطنه غيره اه ابن حجر بزيادة (قوله اذا مشى تكفأ تكفؤا) اما بالهمز فيهما وحينئذ يقرأ المصدر بضم الفاء كتقدم تقدما أو بلا همز تخفيفا وحينئذ يقرأ المصدر بكسر الفاء كتسمى تسميا وعلى كل فهو مصدر مؤكد وقد تقدم تفسيره (قوله كانما ينحط من صبب) وفي رواية كانما يهوى من صبب وفي نسخ كانه بدل كانما وعلى كل فهو مبالغة في التكفؤ والانحطاط النزول وأصله الانحدار من علو الى سفل وأسرع ما يكون الماء جاريا اذا كان منحدرا وسيأتي في كلام المصنف تفسير الصبب بالحدور بفتح الحاء وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه مصدر وفي القاموس الصبب ما انحدر من الارض ومن بمعنى في كما في بعض النسخ فحاصل المعنى كانما ينزل في موضع منحدر وحمله على سرعة انطواء الارض تحته خلاف الظاهر اه مناوي (قوله لم أر قبله ولا بعده مثله) هذا متعارف في المبالغة في نفي المثل فهو كناية عن نفي كون أحد مثله وهو يدل عرفا على كونه أحسن من كل أحد كما تقدم توضيحه ومما يتعين على كل مكلف أن يعتقد أن الله سبحانه وتعالى أوجد خلق بدنه صلى الله عليه وسلم على وجه لم يوجد قبله ولا بعده مثله (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) أي ابن الجراح كان من المكثرين في الحديث خرج له المصنف وابن ماجه وكان صدوقا الا أنه ابتلي بحرفة الوراقة أي ضرب الورق فأدخل عليه ما ليس من حديثه فسقط حديثه فان قيل اذا سقط حديثه كيف يذكر المصنف الحديث باسناده بعد الاسناد العالي أجيب بأنه انما سقط حديثه آخرا على أن رواية من لا يحتج به ربما تذكر في المتابعة والاستشهاد والفرق بينهما أن المتابعة هي تأييد الحديث المسند مع الموافقة في اللفظ والمعنى أو المخالفة في الاسناد والاستشهاد تأييده مع الموافقة في المعنى وفي الاسناد والمخالفة في اللفظ وليس المراد بالاتحاد في اللفظ أن لا يختلفا عبارة بل أن لا يختلفا في الصوغ لحكم واحد ويمثل له بما ذكره أهل المصطلح في مقام المتابعة من قوله صلى الله عليه وسلم لو أخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به وقوله ألا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به فان كلا منهما مصوغ لحل الانتفاع بالجلد المدبوغ والاول صحيح والثاني ضعيف وذكر بعده للمتابعة والاتحاد معنى أن يؤل معنى أحد الحديثين الى معنى الآخر ولو بطريق الاستلزام ويمثل له بما ذكروه في مقام الاستشهاد من قوله صلى الله عليه وسلم

اذا مشى تكفأ تكفؤا كانما ينحط من صبب لم أر قبله ولا بعده مثله (حدثنا) سفيان بن وكيع

ايما اهاب دبغ فقد طهر مع الحديث الاول اذ يلزم من الحكم بالطهارة حل الانتفاع والحاصل أنهم اعتبروا فى المتابعة الاتحاد وفى الاستشهاد اللزوم كما قاله العصام (قوله حدثنا أبى) أى الذى هو وكيع بن الجراح (قوله عن المسعودى) تقدمت ترجمته (قوله بهذا الاسناد) أى بقية السلسلة المتقدمة فى السند الاول فقال عن المسعودى عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن على بن أبى طالب فسفيان عن أبيه متابع للبخارى عن أبى نعيم فى الرواية عن المسعودى فهى متابعة فى شيخ الشيخ وهى متابعة ناقصة وأما المتابعة التامة فهى المتابعة فى الشيخ وعلم من ذلك أن المراد بالاسناد هنا بقية السلسلة وان كان معناه فى الاصل ذكر رجال الحديث وأما السند فهو نفس الرجال ويطلق على معنى الاسناد أيضا (قوله نحوه) أى نحو الحديث المذكور قبله وقد جرت عادة أصحاب الحديث أنهم اذا ساقوا الحديث باسناد أولا ثم ساقوا اسنادا آخر يقولون فى آخره مثله أو نحوه اختصارا اذ لو ذكروا الحديث لادى الى الطول واصطلحوا على أن المثل يستعمل فيما اذا كانت الموافقة بين الحديثين فى اللفظ والمعنى والنحو يستعمل فيما اذا كانت الموافقة فى المعنى فقط هذا هو المشهور وقد يستعمل كل منهما مكان الآخر اه ميرك (قوله بمعناه) أى بمعنى الحديث المذكور وهو تأكيد لانه علم من قوله نحوه (قوله حدثنا أحمد بن عبدة الخ) لما كان أحمد بن عبدة مشتركا بين الضبى والايلى ميزه المصنف بقوله الضبى نسبة لبنى ضبة قبيلة من عرب البصرة ولذلك قال البصرى وهو ثقة حجة مات سنة خمس وأربعين ومائتين (قوله وعلى بن حجر) بمهملة مضمومة فجيم ساكنة وهو مأمون ثقة حافظ خرج له البخارى ومسلم والترمذى والنسائى مات سنة أربع وأربعين ومائتين (قوله وأبو جعفر محمد بن الحسين) هو مقبول لكن لم يخرج له الا المصنف (قوله وهو ابن أبى حليمة) باللام لا بالكاف وفى نسخ بلا واو والضمير لمحمد لا للحسين خلافا لما وقع لبعض الشراح وانما بينه بذلك لعدم شهرته (قوله والمعنى واحد) أى والحال أن المعنى واحد فالجملة حالية (قوله قالوا) أى الثلاثة المذكورون أى أحمد وعلى ومحمد (قوله حدثنا عيسى بن يونس) كان علما فى العلم والعمل كان يحج سنة ويغزو سنة قيل حج خمسا وأربعين حجة وغزا خمسا وأربعين غزوة وهو ثقة مأمون أخرج حديثه الائمة الستة وروى عن مالك بن أنس والاوزاعى وغيرهما وعنه أبوه يونس واسحق بن راهويه وجماعة مات سنة أربع وستين ومائتين (قوله

عن

(حدثنا) أبى عن المسعودى بهذا الاسناد نحوه بمعناه (حدثنا) أحمد بن عبدة الضبى البصرى وعلى بن حجر وأبو جعفر محمد بن الحسين وهو ابن أبى حليمة والمعنى واحد قالوا (حدثنا) عيسى بن يونس

عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال حدثنى ابراهيم بن محمد من ولد على بن أبى طالب رضى الله عنه قال كان على اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد وكان ربعة من القوم لم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن بالمطهم ولا بالمكلثم

عن عمر بن عبد الله) مدنى مسن خرج له أبو داود والمصنف مات سنة خمس واربعين ومائة وقوله مولى غفرة بمعجمة مضمومة وفاء ساكنة وراء مفتوحة وهى بنت رباح أخت بلال المؤذن (قوله قال حدثنى ابراهيم بن محمد) أى ابن الحنفية وهى أمة لعلى من سبى بنى حنيفة واسمها خولة وهى بنت جعفر بن قيس الحنفية وقيل انها كانت أمة لبنى حنيفة (قوله من ولد على بن أبى طالب) الاولى كما قاله العصام أن يكون صفة لابراهيم اهتماما بحال الراوى لكن يلزم عليه أن المراد بالولد بواسطة وبعضهم جعله صفة لمحمد لان المتبادر من الولد ما كان بغير واسطة وولد بفتحتين اسم جنس أو بضم فسكون اسم جمع لكن الاول هو الرواية كما قال القسطلانى (قوله قال كان على الخ) فى هذا السند انقطاع لان ابراهيم هذا لم يسمع من على ولذا قال المؤلف فى جامعه بعد ايراده هذا الحديث بهذا الاسناد ليس اسناده بمتصل (قوله اذا وصف رسول الله) وفى نسخة النبى (قوله قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل الممغط) بضم الميم الاولى وفتح الثانية مشددة وكسر الغين المعجمة بعدها طاء مهملة وأصله المنمغط بنون المطاوعة فقلبت ميما وأدغمت فى الميم وعلى هذا فالممغط اسم فاعل من الانمغاط وفى جامع الاصول المحدثون يشددون الغين أى مع تخفيف الميم الثانية وعليه فهو اسم مفعول من التمغيط واختاره الجزرى وهو بمعنى البائن فى رواية والمشذب فى أخرى (قوله ولا بالقصير المتردد) أى المتناهى فى القصر (قوله وكان ربعة) وفى نسخ بلا واو وكيفما كان فهو اثبات صفة الكمال بعد نفى النقصان وعدم الاكتفاء باستلزام النفى للاثبات فى مقام المدح من فنون البلاغة وتقدم غير مرة أن وصفه بالربعة للتقريب فلا ينافى أنه كان أطول من المربوع (قوله من القوم) أى فى قومه فمن بمعنى فى وأتى المصنف بذلك لان كلا من الطول والقصر والربعة يتفاوت فى الاقوام والقوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة وربما يتناول النساء تبعا وسموا به لقيامهم بالمهمات (قوله لم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط) أى بل كان بين ذلك قواما ولذا قال كان جعدا رجلا أى كان بينهما كما مر (قوله ولم يكن بالمطهم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط وسيأتى تفسيره فى كلام المصنف بالبادن أى كثير البدن متفاحش السمن وقيل هو المنتفخ الوجه وقيل نحيف الجسم فيكون من أسماء الاضداد وقيل طهمة اللون أن تميل سمرته الى السواد ولا مانع من ارادة كل من هذه المعانى هنا (قوله ولا بالمكلثم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط ومعناه مدور الوجه كما سيأتى فى كلام المصنف والمراد أنه أسيل الوجه مسنون الخدين

ولم يكن مستديرا غاية التدوير بل كان بين الاستدارة والاسالة وهو أحلى عند كل ذى ذوق سليم لوطبع قويم ونقل الذهبى عن الحكيم أن استدارة الوجه المفرطة دالة على الجهل (قوله وكان فى وجهه تدوير) أى شئ منه قليل وليس كل تدوير حسنا كما علمت مما سبق (قوله أبيض) بالرفع خبر لمبتدا محذوف وقوله مشرب أى بحمرة كما فى رواية ومشرب بالتخفيف من الاشراب وهو خلط لون بلون كأنه سقى به أو بالتشديد من التشريب وهو مبالغة فى الاشراب وهذا لا ينافى ما فى بعض الروايات وليس بالابيض لان البياض المثبت ما خالطه حمرة والمنفى ما لا يخالطها وهو الذى تكرهه العرب (قوله أدعج العينين) أى شديد سواد العينين كما سيأتى فى كلام المصنف وقيل شديد بياض البياض وسواد السواد (قوله أهدب الاشفار) أى طويل الاشفار كما سينقله المصنف عن الاصمعى وفى كلامه حذف مضاف أى أهدب شعر الاشفار لان الاشفار هى الاجفان التى تنبت عليها الاهداب ويحتمل أنه سمى النابت باسم المنبت للملابسة فاندفع ما قد يقال كلامه يوهم أن الاشفار هى الاهداب ولم يذكره أحد من الثقات وفى المصباح العامة تجعل أشفار العين الشعر وهو غلط اه (قوله جليل المشاش) بضم فتحتين بينهما ألف جمع مشاشة وهى رؤس العظام وقوله والكتد أى جليل الكتد بمثناة فوقية مفتوحة أو مكسورة وسيأتى فى كلام المصنف أنه مجتمع الكتفين (قوله أجرد) أى غير أشعر لكن هذا باعتبار أغلب المواضع لوجود الشعر فى مواضع من بدنه وبعضهم فسر الاجرد بمن لم يعمه الشعر وأما قول البيهقى فى التاج معنى أجرد هنا صغير الشعر فمردود بقول القاموس الاجرد اذا جعل وصفا للفرس كان بمعنى صغير الشعر واذا جعل وصفا للرجل كان بمعنى لا شعر عليه على أن لحيته الشريفة كانت كثة (قوله ذو مسربة) أى شعر ممتد من صدره الى سرته كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين) تقدم الكلام على ذلك (قوله اذا مشى تقلع) أى مشى بقوة كما سيأتى فى كلام المصنف وهى مشية أهل الجلادة والهمة لا كمن يمشى اختيالا (قوله كأنما ينحط من صبب) هذا مؤكد لمعنى التقلع وتقدم ايضاحه (قوله واذا التفت التفت معا) أى بجميع أجزائه فلا يلوى عنقه يمنة أو يسرة اذا نظر الى الشئ لما فى ذلك من الخفة وعدم الصيانة وانما كان يقبل جميعا ويدبر جميعا لان ذلك أليق بجلالته ومهابته وينبغى كما قاله الدلجى أن يخص هذا بالتفاته وراءه أما لو التفت يمنة أو يسرة فالظاهر أنه بعنقه الشريف (قوله بين كتفيه خاتم النبوة) هو فى الاصل ما يختم به وسيأتى أنه أثر أى قطعة لحم كانت بارزة بين كتفيه

وكان فى وجهه تدوير أبيض مشرب أدعج العينين أهدب الاشفار جليل المشاش والكتد أجرد ذو مسربة شثن الكفين والقدمين اذا مشى تقلع كأنما ينحط من صبب واذا التفت التفت معا بين كتفيه خاتم النبوة

قوله صغير الشعر هكذا بخطه ولفظ القاموس قصيره وبهذه المادة عبر أيضا الجوهرى فى الصحاح والخطب سهل اه مصححه

بقدر بيضة الحمامة أو غيرها على ما سيأتي من اختلاف الروايات وكان في الكتب القديمة منعوتا بهذا الاثر فهو علامة على نبوته ولذا أضيف اليها وسيأتي ايضاح الكلام عليه في بابه (قوله وهو خاتم النبيين) أي آخرهم فلا نبي بعده تبتدأ نبوته فلا يرد عيسى عليه السلام لان نبوته سابقة لا مبتدأة بعد نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله أجود الناس صدرا) أي من جهة الصدر والمراد به هنا القلب تسمية للحال باسم المحل اذ الصدر محل القلب الذي هو محل الجود والمعنى أن جوده عن طيب قلب وانشراح صدر لا عن تكلف وتصنع وفي رواية أوسع الناس صدرا وهو كناية عن عدم الملل من الناس على اختلاف طباعهم وتباين أمزجتهم كما أن ضيق الصدر كناية عن الملل (قوله وأصدق الناس لهجة) بسكون الهاء وتفتح وهو أفصح واللهجة هي اللسان لكن لا بمعنى العضو المعروف بل بمعنى الكلام لانه هو الذي يتصف بالصدق فلا مجال لجريان صورة الكذب في كلامه ووضع الظاهر موضع المضمر لزيادة التمكن كما في قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد وانما لم يجر على سننه فيما بعد اكتفاء في حصول النكتة بهذا (قوله وألينهم عريكة) ألين من اللين وهو ضد الصلابة والعريكة الطبيعة كما في كتب اللغة ومعنى لينها انقيادها للخلق في الحق فكان معهم على غاية من التواضع والمسامحة والحلم ما لم تنتهك حرمات الله تعالى (قوله وأكرمهم عشرة) وفي نسخ عشيرة كقبيلة والذي سيذكره المصنف في التفسير يؤيد الاول بل يعينه (قوله من رآه بديهة هابه) أي من رآه قبل النظر في أخلاقه العلية وأحواله السنية خافه لما فيه من صفة الجلال الربانية ولما عليه من الهيبة الالهية قال ابن القيم والفرق بين المهابة والكبر أن المهابة أثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الرب ومحبته واجلاله فاذا امتلأ القلب بذلك حل فيه النور ونزلت عليه السكينة وألبس رداء الهيبة فكلامه نور وعلمه نور ان سكت علاه الوقار وان نطق أخذ بالقلوب والابصار وأما الكبر فانه أثر من آثار امتلاء القلب بالجهل والظلم والعجب فاذا امتلأ القلب بذلك ترحلت عنه العبودية وتنزلت عليه الظلمات الغضبية فمشيه بينهم تبختر ومعاملته لهم تكبر لا يبدأ من لقيه بالسلام وان رد عليه يريه أنه بالغ في الانعام لا ينطلق لهم وجهه ولا يسعهم خلقه (قوله ومن خالطه معرفة أحبه) أي ومن عاشره معاشرة معرفة أو لاجل المعرفة أحبه حتى يصير أحب اليه من والديه وولده والناس أجمعين لظهور ما يوجب الحب من كمال حسن خلقه ومزيد شفقته وخرج بقوله معرفة من خالطه تكبرا كالمنافقين فلا يحبه (قوله يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده

وهو خاتم النبيين أجود الناس صدرا وأصدق الناس لهجة وألينهم عريكة وأكرمهم عشرة من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده

مثله) أي يقول واصفه بالجمل على سبيل الاجمال لعجزه عن أن يصفه وصفا تاما بالغا على سبيل التفصيل لم أر قبله ولا بعده من يساويه صورة وسيرة وخلقا وخلقا ولا ينافي ذلك قول الصديق وقد حمل الحسن بأنه شبيه بالنبي ليس بشبيه بعلي وقول أنس لم يكن أحد أشبه بالنبي من الحسن ونحو ذلك لان المنفي هنا عموم الشبه والمثبت في كلام أبي بكر وغيره نوع منه وانما ذكر المصنف في باب الخلق ما ليس منه محافظة على تمام الخبر (قوله قال أبو عيسى) من كلام المصنف وعبر عن نفسه بكنيته لاشتهاره بها ويحتمل أنه من كلام بعض رواته والاول هو الظاهر ويقع مثل ذلك للبخاري فيقول قال أبو عبد الله يعني نفسه قاله شيخنا (قوله سمعت أبا جعفر محمد بن الحسين) أي الذي هو ثالث الرجال الذين روى الترمذي عنهم هذا الحديث (قوله يقول سمعت الاصمعي) بفتح الهمزة والميم نسبة لجده أصمع كان اماما في اللغة والاخبار روى عن الكبار كمالك بن أنس مات بالبصرة سنة خمس أو ست أو سبع عشرة ومائتين (قوله يقول في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم) أي في تفسير بعض اللغات الواقعة في الاخبار الواردة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم لا في خصوص هذا الخبر أخذا من قول المصنف في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم دون أن يقول في تفسير هذا الحديث (قوله الممغط الذاهب طولا) أي الذاهب طوله فطولا تمييز محول عن الفاعل وأصل الممغط من مغطت الحبل فانمغط أي مددته فامتد (قوله وقال) وفي بعض النسخ قال بلا واو وعلى كل فالمراد قال الاصمعي وهذا استدلال على ما قبله (قوله سمعت أعرابيا) هو الذي يكون صاحب نجعة وارتياد للكلا (قوله يقول في كلامه) أي في أثنائه (قوله تمغط في نشابته أي مدها الخ) النشابة بضم النون وتشديد الشين المعجمة وموحدة وبتاء التأنيث ودونها السهم واضافة المد اليها مجاز لانها لا تمد وانما يمد وتر القوس واعترض على المصنف بأنه ليس في الحديث لفظ التمغط حتى يتعرض له هنا وانما فيه لفظ الانمغاط وأجيب بأنه من توضيح الشئ بتوضيح نظيره (قوله والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا) بكسر ففتح فالشدة قصره كأن بعض أعضائه دخل في بعض فيتردد الناظر أهو صبي أم رجل (قوله وأما القطط فالشديد الجعودة) أي التكسر والالتواء (قوله والرجل الذي في شعره حجونة) بمهملة فجيم وفي القاموس حجن العود يحجنه عطفه فالحجونة الانعطاف (قوله أي تثن) بفتح الفوقية والمثلثة وتشديد النون حال كونه قليلا وهذا تفسير لكلام الاصمعي من أبي عيسى أو أبي جعفر

مثله * قال أبو عيسى سمعت أبا جعفر محمد بن الحسين يقول سمعت الاصمعي يقول في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم الممغط الذاهب طولا وقال سمعت أعرابيا يقول في كلامه تمغط في نشابته أي مدها مدا شديدا والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا وأما القطط فالشديد الجعودة والرجل الذي في شعره حجونة أي تثن قليلا

وأمّا المطهم فالبادن الكثير اللحم والمكلثم المدور الوجه والمشرب الذى فى بياضه حمرة والادعج الشديد سواد العين والاهدب الطويل الاشفار والكتد مجتمع الكتفين وهو الكاهل والمسربة هو الشعر الدقيق الذى كانه قضيب من الصدر الى السرة والشثن الغليظ الاصابع من الكفين والقدمين والتقلع أن يمشى بقوة والصبب الحدور يقال انحدرنا فى صبوب وصبب وقوله جليل المشاش يريد رؤس المناكب والعشرة الصحبة والعشير الصاحب والبديهة المفاجأة يقال بدهته بأمر أى فجأته به (حدثنا) سفيان ابن وكيع قال

(قوله وأمّا المطهم فالبادن الكثير اللحم) البادن عظيم البدن بكثرة لحمه كما يؤخذ من المصباح فانه قال بدن بدونا من باب قعد عظم بدنه بكثرة لحمه فهو بادن اهـ وبذلك تعلم أن قوله الكثير اللحم صفة كاشفة أتى بها للتوضيح والمبالغة (قوله والمكلثم المدور الوجه) قال فى الصحاح الكلثمة اجتماع لحم الوجه اهـ (قوله والمشرب الخ) بالتخفيف أو بالتشديد كما تقدم (قوله والادعج الشديد سواد العين) وقيل شديد بياض البياض وشديد سواد السواد كما مر (قوله والاهدب الطويل الاشفار) أى الطويل شعر الاشفار فهو على حذف المضاف ويحتمل أنه سمى النابت باسم المنبت كما علمت (قوله والكتد مجتمع الكتفين) تثنية كتف بفتح أوله وكسر ثانيه وبكسر أوله أو فتحه مع سكون ثانيه كما فى القاموس وقوله وهو الكاهل بكسر الهاء وفى المصباح الكاهل مقدم أعلى الظهر مما يلى العنق وهو الثلث الاعلى مما يلى الظهر وفيه ست فقرات وفى القاموس الكاهل كصاحب الحارك والغارب (قوله والمسربة هو الشعر الدقيق الذى كانه قضيب) هو السيف اللطيف الدقيق أو العود أو الغصن وقوله من الصدر أى من أعلى الصدر لما سيأتى فى بعض الروايات أنها من اللبة وقوله الى السرة وفى بعض الروايات الى العانة (قوله والشثن الغليظ الاصابع الخ) هذا تفسير للشثن المضاف للكفين والقدمين لا للشثن مطلقا اذ هو الغليظ وتقدم أن الاظهر تفسير ابن حجر لشثن الكفين والقدمين بأنه غليظ الاصابع والراحة (قوله والتقلع أن يمشى بقوة) أى بأن يرفع رجليه من الارض بقوة لا كمن يختال فان ذلك شأن النساء (قوله والصبب الحدور) بفتح الحاء المهملة وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه مصدر (قوله يقال الخ) وفى نسخة تقول الخ وقوله انحدرنا فى صبوب وصبب بفتح الصاد فيهما وكل منهما بمعنى المكان المنحدر وأمّا الصبوب بضم الصاد فهو مصدر كالحدور بضم الحاء المهملة وقد يستعمل بجمع صبب أيضا فتصح ارادته هنا لانه يقال انحدرنا فى صبوب بالضم أى فى أمكنة منحدرة (قوله جليل المشاش يريد رؤس المناكب) أى ونحوها كالمرفقين والركبتين اذ المشاش رؤس العظام أو العظام اللينة فتفسيرها برؤس المناكب فيه قصور (قوله والعشرة الصحبة) وأمّا العشيرة فالقوم من جهة الاب والام وقوله والعشير الصاحب ويطلق على الزوج كما فى خبر ويكفرن العشير (قوله والبديهة المفاجأة) يقال فجأه الامر اذا جاءه بغتة (قوله أى فجأته به) وفى نسخ فاجأته وهو أنسب بسياقه حيث عبر بالمفاجأة (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) تقدمت ترجمته (قوله قال

حدثنا جميع بن عمير) بالتصغير فيهما وفي نسخ عمرو وهو تحريف وثقه ابن حبان
وضعفه غيره وضبطه علي قاري عمر بضم العين وفتح الميم مع التكبير وقوله
ابن عبد الرحمن العجلي نسبة لعجل قبيلة كبيرة (قوله أملاء علينا) بصيغة المصدر
وفي بعض النسخ أملى علينا بصيغة الماضي والاملاء في الاصل الالقاء على
من يكتب وفي اصطلاح المحدثين أن يلقي المحدث حديثا على أصحابه فيتكلم فيه
مبلغ علمه من عربية وفقه ولغة واسناد ونوادر ونكت والاول هو الاليق هنا
(قوله من كتابه) أي من كتاب جميع وايثار الاملاء من الكتاب دون الحفظ لنسيان
بعض المروي أو لزيادة الاحتياط اذ الاملاء من الحفظ مظنة الذهول عن شيء من
المروي أو تغييره (قوله قال حدثني رجل من بني تميم) فهو تميمي واسمه يزيد بن عمرو
وقيل اسمه عمر وقيل عمير وهو مجهول الحال فالحديث معلول وقوله من ولد أبي
هالة أي من أولاد بناته فهو من أسباطه واختلف في اسم أبي هالة فقيل اسمه
النباش وقيل مالك وقيل زرارة وقيل هند وقوله زوج خديجة صفة لابي هالة لانه
تزوجها في الجاهلية فولدت له ذكرين هندا وهالة وتزوجها أيضا عتيق بن خالد
المخزومي فولدت له عبد الله وبنتا ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجميع أولاده صلى الله عليه وسلم منها الا ابراهيم فمن مارية القبطية وكانت
خديجة تدعى في الجاهلية بالطاهرة وهي أول من آمن قبل مطلقا وقيل من النساء
وقوله يكنى أبا عبد الله أي يكنى ذلك الرجل الذي هو من بني تميم أبا عبد الله ويكنى
بصيغة المجهول مخففا ومشددا (قوله عن ابن أبي هالة) أي بواسطة فذلك
الابن حفيد لابي هالة واسمه هند وكذلك أبوه اسمه هند بل واسم جده أيضا هند على
بعض الاقوال كما تقدم وعليه فهذا الابن وافق اسمه اسم أبيه واسم جده
(قوله عن الحسن بن علي) أي سبط المصطفى وسيد شباب أهل الجنة في الجنة
ولما قتل أبوه بالكوفة بايعه على الموت أربعون ألفا ثم سلم الخلافة الى معاوية
تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين
عظيمتين من المسلمين (قوله قال سألت خالي هند بن أبي هالة) أي اصلية بخلاف
ابن أبي هالة السابق فانه بواسطة كما علمت وانما كان هند هذا خالا للحسن
لانه أخو أمه من أمها فانه ابن خديجة التي هي أم فاطمة التي هي أمه قتل هند هذا
مع علي يوم الجمل وقيل مات في طاعون عمواس (قوله وكان وصافا) أي
يحسن صفة المصطفى وفي القاموس الوصاف العارف بالصفة واللائق تفسيره
بكثير الوصف وهو المناسب في هذا المقام وكان هند قد أمعن النظر في ذاته الشريفة

(حدثنا) جميع بن عمير بن
عبد الرحمن العجلي املاء علينا
من كتابه قال حدثني رجل من
بني تميم من ولد أبي هالة زوج
خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن
أبي هالة عن الحسن بن علي
رضي الله عنهما قال سألت خالي
هند بن أبي هالة وكان وصافا

فى صغره نحن ثم خص مع على بالوصاف وأما غيرهما من كبار الصحب فلم يسمع من أحد منهم أنه وصفه هيبة له ومن وصفه صلى الله عليه وسلم فانما وصفه على سبيل التمثيل والافلا يعلم أحد حقيقة وصفه الا خالقه ولذلك قال البوصيرى

انما مثلوا صفاتك للنا * س كما مثل النجوم الماء

(قوله عن حلية النبى صلى الله عليه وسلم) أى عن صفته وهيئته وصورته والجار والمجرور متعلق بقوله سألت لا بقوله وصافا كما قد يتوهم (قوله وأنا أشتهى أن يصف لى منها شيأ الخ) أى لان المصطفى فارق الدنيا وهو صغير فى سن لا يقتضى التأمل فى الاشياء وقوله أتعلق به أى تعلق علم ومعرفة فالمعنى أعلمه وأعرفه (قوله فقال) أى هند وهو معطوف على سألت (قوله كان فخما) أى عظيما فى نفسه وقوله مفخما أى معظما فى صدور الصدور وعين العيون لا يستطيع مكابر أن لا يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه (قوله يتلألأ وجهه الخ) انما بدأ الوصاف بالوجه لانه أشرف ما فى الانسان ولانه أول ما يتوجه اليه النظر ومعنى يتلألأ يضىء ويشرق كاللؤلؤ وقوله تلألؤ القمر ليلة البدر أى مثل تلألؤ القمر ليلة البدر وهى ليلة كماله وانما سمى فيها بدرا لانه يبدر بالطلوع فيسبق طلوعه مغيب الشمس وانما آثر القمر بالذكر دون الشمس لانه صلى الله عليه وسلم محا ظلمات الكفر كما أن القمر محا ظلمات الليل وقد ورد التشبيه بالشمس نظرا لكونها أتم فى الاشراق والاضاءة وقد ورد أيضا التشبيه بهما معا نظرا لكونه صلى الله عليه وسلم جمع ما فى كل من الكمال والتشبيه انما هو للتقريب والا فلا شىء يماثل شيأ من أوصافه (قوله أطول من المربوع) أى لان القرب من الطول فى القامة أحسن وألطف وقد عرفت أن وصفه فيما مر بالربعة تقريبى فلا ينافى أنه أطول من المربوع وقال بعضهم المراد بكونه ربعة فيما مر كونه كذلك فى بادئ النظر فلا ينافى أنه أطول من المربوع فى الواقع وقوله وأقصر من المشذب أى من الطويل البائن مع نحافة وأصله النخلة الطويلة التى شذب عنها جريدها أى قطع كما قاله على قارى (قوله عظيم الهامة) أى الرأس وعظم الرأس ممدوح لانه أعون على الادراكات والكمالات (قوله رجل الشعر) أى فى شعره تكسر وتثن قليل كما مر (قوله ان انفرقت عقيقته فرقها) أى ان قبلت الفرق بسهولة بأن كان حديث عهد بنحو غسل فرقها أى جعلها فرقتين فرقة عن يمينه وفرقة عن يساره والمراد بعقيقته شعر رأسه الذى على ناصيته لانه يعق أى يقطع ويحلق لان العقيقة حقيقة هى الشعر الذى ينزل مع المولود وقضيته أن شعره صلى الله عليه وسلم كان شعر الولادة واستبعده

عن حلية النبى صلى الله عليه وسلم وأنا أشتهى أن يصف لى منها شيأ أتعلق به فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخما مفخما يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر أطول من المربوع وأقصر من المشذب عظيم الهامة رجل الشعر ان انفرقت عقيقته فرقها

الزمخشري لان ترك شعر الولادة على المولود بعد سبع وعدم الذبح عنه عيب عند العرب وبنو هاشم أكرم الناس ودفع هذا الاستبعاد بأن هذا من الارهاصات حيث لم يمكن الله قومه من أن يذبحوا له باسم اللات والعزى ويؤيده قول النووي في التهذيب انه عق عن نفسه بعد النبوة هذا ويحتمل أنه أطلق على الشعر بعد الحلق حقيقة مجازا لانه منها وبيانه من أصولها (قوله والافلا) أي وان لم تقبل الفرق فلا يفرقها بل يسدلها أي يرسلها على جبينه فيجوز الفرق والسدل لكن الفرق أفضل لانه الذي رجع اليه النبي صلى الله عليه وسلم فان المشركين كانوا يفرقون رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلونها فكان صلى الله عليه وسلم يسدل رأسه لانه كان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق وكان صلى الله عليه وسلم لايحلق رأسه الالاجل النسك وربما قصره (قوله يجاوز شعره الخ) ليس من مدخول النفي بل مستأنف كذا حققه المولى العصام وعليه شرح ابن حجر أولا ثم قال و يصح أن يكون من مدخول النفي فيصير التركيب هكذا والافلا يجاوز شعره الخ وقوله اذا هو وفره أي جعله وفرة وتقدم أن الوفرة الشعر النازل عن شحمة الاذن اذا لم يصل الى المنكبين وحاصل المعنى على التقرير الاول أن شعره صلى الله عليه وسلم يجاوز شحمة أذنيه اذا جعله وفرة ولم يفرقه فان فرقه ولم يجعله وفرة وصل الى المنكبين وكان جمة وعلى التقرير الثاني أن عقيقته صلى الله عليه وسلم اذا لم تنفرق بل استقرت مجموعة لم يجاوز شعره شحمة أذنيه بل يكون حذاء أذنيه فقط فان انفرقت عقيقته جاوز شعره شحمة أذنيه بل وصل الى المنكبين كما تقدم (قوله أزهر اللون) أي أبيضه بياضا نيرا لانه مشرب بحمرة كذا قال الاكثر لكن قال السهيلي الزهرة في اللغة اشراق في اللون بياضا أوغيره (قوله واسع الجبين) أي ممتد الجبين طولا وعرضا وسعة الجبين محمودة عند كل ذي ذوق سليم والجبين كما في الصحاح فوق الصدغ وهو ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال فهما جبينان فتكون الجبهة بين جبينين وبذلك تعلم أن أل في الجبين للجنس فتصدق بالجبينين كما هو المراد (قوله أزج الحواجب) الزجج بزاي وجيمين استقواس الحاجبين مع طول كما في القاموس أودقة الحاجبين مع سبوغهما كما في الفائق واغاقيل أزج الحواجب دون مزجج الحواجب لان الزجج خلقة والتزجيج صنعة والخلقة أشرف والحواجب جمع حاجب وهو مافوق العين بلحمه وشعره أوهو الشعر وحده ووضع الحواجب موضع الحاجبين لان التثنية جمع أوللمبالغة في امتدادهما حتى

والافلا يجاوز شعره شحمة أذنيه اذا هو وفره أزهر اللون واسع الجبين أزج الحواجب

صارا كالحواجب وقوله سوابغ أى حال كونهما سوابغ أى كاملات وهو بالسين أو بالصاد والسين أفصح وقوله فى غير قرن مكمل للوصف المذكور وفى بمعنى من وفى بعض النسخ من على الاصل والقرن بالتحريك اقتران الحاجبين بحيث يلتقى طرفاهما وضده البلج والقرن معدود من معايب الحواجب والعرب تكرهه خلاف ما عليه العجم وإذا دققت النظر علمت أن نظر العرب أدق وطبعهم أرق ولا يعارض ذلك خبر أم معبد بفرض صحته كان أزج أقرن لان المراد أنه كان كذلك بحسب ما يبدو للناظر من غير تأمل وأما المتأمل فيبصر بين حاجبيه فاصلا لطيفا فهو أبلج فى الواقع أقرن بحسب الظاهر (قوله بينهما عرق يدره الغضب) أى بين الحاجبين عرق يصيره الغضب ممتلئا دما كما يصير الضرع ممتلئا لبنا وفى ذلك دليل على كمال قوته الغضبية التى عليها مدار حماية الديار وقمع الاشرار وفى قوله بينهما الخ تنبيه على أن الحواجب فى معنى الحاجبين (قوله أقنى العرنين) أى طويل الانف مع دقة أرنبته ومع حدب فى وسطه فلم يكن طوله مع استواء بل كان فى وسطه بعض ارتفاع وهو وصف مدح يقال رجل أقنى وامرأة قنواء والعرنين بكسر العين المهملة قيل هو ما صلب من الانف وقيل الأنف كله وهو المناسب هنا وقيل أوله وهو ما تحت مجتمع الحاجبين ويجمع على عرانين وعرانين الناس أشرافهم وعرانين السحاب أول مطره (قوله له نور يعلوه) الضمير للعرنين لانه الاقرب وجعله بعيدا من السياق لا يخلو عن الشقاق ويحتمل أنه للنبى عليه الصلاة والسلام لانه الاصل وكذا الضمير فى قوله يحسبه من لم يتأمله أشم أى وهو فى الحقيقة غير أشم والشمم بفتحتين ارتفاع قصبة الانف مع استواء أعلاه ومع اشراف الارنبة وحاصل المعنى أن الرائى له صلى الله عليه وسلم يظنه أشم لحسن قناه ولنور علاه ولو أمعن النظر لحكم بأنه غير أشم (قوله كث اللحية) وفى رواية كثيف اللحية وفى أخرى عظيم اللحية وعلى كل فالمعنى أن لحيته صلى الله عليه وسلم كانت عظيمة واشتراط جمع من الشراح مع الغلظ القصر متوقف على نقل من كلام أهل اللسان واللحية بكسر اللام على الافصح الشعر النابت على الذقن وهو مجتمع اللحيين (قوله سهل الخدين) وفى رواية أسيل الخدين وعلى كل فالمعنى أنه كان غير مرتفع الخدين وذلك أعلى وأحلى عند العرب (قوله ضليع الفم) الضليع فى الاصل كما قاله الزمخشرى الذى عظمت أضلاعه فاتسع جنباه ثم استعمل فى العظيم فالمعنى عظيم الفم وواسعه والعرب تمدح بسعة الفم وتذم بضيقه لان سعته دليل على الفصاحة فانه لسعته فيه يفتتح الكلام

سوابغ فى غير قرن بينهما عرق يدره الغضب أقنى العرنين له نور يعلوه يحسبه من لم يتأمله أشم كث اللحية سهل الخدين ضليع الفم

ويحتمه بأشداقه وتفسير بعضهم لضليع الفم بعظيم الاسنان فيه نظر من وجهين الاول أن اضافته الى الفم تمنع منه لانها تقتضى أن المراد عظيم الفم لا عظيم الاسنان والثانى أن المقام مقام مدح وليس عظم الاسنان بمدح بخلاف عظم الفم (قوله مفلج الاسنان) بصيغة اسم المفعول والفلج انفراج ما بين الثنايا وفى القاموس مفلج الثنايا منفرجها وظاهره اختصاص الفلج بالثنايا ويؤيده اضافته الى الثنيتين فى خبر الحبر الآتى وما قاله العصام من أنه يحتمل أن المراد الانفراج مطلقا يرده أن المقام مقام مدح وقد صرح جمع من شراح الشفاء وغيرهم بأن انفراج جميع الاسنان عيب عند العرب والالص ضد المفلج فهو متقارب الثنايا والفلج أبلغ فى الفصاحة لان اللسان يتسع فيها وفى رواية أشنب مفلج الاسنان والشنب بفتحتين رقة الاسنان وماؤها وقيل رونقها ورقتها (قوله دقيق المسربة) بالدال وفى رواية بالراء ووصف المسربة بالدقة للمبالغة اذ هى الشعر الدقيق كما تقدم (قوله كأن عنقه جيد دمية فى صفاء الفضة) أى كأن عنقه الشريف عنق صورة متخذة من عاج ونحوه فى صفاء الفضة فالجيد بكسر الجيم العنق والدمية بضم الدال المهملة وسكون الميم بعدها مثناة تحتية الصورة المتخذة من عاج ونحوها فشبه عنقه الشريف بعنق الدمية فى الاستواء والاعتدال وحسن الهيئة والكمال والاشراق والجمال لا فى لون البياض بدليل قوله فى صفاء الفضة لبعد ما بين لون العاج ولون الفضة من التفاوت وقد بحث فيه بأن فى أنواع المعادن ما هو أحسن نضارة من العاج ونحوه كالبلور فلم آثر العاج وأجيب بأن هذه الصورة قد تكون مألوفة عندهم دون غيرها لان مصورها يبالغ فى تحسينها ما أمكنه (قوله معتدل الخلق) بفتح الخاء المعجمة أى معتدل الصورة الظاهرة بمعنى أن أعضاءه متناسبة غير متنافرة وهذا الكلام اجمال بعد تفصيل بالنسبة لما قبله واجمال قبل تفصيل بالنسبة لما بعده (قوله بادن) أى سمين سمنا معتدلا بدليل قوله فيما تقدم لم يكن بالمطهم فالحق أنه لم يكن سمينا جدا ولا نحيفا جدا وفى القارى قال الحنفى قوله بادن روايتنا الى هنا بالنصب ومن هنا الى آخر الحديث بالرفع ويحتمل كما قيل أن يكون قوله بادن منصوبا كما يقتضيه السياق ويكتفى بحركة النصب عن الالف كما هو رسم المتقدمين ويؤيده ما وقع فى جامع الاصول بادنا بالالف وكذا فى الفائق وكذا فى الشفاء للقاضى عياض (قوله متماسك) أى ليس بمسترخ بل يمسك بعضه بعضا من غير ترجرج حتى انه فى السن الذى شأنه استرخاء البدن كان كالشاب ولذلك قال الغزالى يكاد أن يكون

مفلج الاسنان دقيق المسربة كأن عنقه جيد دمية فى صفاء الفضة معتدل الخلق بادن متماسك

على الخلق الاول فلم يضره السن (قوله سواء البطن والصدر) برفع سواء منونا ورفع البطن والصدر وفى بعض النسخ سواء البطن والصدر برفع سواء غير منون وجر البطن والصدر على الاضافة وجاء فى سواء كسر السين وفتحها على ما فى القاموس لكن الرواية بالفتح والمعنى أن بطنه وصدره الشريفين مستويان لا ينتأ أحدهما عن الآخر فلا يزيد بطنه على صدره ولا يزيد صدره على بطنه (قوله عريض الصدر) وجاء فى رواية رحب الصدر وذلك آية النجابة فهو مما يمدح به فى الرجال (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى بالتكبير والتصغير والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين أنه عريض أعلى الظهر كما تقدم (قوله ضخم الكراديس) تقدم الكلام عليه (قوله أنور المتجرد) بكسر الراء المشددة على أنه اسم فاعل وبفتحها على أنه اسم مكان قيل وهو أشهر بل قيل انه الرواية والمعنى أنه نير العضو المتجرد عن الشعر أو عن الثوب فهو على غاية من الحسن ونصاعة اللون وعلم من ذلك أنه وضع افعل موضع فَعِّل كما قاله جمع (قوله موصول ما بين اللبة والسرة الخ) ما موصولة أو موصوفة واللبة بفتح اللام وتشديد الباء النقرة التى فوق الصدر أو موضع القلادة منه والسرة بضم أوله المهمل ما بقى بعد القطع وأما السر فهو ما يقطع وقوله بشعر يجرى أى يمتد فشبه امتداده بجريان الماء والجار والمجرور متعلق بموصول وقوله كالخط أى خط الكتابة وروى كالخيط والتشبيه بالخط أبلغ لاشعاره بأن الشعرات مشبهة بالحروف وهذا معنى دقيق المسربة الذى مر الكلام عليه وفى رواية لابن سعد له شعر من لبته الى سرته يجرى كالقضيب ليس فى بطنه ولا صدره أى ما عدا أعاليه أخذا مما يأتى شعر غيره (قوله عارى الثديين والبطن) أى خالى الثديين والبطن من الشعر وقوله ما سوى ذلك وفى رواية مما سوى ذلك وهى أنسب وأقرب أى سوى محل الشعر المذكور أما هو ففيه الشعر الذى هو المسربة وقال بعضهم ولا شعر تحت ابطيه ولعله أخذه من ذكر أنس وغيره بياض ابطيه ورده المحقق أبو زرعة بأنه لا يلزم من البياض فقد الشعر على أنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان ينتفه كما فى القارى (قوله أشعر الذراعين والمنكبين وأعالى الصدر) أى كثير شعر هذه الثلاثة فشعرها غزير كثير وفى القاموس والاشعر كثير الشعر وطويله اه (قوله طويل الزندين) تثنية زند وهو كما قاله الزمخشرى ما انحسر عنه اللحم من الذراع قال الاصمعى لم ير أحد أعرض زندا من الحسن البصرى كان عرضه شبرا (قوله رحب الراحة) أى واسع الكف وهو دليل الجود وصغره دليل البخل والراحة بطن الكف

سواء البطن والصدر عريض الصدر بعيد ما بين المنكبين ضخم الكراديس أنور المتجرد موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجرى كالخط عارى الثديين والبطن ما سوى ذلك أشعر الذراعين والمنكبين وأعالى الصدر طويل الزندين رحب الراحة

فَعِّل [illegible]

مسح بطون الاصابع وأصلها من الروح وهو الاتساع (قوله شثن الكفين والقدمين) سبق معناه (قوله سائل الاطراف) أى طويلها ولا بعد لا بين الاثراط والتفريط فكانت مستوية مستقيمة وذلك مما يمدح به قال ابن الانبارى سائل باللام وروى سائن بالنون وهما بمعنى وفى نسخ سائر بمعنى باق وفى نسخ وسائر بواو العطف وهو اشارة الى فخامة سائر أطرافه (قوله أو قال شائل الاطراف) شك من الراوى وشائل بالشين المعجمة قريب من سائل بالسين المهملة من شالت الميزان ارتفعت احدى كفتيه والمعنى كان مرتفع الاطراف بلا احديداب ولا انقباض وحاصل ماوقع الشك فيه سائل سائن سائر شائل ومقصود الكل أنها ليست متعقدة كما قاله الزمخشرى (قوله خمصان الاخمصين) أى شديد تجافيهما عن الارض لكن شدة لا تخرجه عن حد الاعتدال ولذلك قال ابن الاعرابى كان معتدل الاخمص لا مرتفعه جدا ولا منخفضه كذلك وفى النهاية وأخمص القدم هو الموضع الذى لا يمس الارض عند الوطء من وسط القدم مأخوذ من الخمص بفتحتين وهو ارتفاع وسط القدم عن الارض والخمصان كعثمان و بضمتين و بفتح فسكون المبالغ فيه وذلك ممدوح بخلاف القدم الرحاء بالمد والتشديد وهى التى لا أخمص لها بحيث يمس جميعها الارض فانه مذموم ونفى الاخمص فى خبر أبى هريرة اذا وطئ بقدمه وطئ بكلها ليس له أخمص محمول على نفى عدم الاعتدال (قوله مسيح القدمين) أى أملسهما ومستويهما بلا تكسر ولا تشقق ولذلك قال ينبو عنهما الماء أى يتجافى و يتباعد عنهما الماء المصبوب عليهما يقال نبا الشئ تجافى وتباعد ونبابه محلها كما فى المختار وروى أحمد وغيره أن سبابتى قدميه صلى الله عليه وسلم كانتا أطول من بقية أصابعهما وما اشتهر من اطلاق أن سبابتيه كانتا أطول من وسطاه غلط بل ذلك خاص بأصابع رجليه كما قاله بعض الحفاظ (قوله اذا زال زال قلعا) أى اذا مشى رفع رجليه بقوة كأنه يقلع شيأ من الارض لا كمشى المختال وقلعا حال أو مصدر على تقدير مضاف أى زوال قلع وفيه خمسة أوجه فتح أوله مع تثليث ثانيه أى فتحه وكسره وسكونه وضم أوله مع سكون ثانيه وفتحه والقلع فى الاصل انتزاع الشئ من أصله أو تحويله عن محله وكلاهما صالح لان يراد هنا لانه يرفع رجله بقوة ويحولها كذلك (قوله يخطو تكفيا) وفى نسخة تكفؤا وسبق تحقيقهما وهذه الجملة مؤكدة لقوله زال قلعا (قوله ويمشى هونا) هذا تتميم لكيفية مشيه صلى الله عليه وسلم فقوله اذا زال زال قلعا اشارة الى كيفية رفع رجليه عن الارض وقوله ويمشى هونا اشارة الى كيفية وضعهما على الارض

شثن الكفين والقدمين سائل الاطراف أو قال شائل الاطراف خمصان الاخمصين مسيح القدمين ينبو عنهما الماء اذا زال زال قلعا يخطو تكفيا ويمشى هونا

وبهذا عرف أنه لاتدافع بين الهون والتقلع والانحدار والهون الرفق واللين فكان صلى الله عليه وسلم يمشي برفق ولين وتثبت ووقار وحلم وأناة وعفاف وتواضع فلا يضرب برجله ولا يخفق بنعله وقد قال الزهري ان سرعة المشي تذهب بهاء الوجه وهذه الصفة قد وصف الله بها عباده الصالحين بقوله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ولا يخفى أنه صلى الله عليه وسلم أثبت منهم في ذلك لان كل كمال في غيره فهو فيه أكمل (قوله ذريع المشية) بكسر الميم أي واسع الخطوة خلقة لا تكلفا قال الراغب الذريع الواسع يقال فرس ذريع أي واسع الخطو فمع كونه صلى الله عليه وسلم كان يمشي بسكينة كان يمد خطوه حتى كان الارض تطوى له (قوله اذا مشى) يصح أن يكون ظرفا لقوله ذريع المشية ولقوله كأنما ينحط من صبب والثاني هو المتبادر وتقدم الكلام على ذلك (قوله واذا التفت التفت جميعا) أي بجميع أجزائه كما تقدم (قوله خافض الطرف) أي خافض البصر لان هذا شأن المتأمل المشتغل بربه فلم يزل مطرقا متوجها الى عالم الغيب مشغولا بحاله متفكرا في أمور الآخرة متواضعا بطبعه والطرف بفتح فسكون العين كما في المختار وأما الطرف بالتحريك فهو آخر الشئ فطرف الحبل آخره وهكذا (قوله نظره الى الارض أطول من نظره الى السماء) أي لانه أجمع للفكرة وأوسع للاعتبار ولانه بعث لتربية أهل الارض لا لتربية أهل السماء والنظر كما في المصباح تأمل الشئ بالعين والارض كما قاله الراغب الجرم المقابل للسماء ويعبر بها عن أسفل الشئ كما يعبر بالسماء عن أعلى الشئ والطول الامتداد يقال طال الشئ امتد وأطال الله بقاءك مده ووسعه ولعل ذلك كان حال السكوت والسكون فلا ينافي خبر أبي داود كان اذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه الى السماء وقيل ان الاكثر لا ينافي الكثرة (قوله جل نظره الملاحظة) بضم الجيم وتشديد اللام أي معظم نظره الى الاشياء لاسيما الى الدنيا وزخرفها الملاحظة أي النظر باللحاظ بفتح اللام وهو شق العين مما يلي الصدغ وأما الذي يلي الانف فالموق ويقال له الماق فلم يكن نظره الى الاشياء كنظر أهل الحرص والشره بل كان يلاحظها في الجملة امتثالا لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الآية (قوله يسوق أصحابه) وفي بعض الروايات ينس أصحابه أي يسوقهم فان النس بنون فمهملة مشددة السوق كما في القاموس فكان صلى الله عليه وسلم يقدمهم بين يديه ويمشي خلفهم كأنه يسوقهم لان الملائكة كانت تمشي خلف ظهره فكان يقول اتركوا خلف ظهري لهم ولان هذا شأن الولي مع المولى عليهم ليختبر حالهم وينظر

ذريع المشية اذا مشى كأنما ينحط من صبب واذا التفت التفت جميعا خافض الطرف نظره الى الارض أطول من نظره الى السماء جل نظره الملاحظة يسوق أصحابه

اليهم فيربي من يستحق التربية ويعاتب من تليق به المعاتبة ويؤدب من يناسبه التأديب ويكمل من يحتاج الى التكميل وانما تقدمهم في قصة جابر كما قال النووي لانه دعاهم اليه فكان كصاحب الطعام اذا دعا طائفة يمشي أمامهم (قوله ويبدر من لقي بالسلام) أي حتى الصبيان كما صرح به جمع في الرواية عن أنس ويبدر بضم الدال من باب نصر وفي نسخة يبدأ والمعنى متقارب وفي نسخة من لقيه بهاء الضمير والمعنى أنه كان يبادر ويسبق من لقيه من أمته بتسليم التحية لانه من كمال شيم المتواضعين وهو سيدهم وليست بداءته بالسلام لاجل ايثار الغير بالجواب الذي هو فرض وثوابه أجزل من ثواب السنة كما قاله العصام لان الايثار في القرب مكروه كما بينه في المجموع أتم بيان على أنه ناظر في ذلك الى أن الفرض أفضل من النفل وما درى أنها قاعدة أغلبية فقد استثنوا منها مسائل منها ابراء المعسر فانه سنة وهو أفضل من انظاره وهو واجب ومنها الوضوء قبل الوقت فانه سنة وهو أفضل من الوضوء في الوقت وهو واجب ومنها ابتداء السلام فانه سنة وهو أفضل من جوابه وهو واجب كما أفتى به القاضي حسين وفي هذه الافعال السابقة من تعليم أمته كيفية المشي وعدم الالتفات وتقديم الصحب والمبادرة بالسلام مالا يخفى على الموفقين لفهم أسرار أحواله نسأل الله تعالى أن يجعلنا منهم بمنه وكرمه (قوله حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى) بالمثلثة اسم مفعول من التثنية وهو المعروف بالزمن ثقة ورع مات بعد بندار بأربعة أشهر روى عن ابن عيينة وغندر خرج له الجماعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أي المعروف بغندر وقد تقدم الكلام عليه قال ابن معين أراد بعضهم أن يخطئه فلم يقدر وكان من أصح الناس كتابا لكن صار فيه غفلة (قوله حدثنا شعبة) كان متزوجا بأم محمد بن جعفر ولذلك جالسه عشرين سنة وقوله عن سماك بكسر أوله مخففا ككتاب وقوله ابن حرب بفتح فسكون واحترز بابن حرب عن سماك بن الوليد وهو ثقة ثبت أخرج له مسلم والاربعة أحد علماء التابعين لكن قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه (قوله قال سمعت جابر بن سمرة) صحابيان خرج لابيه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وله الجماعة كلهم وسمرة بفتح السين المهملة وضم الميم وأهل الحجاز يسكنونها تخفيفا (قوله يقول) حال من المفعول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم) بتخفيف الميم وقد تشدد وقوله اشكل العين وفي نسخ العينين بالتثنية والمراد بالعين على النسخ الاولى الجنس فتشمل العينين وقوله منهوس العقب بسين مهملة

او شين

ويبدر من لقي بالسلام (حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم أشكل العين منهوس

قال شعبة قلت لسماك ماضليع الفم قال عظيم الفم قلت ما أشكل العين قال طويل شق العين قلت ما منهوس العقب قال قليل لحم العقب (حدثنا) هناد بن السرى (حدثنا) عبثر بن القاسم عن أشعث يعنى ابن سوار عن أبى اسحق عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ليلة اضحيان

أو شين معجمة والعقب بفتح فكسر مؤخر القدم (قوله قال شعبة) أى المذكور فى السند وقوله قلت لسماك أى شيخه (قوله ماضليع الفم قال عظيم الفم) هذا هو الاشهر الاكثر وبعضهم فسره بعظيم الاسنان وتقدم ما فيه (قوله قلت) أى لسماك وانما لم يصرح به لعلمه مما تقدم وكذا يقال فيما بعد (قوله ما أشكل العين قال طويل شق العين) هذا التفسير خلت عنه كتب اللغة المتداولة ومن ثم جعله القاضى عياض وهما من سماك والصواب ما اتفق عليه العلماء وجميع أصحاب الغريب أن الشكلة حمرة فى بياض العين وأما الشهلة فهى حمرة فى سوادها والشكلة احدى علامات النبوة كما قاله الحافظ العراقى والاشكل محمود محبوب قال الشاعر

ولا عيب فيها غير شكلة عينها * كذاك عتاق الخيل شكل عيونها

(قوله قلت ما منهوس العقب قال قليل لحم العقب) كذا فى جامع الاصول ونصه رجل منهوس القدمين بسين وشين خفيف لحمهما ويطلق المنهوس أيضا على قليل اللحم مطلقا كما فى القاموس لكن هذا فى المنهوس مطلقا لا فى المنهوس المضاف للعقب كما هنا (قوله حدثنا هناد بن السرى) أى الكوفى التميمى الدارمى الزاهد الحافظ وكان يقال له راهب الكوفة لتعبده خرج له مسلم والاربعة وهناد بتشديد النون ومهملة فى آخره والسرى بفتح السين المهملة المشددة وكسر الراء المهملة بعدها ياء مشددة مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (قوله حدثنا عبثر بن القاسم) أى الزبيدى نسبة الى زبيد بالتصغير وعبثر كجعفر بمهملة وموحدة ومثلثة ومهملة كوفى ثقة خرج له الجماعة (قوله عن أشعث) كاربع بمثلثة فى آخره روى له البخارى فى تاريخه ومسلم والترمذى والنسائى قال أبو زرعة لين وقال بعضهم ضعيف كما فى المناوى (قوله يعنى ابن سوار) العناية مدرجة من كلام المصنف أو هناد أو عبثر ولم يقل أشعث بن سوار من غير لفظ العناية محافظة على لفظ الراوى وسوار ضبطه الذهبى فى الكاشف بخطه والحافظ مغلطاى فى عدة نسخ بفتح السين وتشديد الواو وهو الذى عليه المعول وضبطه بعض الشراح بكسر السين وتخفيف الواو كغفار (قوله عن أبى اسحق) أى السبيعى وقوله عن جابر بن سمرة قال النسائى اسناده الى جابر خطأ وانما هو مسند الى البراء فقط ورد بقول البخارى الحديث صحيح عن جابر وعن البراء كما فى المناوى (قوله فى ليلة اضحيان) بكسر الهمزة وسكون الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة وتخفيف التحتية وفى آخره نون منونة أى ليلة مقمرة من أولها الى آخرها قال فى الفائق يقال ليلة ضحيا واضحيان واضحيانة وهى المقمرة من أولها الى آخرها اه قال الزمخشرى

وافعلان فى كلامهم قليل جدا (قوله وعليه حلة حمراء) أى والحال أن عليه
حلة حمراء فالجملة حالية والتقييد بها لبيان ما أوجب التأمل وامعان النظر فيه من
ظهور مزيد حسنه صلى الله عليه وسلم حينئذ (قوله فجعلت أنظر اليه والى القمر)
أى فصرت أنظر اليه تارة والى القمر أخرى وقوله فلهو عندى أحسن من القمر
أى فوالله لهو عندى أحسن من القمر فهو جواب قسم مقدر وفى رواية فى عينى
بدل عندى والتقييد بالعندية فى الرواية الاولى ليس للتخصيص فان ذلك عند كل
أحد رآه كذلك وانما كان صلى الله عليه وسلم أحسن لان ضوءه يغلب على
ضوء القمر بل وعلى ضوء الشمس ففى رواية لابن المبارك وابن الجوزى لم يكن له
ظل ولم يقم مع شمس قط الا غلب ضوؤه على ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط
الا غلب ضوؤه على ضوء السراج (قوله الرؤاسى) بضم الراء وفتح الهمزة
وآخره سين مهملة بعدها ياء وهو منسوب لجده رؤاس وهو الحرث بن كلاب
٢ ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن قيس بن غيلان (قوله عن زهير) أى ابن خديج
بالتصغير فيهما وهو ثقة حافظ خرج له الستة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة
(قوله أكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف) أى فى الاستنارة
والاستطالة فالسؤال عنهما معا وقوله قال لا بل مثل القمر أى ليس مثل السيف
فى الاستنارة والاستطالة بل مثل القمر المستدير الذى هو أنور من السيف لكنه
لم يكن مستديرا جدا بل كان بين الاستدارة والاستطالة كما مر وكونه صلى الله
عليه وسلم أحسن من القمر لا ينافى صحة تشبيهه به فى ذلك لان جهات الحسن
لا تنحصر على أن التشبيه بالقمر أو بالشمس أو نحوهما انما هو على سبيل التقريب كما
تقدم (قوله حدثنا أبو داود المصاحفى) بفتح الميم وكسر الحاء نسبة الى المصاحف
لعله لكتابته لها أو بيعه لها وكان القياس أن ينسب الى المفرد وهو مصحف بتثليث
ميمه وقوله ابن سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام (قوله حدثنا النضر) بسكون
الضاد المعجمة وقد التزم المحدثون اثبات اللام فى النضر بالضاد المعجمة وحذفها
فى نصر بالصاد المهملة للفرق بينهما وقوله ابن شميل بضم المعجمة وفتح الميم وسكون
التحتية (قوله عن صالح بن أبى الاخضر) أى مولى هشام بن عبد الملك
كان خادما للزهرى لينه البخارى وضعفه المصنف لكن قال الذهبى صالح
الحديث خرج له الاربعة كما فى المناوى (قوله عن ابن شهاب) أى الزهرى
الفقيه الكبير أحد الاعلام الحافظ المتقن تابعى جليل سمع عشرة من الصحابة
أو أكثر له نحو ألفى حديث قال الليث ما رأيت أجمع ولا أكثر علما منه وقيل

٢ قوله ابن غيلان كذا بخطه هنا وفيما يأتى باعجام الغين والصواب اهمالها كما فى كتب اللغة وأبى الفداء ويقال قيس عيلان بالاضافة كما فى القاموس اه

وعليه حلة حمراء فجعلت أنظر اليه والى القمر فلهو عندى أحسن من القمر (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) حميد ابن عبد الرحمن الرؤاسى عن زهير عن أبى اسحق قال سأل رجل البراء بن عازب أكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لا بل مثل القمر (حدثنا) أبو داود المصاحفى سليمان بن سلم (حدثنا) النضر بن شميل عن صالح بن أبى الاخضر عن ابن شهاب

لمكحول من أعلم من رأيت قال ابن شهاب خرج له الجماعة (قوله عن أبي سلمة) أي ابن عبد الرحمن بن عوف وهو تابعي كبير قرشي وزهري ومدني واختلف في اسمه فقيل عبد الله وقيل اسمعيل وقيل ابراهيم (قوله عن أبي هريرة) أي ابن صخر الدوسي بفتح الدال وكان اسمه في الجاهلية عبد شمس فغيره النبي صلى الله عليه وسلم الى عبد الرحمن على الاصح من أربعين قولا (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض كأنما صيغ من فضة) أي لانه كان يعلو بياضه النور والاشراق وفي القاموس والصحاح صاغ الله فلانا حسن خلقه وفيه ايماء الى نورانية وجهه وتناسب أعضائه وعلم من ذلك أن المراد أنه كان نير البياض وهذا معنى ماورد في رواية أنه كان شديد البياض وفي أخرى أنه كان شديد الوضح (قوله رجل الشعر) تقدم الكلام عليه (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد) اى أبو رجاء البلخي (قوله قال) وفي نسخة اسقاط قال (قوله أخبرنا الليث بن سعد) أي الفهمي نسبة الى فهم بطن من قيس غيلان كان عالم أهل مصر وكان نظير مالك في العلم لكن ضيع أصحابه مذهبه قال الشافعي وما فاتني أحد فأسفت عليه مثله كان دخله في كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة مات يوم الجمعة في نصف شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (قوله عن أبي الزبير) أي محمد بن مسلم المكي الأسدي خرج له الجماعة وهو حافظ ثقة لكن قال أبو حاتم لا يحتج به وأقره الذهبي (قوله عن جابر بن عبد الله) أي الانصاري الصحابي ابن الصحابي غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة (قوله عرض على الانبياء) بالبناء للمجهول أي عرضوا علي في النوم بدليل رواية البخاري أراني الليلة عند الكعبة في المنام الحديث أو في اليقظة بدليل رواية البخاري أيضا ليلة أسري بي رأيت موسى الى آخره ولعل وجه الاقتصار على الثلاثة المذكورين بعد من بين الانبياء لان سيدنا ابراهيم جد العرب وهو مقبول عند جميع الطوائف وسيدنا موسى وعيسى رسولا بني اسرائيل والترتيب بين هؤلاء الثلاثة وقع تدليا ثم ترقيا فانه ابتدأ بموسى وهو أفضل من عيسى ثم ذكر ابراهيم وهو أفضل منهما فهو بالنسبة الى الاول تدل وبالنسبة الى الاخير ترق (قوله فاذا موسى الخ) أي فرأيت موسى فاذا موسى الى آخره فهو عطف على محذوف وموسى معرب موشى سمته به آسية بنت مزاحم لما وجدته بالتابوت بين ماء وشجر لمناسبته لحاله فان مو في لغة القبط الماء وشى في تلك اللغة الشجر فعرب الى موسى وقوله ضرب من الرجال أي نوع منهم وهو الخفيف اللحم المستدق بحيث

عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض كأنما صيغ من فضة رجل الشعر (حدثنا) قتيبة بن سعيد (قال أخبرنا الليث) بن سعد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض علي الانبياء فاذا موسى عليه السلام ضرب من الرجال كأنه من رجال شنوءة

يكون جسيما بين جسيمين لا ناحل ولا مطهم وقوله كأنه من رجال شنوءة أي التي هي قبيلة من اليمن أو من قحطان وهي على وزن فعولة تهمز وتسهل قال ابن السكيت ربما قالوا اشنوءة كنبوة ورجال هذه القبيلة متوسطون بين الخفة والسمن والشنوءة في الاصل التباعد كما في كلام الصحاح ومن ثم قيل لقبوا به لطهارة نسبهم وجميل حسبهم والمتبادر أن التشبيه بهم في خفة اللحم فيكون تأكيدا لما قبله و بيانا له وقيل المراد تشبيه صورته بصورتهم لا تأكيد خفة اللحم اذ التأسيس خير من التأكيد وقال بعضهم الاولى أن يكون التشبيه باعتبار أصل معنى شنوءة فلا يكون تأكيدا لما قبله ولا بيانا له بل خبرا مستقلا بالفائدة وانما لم يشبهه صلى الله عليه وسلم بفرد معين كسيدنا ابراهيم وعيسى لعدم تشخص فرد معين في خاطره كما قاله العصام وغيره وان تعقبوه (قوله ورأيت عيسى ابن مريم) أي بنت عمران من ذرية سليمان بينها وبينه أربعة وعشرون أبا ورفع عيسى عليه السلام وسنها ثلاث وخمسون سنة وبقيت بعده خمس سنين (قوله فاذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود) أي الثقفي لا الهذلي كما وهم وهو الذي أرسلته قريش للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فعقد معه الصلح وهو كافر ثم أسلم سنة تسع من الهجرة بعد رجوع المصطفى من الطائف واستأذن النبي في الرجوع لأهله فرجع ودعا قومه الى الاسلام فرماه واحد منهم بسهم وهو يؤذن للصلاة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك مثل عروة مثل صاحب يس دعا قومه الى الله فقتلوه ولا يخفى أن أقرب مبتدأ خبره عروة بن مسعود ومن موصولة وعائدها محذوف أي أقرب الذي رأيته وبه متعلق بشبها المنصوب على أنه تمييز للنسبة وصلة القرب محذوفة أي اليه أو منه (قوله ورأيت ابراهيم) أي الخليل قال الماوردي في الحاوي معناه بالسريانية أب رحيم وفيه خمس لغات بل أكثر ابراهيم وابراهام وهما أشهر لغاته وبهما قرئ في السبع وابراهم بضم الهاء وكسرها وفتحها وقوله فاذا أقرب من رأيت به شبها صاحبكم ولذلك وردأنا أشبه ولد ابراهيم به وقوله يعني نفسه أي يقصد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله صاحبكم نفسه الشريفة وهذا من كلام جابر رضي الله عنه (قوله ورأيت جبريل الخ) معطوف على قوله عرض على الانبياء عطف قصة على قصة وليس داخلا في عرض الانبياء حتى نحتاج الى جعله منهم تغليبا غاية الامر أنه ذكر مع الانبياء لكثرة مخالطته لهم وتبليغ الوحي اليهم نظير ما قيل في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم أجمعون الا ابليس وجبريل بوزن فعليل سرياني معناه عبد الله

ورأيت عيسى ابن مريم عليه السلام فاذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود ورأيت ابراهيم عليه السلام فاذا أقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه ورأيت جبريل عليه السلام

أو عبد الرحمن أو عبد العزيز (قوله فاذا أقرب من رأيت به شبهاً دحية) أي الكلبي الصحابي المشهور شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها بعد بدر وبايع تحت الشجرة ودحية بوزن سدرة وقد يفتح أوله ومعناه في الاصل رئيس الجند وبه سمي دحية هذا وكان جبريل يأتي المصطفى غالباً على صورته لان عادة العرب قبل الاسلام اذا أرسلوا رسولا الى ملك لا يرسلونه الا مثل دحية في الجمال والفصاحة فانه كان بارعاً في الجمال بحيث تضرب به الامثال ولا شك أنه صلى الله عليه وسلم أعظم من الملوك فكان يأتيه في غالب أحيانه بصورته (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) أي ابن الجراح وقوله ومحمد بن بشار أي أبو بكر العبدي (قوله المعنى واحد) جملة معترضة ويضعف جعلها حالا لعدم قرنها بالواو (قوله قالا) أي سفيان ومحمد وقوله أخبرنا وفي بعض النسخ حدثنا (قوله يزيد بن هرون) أي أبو خالد السلمي الواسطي الحافظ أحد الاعلام قيل كان يحضر مجلسه ببغداد نحو سبعين ألفا خرج له الجماعة (قوله عن سعيد الجريري) بضم الجيم وفتح الراء نسبة لجده جرير مصغرا وهو ثقة ثبت خرج له الجماعة (قوله قال سمعت أبا الطفيل) بالتصغير وهو عامر بن واثلة بمثلثة مكسورة ويقال عمرو الليثي الكناني كان من شيعة علي ومحبيه ولد عام الهجرة أو عام أحد ومات سنة عشر ومائة على الصحيح وبه ختم الصحب على ما يأتي (قوله يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وما بقي على وجه الارض أحد رآه غيري) أي من البشر فخرج الملك والجن وخرج بقوله على وجه الارض عيسى فانه لم يكن على وجه الارض وخرج الخضر أيضا فانه لم يكن ممن خالطه كما هو المراد وحينئذ فهو أحق بأن يسأل لانحصار الامر فيه اذ ذاك فقصده بذلك الحث على طلب وصف المصطفى منه وقضية هذا أنه آخر الصحب موتا وزعم أن معمرا المغربي ورتن الهندي صحابيان عاشا الى قريب القرن السابع ليس بصحيح خلافا لمن انتصر له وجملة قوله وما بقي الخ عطف على رأيت لا حال لفساد المعنى لانه يقتضي أنه رآه في حال كونه لم يبق على وجه الارض أحد من الصحابة وليس كذلك (قوله قلت صفه لي) أي اذكر لي شيأ من أوصافه وقائل ذلك سعيد الجريري الراوي عن أبي الطفيل (قوله قال كان أبيض مليحا) أي لانه كان أبيض مشربا بحمرة وكان أزهر اللون وهذا غاية الملاحة وهي الحسن فمعنى مليحا حسنا قال في المختار ملح الشيء بالضم من باب ظرف وسهل أي حسن فهو مليح اهـ (قوله مقصدا) بتشديد الصاد المفتوحة على أنه اسم مفعول من باب التفعيل أي متوسطا

فاذا أقرب من رأيت به شبها دحية (حدثنا) سفيان بن وكيع ومحمد بن بشار المعنى واحد قالا (أخبرنا) يزيد بن هرون عن سعيد الجريري قال سمعت أبا الطفيل يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وما بقي على وجه الارض أحد رآه غيري قلت صفه لي قال كان أبيض مليحا مقصدا

يقال رجل مقصد أى متوسط كما يقال رجل قصد أى وسط قال تعالى وعلى الله قصد السبيل أى وسطه والمراد أنه صلى الله عليه وسلم متوسط بين الطول والقصر وبين الجسامة والنحافة بل جميع صفاته على غاية من الامر الوسط فكان فى لونه وهيكله وشعره وشرعه مائلا عن طرفى الافراط والتفريط وكان فى قواه كذلك حفظ صلى الله عليه وسلم فى ذلك كله من محذورى الافراط والتفريط (قوله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) أى الدارمى التميمى السمرقندى لا الطائفى الثقفى كما وهم فيه بعض الشراح وكان عالم سمرقند امام أهل زمانه وهو حافظ كبير ثقة ثبت مات سنة خمس وخمسين ومائتين (قوله أخبرنا ابراهيم بن المنذر الحزامى) بحاء مهملة مكسورة وزاى بعدها ألف ثم ميم نسبة الى جده حزام فانه ابراهيم بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشى المدنى وقال العصام نسبة لبنى حزام وليس بصواب وكان من كبار العلماء صدوقا خرج له البخارى والترمذى وابن ماجه (قوله أخبرنى عبد العزيز بن ثابت). كذا فى كثير من النسخ والصواب ابن أبى ثابت كما حرره الثقات وابن أبى ثابت هو عمران ابن عبد العزيز وقوله الزهرى نسبة لبنى زهرة بضم الزاى وسكون الهاء وهو متروك الحديث لكثرة غلطه فانه حدث من حفظه لاحتراق كتبه فكثر غلطه ولهذا قال الذهبى لا يتابع فى الحديث لكن خرج له المصنف (قوله حدثنى) وفى نسخة قال حدثنى (قوله اسمعيل بن ابراهيم) أى الاسدى ثقة ثبت سنى تكلم فيه ابن معين بلا حجة خرج له البخارى والنسائى وقوله ابن أخى موسى بن عقبة نعت آخر لاسمعيل أو بدل منه أو عطف بيان له وليس صفة لابراهيم فانه أخو موسى فكيف يوصف بأنه ابن أخى موسى وبين نسب موسى بأنه ابن عقبة بضم العين وسكون القاف مع أن المقام يدعو لبيان نسب ابراهيم لاتيانه كبيانه فانه أخوه كما علمت (قوله عن موسى بن عقبة) أى مولى آل الزبير أحد علماء المدينة كان اماما فى المغازى روى عنه السفيانان وخرج له الجماعة (قوله عن كريب) بالتصغير ابن أبى مسلم المدنى مولى ابن عباس روى عن مولاه ابن عباس وجماعة وعنه ابناه وخلق خرج له الجماعة ثقة ثبت (قوله عن ابن عباس) أى حبر الامة عبد الله المشهور بالفضل والعلم مات بالطائف وقد كف بصره وصلى عليه ابن الحنفية وقال مات ربانى هذه الامة وهو أحد العبادلة الاربعة ومناقبه أكثر من أن تذكر (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلج الثنيتين) تثنية ثنية بتشديد الياء وفى نسخ الثنايا بصيغة الجمع قال الطيبى الفلج هنا الفرق بقرينة اضافته الى الثنايا

(حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أخبرنا) ابراهيم بن المنذر الحزامى (أخبرنى) عبد العزيز بن ثابت الزهرى (حدثنى) اسمعيل بن ابراهيم ابن أخى موسى بن عقبة عن موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلج الثنيتين

اذ الفلج فرجة بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة بين الثنايا اهـ لكن ظاهر كلام الصحاح أن الفلج مشترك بينهما وعليه فلا حاجة الى ما قاله الطيبي وفى الفم أربع ثنايا معروفة (قوله اذا تكلم رئى كالنور يخرج من بين ثناياه) أى رئى شئ له صفاء يلمع كالنور يخرج من بين ثناياه ويحتمل أن الكاف زائدة للتفخيم ويكون الخارج حينئذ نوراً حسياً معجزة له صلى الله عليه وسلم ورئى بضم الراء وكسر الهمزة وقال التلمسانى بكسر الراء على وزن قيل وبيع وظاهر قوله من بين ثناياه أنه من داخل الفم الشريف وطريقه من بين ثناياه ويحتمل ان أصله من الثنايا نفسها ومن صار الى أنه معنوى زاعماً أن المراد به لفظه الشريف على طريق التشبيه فقد وهم وما فهم قوله رئى وهذا الحديث وان كان فى سنده مقال الا أنه خرجه الدارمى والطبرانى وغيرهما (قوله باب ما جاء فى خاتم النبوة) أى باب بيان ما ورد فى شأنه من الاخبار وهو بفتح التاء وكسرها والكسر أشهر وأفصح واضافته للنبوة لكونه من آياتها كما تقدم وانما أفرده بباب مع أنه من جملة الخلق اهتماما بشأنه لتميزه عن غيره بكونه معجزة وكونه علامة على أنه النبى الموعود به فى آخر الزمان وفى الباب ثمانية أحاديث (قوله قتيبة الخ) وفى بعض النسخ أبو رجاء قتيبة الخ وقوله حاتم بكسر التاء كقائم وقوله ابن اسمعيل أى الحارثى أخرج حديثه أصحاب السنن الستة وقوله عن الجعد كسعد فهو بالتكبير وفى نسخة بالتصغير وقوله ابن عبد الرحمن أى ابن أوس الكندى ويقال التميمى روى عن السائب وعائشة بنت سعد الدوسى وغيرهما وعنه الشيخان وغيرهما (قوله السائب) بمهملة وهمز كصاحب وقوله ابن يزيد أى ابن أخت نمر الكندى وهو صحابى صغير روى عن عمر وغيره قال الذهبى وروايته فى الكتب كلها ولد فى السنة الثانية من الهجرة ومات سنة ثمانين (قوله ذهبت بى خالتى) أى مضت بى واستصحبتنى فى الذهاب فالباء للتعدية مع المصاحبة كما ذهب اليه المبرد وغيره ولا يرد قوله تعالى ذهب الله بنورهم فانه على المجاز والمعنى أذهبهم أى أبعدهم عن رحمته لاستحالة المصاحبة هنا وذهب الجمهور الى أنها للتعدية فقط قال العسقلانى لم أقف على اسم خالته وأما أمه فاسمها علبة بنت شريح (قوله الى النبى) وفى نسخة الى رسول الله (قوله وجع) بفتح الواو وكسر الجيم أى ذو وجع بفتحهما وهو يقع على كل مرض وكان ذلك الوجع فى قدميه بدليل رواية البخارى وقع بفتح الواو وكسر القاف أى ذو وقع بفتحهما وهو مرض القدمين لكن قضية مسحه صلى الله عليه وسلم لرأسه أن مرضه كان برأسه ولا مانع

اذا تكلم رئى كالنور يخرج من بين ثناياه
(باب ما جاء فى خاتم النبوة)
(حدثنا) أبو رجاء قتيبة بن سعيد (حدثنا) حاتم بن اسمعيل عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بى خالتى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن أختى وجع

فمسح صلى الله عليه وسلم رأسي ودعالي بالبركة وتوضأ فشربت من وضوئه وقمت خلف ظهره فنظرت الى الخاتم بين كتفيه فاذا هو مثل زر الحجلة

أن يكون به المرضان وآثر مسح الرأس لان صرف النظر الى ازالة مرضه أهم اذ هو مدار البقاء والصحة وميزان البدن ولا كذلك القدمان (قوله فمسح صلى الله عليه وسلم رأسي) يؤخذ منه أنه يسن للراقي أن يمسح محل الوجع من المريض وقد روى البيهقي وغيره أن أثر مسحه صلى الله عليه وسلم من رأس السائب لم يزل أسود مع شيب ماسواه (قوله ودعالي بالبركة) يؤخذ منه أنه يسن للراقي أن يدعو للمريض بالبركة اذا كان ممن يتبرك به والبركة كما قاله الراغب ثبوت الخير الالهي في الشيء والاقرب أن المراد هنا البركة في العمر والصحة فقد بلغ أربعا وتسعين سنة وهو معتدل قوي سوي قال راويه قال لي السائب قد علمت اني ما متعت بسمعي و بصري الا ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أنه صلى الله عليه وسلم كان في غاية التلطف مع أصحابه سيما الاحداث لكمال شفقته عليهم (قوله وتوضأ) يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم توضأ لحاجته للوضوء ويحتمل أنه توضأ ليشرب ذلك المريض من وضوئه كما يقتضيه السياق وقوله فشربت من وضوئه بفتح الواو كما هو الرواية فيحتمل أن يراد به كما قاله ناصر الدين الطبلاوي فضل وضوئه بمعنى الماء الباقي بالظرف بعد فراغه وأن يراد به ما أعد للوضوء وأن يراد به المنفصل من أعضائه صلى الله عليه وسلم وهذا الاخير أنسب بما قصده الشارب من التبرك (قوله وقمت خلف ظهره) أي تحريا لرؤية الخاتم أو اتفاقا فوقع نظره عليه وقوله فنظرت الى الخاتم بين كتفيه أي لانكشاف محله أو لكشفه صلى الله عليه وسلم له ليراه والبينية تقريبية لا تحديدية فقد كان الى اليسار أقرب والسر فيه أن القلب في تلك الجهة فجعل الخاتم في المحل المحاذي للقلب وفي رواية أنه كان عند كتفه الايمن والاول أرجح وأشهر فوجب تقديمه وفي مستدرك الحاكم عن وهب لم يبعث الله نبيا الا وعليه شامة النبوة في يده اليمنى الا نبينا فان شامة النبوة كانت بين كتفيه خصوصية له وبه جزم السيوطي في خصائصه وهل ولد به أو وضع حين ولد أو عند شق صدره أو حين نبئ أقوال قال الحافظ ابن حجر أثبتها الثالث وبه جزم عياض (قوله فاذا هو مثل زر الحجلة) أي ففاجأني علم أنه مثل زر الحجلة بتقديم الزاي المكسورة على الراء المهملة المشددة هذا ما صرح به النووي وقيل انما هو رز الحجلة بتقديم الراء المهملة على الزاي المشددة قال بعضهم وهو أوفق بظاهر الحديث لكن الرواية لا تساعده وعلى الاول فالزر واحد الازرار التي توضع في العرى التي تكون للخيمة والمراد بالحجلة بفتحتين وقيل بضم الحاء وقيل بكسرها مع سكون الجيم فيهما قبة صغيرة تعلق على السرير وهي المعروفة الآن بالناموسية

(حدثنا) سعيد بن يعقوب الطالقاني (أخبرنا) أيوب بن جابر عن سماك بن حرب عن جابر ابن سمرة قال رأيت الخاتم بين كتفي رسول الله صلى الله عليه وسلم غدة حمراء مثل بيضة الحمامة (حدثنا) أبو مصعب المدني

وعلى الثاني فالرز المبيض يقال رزت الجرادة غرزت ذنبها في الارض لتبيض والمراد بالحجل الطائر المعروف (قوله الطالقاني) بكسر اللام وقد تفتح نسبة لطالقان بلدة من بلاد قزوين ثقة لكن قال ابن حبان ربما أخطأ خرج له أبو داود والنسائي والمصنف (قوله أيوب بن جابر) أي اليماني ثم الكوفي خرج له أبو داود والمصنف لكن قال أبو زرعة وغيره ضعيف روى عنه قتيبة بن سعيد وابن أبي ليلى وغيرهما (قوله عن سماك بن حرب) أي الذهلي أبي المغيرة أدرك ثمانين صحابيا وهو ثقة لكن ساء حفظه فلذلك قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه (قوله رأيت الخاتم بين الخ) أي الكائن بين الخ أو كائنا بين الخ فهو على الاول صفة للخاتم وعلى الثاني حال (قوله غدة) بضم الغين المعجمة وتشديد الدال المهملة وهي كما في المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك وقوله حمراء وفي رواية أنها سوداء وفي رواية أنها خضراء وفي رواية كلون جسده ولا تدافع بين هذه الروايات لانه كان يتفاوت باختلاف الاوقات فكانت كلون جسده تارة وكانت حمراء تارة وهكذا بحسب الاوقات (قوله مثل بيضة الحمامة) لا تعارض بين هذه الرواية والرواية السابقة بل ولا غيرها من الروايات كرواية ابن حبان كبيضة نعامة ورواية البيهقي كالتفاحة ورواية ابن عساكر كالبندقة ورواية مسلم جمع بضم الجيم وسكون الميم عليه خيلان كأنها الثآليل وسيأتي ذلك للمصنف وفي صحيح الحاكم شعر مجتمع وسيأتي ذلك للمصنف أيضا لرجوع اختلاف هذه الروايات الى اختلاف الاحوال فقد قال القرطبي انه كان يكبر ويصغر فكل شبه بما سنح له ومن قال شعر فلان الشعر حوله كما في رواية أخرى وبالجملة فالاحاديث الثابتة تدل على أن الخاتم كان شيأ بارزا اذا قلل كان كالبندقة ونحوها واذا كثر كان كجمع اليد وأما رواية كأثر المحجم أو كركبة عنز أو كشامة خضراء أو سوداء ومكتوب فيها محمد رسول الله أو سر فانك المنصور لم يثبت منها شئ كما قاله العسقلاني وتصحيح ابن حبان لذلك وهم وقال بعض الحفاظ من روى أنه كان على خاتم النبوة كتابة محمد رسول الله فقد اشتبه عليه خاتم النبوة بخاتم اليد اذ الكتابة المذكورة انما كانت على الثاني دون الاول (قوله أبو مصعب) بفتح العين واسمه مطرف بن عبد الله الهلالي وقيل أحمد بن بكر الزهري قال أبو حاتم في الاول صدوق وروى عنه البخاري وأبو زرعة لكنه مضطرب الحديث وقال ابن عدي في الثاني له مناكير وقوله المديني باثبات الياء وفي نسخ المدني وعلى كل فهو نسبة للمدينة التي هي طيبة الا أن المديني باثبات الياء لمن ولدبها

وتحوّل عنها او المدنيّ ان لم يفارقها كما نقل عن البخاريّ لكن فى الصحاح ما يقتضى أنّ القياس هنا الثانى ونصه النسبة لطيبة مدنى ولمدينة المنصور وهى بغداد مدينيّ وللمدائن كسرى مدائنيّ اهـ (قوله يوسف بن الماجشون) أى بواسطتين لانه ابن يعقوب بن أبى سلمة بن الماجشون وهو بكسر الجيم فى الاصول المصححة ووقع فى القاموس من أنه بضم الجيم وضبطه ابن حجر بفتحها ولا أصل له والماجشون بالفارسية المورّد وانما سمى به لحمرة خدّيه وهو مولى المنكدر روى عنه أحمد وهو ثقة خرج له الشيخان والنسائيّ وابن ماجه والمصنف (قوله عن أبيه) يعنى يعقوب بن أبى سلمة بن الماجشون وثقه ابن حبان روى عن الصحابة مرسلا خرج له مسلم وغيره ويعرف هو وأهل بيته بالماجشون وفيهم رجال لهم فقه ورواية (قوله عن عاصم بن عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن قتادة بفتح القاف وهو ابن النعمان المدنيّ الاوسيّ الانصاريّ وثقوه وكان عالما بالمغازى كثير الحديث كما قاله الذهبيّ خرج له الجماعة (قوله رميثة) بالتصغير صحابية صغيرة لها حديثان أحدهما هذا والآخر فى صلاة الضحى روته عن عائشة خرج لها النسائيّ (قوله ولو أشاء أن أقبل الخ) هذه الجملة معترضة بين الحال وهى جملة يقول الآتى وبين صاحبها وهو رسول الله وفائدتها بيان قربها منه صلى الله عليه وسلم جدا تحقيقا لسماعها فانّ المروىّ أمر عظيم وانما عبرت بالمضارع مع أنّ المشيئة ماضية اشارة الى أنّ تلك الحال كالمشاهدة فى نظرها لا يقال نظر المرأة الاجنبية للاجنبيّ حرام لانا نقول من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز نظر المرأة الاجنبية له (قوله من قربه) أى من أجل قربه فمن تعليلية بمعنى اللام والضمير راجع للخاتم أو للنبيّ صلى الله عليه وسلم واقتصر المناويّ على الاول (قوله لفعلت) جواب لو وقوله يقول جملة حالية من رسول الله كما علمت (قوله لسعد بن معاذ) أى فى شأنه وبيان منزلته ومكانته عند الله تعالى وكان سعد بن معاذ من عظماء الصحابة شهد بدرا وثبت مع المصطفى يوم أحد ورمى يوم الخندق فى أكحله فلم يرقأ الدم حتى مات بعد شهر ودفن بالبقيع وشهد جنازته سبعون ألف ملك وكان قد أهدى للمصطفى حلة حرير فجعلت الصحابة يتعجبون من لينها فقال صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد فى الجنة خير منها وألين رواه المصنف واذا كانت المناديل المعدّة للوسخ خيرا منها وألين فما بالك بغيرها اهـ مناوى (قوله يوم مات) الظاهر أنه من كلام رميثة وعليه فهو ظرف ليقول ويحتمل أنه من كلام النبيّ صلى الله عليه وسلم وعليه فهو ظرف لقوله اهتز الخ (قوله اهتز له عرش الرحمن) أى

استبشار

قوله ووقع فى القاموس انه بضم الجيم أى وبكسرها أيضا كضبط الاصول المصححة فليراجع اهـ مصححه

(حدثنا) يوسف بن الماجشون عن أبيه عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جدته رميثة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو أشاء أن أقبل الخاتم الذى بين كتفيه من قربه لفعلت يقول لسعد بن معاذ يوم مات اهتز له عرش الرحمن

استبشارا وسرورا بقدوم روحه والاهتزاز فى الاصل التحرك والاضطراب وأبقاه على ظاهره جمهور المحدثين وقالوا لا يستنكر صدور أفعال العقلاء عن غيرهم باذن الله تعالى قال النووى وهذا هو المختار ولم يبقه بعضهم على ظاهره بل فسره بالفرح والسرور فيكون من قبيل قولهم ان فلانا لتأخذه للثناء هزة أى ارتياح وطلاقة ووقوع ذلك فى كلامهم غير عزيز وذهب بعضهم الى أن فى الحديث تقدير مضاف أى حملة عرش الرحمن على حد قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض أى أهلهما وفى هذه الرواية تصريح برد ما زعمه بعضهم فى بعض الروايات اهتز العرش من أن المراد بالعرش نعش سعد الذى حمل عليه الى قبره ولعله لم يطلع على هذه الرواية ومما ضعف به هذا الزعم أن المقام مقام بيان فضل سعد ولا فضيلة فى اهتزاز سريره لان كل سرير يهتز لتجاذب الناس اياه نعم لو كان اهتزازه من نفسه لكان فيه الفضيلة فحيث احتمل واحتمل لم يكن صحيحا على القطع وقد غفل عن ذلك بعض الشراح فانتصر له بأنه اذا أثر موته فى الجماد كان غاية فى تاثيره فى عظماء الخلق (قوله وغير واحد) اعترض بأنه واحد لانه لم يذكر فيما تقدم حين ساق هذا الحديث سوى أحمد بن عبدة وعلى بن حجر الا واحدا هو أبو جعفر محمد بن الحسين وأجيب بأنه نبه هنا على أنه رواه عن غير الثلاثة المذكورين فيما تقدم وان اقتصر عليهم فيما سبق (قوله مولى غفرة) بضم الغين المعجمة وسكون الفاء وهو بدل من عمر بضم العين وفتح الميم (قوله قال حدثنى الخ) الضمير فى قال لعمر المذكور (قوله قال كان الخ) الضمير فى قال هذه لابراهيم المذكور (قوله فذكر الحديث بطوله) أى المتقدم فى أول الكتاب وانما أورده هنا اجمالا لاجل قوله بين كتفيه خاتم النبوة ولذلك صرح به بقوله وقال بين كتفيه الخ والضمير فى قال لعلى (قوله وهو خاتم النبيين) أى كما قال تعالى وخاتم النبيين (قوله أبو عاصم) أى البصرى واسمه الضحاك وكان شيخ البخارى صاحب مناقب وفضائل خرج له الجماعة ويلقب بالنبيل بفتح النون وكسر الموحدة لكبر أنفه وقيل لقبه بذلك ابن جريج لان الفيل قدم البصرة فذهب الناس ينظرونه فقال ابن جريج مالك لا تذهب فقال لا آخذ عنك عوضا فقال أنت نبيل وقيل لقبه به المهدى وقيل غير ذلك (قوله عزرة) بفتح العين المهملة وسكون الزاى وفتح الراء المهملة فى آخره هاء التأنيث وقوله ابن ثابت أى ابن أبى زيد الانصارى البصرى خرج له الستة روى عن عمرو بن دينار وطائفة وعنه وكيع وابن مهدى والطبقة وهو ثقة (قوله علباء) بكسر العين المهملة وسكون اللام وبعدها الموحدة

(حدثنا) أحمد بن عبدة الضبى وعلى بن حجر وغير واحد قالوا (أنبأنا) عيسى بن يونس عن عمر ابن عبد الله مولى غفرة قال (حدثنى) ابراهيم بن محمد من ولد على بن أبى طالب قال كان على اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله وقال بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين (حدثنا) محمد ابن بشار (حدثنا) أبو عاصم (حدثنا) عزرة بن ثابت (حدثنى) علباء بن أحمر اليشكرى

وقوله ابن أحمر بمهملات بوزن أكرم وقوله اليشكري بفتح المثناة التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف وكسر الراء وتشديد الياء روى عن عكرمة وغيره وعنه ابن واقد وغيره وهو ثقة صدوق خرج له المصنف ومسلم والنسائي وابن ماجه (قوله أبو زيد) كنيته وقوله عمرو اسمه وهو بفتح العين وسكون الميم وقوله ابن أخطب بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة وفي آخره باء موحدة وقوله الانصاري أي البدري الحضرمي صحابي جليل خرج له مسلم والاربعة (قوله قال لي رسول الله الخ) الضمير في قال الاولى لابي زيد الذي أخرج عنه المصنف هذا الحديث بالاسناد المذكور وأخرجه ابن سعد بهذا الاسناد عن أبي زمعة بلفظ قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زمعة ادن مني امسح ظهري فدنوت فمسحت ظهره ثم وضعت أصابعي على الخاتم فغمزتها قلنا له ما الخاتم قال شعر مجتمع عند كتفه ورجح رواية المصنف كما قاله العصام أن عزرة حفيد أبي زيد فهو أعلم بحديثه وقول بعض الشراح كونه أعلم لا يوجب الرجحان تعصب في غاية البيان نعم قول العصام يظهر أن احدى الطريقين وهم هو الوهم لاحتمال أن يكون للحديث طريقان اه مناوي (قوله ادن مني) أي اقرب مني وهو بهمزة وصل وبدال مهملة ساكنة وبنون مضمومة (قوله فامسح ظهري) يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة أن أبا زيد يريد معرفة كيفية الخاتم فأمره أن يمسح ظهره ليعرفها ملاطفة له واهتماما بشأنه ولم يرفع ثوبه ليراه لمانع ككون الثوب مخيطا يعسر رفعه ويحتمل أنه ظن أن في ثوبه شيئا يؤذيه كقشة أو نحوها فأمره أن يمسح ظهره ليفحص عن ذلك ويؤخذ من ذلك حل مسح الظهر مع اتحاد الجنس (قوله فمسحت) أي فدنوت فمسحت وفي جامع المصنف أنه صلى الله عليه وسلم دعا له فقال كما في رواية اللهم جمله فعاش مائة وعشرين سنة وليس في رأسه ولحيته الا شعرات بيض (قوله فوقعت أصابعي على الخاتم) أي اصابته يقال وقع الصيد في الشرك أي حصل فيه (قوله قلت وما الخاتم) القائل علباء وقوله قال أي أبو زيد لانه المسؤل وقوله شعرات مجتمعات ظاهره أنه لم يمس الخاتم بنفسه بل الشعرات المجتمعات فأخبر عما وصلت اليه يده بدليل ما جاء في الروايات الصحيحة انه لحم ناتئ ويمكن حمل كلامه على تقدير مضاف أي ذو شعرات مجتمعات واعلم أنهم قالوا من كان على ظهره شامة عليها شعر نابت كان كثير العناء وأصاب أهل بيته لاجله مكروه ويكون موته من قبل السم وقد كان كذلك فكان صلى الله عليه وسلم كثير العناء لما لاقى من الشدائد وأصاب بني هاشم لاجله

قال (حدثني) أبو زيد عمرو بن أخطب الانصاري قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زيد ادن مني فامسح ظهري فمسحت ظهره فوقعت أصابعي على الخاتم قلت وما الخاتم قال شعرات مجتمعات

مالا يخفى وأما الموت بالسم فقد قال مازالت أكلة خيبر تعاودنى فهذا أوان انقطاع أبهرى (قوله حدثنا أبو عمار) بمهملات كشداد وقوله ابن حريث بمهملتين وفى آخره ثاء مثلثة مصغر حرث وقوله الخزاعى بضم الخاء المعجمة نسبة الى خزاعة القبيلة المشهورة روى عن سفيان بن عيينة ووكيع وغيرهما وخرج له البخارى ومسلم وغيرهما وهو ثقة قال ابن خزيمة رأيته فى النوم على منبر النبى صلى الله عليه وسلم بثياب خضر فقرأ أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم فاجيب من القبر الشريف حقا حقا (قوله على بن حسين) وفى نسخة ابن الحسين بالالف واللام وقوله ابن واقد بكسر القاف كان صدوقا قال أبو حاتم ضعيف لكن قال النسائى لا بأس به روى عن ابن المبارك وغيره وعنه ابن راهويه وغيره خرج له البخارى فى الادب والاربعة (قوله حدثنى أبى) أى حسين بن واقد روى عن عكرمة وثابت البنانى وعنه ابن شقيق وخلق وثقه ابن معين وخرج له مسلم (قوله عبد الله ابن بريدة) بالتصغير كان من ثقات التابعين وثقه أبو حاتم وغيره وخرج له الجماعة (قوله سمعت أبى بريدة) أى ابن الحصيب بضم الحاء المهملة وصحفه بعضهم بالمعجمة وبريدة عطف بيان لابى أو بدل منه لا مضاف اليه كما قد يتوهم وهو صحابى أسلم قبل بدر ولم يشهدها (قوله جاء سلمان الفارسى) نسبة لفارس لكونه منها اولغير ذلك ويقال له سلمان الخير سئل عن أبيه فقال أنا سلمان ابن الاسلام وهو صحابى كبير أحد الذين اشتاقت لهم الجنة وسئل على عنه فقال علم العلم الاول والآخر وهو بحر لا ينزف وهو منا أهل البيت له اليد الطولى فى الزهد مع طول عمره فقد عاش مائتين أو ثلثمائة وخمسين سنة وكان عطاؤه خمسة آلاف وكان يفرقه ويأكل من كسبه فانه كان يعمل الخوص وكان أخبره بعض الرهبان بظهور النبى فى الحجاز ووصف له فيه علامات وهى عدم قبول الصدقة وقبول الهدية وخاتم النبوة فأحب الفحص عنها (قوله الى رسول الله) متعلق بجاء وقوله حين قدم المدينة ظرف لجاء والضمير فى قدم لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله بمائدة) الباء للتعدية مع المصاحبة والمائدة خوان عليه طعام والا فهو خوان لا مائدة كما فى الصحاح فهى من الاشياء التى تختلف أسماؤها باختلاف أوصافها كالبستان فانه لا يقال له حديقة الا اذا كان عليه حائط وكالقدح فانه لا يقال له كأس الا اذا كان فيه شراب وكالدلو فانه لا يقال له سجل الا اذا كان فيه ماء وهكذا وحينئذ فقوله عليها رطب لتعيين ما عليها من الطعام بناء على أن الرطب طعام وأما على انه فاكهة لا طعام تكون المائدة مستعارة هنا للظرف وانما سميت مائدة

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريث الخزاعى (حدثنا) على ابن حسين بن واقد (حدثنى) أبى (حدثنى) عبد الله بن بريدة قال سمعت أبى بريدة يقول جاء سلمان الفارسى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة بمائدة

لانه ساغمد بما عليها أى تحرك وقيل لانه ساغمد من حولها بما عليها أى تعطيهم فهى على الاول من ماد اذا تحرك وعلى الثانى من ماد اذا أعطى وربما قيل فيها ميدة كقول الراجز ومبدة كثيرة الالوان * تصنع للجيران والاخوان

(قوله عليها رطب) هكذا فى هذه الرواية ولا يعارضها ما رواه الطبرانى عليها تمر لان رواية التمر ضعيفة ولا يعارضها أيضا ما رواه أحمد والبزار بسند جيد عن سلمان فاحتطبت حطبا فبعته فصنعت به طعاما فأتيت به النبى صلى الله عليه وسلم وما رواه الطبرانى بسند جيد فاشتريت لحم جزور بدرهم ثم طبخته فجعلته قصعة من ثريد فاحتملتها على عاتقى ثم أتيت بها حتى وضعتها بين يديه لاحتمال تعدد الواقعة أو أن المائدة كانت مشتملة على الرطب وعلى الثريد وعلى اللحم وخص الرطب لكونه المعظم (قوله فوضعت) بالبناء للمفعول وفى أكثر النسخ فوضعها وقوله فقال ياسلمان ماهذا أى ماهذا الرطب هل هو صدقة أو هدية فليس السؤال عن حقيقته كما هو المتبادر من التعبير بما لانه يسأل بها عن الحقيقة وانما عبر بها اشارة الى أن الشئ بدون الاعتبار الشرعى كأنه لا حقيقة له وانما ناداه صلى الله عليه وسلم به ولم يأسا انه جبرا لخاطره ولعله صلى الله عليه وسلم علم اسمه بنور النبوة أو باخبار من حضر أو أنه لقيه قبل ذلك وعرف اسمه (قوله فقال صدقة عليك وعلى أصحابك) عبر هنا بعلى وباللام فيما يأتى لان المقصود من الصدقة معنى الترحم ومن الهدية معنى الاكرام وشرك هنا بينه صلى الله عليه وسلم وبين أصحابه واقتصر فيما يأتى عليه صلى الله عليه وسلم اشارة الى أن الاصحاب يشاركونه فى المقصود من الصدقة وأنه مختص بالمقصود من الهدية (قوله فقال ارفعها) ظاهره أنه أمره برفعها مطلقا ولم يأكل منها أصحابه ووجهه بعضهم بأن المتصدق تصدق به عليه وعليهم وحصته لم تخرج عن ملك المتصدق وهى غير متميزة لكن المعروف فى كتب السير وهو الصحيح كما قاله الولى العراقى أنه قال لصحبه كلوا وأمسك رواه أحمد والطبرانى وغيرهما من طرق عديدة وحمل هذا الحديث على أن المراد ارفعها عنى لا مطلقا فلا ينافى أن أصحابه أكلوا ولكن بعد أن جعله سلمان كله صدقة عليهم كذا قال العصام وتعقبه المناوى بأنه لا دليل فى الحديث على هذه البعدية ولا قرينة ترشد لهذه القضية فالاولى أن يقال ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن له التصرف فى مال الغير بغير اذنه فأباحه لهم ولم يأكل معهم لانه صدقة (قوله فانا لا نأكل الصدقة) أى لانها لا تليق بجنابه صلى الله عليه وسلم لما فيها من معنى الترحم واورد على ذلك أنه جاء فى رواية أنه أكل من شاة صدقة اخذتها

عليها رطب فوضعت بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ياسلمان ماهذا فقال صدقة عليك وعلى أصحابك فقال ارفعها فانا لا نأكل الصدقة

قال فرفعها فجاء الغد بمثله فوضعه بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا سلمان فقال هدية لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه ابسطوا

بريرة وقال صدقة عليها وهدية لنا وأجيب عنه بأنه هنا انما أبيح لهم الاكل فلا يملكون شيأ الا بالازدراد أو بالوضع فى الفم على الخلاف الشهير وأما بريرة فملكت الشاة ملكا منجزا ثم انه يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم أراد نفسه فقط وأتى بالنون الدالة على التعظيم اللائق بمقامه الشريف تحدثا بالنعمة ويحتمل أنه أراد نفسه وغيره من سائر الانبياء كما قاله بعض الشراح بناء على أنهم مثله صلى الله عليه وسلم فى تحريم الصدقة عليهم وفى ذلك خلاف شهير (قوله قال) أى بريدة وقوله فرفعها أى عنه صلى الله عليه وسلم لا مطلقا على ما تقدم (قوله فجاء الغد بمثله) بنصب الغد أى فجاء سلمان فى الغد بمثل ما جاء به أولا والمراد من الغد وقت آخر وان لم يكن هو اليوم الذى بعد اليوم الاول (قوله فقال ما هذا) أى أهو صدقة أو هدية كما تقدم (قوله فقال هدية لك) تقدم حكمة تعبيره هنا باللام وحكمة الاقتصار عليه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) من الواضح أن سلمان قام عنده شاهد عظيم على نبوته صلى الله عليه وسلم وهو قوله انا لا نأكل الصدقة فأراد ما يتضمن علامة أخرى وهى قبوله الهدية فمن ثم قبل منه صلى الله عليه وسلم غير كاشف عن كونه مأذونا له من مالكه فى ذلك على أنه قد تقرر أن من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز التصرف فى ملك الغير بغير اذنه فسقط ما ادعاه العصام من أنه لا مخلص من هذا الاشكال (قوله ابسطوا) بالباء والسين المهملة وفى رواية انشطوا بالنون والشين المعجمة وفى أخرى انشقوا بالقاف المشددة ومعنى هذه الرواية انفرجوا ليتسع المجلس ومعنى الرواية التى قبلها ميلوا للاكل لانه أمر من النشاط وكل ما مال الشخص لفعله فقد نشط له وأما الرواية الاولى فيحتمل أن معناها انشروا الطعام ليصله كل منكم فيكون من بسطه بمعنى نشره ويحتمل أن معناها مدوا أيديكم للطعام فيكون من بسط يده أى مدها ويحتمل أن معناها سروا سلمان بأكل طعامه فيكون من بسط فلان فلانا سره ويحتمل أن معناها وسعوا المجلس ليدخل بينكم سلمان فيكون من بسط الله الرزق لفلان وسعه وعلى كل من هذه الروايات والاحتمالات فقد أكل صلى الله عليه وسلم مع أصحابه من هذه الهدية ويؤخذ من ذلك أنه يستحب للمهدى له أن يعطى الحاضرين مما أهدى اليه وهذا المعنى مؤيد لحديث من أهدى له هدية فجلساؤه شركاؤه فيها وان كان ضعيفا والمراد بالجلساء كما قاله الترمذى فى الاصول الذين يداومون مجلسه لا كل من كان جالسا اذ ذاك (وحكى) أن بعض الاولياء أهدى له هدية من الدراهم والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة

فقال نحن لانحب الاشتراك فنعم بذلك القائل لطفه أن الشيخ يريد أن يختص بالهدية فقال الشيخ خذها الآن وحدك فأخذها فعجز عن حملها فأمر الشيخ بعض تلامذته فأعانوه (وحكى) أنه أهدى لأبي يوسف هدية من الدراهم والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة فقال أل في الهدية للعهد والمعهود هدية الطعام فانظر ما بين مسلك الاولياء ومسلك الفقهاء من الفرق (قوله ثم نظر الى الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي بين كتفيه كما سبق في الاخبار المتقدمة وهذا هو المقصود هنا لانه المترجم له وانما عبر بثم المفيدة للتراخي لما ذكره أهل السير أن سلمان انتظر رؤية الآية الثالثة حتى مات واحد من الانصار فشيع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازته وذهب معها الى بقيع الغرقد وقعد مع صحبه ينتظرونه فجاء سلمان واستدار خلفه ليرى خاتم النبوة فألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه لينظره (قوله فآمن به) مفرع على مجموع ما سبق من الآيات الثلاث فلما تمت الآيات وكملت العلامات آمن به (قوله وكان لليهود) أي والحال أنه كان رقيقا لليهود أي يهود بني قريظة ولعله كان مشتركا بين جمع منهم أو كان لواحد منهم وسبب ذلك أنه كان مجوسيا فخرج من بلاد فارس هاربا من أخيه فلحق بجماعة من الرهبان في القدس فدله أحدهم على ظهور النبي صلى الله عليه وسلم بأرض العرب فقصد الحجاز مع جمع من الاعراب فباعوه لليهود (قوله فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي تسبب في كتابة اليهود له لامره بذلك فتجوز بالشراء عما ذكر وقوله بكذا وكذا درهما أي بعدد يشتمل على العطف ولم يبينه في هذا الحديث وفي بعض الروايات أنه أربعون أوقية قيل من فضة وقيل من ذهب وقد بقي عليه ذلك حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة من ذهب فقال ما فعل الفارسي المكاتب فدعى له فقال خذها فأدها مما عليك قال سلمان فأين تقع هذه مما علي قال صلى الله عليه وسلم خذها فان الله سيؤدي بها عنك قال سلمان فأخذتها فوزنت لهم منها أربعين أوقية فأوفيتهم حقهم فعتق سلمان رضي الله عنه وقصته مشهورة (قوله على أن يغرس الخ) أي مع أن يغرس الخ فكاتبوه على شيئين الاواقي المذكورة وغرس النخل مع العمل فيه حتى يطلع ولم يبين في هذا الحديث عدد النخل وفي بعض الروايات أنه كان ثلثمائة فقال صلى الله عليه وسلم أعينوا أخاكم فأعانوه فبعضهم بثلاثين ودية وبعضهم بخمسة عشر وبعضهم بعشرة وبعضهم بما عنده حتى جمعوا ثلثمائة ودية (قوله نخلا) وفي رواية نخيلا وقوله فيعمل بالنصب ليفيد أن عمله من جملة عوض الكتابة

ثم نظر الى الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فآمن به وكان لليهود فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا درهما على أن يغرس لهم نخلا فيعمل سلمان فيه حتى

وقوله فيه وفى بعض النسخ فيها وكل صحيح لان النخل والنخيل يذكران ويؤنثان كما فى كتب اللغة وقوله حتى يطعم بالمثناة التحتية أو الفوقية وعلى كل فهو بالبناء للفاعل أو للمفعول ففيه أربعة أوجه لكن أنكر القسطلانى بناءه للمجهول وقال ليس فى روايتنا وأصول مشايخنا والمعنى على بنائه للفاعل حتى يثمر وعلى بنائه للمفعول حتى تؤكل ثمرته (قوله فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخيل) أى لانه صلى الله عليه وسلم خرج مع سلمان فصار سلمان يقرب له صلى الله عليه وسلم الودى فيضعه بيده قال سلمان فوالذى نفسى بيده ما مات منها ودية فأديت النخل وبقى على المال حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة الى آخر ما تقدم (قوله الا نخلة واحدة غرسها عمر) فى بعض الشروح أن حكاية غرس عمر رضى الله عنه نخلة وعدم حملها من عامها غير منقولة الا فى حديث الترمذى وليس فيما رووه من أخبار سلمان رضى الله عنه (قوله فحملت النخل من عامها) أى أثمرت من عامها الذى غرست فيه على خلاف المعتاد استعجالا لتخليص سلمان من الرق ليزداد رغبة فى الاسلام وفى بعض النسخ من عامه وفى بعض النسخ فى عامها واضافة العام اليها باعتبار غرسها فيه (قوله ولم تحمل النخلة) وفى رواية ولم تحمل نخلة عمر أى لم تثمر من عامها على سنن ما هو المتعارف لكمال امتياز رتبة المصطفى عن رتبة غيره (قوله ما شأن هذه النخلة) أى ما حالها الذى منعها من الحمل مع صواحباتها (قوله أنا غرستها) أى ولم تغرسها أنت كصواحباتها (قوله فغرسها) أى فى غير الوقت المعلوم لغرس النخل فهذه معجزة وقوله فحملت من عامها وفى رواية من عامه أى الغرس على خلاف المعتاد فهذه معجزة أيضا ففى ذلك معجزتان غير ما سبق (قوله محمد ابن بشار) كشداد كما مر وقوله بشر كصدق بالباء الموحدة والشين المعجمة وقوله ابن الوضاح بتشديد المعجمة وهو أبو الهيثم صدوق وثقه ابن حبان وخرج له فى الشمايل روى عن أبى عقيل وغيره وعنه بندار وغيره وقوله أبو عقيل بفتح أوله وكسر ثانيه وقوله الدورقى نسبة لدورق بفتح الدال وسكون الواو بلدة بفارس ثقة خرج له الشيخان والمصنف واسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابن عقبة بضم المهملة وسكون القاف روى عن أبى المتوكل والعبدى وعنه بهز وغيره وقوله عن أبى نضرة بنون وضاد معجمة ووهم من ضبطه بموحدة وصاد مهملة ثقة من أجلاء التابعين خرج له الجماعة واسمه المنذر بن مالك ابن قطعة بضم القاف وفتح الطاء والعين وقوله العوقى بفتح المهملة والواو نسبة

فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخيل الا نخلة واحدة غرسها عمر فحملت النخل من عامها ولم تحمل النخلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن هذه النخلة فقال عمر يا رسول الله أنا غرستها فنزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرسها فحملت من عامها (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) بشر ابن الوضاح (أنبأنا) أبو عقيل الدورقى عن أبى نضرة العوقى

قوله وعنه بهز كذا بخطه بالراء وضبطه بالقلم بفتحتين والمعروف انما هو بهز بالزاى ابن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيرى صحب جده النبى صلى الله عليه وسلم
اه مصححه

العوفة بطن من عبد قيس وقيل بضم المهملة نسبة لعوفة كوفة محلة بالبصرة (قوله قال) أى أبو نضرة (قوله أبا سعيد) أى سعد بن مالك بن سنان ابن ثعلبة الخزرجى بايعه صلى الله عليه وسلم على أن لا تأخذه فى الله لومة لائم وقوله الخدرى بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة نسبة لبنى خدرة (قوله يعنى) أى أبو نضرة وقوله خاتم النبوة أى لا الخاتم الذى كان فى يده الشريفة (قوله فقال) أى أبو سعيد (قوله كان فى ظهره بضعة ناشزة) أى كان الخاتم فى أعلى ظهره قطعة لحم مرتفعة فكان ناقصة واسمها ضمير يعود على الخاتم و بضعة ناشزة خبرها والبضعة بفتح الموحدة وقد تكسر قطعة لحم والناشزة المرتفعة كما يؤخذ من المصباح (قوله أحمد بن المقدام) بكسر الميم صدوق خرج له البخارى والنسائى مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين وقوله أبو الاشعث بالمثلثة وفى رواية أبو الشعثاء وقوله العجلى بكسر المهملة وسكون الجيم نسبة الى بنى عجل قبيلة معروفة وقوله البصرى نسبة الى البصرة كما تقدم وقوله حماد بن زيد كان ضريرا وخرج له الجماعة واحترز بابن زيد عن حماد بن سلمة وقوله عن عاصم الاحول أى أبى عبد الرحمن بن سليمان قاضى المدائن ثقة خرج له الستة وقوله عن عبد الله بن سرجس بكسر الجيم كنرجس وضبطه العصام كجعفر وفى اللقانى أنه ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة صحابى خرج له مسلم والاربعة (قوله وهو فى ناس الخ) أى والحال أنه فى ناس الخ فالجملة حالية والناس الجماعة من العقلاء وفى نسخ أناس (قوله فدرت هكذا من خلفه) أى فطفت هكذا من خلفه صلى الله عليه وسلم وأشار بقوله هكذا لكيفية دورانه و يحتمل أنه روى هذا الحديث فى المسجد النبوى بمحل جلوس المصطفى فيه حين ملاقاته فأشار بقوله هكذا الى المكان الذى انتقل منه الى أن وقف خلف ظهره (قوله فعرف الذى أريد) أى علم بنور النبوة أو بقرينة الدوران الذى أقصده وهو رؤية الخاتم (قوله فألقى الرداء عن ظهره) الرداء بالمد ما يرتدى به وهو مذكر قال ابن الانبارى لا يجوز تأنيثه (قوله فرأيت موضع الخاتم) المراد بالخاتم هنا الطابع الذى ختم به جبريل حين شق صدره الشريف فانه أتى به من الجنة وطبع به حينئذ فظهر خاتم النبوة الذى هو قطعة لحم (قوله على كتفيه) ورد فى أكثر الروايات بالتثنية وورد فى بعضها بالافراد والمراد من كونه على كتفيه أنه بينهما كما فى أكثر الروايات (قوله مثل الجمع) بضم الجيم وضبطه القارى بكسرها أيضا أى مثل جمع الكف وهو هيئته بعد جمع الاصابع ويفهم من ذلك أن فيه خطوطا كما فى الاصابع

قال سألت أبا سعيد الخدرى عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى خاتم النبوة فقال كان فى ظهره بضعة ناشزة (حدثنا) أحمد بن المقدام أبو الاشعث العجلى البصرى (حدثنا) حماد بن زيد عن عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى ناس من أصحابه فدرت هكذا من خلفه فعرف الذى أريد فألقى الرداء عن ظهره فرأيت موضع الخاتم على كتفيه مثل الجمع

المجموعة (قوله حولها خيلان) أي حول الخاتم نقط تضرب الى السواد تسمى شامات فالضمير راجع للخاتم وأنثه باعتبار كونه علامة النبوة أو باعتبار كونه قطعة لحم والخيلان بكسر الخاء المعجمة جمع خال وهو نقطة تضرب الى السواد تسمى شامة وقوله كأنها ثآليل أي كانت تلك الخيلان ثآليل بمثلثة وبالهمز والمد كمصابيح وهو جمع ثؤلول كعصفور وهو خراج صغير نحو الحمصة يظهر على الجسد له نتوء واستدارة وفي بعض النسخ الثآليل معرفا (قوله فرجعت حتى استقبلته) أي فرجعت من خلفه ودرت حتى استقبلته (قوله فقلت غفر الله لك يا رسول الله) أي شكرا للنعمة التي صنعها النبي صلى الله عليه وسلم معه وهذا الكلام انشاء وقع في صورة الخبر للمبالغة والتفاؤل (قوله فقال ولك) أي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وغفر لك حيث استغفرت لي فهو من مقابلة الاحسان بالاحسان امتثالا لقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ورده صلى الله عليه وسلم وان كان من القسم الثاني ظاهرا فهو في الحقيقة من القسم الاول اذ لا ريب أن دعاءه في شأن أمته أحسن من دعاء الامة في شأنه والقول بأن المعنى وغفر لك حيث سعيت لرؤية خاتم النبوة بعيد (قوله فقال القوم استغفر لك رسول الله) بهمزة الوصل والقصد الاستفهام والمراد بالقوم الجماعة الذين حدثهم عبد الله بن سرجس أو المراد بهم أصحابه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال نعم ولكم) أي استغفر لي واستغفر لكم يعني أن شأنه أن يستغفر لي ولكم وان لم يصرح في هذه الحالة الا بالاستغفار لي والظاهر أن قائل ذلك عبد الله بن سرجس ففيه التفات اذ مقتضى السياق فقلت وقد غلب الذكور على الاناث في قوله ولكم بل غلب الحاضرين على الغائبين ويسوغ حمله على مجرد المخاطبين (قوله ثم تلا هذه الآية) أي استدلالا على انه لا يخصه بالاستغفار لانه أمر بالاستغفار لجميع المؤمنين والمؤمنات فهو صلى الله عليه وسلم يستغفر لجميع أمته والظاهر ان التالي للآية عبد الله بن سرجس (قوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) بدل من الآية أو عطف بيان عليها والمراد بالذنب في هذه الآية وما أشبهها ترك الاولى على حد حسنات الابرار سيئات المقربين وقيل المراد به ما كان من سهو وغفلة وقال السبكي المراد تشريفه صلى الله عليه وسلم من غير أن يكون ذنب وكيف يحتمل وقوع ذنب منه وما ينطق عن الهوى وقال الحبر ابن عباس المعنى أنك مغفور لك غير مؤاخذ بذنب لو كان

(باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حولها خيلان كأنها ثآليل فرجعت حتى استقبلته فقلت غفر الله لك يا رسول الله فقال ولك فقال القوم استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ولكم ثم تلا هذه الآية واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات (باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) على بن حجر (أنبأنا) اسمعيل بن ابراهيم عن حميد عن أنس بن مالك قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نصف أذنيه (حدثنا) هناد (حدثنا) عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وكان له شعر فوق الجمة

أى باب بيان ما ورد فى مقداره طولا وكثرة وغير ذلك من الاخبار والشعر بسكون العين وفتحها والواحدة منه شعرة بسكون العين وقد تفتح قال ابن العربى والشعر فى الرأس زينة وتركه سنة وحلقه بدعة وقال فى شرح المصابيح لم يحلق النبى رأسه فى سنى الهجرة الا فى عام الحديبية وعمرة القضاء وحجة الوداع ولم يقصر شعره الا مرة واحدة كما فى الصحيحين وقد تقدم الجمع بين الروايات المختلفة فى وصف شعره صلى الله عليه وسلم فارجع اليه وأحاديثه ثمانية (قوله على ابن حجر) بضم المهملة وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن حميد) بالتصغير أى الطويل كما فى نسخة وقد سبق الكلام عليه (قوله الى نصف أذنيه) بالتثنية وفى نسخة بالافراد وسيأتى بلفظ الى أنصاف أذنيه باضافة الجمع الى المثنى كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما وانما بين الاول كراهة اجتماع التثنيتين مع ظهور المراد اذ المعنى الى نصف كل واحدة من أذنيه والمراد أنه يكون كذلك فى بعض الاحوال فلا ينافى الاحاديث الدالة على كونه بالغا منكبيه كما علم مما مر (قوله هناد) بتشديد النون وقوله ابن السرى بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الياء وقوله عبد الرحمن بن أبي الزناد بكسر الزاى وثقه مالك وقال أحمد مضطرب الحديث وقال فى الميزان له مناكير لكنه أحد العلماء الكبار كان يفتى ببغداد خرج له الستة وقوله عن هشام بن عروة كان حجة اماما وهو أحد الاعلام لكن تناقص حديثه فى الكبر (قوله عن أبيه) أى عروة بن الزبير وهو أحد فقهاء المدينة السبعة المذكورين فى قوله

ألا كل من لم يقتدى بائمة * فقسمته ضيزى عن الحق خارجه

فخذهم عبيد الله عروة قاسم * سعيد أبو بكر سليمان خارجه

(قوله كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم) عبرت بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية قال الطيبى أبرز الضمير ليصح العطف لا يقال كيف يصح العطف مع أنه لا يصح تسليط الفعل على المعطوف اذ لا يقال أغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا نقول يغتفر فى التابع ما لا يغتفر فى المتبوع كما فى قوله تعالى اسكن أنت وزوجك الجنة والظاهر من كمال حيائهما الستر وعلى تقدير الكشف فالظاهر أنه لم يحصل نظر الى العورة بل صرح بذلك فى بعض الروايات عن عائشة كقولها ما رأيت منه ولا رأى منى فقول العصام وفيه جواز نظر الرجل الى عورة المرأة وعكسه فيه نظر وقوله من اناء واحد قيل ان ذلك الاناء كان يسع ثلاثة آصع لكنه لم يثبت (قوله وكان له شعر فوق الجمة) بضم

ودون الوفرة (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) أبو قطن (حدثنا) شعبة عن أبي اسحق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد ما بين المنكبين وكانت جمته تضرب شحمة أذنيه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) وهب بن جرير بن حازم قال حدثني أبي عن قتادة قال قلت لانس كيف كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالجعد ولا بالسبط كان يبلغ شعره شحمة أذنيه (حدثنا) محمد بن يحيى بن أبي عمر

الجيم وتشديد الميم كما مر وقوله ودون الوفرة بفتح الواو وسكون الفاء ومافى رواية المصنف مخالف لما فى رواية أبى داود فانه قال فوق الوفرة ودون الجمة وجمع بأن فوق ودون تارة يكونان بالنسبة الى محل وصول الشعر وتارة يكونان بالنسبة الى الكثرة والقلة فرواية المصنف محمولة على أن شعره صلى الله عليه وسلم كان فوق الجمة ودون الوفرة بالنسبة الى المحل فهو باعتبار المحل أعلى من الجمة وأنزل من الوفرة ورواية أبى داود محمولة على أن شعره صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة بالنسبة الى الكثرة فهو باعتبار الكثرة أكبر من الوفرة وأقل من الجمة فلا تعارض بين الروايتين قال الحافظ ابن حجر وهو جمع جيد لولا أن مخرج الحديث متحد وأجاب بعض الشراح بأن مآل الروايتين على هذا التقدير معنى واحد ولا يقدح فيه اتحاد المخرج اه ولا يخفى أن كلا من الروايتين يقتضى بظاهره أن شعره صلى الله عليه وسلم كان متوسطا بين الجمة والوفرة وقد سبق ما يقتضى أنه كان جمة ولعل ذلك باعتبار بعض الاحوال كما علم مما تقدم (قوله أحمد بن منيع) أى أبو جعفر البغوى نزيل بغداد الاصم الحافظ صاحب المسند خرج له الستة وروى عنه الجماعة ومنيع كبديع وقوله أبو قطن بقاف وطاء مفتوحتين واسمه عمرو بن الهيثم الزبيدى صدوق ثقة خرج له الستة (قوله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) هذا الحديث مر شرحه فى الباب الاول والمقصود منه قوله فيه وكانت جمته تضرب شحمة أذنيه والمراد أن معظمها يصل الى شحمة أذنيه فلا ينافى أن المسترق منها يصل الى المنكبين كما تقدم (قوله وهب) بفتح أوله وسكون ثانيه كفلس وقوله ابن جرير كسرير وقوله ابن حازم أى الازدى البصرى وثقه ابن معين والعجلى وقال النسائى لا بأس به وتكلم فيه عفان روى عن هشام بن حسان وعنه أحمد خرج له الستة وقوله حدثنى أبى أى الذى هو جرير أحد الائمة الثقات عده بعضهم من صغار التابعين اختلط قبل موته بسنة فحجبه أولاده فلم يسمع منه أحد بعد الاختلاط خرج له الستة وقال بعضهم فى حديثه عن قتادة ضعف وقوله عن قتادة أى ابن دعامة بكسر الدال أبى الخطاب البصرى ثقة ثبت ولد أكمه أجمعوا على زهده وعلمه خرج له الستة (قوله كان يبلغ شعره شحمة أذنيه) يعنى أن معظمه كان عند شحمة أذنيه فلا ينافى أن ما استرسل منه يصل الى المنكبين وفى الرواية المتقدمة يجاوز شعره شحمة أذنيه اذا هو وفره وقد تقدم الكلام عليها (قوله محمد بن يحيى بن أبى عمر) أى المكى الحافظ كان امام زمانه خرج له المصنف والنسائى وابن ماجه وقال أبو حاتم كان فيه غفلة وكما ذكر فى الشمائل ابن أبى

(حدثنا) سفيان بن عيينة عن
ابن أبي نجيح عن مجاهد عن
أم هانئ بنت أبي طالب قالت
قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم مكة قدمة وله أربع
غدائر (حدثنا) سويد بن نصر
(حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
معمر عن ثابت البناني عن أنس
أن شعر رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان الى أنصاف أذنيه
(حدثنا) سويد بن نصر

عمر فالمراد به محمد بن يحيى وقوله سفيان بتثليث سينه وقوله ابن عيينة أي أبو محمد
أحد الاعلام الكبار سمع من سبعين من التابعين قال الشافعي لولا مالك وسفيان
لذهب علم الحجاز خرج له الجماعة وعيينة تصغير عين وقوله عن ابن أبي نجيح بنون
مفتوحة فجيم فمثناة تحتية فمهملة واسمه يسار وهو مولى الاخنس بن شريق وثقه
أحمد وغيره وهو من الائمة الثقات وقال البخاري يتهم بالاعتزال كما في الميزان وغيره
فقول العصام لم يترجمه أحد قصور وقوله عن مجاهد أي ابن جبر أو جبير بالتصغير
والاول أشهر وأكثر أحد الاثبات الاعلام أجمعوا على أمانته ولم يلتفتوا الى ذكر
ابن حبان له في الضعفاء خرج له الستة مات بمكة وهو ساجد وقوله عن أم هانئ
بالهمز في آخره ويسهل واسمها فاختة أو عاتكة أو هند أسلمت يوم الفتح وخطبها
صلى الله عليه وسلم فاعتذرت فعذرها وهي التي قال لها المصطفى يوم الفتح قد أجرنا
من أجرت يا أم هانئ وقوله بنت أبي طالب فهي شقيقة علي كرم الله وجهه وعاشت
بعده دهرا طويلا وماتت في خلافة معاوية (قوله قدمة) بفتح القاف وسكون
الدال أي مرة من القدوم وهذه المرة كانت في فتح مكة وكان له قدومات أربع بعد
الهجرة قدوم عمرة القضاء وقدوم الفتح وقدوم عمرة الجعرانة وقدوم حجة الوداع
(قوله وله أربع غدائر) أي والحال أن له أربع غدائر فالجملة حالية والغدائر
جمع غديرة ووقع في الرواية الآتية بلفظ ضفائر وهي جمع ضفيرة وكل من الغديرة
والضفيرة بمعنى الذؤابة وهي الخصلة من الشعر اذا كانت مرسلة فان كانت
ملوية فعقيصة ويقال الغديرة هي الذؤابة والضفيرة هي العقيصة (قوله سويد)
بمهملات مصغر وقوله ابن نصر أي المروزي وهذه الكلمة اذا نكرت كانت بالصاد
المهملة واذا عرفت كانت بالضاد المعجمة كما تقدم وهو ثقة خرج له المصنف
والنسائي وقوله عبد الله بن المبارك أي ابن واضح وهو أحد الائمة الاعلام أخذ
عن أربعة آلاف شيخ جمع علما عظيما من فقه وأدب وتصوف ونحو وزهد ولغة
وشعر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن معمر بمهملات كمطلب وهو أحد الاعلام
الثقات له أوهام معروفة احتملت له في سعة ما أتقن قال أبو حاتم صالح الحديث
روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعي خرج له الستة وقوله عن ثابت البناني
نسبة الى بنانة بضم الموحدة وهي أم سعد وقيل أمة لسعد بن لؤي وقيل اسم قبيلة
كما في القاموس وهو تابعي صحب أنس بن مالك أربعين سنة ثقة بلا مدافعة جليل
القدر عابد العصر له كرامات قال أحمد ثابت أثبت من قتادة وقال الذهبي ثابت
ثابت كاسمه خرج له الستة (قوله كان الى أنصاف أذنيه) باضافة الجمع الى المثنى

(حدثنا) عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري (حدثنا) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى

كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما والمراد بالجمع ما فوق الواحد (قوله عن يونس ابن يزيد) أى ابن أبى النجاد وثقه النسائى وضعفه ابن سعد أخرج حديثه الائمة وقوله عن الزهرى هو ابن شهاب وقد تقدمت ترجمته وقوله عبيد الله بالتصغير وهو فقيه ثبت ثقة أحد الفقهاء المتقدم ذكرهم ومن تلامذته عمر بن عبد العزيز خرج له الستة وقوله ابن عبد الله بن عتبة كان عبد الله من أعيان الراسخين وهو تابعى كبير وعتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة وهو ابن مسعود فهو أخو عبد الله بن مسعود (قوله كان يسدل شعره) بكسر الدال ويجوز ضمها أى يرسل شعره حول رأسه وقيل على الجبين فيكون كالقصة يقال سدلت الثوب أرخيته وأرسلته من غير ضم جانبيه والاول هو قريب من التلفيف ولا يقال فيه أسدلته بالالف (قوله وكان المشركون يفرقون رؤسهم) أى شعر رؤسهم وروى الفعل مخففا وهو الاشهر ومشددا من باب التفعيل وعلى الاول فهو بضم الراء وكسرها والفرق بفتح فسكون قسم الشعر نصفين نصف من جانب اليمين ونصف من جانب اليسار وهو ضد السدل الذى هو الارسال من سائر الجوانب (قوله وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم) أى يرسلون أشعار رؤسهم حولها (قوله وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ) أى فيما لم يطالب فيه منه شئ على جهة الوجوب أو الندب قال القرطبى وحبه موافقتهم كان فى أول الامر عند قدومه المدينة فى الوقت الذى كان يستقبل قبلتهم فيه لتألفهم فلما لم ينفع فيهم ذلك وغلبت عليهم الشقوة أمر بمخالفتهم فى أمور كثيرة وانما آثر محبة موافقة أهل الكتاب دون المشركين لتمسك أولئك بقايا شرائع الرسل وهؤلاء وثنيون لا مستند لهم الا ما وجدوا عليه آباءهم أو كان لاستئلافهم كتألفهم باستقبال قبلتهم ذكره النووى وغيره ورده الشارح ابن حجر بأن المشركين أولى بالتأليف وهو غير مرضى لانه صلى الله عليه وسلم قد حرص أولا على تألفهم وكلما ازدادوا نفورا فأحب تألف أهل الكتاب ليجعلهم عونا على قتال من أبى واستكبر من عباد الوثن (قوله ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه) أى ألقى شعره الى جانبى رأسه وحكمة عدوله عن موافقة أهل الكتاب أن الفرق أنظف وأبعد عن الاسراف فى غسله وعن مشابهة النساء قال فى المطامح الحديث يدل على جواز الامرين والامر فيه واسع لكن الفرق أفضل لكون النبى رجع اليه آخرا وليس بواجب فقد نقل أن من الصحابة من سدل بعد ولو كان الفرق واجبا ما سدلوا (قوله عبد الرحمن بن مهدى) بفتح الميم وتشديد

عن ابراهيم بن نافع المكى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد عن أم هانئ قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا ضفائر أربع

(باب ما جاء فى ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

الباء اسم مفعول من الهداية خرج له الستة وقوله عن ابراهيم بن نافع المكى أى المخزومى وقوله عن ابن أبى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وقوله عن مجاهد أى ابن جبر (قوله ذا ضفائر أربع) أى حال كونه صاحب ضفائر أربع قد تقدم الكلام على الضفائر والغدائر قريبا ثم يحتمل أن هذه الواقعة حين قدم صلى الله عليه وسلم مكة فيرجع هذا الحديث الى الحديث السابق ويحتمل أن تكون فى وقت آخر ويؤخذ من الحديث المذكور حل ضفر الشعر حتى للرجال ولا يختص بالنساء وان اعتيد فى أكثر البلاد فى هذه الازمنة اختصاصهن به لانه لا اعتبار به وقد تحصل أن الروايات اختلفت فى وصف شعره صلى الله عليه وسلم وقد جمع القاضى عياض بينها بأن من شعره ما كان فى مقدم رأسه وهو الذى بلغ نصف أذنيه ومابعده هو الذى بلغ شحمة أذنيه والذى يليه هو الكائن بين أذنيه وعاتقه وما كان خلف الرأس هو الذى يضرب منكبيه أو يقرب منه وجمع النووى تبعا لابن بطال بأن الاختلاف كان دائرا على حسب اختلاف الاوقات فى تنوع الحالات فاذا قصره كان الى انصاف أذنيه ثم يطول شيأ فشيأ واذا غفل عن تقصيره بلغ الى المنكبين فعلى هذا ينزل اختلاف الرواة فكل واحد أخبر عما رآه فى حين من الاحيان وكل من هذين الجمعين لا يخلو عن بعد أما الاول فلأن الظاهر أن من وصف شعره صلى الله عليه وسلم أراد مجموعه أو معظمه لا كل قطعة قطعة منه وأما الثانى فلأنه لم يرد تقصير الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة كما وقع فى الصحيحين فالاولى الجمع بأنه صلى الله عليه وسلم حلق رأسه فى عمرته وحجته وقال بعض شراح المصابيح لم يحلق النبى رأسه فى سنى الهجرة الا فى عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فاذا كان قريبا من الحلق كان الى انصاف أذنيه ثم يطول شيأ فشيأ فيصير الى شحمة أذنيه وبين أذنيه وعاتقه وغاية طوله ان يضرب منكبيه اذا طال زمان ارساله بعد الحلق فأخبر كل واحد من الرواة عما رآه فى حين من الاحيان وأقصرها ما كان بعد حجة الوداع فانه توفى بعدها بثلاثة أشهر

(باب ما جاء فى ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما ورد فى ذلك من الاخبار والترجل والترجيل تسريح الشعر وتحسينه كما فى النهاية ويطلق الترجيل أيضا على تجعيد الشعر ولذلك قال فى المختار ترجيل الشعر تجعيده وترجيله أيضا ارساله بمشط وآثر فى الترجمة الترجل على الترجيل

لانه

لانه لا كثير فى الاحاديث وأما قول بعض الشراح آخره لان الترجيل مشترك بين الترجل وتجعيد الشعر فهو مردود بأن الترجل أيضا مشترك بين هذا والمشى راجلا قال الحافظ ابن حجر وهو من باب النظافة وقد ندب الشارع اليها بقوله النظافة من الايمان وفى خبر أبى داود من كان له شعر فليكرمه وفى الباب خمسة أحاديث (قوله حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين المهملة أحد أئمة الحديث كان يتوسد عتبة الامام مالك فلا يتلفظ بشئ الا كتبه قال ابن المدينى أخرج الينا معن أربعين ألف مسئلة سمعها من مالك روى عن مالك وابن أبى ذئب ومعاوية بن صالح خرج له الستة وقوله ابن عيسى كذا فى بعض النسخ الاشجعى القزاز بالقاف والزاى المشددة أبو يحيى المدنى (قوله قالت كنت أرجل) بضم الهمزة وفتح الراء وكسر الجيم مشددة أى أسرح وقوله رأس رسول الله أى شعره فهو من قبيل اطلاق اسم المحل وارادة الحال أو على تقدير مضاف ويؤخذ من هذا ندب تسريح شعر الرأس وقيس به اللحية وبه صرح فى خبر ضعيف وقوله وأنا حائض جملة حالية وهذا يدل على طهارة يد الحائض وسائر ما لم يصبه دم من بدنها وهو اجماع ويدل أيضا على عدم كراهة مخالطتها وعلى حل استخدام الزوجة برضاها وأنه ينبغى للمرأة تولى خدمة زوجها بنفسها (قوله يوسف بن عيسى) أى ابن دينار الزهرى المروزى أبو يعقوب خرج له الشيخان (قوله الربيع) بفتح الراء المهملة وكسر الباء الموحدة ثم ياء ساكنة ثم عين مهملة وقوله ابن صبيح بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة ثم ياء ساكنة بعدها حاء مهملة خرج له البخارى فى تاريخه والمصنف وابن ماجه وهو أول من صنف الكتب (قوله عن يزيد بن ابان) بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة أو بفتح الهمزة وتخفيف الباء كسحاب وهو غير منصرف عند أكثر النحاة والمحدثين وصرفه بعضهم حتى قال من لم يصرف ابان فهو أتان وقوله هو الرقاشى نسبة لرقاشة بفتح الراء وتخفيف القاف وبالشين المعجمة اسم لبنت قيس بن ثعلبة كان عابدا زاهدا روى عن حماد بن سلمة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه) الدهن بالفتح استعمال الدهن بالضم وهو ما يدهن به من زيت وغيره والمراد هنا الاول واكثاره ذلك انما كان فى وقت دون وقت وفى زمن دون آخر بدليل نهيه عن الادهان الاغبا فى عدة أحاديث وقوله وتسريح لحيته عطف على دهن رأسه كما هو ظاهر لا على رأسه كما وهم وقوله ويكثر القناع أى اتخاذه ولبسه فهو على حذف مضاف وهو بكسر القاف خرقة توضع على الرأس حين

(حدثنا) اسحق بن موسى الانصارى (حدثنا) معن بن عيسى (حدثنا) مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض (حدثنا) يوسف ابن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان هو الرقاشى عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته ويكثر القناع

استعمال الدهن لتقى العمامة منه (قوله حتى كأن ثوبه ثوب زيات) فى رواية بحذف حتى وهو غاية لبكثر القناع قال الشيخ جلال الدين المحدث المراد بهذا الثوب القناع المذكور لا قميصه ولا رداؤه ولا عمامته فلا ينافى نظافة ثوبه من رداء وقميص وغير ذلك ويؤيده ما وقع فى بعض طرق الحديث حتى كأن ملحفته ملحفة زيات والملحفة هى التى توضع على الرأس تحت العمامة لوقايتها وغيرها من الثياب عن الدهن والزيات بائع الزيت أو صانع الزيت (قوله أبو الاحوص) بحاء وصاد مهملتين واسمه عون بن مالك أو سلام بن سليم بالتخفيف فى الاول والتصغير فى الثانى له أربعة آلاف حديث وثقه الزهرى وابن معين (قوله عن أشعث) بشين معجمة وثاء مثلثة كاكرم وقوله ابن أبى الشعثاء بفتح المعجمة والمثلثة وسكون المهملة وبالمد روى عن أبيه والاسود وعنه شعبة ثقة خرج له الستة وقوله عن أبيه أى أبى الشعثاء اسمه سليم بالتصغير ابن أسود بفتح فسكون ابن حنظلة روى عن عمرو بن مسعود وأبى ذر ولازمه مليا وهو ثقة ثبت وغلط من قال أدرك النبى خرج له الجماعة (قوله عن مسروق) بالسين والراء المهملتين اسم مفعول من السرقة سمى بذلك لانه سرق فى صغره ثم وجد ثقة امام همام قدوة من الاعلام الكبار كان أعلم بالفتيا من شريح عالما زاهدا (قوله ان كان رسول الله) أى انه أى الحال والشان كان رسول الله فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان وقوله ليحب التيمن زاد البخارى فى رواية ما استطاع فنبه على المحافظة على ذلك مالم يمنع مانع واللام فى قوله ليحب هى الفارقة بين المخففة والنافية والتيمن هو الابتداء باليمين وانما أحبه صلى الله عليه وسلم لانه كان يحب الفأل الحسن ولان أصحاب اليمين أهل الجنة (قوله فى طهوره) بضم أوله أو فتحه روايتان مسموعتان ورواية الضم لا تحتاج الى تقدير لان الطهور بالضم هو الفعل ورواية الفتح تحتاج الى تقدير مضاف أى فى استعماله لان الطهور بالفتح ما يتطهر به وقوله اذا تطهر أى وقت اشتغاله بالطهارة وهى أعم من الوضوء والغسل وانما أتى بذلك ليدل على تكرار المحبة بتكرار الطهارة كقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وقوله وفى ترجله اذا ترجل أى ويحب التيمن فى ترجله وقت اشتغاله بالترجل فاذا أراد أن يدهن أو يمشط أحب أن يبدأ بالجهة اليمنى من الرأس أو اللحية وقوله وفى انتعاله اذا انتعل أى ويحب التيمن فى انتعاله وقت اشتغاله بالانتعال فاذا أراد لبس النعل أحب أن يبدأ بالرجل اليمنى ولعل الراوى لم يستحضر بقية الحديث وهى وفى شأنه كله كما فى الصحيحين فليس المراد الحصر فى الثلاثة بقرينة قوله وفى شانه كله

حتى كأن ثوبه ثوب زيات (حدثنا) هناد بن السرى (حدثنا) أبو الاحوص عن أشعث بن أبى الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحب التيمن فى طهوره اذا تطهر وفى ترجله اذا ترجل وفى انتعاله اذا انتعل

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا (حدثنا) الحسن بن عرفة (حدثنا) عبد السلام بن حرب عن يزيد بن أبى خالد

لكن ليس على عمومه بل مخصوص بما كان من باب التكريم وأما ما كان من باب الإهانة فيستحب فيه التياسر ولذلك قال النووي قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداءة باليمين فى كل ما كان من باب التكريم وما كان بضده فاستحب فيه التياسر ويدل لذلك ما رواه أبو داود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى (قوله يحيى بن سعيد) كان امام زمانه حفظا وورعا وزهدا وهو الذى رسم لاهل العراق رسم الحديث ورأى فى منامه مكتوبا على قميصه بسم الله الرحمن الرحيم براءة ليحيى بن سعيد وأقام أربعين سنة يختم القرآن فى كل يوم وليلة ولم يفته الزوال فى المسجد أربعين سنة وبشر قبل موته بعشر سنين بامان من الله يوم القيامة كان يقف بين يديه أحمد وابن معين وابن المديني يسألونه عن الحديث هيبة واجلالا خرج له الستة (قوله عن هشام بن حسان) كان من أكابر الثقات اماما عظيم الشان قال الذهبي وأخطأ شعبة فى تضعيفه وحسان صيغة مبالغة من الحسن فيصرف لان نونه حينئذ أصلية فان كان من الحس فلا يصرف للعلمية وزيادة الالف والنون حينئذ ونظيره ما قيل لبعضهم أتصرف عفان قال نعم ان هجوته أى لانه حينئذ من العفونة لا ان مدحته أى لانه من العفة (قوله عن الحسن) أى البصرى كما فى نسخة كان اذا بكى فى صغره جعلت أمه ثديها فى فيه فيدر له لبنا فبورك فيه حتى صار اماما علما وعملا وهو من كبار التابعين أدرك مائة وثلاثين من الصحابة خرج له الجماعة (قوله عن عبد الله بن مغفل) بمعجمة ففاء كمعظم صحابي مشهور من أصحاب الشجرة قال كنت أرفع أغصانها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله الاغبا) بمعجمة مكسورة وموحدة مشددة أصله ورود الابل الماء يوما وتركه يوما ثم استعمل فى فعل الشئ حينا وتركه حينا فالمراد أنه نهى عن دوام تسريح الشعر وتدهينه لان مواظبته تشعر بشدة الامعان فى الزينة والترفه وذلك شأن النساء ولهذا قال ابن العربي موالاته تصنع وتركه تدنس واغبابه سنة (قوله الحسن بن عرفة) بمهملتين وفاء كحسنة خرج له المصنف والنسائى (قوله عبد السلام بن حرب) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالباء الموحدة كان من كبار مشايخ الكوفة وثقاتهم ثقة حجة حافظ وضعفه بعضهم خرج له الجماعة (قوله عن يزيد بن أبى خالد) كذا وقع فى نسخ الشمايل وصوابه يزيد بن خالد باسقاط أبى قال السجزى ما رأيت أخشع لله منه ما حضرناه قط يحدث بحديث فيه وعد أو وعيد فانتفعنا به ذلك اليوم من البكاء أى لتأثير ما يلقى عليهم من المواعظ فيشتد بهم البكاء

قوله جعلت أمه ثديها الخ كذا بخطه باضافة أم الى الضمير ولا يخفى ما فيه فانه غير الواقع وغير مناسب لما بعده وغير مخصوص بالحسن والصواب أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فان أم الحسن كانت خادما لام سلمة رضى الله عنها اه مصححه

فلا ينتفعون به ذلك اليوم وهو ثقة عابد كان يحفظ أربعة وعشرين ألف حديث خرج له المصنف وأبو داود والنسائى وابن ماجه (قوله عن أبي العلاء) اسمه داود ابن عبد الله قال أبو زرعة لا بأس به وقال غيره ثقة خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله الاودى بفتح وسكون ثم مهملة منسوب الى أود بن مصعب (قوله عن حميد) بالتصغير روى عن أبيه وعمر وعنه ابنه والزهرى وقتادة وقيل لم يرو عن عمر خرج له الجماعة وقوله ابن عبد الرحمن أى ابن عوف (قوله عن رجل) لم يسم وابهام الصحابى لا يضر لانهم كلهم عدول واختلف فيه فقيل هو الحكم بن عمرو وقيل عبد الله بن سرجس وقيل عبد الله بن مغفل (قوله أن النبى) وفى نسخة أن رسول الله (قوله كان يترجل غبا) أى يفعله حينا ويتركه حينا ولا يواظب عليه لان مواظبته تشعر بالامعان فى الزينة كما تقدم (تنبيه) صح أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا طلى بدأ بعانته فطلاها بالنورة وما ورد من أنه كان لا يتنور وكان اذا كثر شعر عانته حلقه ضعيف وأما خبر أنه دخل حمام الجحفة فموضوع باتفاق الحفاظ وان وقع فى كلام الدميرى لان العرب لم تعرفه ببلادهم الا بعد موته صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر

عن أبي العلاء الاودى عن حميد ابن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يترجل غبا (باب ما جاء فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) أبو داود (حدثنا) همام عن قتادة قال قلت لانس ابن مالك هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما ورد فى شيب رسول الله من الاخبار وانما أخره عن الترجل لان الترجل عمل يقتدى به فيه بخلاف الشيب وقدم باب الشعر عليهما لانهما من عوارض الشعر والشيب ابيضاض الشعر المسود كما فى المصباح ويؤخذ من القاموس أنه يطلق على بياض الشعر وعلى الشعر الابيض وأحاديثه ثمانية (قوله محمد بن بشار) بالتشديد صيغة مبالغة (قوله أبو داود) أى الطيالسى سليمان بن داود بن الجارود ثقة حافظ فارسى الاصل روى عن ابن عون وشعبة وعنه بندار والكريمى واستشهد به البخارى قال أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر ومع ثقته أخطأ فى ألف حديث خرج له البخارى فى تاريخه ومسلم (قوله همام) بالتشديد كوهاب وكان ينبغى أن يقول ابن يحيى احترازا عن همام بن منبه قال أبو حاتم ثقة فى حفظه شئ وقال أبو زرعة لا بأس به وربما وهم خرج له الستة وكان أحد علماء البصرة (قوله عن قتادة) بفتح القاف كسعادة (قوله هل خضب رسول الله) أى هل غير بياض رأسه ولحيته ولونه بالحناء ونحوه لان الخضب كالخضاب بمعنى تلوين الشعر بحمرة كما سيأتى

قال لم يبلغ ذلك انما كان شيأ في صدغيه ولكن أبو بكر رضي الله تعالى عنه خضب بالحناء والكتم (حدثنا) اسحق بن منصور ويحيى ابن موسى قالا (حدثنا) عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس بن مالك قال ماعددت في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيته الا أربع عشرة شعرة بيضاء

(قوله قال لم يبلغ ذلك) أي قال أنس لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم حد الخضاب الذي في ضمن هل خضب فالضمير في يبلغ راجع للنبي صلى الله عليه وسلم كما قاله بعض الشراح وهو الظاهر وجعله بعضهم راجعا للشعر المفهوم من السياق وأتى باسم الاشارة الذي للبعيد ليشير الى بعد وقت الخضاب وقوله انما كان شيأ في صدغيه أي انما كان شيبه صلى الله عليه وسلم المفهوم من السياق شيأ قليلا وفي بعض النسخ شيبا بدل شيأ في صدغيه بالصاد المهملة وقد يقال بالسين تثنية صدغ بالضم وهو ما بين لحاظ العين الى أصل الاذن ويسمى الشعر الذي تدلى على هذا الموضع صدغا أيضا ذكره في المصباح قال القسطلاني وهو المراد هنا وماذكر في هذه الرواية من أن البياض لم يكن الا في صدغيه مغاير لما في البخاري من أن البياض كان في عنفقته وهي ما بين الذقن والشفة ولعل الحصر في هذه الرواية اضافي فلا ينافي ما في البخاري وأما قول الحافظ ابن حجر ووجه الجمع ما في مسلم عن أنس كان في لحيته شعرات بيض لم ير من الشيب الا قليل ولو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه لفعلت ولم يخضب انما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نبذ متفرقة انتهى لم يظهر منه وجه الجمع كما قاله القسطلاني وقوله ولم يخضب قاله بحسب علمه لما يجيء في باب الخضاب (قوله ولكن أبو بكر خضب بالحناء والكتم) وجه الاستدراك مناسبته له صلى الله عليه وسلم وقربه منه سنا والحناء بكسر المهملة وتشديد النون ككساء والكتم بفتحتين وأبو عبيدة يشدد المثناة الفوقية نبت فيه حمرة يخلط بالوسمة ويختضب به لاجل السواد والوسمة كما في المصباح نبت يختضب بورقه ويشبه كما في النهاية أن يكون معنى الحديث أنه خضب بكل منهما منفردا عن الآخر لان الخضاب بهما معا يجعل الشعر أسود وقد صح النهي عن السواد فالمراد أنه خضب بالحناء تارة وبالكتم تارة لكن قال القسطلاني الكتم الصرف يوجب سوادا مائلا الى الحمرة والحناء الصرف يوجب الحمرة فاستعمالهما معا يوجب بين السواد والحمرة اه وعليه فلا مانع من الخضاب بهما معا (قوله اسحق بن منصور) أي ابن بهرام بفتح الموحدة على المشهور وبكسرها عند النووي أبو يعقوب خرج له الستة وقوله ويحيى بن موسى ثقة روى عن ابن عيينة ووكيع وعنه الحكيم الترمذي وغيره خرج له البخاري وأبو داود والنسائي وقوله عبد الرزاق بن همام بتشديد الميم خرج له الستة وقوله عن معمر أي ابن راشد كجعفر وقوله عن ثابت أي البناني (قوله الا أربع عشرة شعرة بيضاء) بفتح الجزأين على التركيب ولا ينافيه رواية ابن عمر الآتية انما كان شيبه

نحواً من عشرين لأن الاربع عشرة يصدق عليها نحو العشرين لكونها أكثر من
نصفها نعم ينافيه رواية البيهقي عن أنس ماشانه الله بشيب ما كان في رأسه ولحيته
الا سبع عشرة أو ثمان عشرة شعرة بيضاء وجمع بينهما باختلاف الازمان وبأن
الاول اخبار عن عده والثاني اخبار عن الواقع فهو لم يعد الا الأربع عشرة وهو
في الواقع سبعة عشر أو ثمانية عشر وانما كان الشيب شينا مع أنه نور ووقار لان فيه
ازالة بهجة الشباب ورونقه والحاقه بالشيوخ الذين يكون الشيب فيهم عيباً عند
النساء لانهن يكرهنه غالبا ومن كره منه شيأ كفر (قوله وقد سئل عن شيب رسول
الله) أي والحال أنه قد سئل عن شيب رسول الله فالجملة حالية وقوله فقال كذا
بالفاء في الاصول المعتمدة وفي نسخة قال بلا فاء (قوله كان اذا دهن رأسه لم ير منه
شئ) أي لالتباس البياض ببريق الشعر من الدهن وقوله واذا لم يدهن رئي منه
أي لظهور شعره حينئذ فيصير شيبه مرئيا ودهن بالتخفيف فهو ثلاثي مجرد وكذا
لم يدهن فهو بضم الهاء كما قاله القاري لكن قال الحنفي وتبعه العصام ان مضارعه
بالحركات الثلاث فيكون من باب نصر وضرب وقطع وفي بعض النسخ ادهن
بالتشديد من باب الافتعال وكذا لم يدهن وهذا يقتضي أن كلا من المخفف والمشدد
متعد للمفعول وليس كذلك بل المشدد لازم فقولك ادهن شاربه خطأ (قوله محمد
ابن عمر بن الوليد) كسعيد وقوله الكندي بكسر الكاف نسبة لكندة كحنطة محلة
بالكوفة ولذلك قيل له الكوفي لا لقبيلة كما وهم قال أبو حاتم صدوق وقال النسائي
لا بأس به خرج له المصنف والنسائي وابن ماجه (قوله يحيى بن آدم) ثقة حافظ
روى عن مالك ومسعر وعنه أحمد واسحق خرج له الستة (قوله عن شريك) أي
ابن عبد الله بن أبي شريك النخعي لا شريك بن عبد الله بن أبي نمر كما وهم فيه بعض
الشراح وكان ينبغي للمؤلف تمييزه صدوق ثقة حافظ لكن كان يغلط ويخطئ كثيرا
خرج له الجماعة (قوله عن عبيد الله بن عمر) ثقة ثبت من أكابر الفقهاء قدمه أحمد
ابن صالح عن مالك في الرواية عن نافع وقوله عن نافع ثقة ثبت أحد الاعلام من أئمة
التابعين أصله من المغرب وقيل من نيسابور (قوله عن عبد الله بن عمر) روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف وستمائة وثلاثون حديثا وكان كثير الصدقة تصدق
في مجلس بثلاثين ألفا وحج ستين حجة واعتمر ألف عمرة (قوله نحوا من عشرين)
أي قريبا منها وقد سبق أن هذا لا ينافي خبر أنس (قوله أبو كريب) بالتصغير وقوله
محمد بن العلاء بالمهملة والمد ثقة أحد الاعلام المكثرين ظهر له بالكوفة ثلثمائة
ألف حديث خرج له الستة (قوله معاوية بن هشام) قال أبو حاتم صدوق وقال

(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) أبو داود (أنبأنا) شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة وقد سئل عن شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا دهن رأسه لم ير منه شيب واذا لم يدهن رئي منه شئ (حدثنا) محمد بن عمر بن الوليد الكندي الكوفي (أنبأنا) يحيى بن آدم عن شريك عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال انما كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من عشرين شعرة بيضاء (حدثنا) أبو كريب محمد بن العلاء (حدثنا) معاوية بن هشام

أبو داود ثقة وخطأ الذهبي من زعم أنه متروك خرج له البخاري في الادب والخمسة (قوله عن شيبان) بفتح الشين وقوله عن أبي اسحق أي السبيعي (قوله عن عكرمة) أي ابن عبد الله مولى ابن عباس أحد أوعية العلم لكنه متهم برأي الخوارج الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ولذلك وقف يوما على باب المسجد فقال مافيه الا كافر وثقه جمع منهم البخاري وقال ابن معين كابن سيرين هو كذاب وأتى بجنازته الى المسجد فما حمل أحد من أهله جبوته ومات في يومه كثير عزة فشهد الناس جنازته وتجنبوا عكرمة (قوله قد شبت) أي قد ظهر فيك الشيب ومراده السؤال عن السبب المقتضي للشيب مع أن مزاجه صلى الله عليه وسلم اعتدلت فيه الطبائع واعتدالها يستلزم عدم الشيب (قوله قال شيبتني هود) بالصرف وعدمه روايتان وقوله والواقعة الخ زاد الطبراني في رواية والحاقة وزاد ابن مردويه في أخرى وهل أتاك حديث الغاشية وزاد ابن سعد في أخرى والقارعة وسأل سائل وفي أخرى واقتربت الساعة واسناد الشيب الى السور المذكورة من قبيل الاسناد الى السبب فهو على حد قولهم أنبت الربيع البقل لان المؤثر هو الله تعالى وانما كانت هذه السور سببا في الشيب لاشتمالها على بيان أحوال السعداء والاشقياء وأحوال القيامة ومايتعسر بل تتعذر رعايته على غير النفوس القدسية وهو الامر بالاستقامة كما أمر وغير ذلك مما يوجب الخوف لاسيما على أمته لعظيم رأفته بهم ورحمته وتتابع الغم فيما يصيبهم واعمال خاطره فيما فعل بالامم الماضين كما في بعض الروايات شيبتني هود وأخواتها وما فعل بالامم قبلي وذلك كله يستلزم الضعف ويسرع الشيب قال المتنبي

والهم يخترم الجسيم نحافة * ويشيب ناصية الصبي ويهرم

لكن لما كان صلى الله عليه وسلم عنده من شرح الصدر وأنوار اليقين على قلبه مايسليه لم يستول ذلك الا على قدر يسير من شعره الشريف ليكون فيه مظهر الجلال والجمال وانما قدمت هود على بقية السور لانه أمر فيها بالثبات في موقف الاستقامة التي لايستطيع الترقي الى ذروة سنامها الا من شرفه الله تعالى بخلع السلامة وقد أورد أن ما اشتملت عليه هود من الامر بالاستقامة مذكور في سورة شورى فلم أسند الشيب الى هود دونها وأجيب بأنه سمع ذلك في هود أولا وبأن المأمور في سورة شورى نبينا فقط وفي سورة هود نبينا ومن تبعه فلما علم أنهم لايستطيعون على القيام بهذا الامر العظيم اهتم بحالهم وملاحظة عاقبة أمرهم (قوله محمد بن بشر) بكسر فسكون أحد الاعلام ثقة خرج له الستة وقوله

عن شيبان عن أبي اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال قال أبو بكر يارسول الله قد شبت قال شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) محمد بن بشر

عن علي بن صالح وثقه جمع قال في الكاشف وكان رأسا في العلم والعمل والقراءة خرج له الجماعة خلا البخاري وقوله عن أبي اسحق أي السبيعي (قوله عن أبي جحيفة) بجيم ومهملة مصغرا وهو وهب السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو مع المد من بني سواءة وهو من مشاهير الصحابة كان علي المرتضى يحبه ويسميه وهب الخير وجعله على بيت المال قال الذهبي ثقة (قوله قالوا يارسول الله نراك قد شبت) الظاهر المتبادر أن القائل هنا جمع من الصحابة بخلاف ما تقدم فإن القائل هناك أبو بكر الصديق فتكون الواقعة متعددة ولا يخفى بعد كون الواقعة واحدة ويكون القائل واحدا لكن نسب القول في هذه الرواية الى الجماعة لاتفاقهم في المعنى في هذا القول فكأنهم كلهم قائلون ثم انه يحتمل أن الرؤية علمية فجملة قد شبت في محل نصب على أنه مفعول ثان وأنها بصرية فجملة قد شبت في محل نصب على الحال (قوله قال شيبتني هود) بالصرف وعدمه كما مر وقوله وأخواتها أي نظائرها من كل ما اشتمل على أحوال القيامة ووجه تشيبها اشتمالها على بيان السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وذلك موجب للشيب قال الزمخشري ومما مر بي في بعض الكتب أن رجلا أمسى أسود الشعر فأصبح أبيضه كالثغامة فقال رأيت القيامة والناس يقادون الى النار بالسلاسل فمن هول ذلك أصبحت كما ترون (قوله شعيب بن صفوان) كعطشان قال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه روى له في مسلم حديث واحد وقال ابن حجر مقبول وقوله عن عبد الملك بن عمير مصغرا فصيح عالم تغير حفظه وثقه جمع وخرج له الستة لكن قال أحمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مختلط (قوله عن اياد) بكسر الهمزة وتخفيف المثناة التحتية ثم دال مهملة بعد الالف وقوله ابن لقيط بقاف كبديع قال الذهبي ثقة خرج له البخاري في تاريخه ومسلم في صحيحه وأبو داود وقوله العجلي بكسر العين وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن أبي رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة صحابي يقال اسمه رفاعة ويقال حبان ويقال جندب ويقال خشخاش وقوله التيمي نسبة لتيم وقوله تيم الرباب منصوب بتقدير أعني كما قاله العصام وقال القاري بالجر في أصل سماعنا واحترز بذلك عن تيم قريش قبيلة من بكر والرباب بكسر الراء وتخفيف الموحدتين وضبطه العسقلاني في شرح البخاري بفتح الراء وهم كما قاله ابن حجر خمس قبائل ضبة وثور وعكل وتيم وعدي غمسوا أيديهم في رب وتحالفوا عليه فصاروا يدا واحدة والرب ثفل السمن (قوله ومعي ابن لي) الواو للحال

عن علي بن صالح عن أبي اسحق عن أبي جحيفة قال قالوا يارسول الله نراك قد شبت قال قد شيبتني هود وأخواتها (حدثنا) علي بن حجر (حدثنا) شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن اياد بن لقيط العجلي عن أبي رمثة التيمي تيم الرباب قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابن لي

فالجملة حالية (وقوله قال فأريته) أي قال أبو رمثة فأريته بالبناء للمجهول أي
أن بعض الحاضرين أرانيه وعرفنيه ويجوز كونه بالبناء للمعلوم أي فأريته لابي
فالمفعول الثاني محذوف أي فأريته اياه وهذا أنسب بسياق الحديث (قوله فقلت
لما رأيته هذا نبي الله) غرضه بذلك تصديق المعرف له من الحاضرين فكأنه قال
صدقت يامن عرفتني لانه ظهر لي أنه نبي الله لما علاه من الهيبة ونور النبوة ويحتمل
أن المعنى فقلت لابي لما رأيته هذا نبي الله (قوله وعليه ثوبان أخضران) أي
والحال أن عليه ثوبين أخضرين وهما ازار ورداء مصبوغان بالخضرة واللباس
الاخضر هو لباس أهل الجنة كما في خبر ويدل عليه قوله تعالى ويلبسون ثيابا خضرا
(قوله وله شعر قد علاه الشيب) أي وله شعر قليل فتنوين شعر للتقليل كما قاله
الطيبي قد صار البياض باعلى ذلك الشعر أي عنفقته وما قرب منها وقوله شيبه
أحمر أي والشعر الابيض منه مصبوغ بالحمرة بناء على ثبوت الخضب منه صلى الله
عليه وسلم ويحتمل أن المراد أن شعره الابيض يخالطه حمرة في أطرافه لان العادة أن
الشعر اذا قرب شيبه احمر ثم ابيض (قوله سريج) مصغر سرج بمهملتين فجيم وقوله
ابن النعمان بضم النون وسكون العين كغفران أخذ عن ابن الماجشون وعنه
البخاري ثقة اتهم قليلا خرج له البخاري والاربعة (قوله حماد) بالتشديد كشداد
وقوله ابن سلمة بمهملات وفتحات وكان عابدا زاهدا مجاب الدعوة أحد الاعلام
قال عمرو بن عاصم كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفا وقال ابن حجر أثبت
الناس لكن تغير آخرا خرج له مسلم والاربعة والبخاري في تاريخه (قوله أكان)
في نسخ هل كان (قوله الا شعرات في مفرقه) أي الا شعرات قليلة فالتنوين للتقليل
في محل الفرق من رأسه الشريف وفي المختار المفرق بفتح الراء وكسرها وسط
الرأس وهو الموضع الذي يفرق فيه الشعر وكذا مفرق الطريق (قوله اذا ادهن
واراهن الدهن) أي اذا استعمل الدهن في رأسه سترهن الدهن وغيبهن فلا ترى
كما تقدم في الرواية السابقة كان اذا دهن رأسه لم ير منه شيب واذا لم يدهن رئي
منه * تنبيه * يكره نتف الشيب عند أكثر العلماء لحديث مرفوع لا تنتفوا الشيب
فانه نور المسلم رواه الاربعة وقالوا حسن

* (باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان ما ورد في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخضاب
كالخضب مصدر بمعنى تلوين الشعر بالحناء ونحوه وهو عندنا معاشر الشافعية بغير

قال فأريته فقلت لما رأيته هذا نبي الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان أخضران وله شعر قد علاه الشيب وشيبه أحمر
(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) سريج بن النعمان (حدثنا) حماد بن سلمة عن سماك ابن حرب قال قيل لجابر بن سمرة أكان في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم شيب قال لم يكن في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم شيب الا شعرات في مفرقه اذا ادهن واراهن الدهن

(باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) هشيم (حدثنا) عبد الملك بن عمير عن اياد بن لقيط قال أخبرني أبو رمثة قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم مع ابن لي فقال ابنك هذا فقلت نعم اشهد به قال لا يجني عليك ولا تجني عليه قال ورأيت الشيب أحمر * قال أبو عيسى

السواد سنة وبالسواد حرام يدل لنا ما في الصحيحين لما جيء بأبي قحافة يوم الفتح للنبي صلى الله عليه وسلم ولحيته ورأسه كالثغامة بياضا فقال غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد وما في الصحيحين أيضا عن ابن عمر أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة زاد ابن سعد وغيره عن ابن عمر أنه قال فأنا أحب أن أصبغ بها وما رواه أحمد وابن ماجه عن ابن وهب قال دخلنا على أم سلمة فأخرجت الينا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو مخضوب بالحناء والكتم وعن أبي جعفر قال شمط عارضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فخضب بحناء وكتم وعن عبد الرحمن الثمالي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير لحيته بماء السدر ويأمر بتغيير الشعر مخالفة للاعاجم وفي حديث أبي ذر ان أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم أخرجه الاربعة وعن أنس دخل رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو أبيض اللحية والرأس فقال ألست مؤمنا قال بلى قال فاختضب لكن قيل انه حديث منكر ولا يعارض ذلك ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه لما أوله جمعا بين الاخبار بأنه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت وتركه في معظم الاوقات فأخبر كل بما رأى وهذا التأويل كالمتعين كما قاله ابن حجر ولما علم من الباب السابق وجود البياض في شعره ناسب ارداقه بباب خضابه ليعلم حاله اثباتا ونفيا وفيه أربعة أحاديث (قوله هشيم) بالتصغير وهو امام ثقة حافظ بغداد وقوله ابن عمير بمهملات مصغرا (قوله مع ابن لي) أي حال كوني معه (قوله فقال ابنك هذا) أي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هذا على حذف همزة الاستفهام وهذا مبتدأ مؤخر وابنك خبر مقدم بقرينة السياق الشاهد بأن السؤال انما هو عن ابنية هذا فالاصل أهذا ابنك ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم علم أن له ابنا ولم يعلم أنه هذا فاستفهم عن كون ابنه هذا وقال ابنك هذا (قوله فقلت نعم) أي فقلت هو ابني فنعم حرف جواب وقوله اشهد به يحتمل أن يكون بصيغة الامر أي كن شاهدا على اقراري بأنه ابني ويحتمل أن يكون بصيغة المضارع أي اعترف وأقر به وهذه الجملة مقررة لقوله نعم أتى به لبيان أن كلا منهما يحمل جناية الآخر بناء على ما اعتيد في الجاهلية من مؤاخذة البعض بجناية بعضه كما يدل لذلك قوله قال لا يجني عليك ولا تجني عليه أي بل جنايته عليه وجنايتك عليك ولا تؤاخذ بذنبه ولا يؤاخذ هو بذنبك لان الشرع أبطل قاعدة الجاهلية قال تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى (قوله قال ورأيت الشيب أحمر) أي قال أبو رمثة ورأيت الشيب أحمر بالخضاب وفي رواية الحاكم وشيبه أحمر مخضوب بالحناء (قوله قال أبو عيسى)

يعني

يعني نفسه لان هذا من كلام المصنف وتكنية الشخص نفسه غير مذمومة لغلبة الكنية على اللقب وكثيرا ما يقول شيخه البخاري في صحيحه وجميع تصانيفه قال أبو عبد الله ويريد نفسه (قوله هذا أحسن شئ روى في هذا الباب) أي هذا الحديث أحسن رواية رويت في باب الخضاب وقوله وأفسر وفي نسخة وأفسره بالضمير أي أكشف عن حاله وأوضح من التفسير بمعنى الكشف والايضاح * تنبيه * كثيرا ما يقول المصنف في جامعه هذا أصح شئ في الباب ولا يلزم من هذه العبارة كما قاله النووي في الاذكار صحة الحديث فانهم يقولون هذا أصح ما في الباب وان كان ضعيفا ومرادهم أنه أرجح ما في الباب أو أقله ضعفا (قوله لان الروايات الصحيحة أنه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب) أي لم يبلغ الشيب الكثير حتى يحتاج للخضاب فتنافي هذه الروايات الاخبار الدالة على الخضاب ويحتاج لجمعها على أن الراوي اشتبه عليه الحال فالتبس عليه حمرة الشعر الخلقية التي تظهر في أطراف الشعر تارة قبيل الشيب بحمرة الخضاب وفي هذا التعليل وقفة لانه لا ينتج المعلل ويجاب بأنه علة لمحذوف والتقدير وانما لم يكن صحيحا لان الروايات الخ (قوله وأبو رمثة الخ) لما كان في اسم أبي رمثة ونسبه اضطراب بينه في بعض النسخ بقوله وأبو رمثة الخ فهذا من مقول أبي عيسى لكن كان الاولى أن يقدم ذلك في الباب السابق لتقدم ذكر أبي رمثة فيه وقوله اسمه رفاعة بمهملتين بينهما فاء وألف ثم تاء تأنيث وقوله ابن يثربي التيمي بيان لنسبه بعد بيان اسمه (قوله عن عثمان بن موهب) بفتح الميم والهاء كما في القاموس تبعا للجمع وقال بعضهم قول بعضهم بكسر الهاء وهم وقال الكمال بن أبي شريف وقد أشار ابن حجر في شرح البخاري الى أنه بكسر الهاء والمعروف خلافه والمذكور في هذا الاسناد نسبه الى جده لانه عثمان بن عبد الله بن موهب كما صرح به فيما بعد (قوله قال سئل أبو هريرة) أي قال عثمان بن موهب سئل أبو هريرة فعثمان ابن موهب روى هذا الحديث في هذا الاسناد عن أبي هريرة ولم يسم السائل لعدم تعلق الغرض بتعيينه وقوله هل خضب رسول الله أي هل لون شعره وغيره بحناء أو نحوه وقوله قال نعم أي قال أبو هريرة نعم يعني خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لان نعم لتقرير ما قبلها من نفي أو اثبات وما هنا من الثاني ويوافق هذا الحديث ما تقدم من الاخبار الدالة على الخضاب وقد سبق الجمع بينها وبين الاخبار الواردة بأنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه بانه صلى الله عليه وسلم خضب في وقت وترك الخضاب في معظم الاوقات فأخبر كل بما رأى (قوله قال أبو

هذا أحسن شئ روى في هذا الباب وأفسر لان الروايات الصحيحة أنه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب وأبو رمثة اسمه رفاعة بن يثربي التيمي (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) أبي عن شريك عن عثمان بن موهب قال سئل أبو هريرة هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم * قال أبو عيسى

عيسى) يعنى نفسه كما مر وغرضه ذكر طريق آخر لهذا الحديث وتحقيق نسب عثمان فانه فى الطريق الاول نسب الى جده فقد اشتمل هذا السياق على فائدتين * احداهما ذكر طريق آخر للحديث وهو أنه رواه أبو عوانة عن عثمان عن أم سلمة وأما الطريق الاول فهو أنه رواه شريك عن عثمان عن أبى هريرة فعثمان رواه عن كل من أبى هريرة وأم سلمة لكن روى شريك عنه عن أبى هريرة فهذا هو الطريق الاول وروى أبو عوانة عنه عن أم سلمة فهذا هو الطريق الثانى * والفائدة الاخرى أن عثمان بن عبد الله بن موهب فهو منسوب فى الطريق الاول الى جده (قوله وروى أبو عوانة) بمهملة وواو ثم نون بعد الالف وفى آخره تاء التأنيث كسعادة اسمه الوضاح الواسطى البزار أحد الاعلام سمع قتادة وابن المنكدر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله هذا الحديث أى الذى هو هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وقوله فقال عن أم سلمة أى فقال عثمان عن أم سلمة التى هى أم المؤمنين وزوجة أفضل الخلق أجمعين اسمها هند بنت أمية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شوال وبنى بها فى شوال وماتت فى شوال (قوله ابراهيم بن هرون) البلخى كان عابدا زاهدا صدوقا ثقة روى عن حاتم بن اسمعيل خرج له الحكيم الترمذى وغيره وقوله النضر بالمعجمة وقوله بن زرارة كعجالة بزاى وراءين بينهما ألف ثم تاء التأنيث أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال انه مجهول وقال ابن حجر مستور خرج له المصنف فى الشمائل فقط (قوله عن أبى جناب) بجيم مفتوحة فنون فألف فموحدة كسحاب وفى نسخ خباب بمعجمة مفتوحة فموحدة مشددة وفى أخرى حباب بحاء مهملة مضمومة فموحدة مخففة وفى أخرى حباب بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة واسمه يحيى بن أبى حية الكلبى محدث مشهور ربما ضعفوه (قوله عن الجهذمة) كدحرجة بجيم وذال معجمة صحابية غير المصطفى اسمها انسماها ليلى وقوله امرأة بشير كبديع بموحدة ومعجمة كان اسمه زحما فغيره صلى الله عليه وسلم وسماه بشيرا وقوله ابن الخصاصية ككراهية بخاء معجمة وصادين مهملتين بينهما ألف ثم تحتية مخففة لانه هو الرواية كما صرحوا به وفى آخره تاء التأنيث نسبة الى خصاصة بن عمرو بن كعب بن الغطريف الاكبر وهى أم جدته الاعلى ضبارى بن سدوس واسمها كبشة ووهم من قال انها أمه وانما هى جدته (قوله قالت أنا رأيت رسول الله الخ) انما قدمت المسند اليه وهو الضمير لافادة انفرادها بالرؤية وقوله يخرج من بيته الجملة حال من المفعول وقوله ينفض رأسه أى من الماء بدليل قولها وقد اغتسل أى والحال أنه قد اغتسل وفى نسخ حذف الواو وقد تمسك

وروى أبو عوانة هذا الحديث عن عثمان بن عبد الله بن موهب فقال عن أم سلمة (حدثنا) ابراهيم بن هرون (حدثنا) النضر بن زرارة عن أبى جناب عن اياد بن لقيط عن الجهذمة قالت امرأة بشير بن الخصاصية قالت أنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من بيته ينفض رأسه وقد اغتسل

بهذا من ذهب الى عدم كراهة نفض ماء الطهارة من وضوء وغسل وأجيب بأنه لبيان الجواز فلا يدل على عدم الكراهة (قوله وبرأسه ردع) ضبطوه فى كتب اللغة والغريب بمهملات كفلس وقوله أو قال ردغ بعنى بغين معجمة وفى بعض النسخ من حنباء بالمد والتشديد قال القسطلانى اتفق المحققون على أن الردغ بالمعجمة غلط فى هذا الموضع لاطباق أهل اللغة على أنه بالمهملة لطخ من زعفران وقال الحافظ ابن حجر الردع بمهملة الصبغ وبمعجمة طين رقيق وفى عبارة كثير ونحوه فى المغرب لكن يؤخذ من كلام بعض الشارحين أن هذا الفرق من حيث أصل اللغة والمراد منهما هنا واحد وهو أثر صبغ وطيب (قوله شك فى هذا الشيخ) يعنى شيخه المذكور أول السند وهو ابراهيم بن هرون وفى بعض النسخ الشك هو لابرهيم بن هرون ومآل النسختين واحد وهو أن ابراهيم بن هرون شك فيما سمعه من النضر بن زرارة هل قال ردع أو ردغ ومآل طرفى الشك واحد أيضا لان المراد بهما واحد كما علمت (قوله عبد الله بن عبد الرحمن) أى الحافظ الثبت عالم سمرقند صاحب المسند المشهور وقال أبو حاتم هو امام أهل زمانه خرج له الجماعة وقوله عمرو بن عاصم أى الحافظ قال كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألف حديث وقال ابن حجر صدوق فى حفظه شئ روى عن خلق كثير منهم شعبة وعنه البخارى خرج له الجماعة وقوله حميد أى الطويل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا) أى بالحناء والكتم كما فى رواية البخارى (قوله قال حماد الخ) هذه رواية لحماد بطريق غير الطريق السابق (قوله عبد الله بن محمد) كان أحمد وابن راهوية يحتجان به لكن قال أبو حاتم لين الحديث وقال ابن خزيمة لا احتج به خرج له البخارى وأبو داود وابن ماجه وقوله ابن عقيل كذا ليل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك مخضوبا) هذه الرواية قد حكم جمع بشذوذها وحينئذ فلا تقاوم ما فى الصحيحين من طرق كثيرة أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولم يبلغ شيبه أوان الخضاب ويمكن كون الخضاب من أنس ويدل له ما فى رواية الدارقطنى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما مات خضب من كان عنده شئ من شعره ليكون أبقى له وقد تقدم الجمع بين الروايات (خاتمة) فى المطامح وغيرها أن الخضاب بالاصفر محبوب لانه سبحانه وتعالى أشار الى مدحه بقوله انها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين ونقل عن ابن عباس رضى الله عنهما أن من طلب حاجة بنعل أصفر قضيت لان حاجة بنى اسرائيل قضيت بجلد أصفر فينبغى أن كد جعل النعل من الاصفر وكان على يرغب فى لبس النعال الصفر لان الصفرة من

وبرأسه ردع أو قال ردغ شك فى هذا الشيخ (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد ابن سلمة (أنبأنا) حميد عن أنس قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا * قال حماد وأخبرنا عبد الله بن محمد ابن عقيل قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أنس ابن مالك مخضوبا

الالوان السارة كما أشار اليه جمهور المفسرين وقال ابن عباس الصفرة تبسط النفس وتذهب الهم ونهى ابن الزبير ويحيى بن كثير عن لباس النعال السود لانها تهم وقال ابن حجر في الفتاوى وجاء يا معشر الانصار حمروا أو صفروا وخالفوا أهل الكتاب وكان عثمان يصفر

* (باب ما جاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ما ورد في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وعقب باب الخضاب بباب الكحل لشبه الكحل بالخضاب في أنه نوع من الزينة والكحل بالضم كل ما يوضع في العين للاستشفاء والكحل بالفتح جعل الكحل بالضم في عينه قال القسطلاني المسموع من الرواة ضم الكاف وان كان للفتح وجه بحسب المعنى اذ ليس في أحاديث الباب تصريح بما كان يكتحل به النبي صلى الله عليه وسلم الا في الحديث الثاني والاكتحال عندنا معاشر الشافعية سنة للاحاديث الواردة فيه قال ابن العربي الكحل يشتمل على منفعتين احداهما الزينة فاذا استعمل بنيتها فهو مستثنى من التصنع المنهي عنه والثانية التطبب فاذا استعمل بنيته فهو يقوي البصر وينبت الشعر ثم ان كحل الزينة لاحد له شرعا وانما هو بقدر الحاجة وأما كحل المنفعة فقد وقته صاحب الشرع كل ليلة وفي الباب ستة أحاديث باعتبار الطرق وهى في الحقيقة أربعة (قوله محمد بن حميد) مصغرا وقوله الرازى نسبة الى الرى وهى مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وزادوا الزاى في النسب اليها وثقه جمع وقال البخارى فيه نظر وقال ابن حجر ضعيف خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله أبو داود الطيالسى نسبة الى الطيالسة التى تجعل على العمائم والمشهور بأبو داود سليمان بن داود قاله القانى (قوله عن عباد) كشداد وقوله ابن منصور أى الناجى أبى سلمة صدوق تغير آخرا وقال في الكاشف ضعيف وقال النسائى ليس بالقوى خرج له البخارى في التعليق والاربعة (قوله اكتحلوا بالاثمد) الخطاب بذلك للاصحاء أما العين المريضة فقد يضرها الاثمد وهو بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وكسر الميم بعدها دال مهملة حجر الكحل المعدنى المعروف ومعدنه بالمشرق وهو أسود يضرب الى حمرة (قوله فانه يجلو البصر) أى يقويه ويدفع المواد الرديئة المنحدرة اليه من الرأس لاسيما اذا أضيف اليه قليل مسك وقوله وينبت الشعر بفتح العين هنا لاجل الازدواج ولانه الرواية أى يقوى طبقات شعر العينين التى هى الاهداب وهذا اذا اكتحل به من اعتاده فان اكتحل به من لم يعتده رمدت عينه (قوله وزعم)

(باب ما جاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) محمد بن حميد الرازى (حدثنا) أبو داود الطيالسى عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم

أى ابن عباس والمراد من الزعم القول المحقق فزعم بمعنى قال وان كان أكثر ما يستعمل فيما يشك فيه وفى الحديث بئس مطية الرجل زعموا شبهت بالمطية لان الرجل اذا أراد الكذب يقول زعموا كذا فيتوصل بلفظة زعموا الى الكذب كما أن الشخص يتوصل بالمطية الى مقصوده (قوله أن النبى صلى الله عليه وسلم له مكحلة) بضم الاول والثالث وقياسها الكسر لانها اسم آلة فهى من النوادر التى جاءت بالضم وهى معروفة والمكحل كمفتح والمكحال كمفتاح هو الميل (قوله يكتحل منها كل ليلة) أى فى كل ليلة وانما كان ليلا لانه أبقى للعين وأمكن فى السراية الى طبقاتها لانه يلتقى عليه الجفنان (قوله ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه) أى ثلاثة متوالية فى اليمنى وثلاثة كذلك فى اليسرى فيسن فيه التيامن لانه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن فى شأنه كله قال الزين العراقى وهل تحصل سنة التيمن باكتحاله مرة فى اليمنى ومرة فى اليسرى ثم يفعل ذلك ثانيا وثالثا أو لا تحصل الا بتقديم المرات الثلاث فى الاولى الظاهر الثانى قياسا على العضوين المتماثلين فى الوضوء كاليدين ويحتمل حصولها بذلك قياسا على المضمضة والاستنشاق فى بعض صوره المعروفة فى الجمع والتفريق وحكمة التثليث توسطه بين الاقلال والاكثار وما ذكر فى هذه الرواية من أنه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل كل ليلة ثلاثا فى هذه وثلاثا فى هذه يخالف ما رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكتحل يجعل فى اليمنى ثلاثة مراود وفى الاخرى مرودين يجعل ذلك وترا وما رواه ابن عدى فى الكامل عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يكتحل فى اليمنى ثنتين وفى اليسرى ثنتين وواحدة بينهما ومن ثم قيل فى خبر من اكتحل فليوتر قولان أحدهما كون الايتار فى كل واحدة من العينين الثانى كونه فى مجموعهما قال الحافظ ابن حجر والارجح الاول قال ابن سيرين وأنا أحب أن يكون فى هذه ثلاثا وفى هذه ثلاثا وواحدة بينهما ليحصل الايتار فى كل منهما وفى مجموعهما وبهذا صارت الاقوال فى الايتار ثلاثة وقد ذكر بعضهم أنه صلى الله عليه وسلم كان يفتتح فى الاكتحال باليمنى ويختم بها تفضيلا لها وظاهره أنه كان يكتحل فى اليمنى ثنتين وفى اليسرى كذلك ثم يأتى بالثالثة فى اليمنى ليختم بها ويفضلها على اليسرى بواحدة ويمكن الجمع بين هذه الروايات باختلاف فعله باختلاف الاوقات ففعل كلا فى وقت (قوله عبد الله بن الصباح) بفتح المهملة وتشديد الموحدة كان ثقة خرج له الشيخان وأبو داود والمصنف والنسائى وقوله عبيد الله بن موسى

أن النبى صلى الله عليه وسلم له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه (حدثنا) عبد الله بن الصباح الهاشمى البصرى (أخبرنا) عبيد الله بن موسى

أي السيد الجليل أحد الحفاظ المشاهير كان عالما بالقراآت ولم يرضاه حافظ قال
الذهبي أحد الاعلام على تشيعه وبدعه وقال ابن حجر ثقة يتشيع وقوله اسرائيل
ابن يونس أي ابن أبي اسحق السبيعي (قوله ح) اشارة الى التحويل من
اسناد لآخر لان أهل الحديث جرت عادتهم بأنهم يكتبون ح مفردة عند الجمع
بين اسنادين أو أسانيد روما للاختصار وهي في كتب المتأخرين أكثر منها في كتب
المتقدمين وهي في صحيح مسلم أكثر منها في صحيح البخاري وهي مختصرة من التحويل
أو من الحائل أو من صح أو من الحديث وهل ينطق بها مفردة ثم يمر في قراءته
أو ينطق باللفظ المرموز بها أو لا ينطق بها أصلا لجزم ابن الصلاح بأنه ينطق بها
مفردة كما كتبت قال وعليه الجمهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وقيل ينطق
بالحديث مثلا وقيل لا ينطق بها أصلا (قوله وحدثنا علي بن حجر) هكذا في نسخة
وفي نسخة وقال حدثنا وفي نسخة قال وحدثناه والاظهر والضمير فيه راجع الى
المصنف وفيه التفات على رأي السكاكي (قوله حدثنا عباد بن منصور) الى هنا
حصل الاتفاق بين الاسنادين فبين المصنف وعباد في الاسناد الاول ثلاثة مشايخ
وفي الاسناد الثاني اثنان فقط فالاسناد الثاني أعلى بمرتبة من الاول (قوله قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل أن ينام بالاثمد ثلاثا في كل عين)
هذه رواية اسرائيل بن يونس السابق على التحويل وقوله وقال يزيد بن هرون
في حديثه أي بالاسناد المتقدم أعني عن عباد عن عكرمة عن ابن عباس
وليس بمعلق ولا مرسل كما توهم والمقصود بيان اختلاف الالفاظ بين رواية اسرائيل
ورواية يزيد وقوله انه صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثا
في كل عين هذه رواية يزيد بن هرون المتأخر بعد التحويل فالحاصل أن كلا من
اسرائيل ويزيد روى عن عباد بلفظ غير الآخر فاللفظ الاول رواية اسرائيل
عن عباد واللفظ الثاني رواية يزيد كما هو مصرح به كلام اللقاني (قوله محمد بن يزيد)
حجة ثقة ثبت عابد وعد من الابدال خرج له أبو داود والمصنف والنسائي وقوله
عن محمد بن اسحق أحد الاعلام امام المغازي والسير روى عن عطاء وطبقته
وعنه شعبة والسفيانان وكان بحرا من بحار العلم صدوق لكنه يدلس له غرائب
واختلف في الاحتجاج به وحديثه فوق الحسن خرج له البخاري في التعليق وقوله
عن محمد بن المنكدر بضم فسكون تابعي جليل ثقة متعبد بكا روى عن
أبي هريرة وعائشة وعنه مالك والسفيانان خرج له جماعة (قوله عليكم
بالاثمد) أي الزموا الاكتحال به فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمخاطب بذلك

(أخبرنا) اسرائيل بن يونس (ح وحدثنا)
عن عباد بن منصور
علي بن حجر (حدثنا) يزيد بن
هرون (حدثنا) عباد بن
منصور عن عكرمة عن ابن عباس
قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكتحل قبل أن ينام بالاثمد
ثلاثا في كل عين وقال يزيد بن
هرون في حديثه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كانت له
مكحلة يكتحل منها عند النوم
ثلاثا في كل عين (حدثنا) أحمد
ابن منيع (حدثنا) محمد بن يزيد
عن محمد بن اسحق عن محمد بن
المنكدر عن جابر وهو ابن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم بالاثمد عند
النوم فانه يجلو البصر وينبت
الشعر

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير أكحالكم الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر

(حدثنا) ابراهيم بن المستمر البصري (حدثنا) أبو عاصم عن عثمان بن عبد الملك عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر

الاصحاب كما تقدم وقوله عند النوم أي لانه حينئذ أدخل وأنفع وقوله فانه يجلو البصر وينبت الشعر اخبار عن أصل فائدة الاكتحال والا فقد يكون للزينة (قوله قتيبة) في نسخ ابن سعيد وقوله بشر بكسر فسكون وقوله ابن المفضل بضم الميم وفتح الفاء وتشديد الضاد المعجمة المفتوحة وكان اماما حجة ثقة روى عنه خلق كثير قال ابن المديني كان يصلي كل يوم أربعمائة ركعة وكان يصوم يوما ويفطر يوما خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بخاء معجمة فمثلثة مصغرا القاري المكي قال أبو حاتم صالح الحديث خرج له البخاري في التعليق والخمسة (قوله عن سعيد بن جبير) تابعي جليل بل قيل هو أفضل التابعين مجمع على جلالته وعلمه وزهده قتله الحجاج وقصة قتله عجيبة وهي أنه لما أوقفه قدامه قال له ما تقول في يا سعيد قال أنت قاسط عادل فاغتم الحجاج فقال الحاضرون قد مدحك فقال لم تعرفوا يا جهال انه قد ذمني فانه نسبني الى الجور بقوله قاسط قال تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ونسبني للشرك بقوله عادل قال تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ثم أمر بقتله فلما قطعت رأسه صارت تقول لا اله الا الله وعاش بعده خمسة عشر يوما فقط لدعائه عليه بقوله اللهم لا تسلطه على أحد بعدي خرج له الستة (قوله ان خير أكحالكم الاثمد) قال القسطلاني خيريته باعتبار حفظه صحة العين لا في مرضها اذ الاكتحال به لا يوافق الرمد فقد يكون غير الاثمد خيرا لها بل ربما ضرها الاثمد وقوله يجلو البصر وينبت الشعر الجملة واقعة في جواب سؤال مقدر فكأن سائلا قال ما السبب في كونه خير الاكحال فقيل له يجلو البصر وينبت الشعر (قوله ابراهيم بن المستمر) بصيغة اسم الفاعل روى عنه ابن خزيمة وأمم قال النسائي صدوق خرج له أبو داود والمصنف والنسائي وابن ماجه وقوله عن عثمان بن عبد الملك مستقيم لين قال أبو حاتم منكر الحديث وقال أحمد ليس بذاك روى عن ابن المسيب وعنه أبو عاصم خرج له ابن ماجه وقوله عن سالم أي ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعي جليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة كان رأسا في العبادة والزهد كان يلبس بدرهمين وقد انتهت نوبة العلم اليه وأقرانه مثل علي زين العابدين ابن سيدنا الحسين خرج له الجماعة وقوله عن ابن عمر أي ابن الخطاب شهد المشاهد كلها كان اماما واسع العلم متين الدين وافر الصلاح (قوله عليكم بالاثمد الخ) قال القسطلاني حديث ابن عمر هذا في معنى الاحاديث المارة لكنه أوردها بأسانيد مختلفة تقوية لاصل الخبر فان عباد بن منصور ضعيف فأراد تقويته روايته بهذه الطرق * تنبيه * كان له صلى الله عليه وسلم ربعة

اسكندرانية فيها مرآة ومشط ومكحلة ومقراض ومسواك وكانت له مرآة اسمها المدلة قال فى زاد المعاد وكان المشط من عاج اهـ * فائدة * من اكتحل بالعقيق بعد هجعته وكان المرود ذهبا مرتين فى كل شهر أمن من العمى

(باب ماجاء فى لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ماورد فى لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وأردف الابواب السابقة بكتاب الترجل وباب الخضاب وباب الكحل بباب اللباس لمناسبته لها فى أنه نوع من الزينة وفى الصحاح وغيره ان اللباس بوزن كتاب مايلبس وكذا الملبس بوزن المذهب واللبس بوزن حمل واللبوس بوزن صبور واللباس تعتريه الاحكام الخمسة فيكون واجبا كاللباس الذى يستر العورة عن العيون ومندوبا كالثوب الحسن للعيدين والثوب الابيض للجمعة ومحرما كالحرير للرجال ومكروها كلبس الخلق دائما للغنى ومباحا وهو ماعدا ذلك وأحاديث الباب ستة عشر (قوله الفضل بن موسى) من ثقات صغار التابعين قال الذهبى ماعلمت فيه لينا الاما روى عن ابن المدينى أنه قال له مناكير روى عن هشام بن عروة وطبقته وعنه ابن راهوية وخلق خرج له الستة وقوله وأبو تميلة بالتصغير كعبيدة وهو بالمثناة الفوقية ووهم شارح فقال بالمثلثة قال أحمد لابأس به وقال ابن معين ثقة قال الذهبى ووهم ابن الجوزى كأبى حاتم حيث ضعفاه خرج له الستة وقوله وزيد بن حباب بمهملة وموحدتين بينهما ألف كتراب قال الذهبى لابأس به وقال ابن حجر صدوق ويخطئ فى حديث الثورى (قوله عن عبد المؤمن) أى حال كون الثلاثة ناقلين عن عبد المؤمن قال أبو حاتم لابأس به وقال الذهبى صدوق خرج له أبو داود والمصنف وقوله عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء وسكون الياء وفتح الدال المهملة وفى آخره تاء التأنيث وقوله عن أم سلمة أى أم المؤمنين وقد تقدمت ترجمتها (قوله كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص) قد أورد المصنف هذا الحديث بثلاثة أسانيد ووقع فى بعض النسخ فى الرواية الثالثة جملة يلبسه قبل القميص وأحب اسم كان فيكون مرفوعا والقميص خبرها فيكون منصوبا وهو المشهور فى الرواية وقيل عكسه والقميص اسم لما يلبس من المخيط الذى له كمان وجيب يلبس تحت الثياب ولا يكون من صوف كذا فى القاموس مأخوذ من التقمص بمعنى التقلب لتقلب الانسان فيه وقيل سمى باسم الجلدة التى هى غلاف القلب فان اسمها القميص وانما كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لانه أستر للبدن من غيره ولانه أخف على البدن ولابسه أقل تكبرا من لابس غيره

(باب ماجاء فى لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) محمد بن حميد الرازى (حدثنا) الفضل بن موسى وأبو تميلة وزيد بن حباب عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص (حدثنا) على بن حجر (حدثنا) الفضل بن موسى عن عبد المؤمن ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص

(حدثنا) زياد بن أيوب البغدادي
(حدثنا) أبو تميلة عن عبد المؤمن ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه القميص قال هكذا قال زياد بن أيوب في حديثه عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة وهكذا روى غير واحد عن أبي تميلة مثل رواية زياد بن أيوب وأبو تميلة يزيد في هذا الحديث عن أمه وهو أصح

والظاهر أن المراد في الحديث القطن والكتان دون الصوف لانه يؤذي البدن ويدر العرق ويتأذى بريح عرقه المصاحب وقد ورد أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن له سوى قميص واحد ففي الوفا بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت مارفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غداء لعشاء ولا عشاء لغداء ولا اتخذ من شيء زوجين لا قميصين ولا رداءين ولا ازارين ولا زوجين من النعال (قوله عن عبد المؤمن بن خالد) قال أبو حاتم لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات قال الزين العراقي وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث (قوله قالت كان أحب الثياب الخ) المتن واحد وانما أعاده لاختلاف الاسناد فقصد تأكيد الاول (قوله زياد) كعماد بزاي فمثناة تحتية وقوله البغدادي باعجامهما واهمالهما واعجام واحدة واهمال الاخرى ورواية الكتاب باهمالهما وفيها أيضا ابدال الاخيرة نونا ثقة حافظ خرج له الشيخان لقبه أحمد بشعبة الصغير وقوله أبو تميلة كعبيدة وهو بالمثناة الفوقية كما تقدم وقوله عن أمه قال الزين العراقي يحتاج الحال الى معرفة حالها ولم أر من ترجمها اهـ (قوله يلبسه) الجملة حالية أي حالة كونه يلبسه لا يفرشه أو يتصدق به قال الزين العراقي فيه ندب لبس القميص (قوله قال) أي أبو عيسى وحذفه لظهوره وفي نسخة قال أبو عيسى ولم يوجد في بعض النسخ لفظ قال والاصل المعتمد هو الاول وغيره من تصرف النساخ فانهم مرة يزيدون وأخرى ينقصون وغرضه بذلك التنبيه على الفرق بين هذا الخبر وما قبله بزيادة الجملة الحالية وهي قوله يلبسه وذكره عبد الله في السند (قوله هكذا قال زياد بن أيوب في حديثه) الاشارة الى ما في الاسناد من قوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة مع زيادة الجملة الحالية فقوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة تفسير لاسم الاشارة ولم يكتف باسم الاشارة لئلا يتوهم أنه راجع لمتن الحديث وانما هو راجع للاسناد مع زيادة الجملة الحالية كما علمت (قوله وهكذا روى غير واحد عن أبي تميلة) أي لم ينفرد زياد بقوله عن أمه وبالجملة الحالية بل رواه هكذا جمع من مشايخي من أهل الضبط والاتقان هكذا قرره الزين العراقي وقوله مثل رواية زياد ابن أيوب أي في قوله عن أمه وزيادة الجملة الحالية وهو تفسير لاسم الاشارة (قوله وأبو تميلة يزيد في هذا الحديث عن أمه وهو أصح) الذي قرره العصام في هذا المقام أن قوله وهو أصح مفعول يزيد فقوله عن أمه ليس مفعول يزيد وانما أتى به تعيينا لمحل الزيادة والمعنى على هذا ان أبا تميلة يزيد في هذا الحديث لفظ وهو أصح ومحل هذه الزيادة بعد قوله عن أمه وقرر بعضهم أن المزيد هو قوله عن أمه

ويجعل قوله وهو أصح من كلام المصنف لا من كلام أبي تميلة والمعنى على هذا أن أبا تميلة في هذا الحديث زيد لفظ عن أمه وهذا الاسناد الذي فيه زيادة عن أمه أصح من الاسناد الذي فيه اسقاطها وهذا التقرير هو المتبادر لكن أورد عليه أن قوله وأبو تميلة يزيد الخ معلوم مما تقدم في الاسناد فهو زيادة لا فائدة فيها واعتذر عنه بأنه تأكيد لما سبق (قوله عبد الله بن محمد بن الحجاج) أخذ عنه ابن خزيمة وغيره (قوله معاذ بضم الميم وقوله حدثني أبي أي هشام بن عبد الله أبو بكر الدستوائي بفتح الدال وسكون السين المهملتين وضم التاء المثناة الفوقية وفتح الواو وبعد الالف ياء النسبة وانما قيل له الدستوائي لانه كان يبيع الثياب الدستوائية تنسب اليها وهي ثياب تجلب من بلدة من بلاد الاهواز يقال لها دستواء قال في الكاشف كان يطلب العلم لله وقال أبو داود الطيالسي كان هشام أمير المؤمنين في الحديث وقد قصر نظر العصام في هذا المقام فادعى أنه مجهول (قوله عن بديل) بدال مهملة مصغر وقوله يعني ابن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء وفتح السين المهملة وانما بينه لئلا يلتبس بغيره اذ بديل جماعة ذكرهم في القاموس وغيره وفي نسخ ابن صليب بالتصغير والصواب الاول لانه لم يثبت ابن صليب وقوله العقيلي بالتصغير وهو نعت لابن ميسرة فهو بالنصب وثقه جماعة (قوله عن شهر) كفلس وقوله ابن حوشب كجعفر روى عن ابن عباس وأبي هريرة وروى عنه ثابت وغيره وثقه أحمد وابن معين وغيرهما وقال ابن حجر صدوق ربما وهم وقال ابن هرون ضعيف (قوله عن أسماء) بفتح الهمزة والمد وقوله بنت يزيد لم يبين أنها بنت يزيد بن السكن أو غيرها لكن جزم ابن حجر بأنها هي قتلت يوم اليرموك تسعة بخشبة وقتلت أيضا جماعة من الروم كما في التقريب خرج لها الاربعة (قوله كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) وفي رواية كان كم يد رسول الله الخ وقوله الى الرسغ بضم الراء وسكون السين أو الصاد لغتان ثم غين معجمة وهو مفصل ما بين الكف والساعد من الانسان وحكمة كونه الى الرسغ أنه ان جاوز اليد منع لابسه سرعة الحركة والبطش وان قصر عن الرسغ تأذى الساعد ببروزه للحر والبرد فكان جعله الى الرسغ وسطا وخير الامور أوساطها ولا يعارض هذه الرواية رواية أسفل من الرسغ لان الكم حال جدته يكون طويلا لعدم تثنية واذا ابعد عن ذلك يكون قصيرا لتثنيه وورد أيضا أنه صلى الله عليه وسلم كان يلبس قميصا وكان فوق الكعبين وكان كمه مع الاصابع وجمع بعضهم بين هذا وبين حديث الباب بأن هذا كان يلبسه في الحضر وذاك في السفر وأخرج سعد ابن منصور والبيهقي عن علي رضي الله عنه أنه كان يلبس القميص حتى اذا بلغ

الاصابع

(حدثنا) عبد الله بن محمد بن الحجاج (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثني) أبي عن بديل يعني ابن ميسرة العقيلي عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ

الاصابع قطع ما فضل ويقول لا فضل للكمين على الاصابع ويجري ذلك في أكمامنا
قال الحافظ زين الدين العراقي ولو أطال أكمام قميصه حتى خرجت عن المعتاد
كما يفعله كثير من المتكبرين فلا شك في حرمة ما مس الارض منها بقصد الخيلاء
وقد حدث للناس اصطلاح بتطويلها فان كان من غير قصد الخيلاء بوجه من الوجوه
فالظاهر عدم التحريم اه (قوله أبو عمار) بالتشديد وقوله ابن حريث
بالتصغير وكذلك أبو نعيم وكذلك زهير أيضا وكذلك قوله ابن قشير بقاف ومعجمة ثقة
روى عن ابن سيرين وطائفة وعنه سفيان وغيره خرج له أبو داود وابن ماجه وقوله
معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء كان عالما عاملا ثقة ثبتا خرج له الستة
وقوله عن أبيه أي قرة بن اياس بن هلال صحابي خرج له الاربعة (قوله في رهط)
أي مع رهط فتكون في بمعنى مع كقوله تعالى ادخلوا في أمم أي مع أمم والرهط بفتح
الراء وسكون الهاء اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة أو الى
أربعين ويطلق على مطلق القوم كما في القاموس ولا ينافي التعبير بالرهط رواية أنهم
كانوا أربعمائة لاحتمال تفرقهم رهطا رهطا وقرة كان مع أحدهم أو انه مبني على
القول الاخير وقوله من مزينة بالتصغير قبيلة من مضر وأصله اسم امرأة وقوله
لنبايعه متعلق بأتيت أي لنبايعه على الاسلام (قوله وان قميصه لمطلق) أي
والحال أن قميصه أي طوق قميصه لمطلق أي غير مزرور بل محلول وقوله أو قال زر
قميصه مطلق قال القسطلاني الشك من شيخ الترمذي أي وهو أبو عمار لا من
معاوية وقال بعض الشراح الشك من معاوية لا ممن دونه كما وهم (قوله
قال فأدخلت يدي في جيب قميصه) المراد من الجيب في هذا الحديث طوقه
المحيط بالعنق وان كان يطلق أيضا على ما يجعل في صدر الثوب أو جنبه ليوضع
فيه الشئ وهذا يدل على أن جيب قميصه صلى الله عليه وسلم على الصدر كما هو المعتاد
الآن قال الجلال السيوطي وظن من لا علم عنده أنه بدعة وليس كما ظن (قوله
فمسست الخاتم) بكسر السين الاولى في اللغة الفصحى وحكى فتحها والظاهر أن
قرة كان يعلم الخاتم وانما قصد التبرك وفي هذا الحديث حل لبس القميص وحل الزر
فيه وحل اطلاقه وسعة الجيب بحيث تدخل اليد فيه وادخال يد الغير في الطوق
لمس ما تحته تبركا وكمال تواضعه صلى الله عليه وسلم (قوله عبد بن حميد) بالتصغير
واسمه عبد الحميد وقيل نصر ثقة حافظ ذو تصانيف روى عن علي بن عاصم والنضر بن
شميل وخلق وعنه مسلم والترمذي وعدة وقوله محمد بن الفضل حافظ ثقة مكثر لكنه
اختلط آخرا فترك الاخذ عنه خرج له الجماعة وقوله عن حبيب كطبيب تابعي صغير

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريث (حدثنا) أبو نعيم (حدثنا) زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير عن معاوية بن قرة عن أبيه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة لنبايعه وان قميصه لمطلق أو قال زر قميصه مطلق قال فادخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم (حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا) محمد بن الفضل (حدثنا) حماد بن سلمة عن حبيب ابن الشهيد

عن الحسن عن أنس بن مالك أن
النبى صلى الله عليه وسلم خرج وهو
يتكئ على أسامة بن زيد عليه
ثوب قطرى قد توشح به فصلى بهم
وقال عبد بن حميد قال محمد بن
الفضل سألنى يحيى بن معين عن
هذا الحديث أول ما جلس الى
فقلت حدثنا حماد بن سلمة فقال
لو كان من كتابك فقمت لاخرج
كتابى فقبض على ثوبى

ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن الحسن أى البصرى رضى الله عنه (قوله خرج وهو يتكئ) أى خرج من بيته وهو يعتمد لضعفه من المرض وذلك فى مرض موته بدليل مارواه الدارقطنى أنه خرج بين أسامة والفضل وزيد الى الصلاة فى المرض الذى مات فيه ويحتمل أنه فى مرض غيره وقوله على أسامة بن زيد أى الحب ابن الحب أمره صلى الله عليه وسلم على جيش فيه عمر رضى الله عنه (قوله عليه ثوب قطرى) وفى بعض النسخ وعليه ثوب قطرى وعلى كل فالجملة حالية والقطرى بكسر القاف وسكون الطاء بعدها راء ثم ياء النسب نسبة الى القطر وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة وأعلام مع خشونة أو نوع من حلل جياد تحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بفتحتين فكسرت القاف وسكنت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به أى وضعه فوق عاتقيه أو اضطبع به كالمحرم أو خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه قال بعض الشراح ويرد الثانى وهو الاضطباع تصريح الأئمة بكراهة الصلاة مع الاضطباع لانه دأب أهل الشطارة ولا يناسب الصلاة المقصود فيها التواضع وأجيب عن هذا الرد بأن كراهة الاضطباع غير متفق عليها بين الأئمة بل هى مذهب الشافعية ومن فسره بهيئة الاضطباع غير شافعى فلا يرد عليه تصريح الشافعية على أنه صلى الله عليه وسلم قد يفعل المكروه لبيان الجواز ولا يكون مكروها فى حقه بل يثاب عليه ثواب الواجب (قوله فصلى بهم) أى بالناس (قوله وقال عبد بن حميد الخ) انما أورد ذلك مع أنه ليس فيه بحث عن اللباس المبوب له تقوية للسند (قوله يحيى بن معين) كحين ذو المناقب الشهيرة الامام المشهور الذى كتب بيده ألف ألف حديث واتفقوا على امامته وجلالته فى القديم والحديث وناهيك عن قال فى حقه أحمد كل حديث لا يعرفه يحيى فليس بحديث وقال السماع من يحيى شفاء لما فى الصدور وتشرف بأن غسل على السرير الذى غسل عليه المصطفى وحمل عليه (قوله عن هذا الحديث) وهو أنه صلى الله عليه وسلم خرج وهو يتكئ الخ وقوله أول ما جلس الى أى فى أول جلوسه الى بتشديد الياء فأول منصوب بنزع الخافض وما مصدرية وكأنه سأله ليستوثق بسماعه منه (قوله فقلت حدثنا حماد بن سلمة) أى شرعت فى تحديثه فقلت حدثنا حماد بن سلمة وقوله فقال لو كان من كتابك أى فقال يحيى لو كان تحديثك اياى من كتابك ولو للتمنى فلا جواب لها أو شرطية وجوابها محذوف أى لكان أحسن لما فيه من زيادة التوثق والتثبت وقوله فقمت لاخرج كتابى أى من بيتى وقوله فقبض على ثوبى أى ضم عليه أصابعه ففى المصباح وغيره قبض عليه بيده ضم عليه

أصابعه ومنه مقبض السيف وغرضه من ذلك منعه من دخول الدار لشدة حرصه على حصول الفائدة خشية فوتها (قوله ثم قال أمله على) بلا بن وفي بعض النسخ أمله بلام مشددة مفتوحة مع كسر الميم أو بسكون الميم وكسر اللام مخففة والمعنى على الكل اقرأه على من حفظك وقوله فاني أخاف أن لا ألقاك أي لانه لا اعتماد على الحياة فان الوقت سيف قاطع وبرق لامع وفيه كمال التحريض على تحصيل العلم والتنفير من الامل سيما في الاستباق الى الخيرات (قوله فأمليته عليه ثم أخرجت كتابي فقرأت عليه) أي قرأته عليه من حفظي أولا ثم أخرجت كتابي فقرأت منه عليه ثانيا (قوله عن سعيد بن اياس) بمثناة تحتية كرجال وقوله الجريري بالتصغير نسبة لجرير مصغرا أحد آبائه وهو أحد الثقات الاثبات وقد جمع تغير قليلا ولذا ضعفه يحيى القطان خرج له الجماعة (قوله اذا استجد ثوبا) أي اذا لبس ثوبا جديدا وقوله سماه باسمه زاد في بعض النسخ عمامة أو قميصا أو رداء أي أو غيرها قال بعض الشراح المراد أنه يقول هذا ثوب هذه عمامة الى غير ذلك اه وتعقب بأن ألفاظ المصطفى صلى الله عليه وسلم تصان عن خلوها عن الفائدة وأي فائدة في قوله هذا ثوب هذه عمامة ونحو ذلك وأجيب بأن القصد من ذلك اظهار النعمة والحمد عليها لكن قضية سياق بعض الاخبار أنه كان يضع لكل ثوب من ثيابه اسما خاصا كخبر كان له عمامة تسمى السحاب قال بعضهم ويؤخذ من ذلك أن التسمية باسم خاص سنة قال ولم يذكره أصحابنا وهو ظاهر اهـ ورد بأن اثبات الحكم بالحديث وظيفة اجتهادية ودونهم ابراحل كيف لا والمجتهد مفقود ويكفي في الرد عليه وتزييف ما ذهب اليه اعترافه بأن الاصحاب لم يذكروه فتراهم لم يروا كتاب الشمائل وهو الذي نظر أو غفلوا عما يؤخذ من الحديث وهو الذي عليه عثر ويحتمل أن المراد من الحديث أنه كان يسميه باسم جنسه بأن يقول الثوب القطن الثوب الغزل وهكذا (قوله ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه) أي بعد البسملة فانها سنة عند اللبس والكاف للتعليل كما جوزه المغني أي اللهم لك الحمد على كسوتك لي اياه أو للتشبيه في الاختصاص أي اللهم الحمد مختص بك كاختصاص الكسوة بك وقوله أسألك خيره وخير ما صنع له أي أسألك خيره في ذاته وهو بقاؤه ونقاؤه والخير الذي صنع لاجله من التقوي به على الطاعة وصرفه فيما فيه رضاك نظرا لصلاح نية صانعه وقوله وأعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له أي وأعوذ بك من شره في ذاته وهو ضد الخير في ذاته ومن شر ما صنع لاجله وهو ضد الخير الذي صنع لاجله نظرا لفساد نية صانعه وجعل بعضهم اللام للعاقبة والمعنى أسألك خيره وخير

ثم قال أمله على فاني أخاف أن لا ألقاك فأمليته عليه ثم أخرجت كتابي فقرأت عليه (حدثنا) سويد بن نصر (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن سعيد بن اياس الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه أسألك خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له

ما يترتب على صنعه من العبادة وصرفه لما فيه رضاك وأعوذ بك من شره ومن شر ما يترتب عليه مما لا ترضى به من التكبر والخيلاء وقد ورد فيما يدعو به من لبس ثوبا جديدا أحاديث أخر منها ما أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه من حديث عمر مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي ثم عمد الى الثوب الذي أخلق فتصدق به كان في حفظ الله وفي كنف الله وفي ستر الله حيا وميتا ومنها ما أخرجه الامام أحمد والمؤلف في جامعه وحسنه من حديث معاذ بن أنس مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه زاد أبو داود في روايته وما تأخر ومنها ما أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اشترى عبد ثوبا بدينار أو نصف دينار فحمد الله لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له قال الحاكم هذا الحديث لا أعلم في اسناده واحدا ذكر بجرح وما تقدم من الذكر المذكور يسن لمن لبس جديدا وأما من رأى على غيره ثوبا جديدا فيسن له أن يقول البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا لما رواه الترمذي في العلل عن الحبر ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذلك لعمر رضي الله عنه وقد رأى عليه ثوبا أبيض جديدا ولما رواه أبو داود أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا لبس أحدهم ثوبا جديدا قيل له تبلي ويخلف الله تعالى ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لام خالد أبلي وأخلقي روي بالفاء وبالقاف والمعنى على الاول أبلي الثوب حتى يبقى خلقا وأبدليه بغيره وأما على الثاني فعطف أخلقي بالقاف على أبلي عطف تفسير (قوله هشام بن يونس الكوفي) ثقة روى عنه أبو داود والمصنف وقوله القاسم بن مالك المزني قال ابن حجر صدوق فيه لين روى عنه أحمد وابن عرفة وعدة خرج له الشيخان والنسائي وابن ماجه وقوله عن الجريري بالتصغير وقوله عن أبي نضرة بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة (قوله نحوه) سبق الفرق بين قول المحدثين نحوه وقولهم مثله (قوله يلبسه) وفي نسخ يلبسها فالضمير على الاول راجع لأحب الثياب وعلى الثاني للثياب والجملة حال وخرج به ما يفترشه ونحوه (قوله الحبرة) بالنصب خبر كان وأحب بالرفع اسمها هذا هو الذي صحح في أكثر نسخ الشمايل ويجوز عكسه وهو الذي ذكره الزمخشري في تصحيح المصابيح والحبرة بوزن عنبة برد يماني من قطن محبر أي مزين محسن والظاهر أنه انما أحبها للينها وحسن انسجام صنعتها وموافقتها للجسد الشريف فانه كان على غاية من النعومة واللين فيوافقه اللين الناعم وأما شديد الخشونة

(حدثنا) هشام بن يونس الكوفي (حدثنا) القاسم بن مالك المزني عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثنا) أبو قتادة عن أنس بن مالك قال كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه الحبرة

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا) سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه حلة حمراء كأني أنظر الى بريق ساقيه قال سفيان أراها حبرة (حدثنا) علي بن خشرم (حدثنا) عيسى بن يونس عن اسرائيل عن أبي اسحق عن البراء بن عازب قال ما رأيت أحدا من الناس أحسن في حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيؤذيه ولا يعارض ذلك ما تقدم من أنه كان الاحب اليه القميص لان ذلك بالنسبة لما يخيط وهذا بالنسبة لما يرتدى به أو أن محبته للقميص كانت حين يكون عند نسائه والحبرة كانت حين يكون بين صحبه على أن هذا الحديث أصح لاتفاق الشيخين عليه فلا يعارضه الحديث السابق (قوله سفيان) قيل الثورى وقيل ابن عيينة وقوله عن عون بفتح المهملة وسكون الواو وفي آخره نون وقوله ابن أبي جحيفة روى عنه شعبة وسفيان وعدة وثقوه خرج له الستة وقوله عن أبيه أي أبي جحيفة الصحابي المشهور (قوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) أي في بطحاء مكة في حجة الوداع كما صرح به في رواية البخاري وقوله وعليه حلة حمراء أي والحال أن عليه حلة حمراء فالجملة حالية وقوله كأني أنظر الى بريق ساقيه أي لمعانهما والظاهر أن كان للتحقيق لانها قد تأتي لذلك وانما نظر الى بريق ساقيه لكون الحلة كانت الى أنصاف ساقيه الشريفتين وهذا يدل على جواز النظر الى ساق الرجل وهو اجماع حيث لا فتنة ويؤخذ منه ندب تقصير الثياب الى أنصاف الساقين فيسن للرجل أن تكون ثيابه الى نصف ساقيه ويجوز الى كعبيه وما زاد حرام ان قصد به الخيلاء والا كره ويسن للانثى ما يسترها ولها تطويله ذراعا على الارض فان قصدت الخيلاء فكالرجل وهذا التفصيل يجري في اسبال الاكمام وتطويل عذبة العمائم وعلى قصد الخيلاء يحمل ما رواه الطبراني كل شئ مس الارض من الثياب فهو في النار وما رواه البخاري ما أسفل من الكعبين من الازار في النار أي محله فيها فتجوز به عن محله (قوله قال سفيان أراها حبرة) بصيغة المجهول للمتكلم وحده أي أظن الحلة الحمراء مخططة لا حمراء قانية وانما قال سفيان ذلك لان مذهبه حرمة الاحمر البحت أي الخالص وقال ابن القيم غلط من ظن أنها حمراء بحت وانما الحلة الحمراء بردان يمانيان مخططان بخطوط حمر مع سود والا فالاحمر البحت منهي عنه أشد النهي فكيف يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم أنه لبسه ورد هذا بأن حمل الحلة على ما ذكر مجرد دعوى والنهي عن الاحمر البحت للتنزيه لا للتحريم ولبسه صلى الله عليه وسلم للاحمر القاني مع نهيه عنه لتبيين الجواز فقد روى الطبراني من حديث ابن عباس أنه كان يلبس يوم العيد بردة حمراء قال الهيثمي ورجاله ثقات فالصحيح جواز لبس الاحمر ولو قانيا (قوله علي بن خشرم) كجعفر بخاء وشين معجمتين مصروف حافظ ثقة روى عنه مسلم والنسائي وابن خزيمة وأمم وقوله عيسى بن يونس ثقة مأمون خرج له الستة وقوله عن اسرائيل أي أخي عيسى المذكور وكان أكبر منه (قوله ما رأيت أحدا من الناس أحسن في حلة حمراء من رسول الله) أي بل رسول

الله أحسن من كل أحد لان هذا الكلام وان صدق بالمماثلة وبكونه صلى الله عليه وسلم أحسن فالمراد به الثانى استعمالا للاعم فى الاخص كما تقدم وقوله فى حلة حمراء لبيان الواقع لا للتقييد (قوله ان كانت جمته لتضرب قريبا من منكبيه) أى أنه يعنى الحال والشان كانت خصلة شعره لتصل قريبا من منكبيه وقد تقدم شرح ذلك مستوفى فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن (قوله عبيد الله بن اياد) صدوق خرج له الستة الا ابن ماجه لكن لينه البزار وقوله عن أبيه أى اياد وقوله عن أبى رمثة بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة واسمه رفاعة وقد سبق (قوله وعليه بردان أخضران) أى والحال أن عليه بردين أخضرين والبردان تثنية برد وهو كما فى القاموس ثوب مخطط والمراد بالاخضرين كونهما مخططين بخطوط خضر كما قاله العصام ولا يعترض بما قاله بعض الشراح من أنه اخراج للفظ عن ظاهره فلا بد له من دليل لان السياق يؤيد ذلك التفسير لما علمت من أن البرد ثوب مخطط فتعقيبه بالخضرة يدل على انه مخطط بها ولو كان أخضر بحتا لم يكن بردا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وقوله عفان بن مسلم ثقة ثبت لكنه تغير قبل موته بأيام خرج له الستة وقوله عبد الله بن حسان العنبرى قال فى الكاشف ثقة وفى التقريب مقبول خرج له البخارى فى تاريخه وأبو داود (قوله عن جدتيه دحيبة وعليبة) باهمال الدال والحاء فى الاولى والعين فى الثانية وبعد المثناة موحدة فيهما وهما بلفظ التصغير لكن قال السيوطى ورأيت الاولى مضبوطة بخط من يوثق به بفتحة فوق الدال وكسرة تحت الحاء اهـ وقوله عن قيلة بقاف ومثناة تحتية وقوله بنت مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء والميم صحابية لها حديث طويل فى الصحاح خرج لها البخارى فى الادب وأبو داود واعترض بان الصواب عن جدتيه دحيبة وصفية بنتى عليبة الذى هو ابن حرملة بن عبد الله بن اياس فعليبة أبوهما وهما جدتان لعبد الله بن حسان احداهما من قبل الام والاخرى من قبل الاب وهما يرويان عن قيلة بنت مخرمة وهى جدة أبيهما لانها أم أمه وهذا الاعتراض لا محيد عنه وان تعرض بعض الشراح لرده فقد صرح جهابذة الاثر بأن دحيبة وصفية بنتا عليبة وأن قيلة جدة أبيهما وقد ذكره المؤلف فى جامعه على الصواب (قوله وعليه أسمال مليتين) أى والحال أن عليه أسمال مليتين والاسمال جمع سمل كاسباب وسبب وهو الثوب الخلق والمراد بالجمع ما فوق الواحد فيصدق بالاثنين وهو المتعين هنا لان اضافته الى المليتين للبيان والمليتان تثنية ملية بضم الميم وفتح اللام وتشديد الياء المفتوحة وهى تصغير ملاءة بضم الميم والمد لكن بعد حذف

ان كانت جمته لتضرب قريبا من منكبيه (حدثنا) محمد بن بشار (أنبأنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) عبيد الله بن اياد عن أبيه عن أبى رمثة قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وعليه بردان أخضران (حدثنا) عبد بن حميد قال (حدثنا) عفان بن مسلم (حدثنا) عبد الله بن حسان العنبرى عن جدتيه دحيبة وعليبة عن قيلة بنت مخرمة قالت رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وعليه أسمال مليتين.

الالف واللام كما فى القاموس كل ثوب لم يضم بعضه الى بعض بخيط بل كله نسج واحد (قوله كانتا بزعفران) أى كانت المليتان مصبوغتين بزعفران وقوله وقد نفضته أى وقد نفضت الاسمال الزعفران ولم يبق منه الا الاثر القليل وفى نسخ وقد نفضتا اما بالبناء للفاعل أو للمفعول والضمير حينئذ للمليتين فلبسه صلى الله عليه وسلم لهاتين المليتين لا ينافى نهيه عن لبس المزعفر لان النهى محمول على ما اذا بقى لون الزعفران برّاقا بخلاف ما اذا نفض وزال عن الثوب ولم يبق منه الا الاثر اليسير فليس هذا منهيا عنه (قوله وفى الحديث قصة طويلة) وهى ان رجلا جاء فقال السلام عليك يارسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وعليه اسمال مليتين قد كانتا بزعفران فنفضتا وبيده عسيب نخل فقعد صلى الله عليه وسلم القرفصاء فلما رأيته على تلك الهيئة أرعدت من الفرق أى الخوف فقال جليسه يارسول الله أرعدت المسكينة فنظر الىّ فقال عليك السكينة فذهب عنى ما أجد من الرعب وفى رواية فقال ولم ينظر الىّ وأنا عند ظهره يامسكينة عليك السكينة فلما قاله أذهب الله ما كان دخل علىّ من الفرق أى الخوف (قوله ابن خثيم) بضم المعجمة وفتح المثلثة وقوله ابن جبير بالتصغير (قوله عليكم بالبياض) أى الزموا لبس الابيض فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمراد من البياض الابيض بولغ فيه كأنه عين البياض على حد زيد عدل كما يرشد لذلك بيانه بقوله من الثياب (قوله ليلبسها أحياؤكم) بلام الامر وفتح الموحدة فيسن لبسها ويحسن ايثارها فى المحافل كشهود الجمعة وحضور المسجد والمجالس التى فيها مظنة لقاء الملائكة كمجالس القراءة والذكر وانما فضل لبس الاعلى قيمة يوم العيد وان لم يكن أبيض لان القصد يومئذ اظهار الزينة واشهار النعمة وهما بالارفع أنسب (قوله وكفنوا فيها موتاكم) أى لمواجهة الميت للملائكة وقد تقدم انها تطلب لمظنة لقاء الملائكة وقوله فانها من خير ثيابكم وفى نسخ من خيار ثيابكم وهذا بيان لفضل البياض من الثياب ويليها الاخضر ثم الاصفر واعلم ان وجه ادخال هذا الحديث وكذا الحديث الذى بعده فى باب لباسه صلى الله عليه وسلم لا يخلو عن خفاء اذ ليس فيهما تصريح بأنه كان يلبس البياض لكن يفهم من حثه على لبس البياض انه كان يلبسه وقد ورد التصريح بأنه كان يلبسه فيما رواه الشيخان عن أبى ذرّ حيث قال أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض (قوله سفيان) قيل هو ابن عيينة هنا وان كان اذا أطلق يراد به الثورىّ وقوله عن حبيب كطبيب وقوله ابن أبى ثابت كان ثقة مجتهدا كبير الشان أحد الاعلام الكبار خرج له الستة وقوله عن سمرة بمهملة

كانتا بزعفران وقد نفضته وفى الحديث قصة طويلة (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالبياض من الثياب ليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خير ثيابكم (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن ميمون بن أبى شبيب عن سمرة بن جندب قال

مفتوحة وميم مضمومة ومهملة وقوله ابن جندب بضم الجيم وسكون النون وضم الدال أو فتحها وباء موحدة مصروف صحابي جليل عظيم الامانة صدوق الحديث من عظماء الحفاظ المكثرين (قوله البسوا البياض) أي الثياب البيض بولغ فيها وكأنها نفس البياض كما تقدم وقوله فانها أطهر أي أنظف لانها تحكي ما يصيبها من الخبث فتحتاج الى الغسل ولا كذلك غيرها فلذلك كانت أطهر من غيرها وقوله وأطيب أي أحسن لغلبة دلالتها على التواضع والتخشع ولانها تبقى على الحالة التي خلقت عليها فليس فيها تغيير خلق الله تعالى وقوله وكفنوا فيها موتاكم أي لما تقدم من التعليل (قوله يحيى بن زكريا) بالمد والقصر وقوله ابن أبي زائدة اسمه خالد وقيل هبيرة بالتصغير أحد الفقهاء الكبار المحدثين الاثبات قيل لم يغلط قط خرج له الستة وقوله أبي أي زكريا صدوق مشهور حافظ وثقه أحمد وقال أبو حاتم لين وقوله مصعب بصيغة المفعول وقوله ابن شيبة كرحمة خرج له مسلم وقوله عن صفية بنت شيبة لها رواية وحديث جزم في الفتح بأنها من صغار الصحابة (قوله خرج) أي من بيته وقوله ذات غداة العرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المضاف اليه نفسه وما هنا كذلك فلفظ ذات مقحم للتأكيد (قوله وعليه مرط) بكسر فسكون والجملة حالية والمرط كساء طويل واسع من خز أو صوف أو شعر أو كتان يؤتزر به وقوله من شعر وفي نسخة صحيحة مرط شعر بالاضافة وهي ترجع للاولى لان الاضافة على معنى من وقوله أسود بالرفع على انه صفة مرط أو بالجر بالفتحة على أنه صفة شعر وفي الصحيحين كان له كساء يلبسه ويقول انما أنا عبد ألبس كما يلبس العبد وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الكساء الخشن ويقسم اقبية الخز المخوصة بالذهب في صحبه (قوله عن الشعبي) بالفتح نسبة لشعب كفلس بطن من همدان بسكون الميم فقيه مشهور من كبار التابعين روى عن خمسمائة صحابي والشعبي بالضم هو معاوية بن حفص الشعبي نسبة لجده والشعبي بالكسر هو عبد الله بن المظفر الشعبي كلهم محدثون ذكره في القاموس وقوله عن عروة ثقة خرج له الستة وقوله ابن المغيرة بالضم وقوله عن أبيه أي المغيرة صحابي مشهور كان من خدمة المصطفى صلى الله عليه وسلم خرج له الستة (قوله لبس جبة رومية) أي لبسها في السفر قالوا وكان ذلك في غزوة تبوك والجبة من الملابس معروفة كما في المصباح وقيل ثوبان بينهما حشو وقد يقال لما لا حشو له اذا كانت ظهارته من صوف والرومية نسبة للروم وفي أكثر الروايات كما قاله الحافظ ابن حجر شامية نسبة للشأم ولا تناقض لان الشأم كانت يومئذ مساكن الروم وانما نسبت الى الروم أو الى

الشأم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا البياض فانها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة (حدثنا) أبي عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط من شعر أسود (حدثنا) يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) يونس بن أبي اسحق عن الشعبي عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية

الشام لكونها من عمل الروم الذين كانوا فى الشأم يومئذ وهذا يدل على أن الاصل فى الثياب الطهارة وان كانت من نسج الكفار لانه صلى الله عليه وسلم لم يمتنع من لبسها مع علمه بأنها جلبت من عندهم استصحابا للاصل وصوفها يحتمل أنه جز فى حال الحياة فقول القرطبى يؤخذ منه أن الشعر لا ينجس لان الروم اذ ذاك كفار وذبيحتهم ميتة فى حيز المنع وقوله ضيقة الكمين أى بحيث اذا أراد اخراج ذراعيه لغسلهما تعسر فيعدل الى اخراجهما من ذيلها ويؤخذ منه كما قاله العلماء أن ضيق الكمين مستحب فى السفر لا فى الحضر والا فكانت أكمام الصحب بطحاء أى واسعة

تنبيه * علم من كلامهم فى هذا الباب أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد آثر رثاثة الملبس فكان أكثر لبسه الخشن من الثياب وكان يلبس الصوف ولم يقتصر من اللباس على صنف بعينه ولم تطلب نفسه التغالى فيه بل اقتصر على ما تدعو اليه ضرورته لكنه كان يلبس الرفيع منه أحيانا فقد أهديت له صلى الله عليه وسلم حلة اشتريت بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ناقة فلبسها مرة وأما السراويل فقد وجدت فى تركته صلى الله عليه وسلم لكنه لم يلبسها على الراجح وأول من لبسها ابراهيم الخليل وفى حديث ابن مسعود مرفوعا كان على موسى عليه السلام حين كلمه ربه كساء من صوف وقلنسوة من صوف وجبة من صوف وسراويل من صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت وقد تبع السلف النبى صلى الله عليه وسلم فى رثاثة الملبس اظهارا لحقارة ما حقره الله تعالى لما رأوا تفاخر أهل اللهو بالزينة والملبس والآن قست القلوب ونسى ذلك المعنى فاتخذ الغافلون الرثاثة شبكة يصيدون بها الدنيا فانعكس الحال وقد أنكر شخص ذو أسمال على الشاذلى جمال هيئته فقال ياهذا هيئتى تقول الحمد لله وهيئتك تقول أعطونى وقد ورد ان الله جميل يحب الجمال وفى رواية نظيف يحب النظافة والقول الفصل فى ذلك أن جمال الهيئة يكون تارة محمودا وهو ما أعان على طاعة ومنه تجمل المصطفى للوفود ويكون تارة مذموما وهو ما كان لاجل الدنيا أو للخيلاء

(باب ما جاء فى عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما جاء فى عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وينبغى أن يعلم أنه قد وقع فى هذا الكتاب بابان فى عيش النبى صلى الله عليه وسلم أحدهما قصير والآخر طويل ووقع فى بعض النسخ ذكر كل من البابين هنا لكن ذكر الطويل بعد القصير ووقع فى بعض النسخ ذكر القصير هنا وذكر الطويل فى أواخر الكتاب وعلى كل فكان الاولى أن يجعلا بابا واحدا فان جعلهما بابين غير ظاهر وأجيب بأن

ضيقة الكمين
باب ما جاء فى عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم

المبوب له هنا بيان صفة حماته وما اشتملت عليه من الضيق والمبوب له ثم بيان أنواع المأكولات التي كان يتناولها فالمقصود من البابين مختلف هذا أقصى ما يعتذر به عن التكرار وكيفما كان فإيراد هذا الباب بين باب اللباس وباب الخف غير مناسب وفي الباب حديثان (قوله حماد بن زيد) عالم أهل البصرة وكان ضريرا ويحفظ حديثه كالماء قال ابن مهدي ما رأيت أفقه ولا أعلم بالسنة منه خرج له الجماعة وقوله عن أيوب أحد المشاهير الأكابر ثقة ثبت حجة من وجوه الفقهاء العباد الزهاد حج أربعين حجة خرج له الجماعة وقوله عن محمد بن سيرين كان ثقة مأمونا فقيها إماما ورعا في فقهه فقيها في ورعه أدرك ثلاثين صحابيا قال ابن عون لم أر في الدنيا مثله (قوله وعليه ثوبان ممشقان) بتشديد الشين المعجمة المفتوحة أي مصبوغان بالمشق بكسر فسكون وهو الطين الأحمر وقيل المغرة بكسر الميم وسكون الغين والجملة حالية وقوله من كتان بمثناة فوقية مشددة وفتح الكاف معروف سمي بذلك لأنه يكتن أي يسود إذا ألقي بعضه على بعض (قوله فتمخط في أحدهما) أي أخرج المخاط في أحد الثوبين وهو ما يسيل من الأنف (قوله فقال بخ بخ) أي فقال أبو هريرة بخ بخ بسكون آخره فيهما وكسره غير منون فيهما أيضا وبكسر الأول منونا وسكون الثاني وبضمهما منونين مع تشديد آخرهما وهذه كلمة تقال عند الرضا بالشيء والفرح به لتفخيم الأمر وتعظيمه وقد تستعمل للإنكار كما هنا (قوله يتمخط أبو هريرة في الكتان) مستأنف للتعجب والاستغراب لهذه الحالة (قوله لقد رأيتني) أي والله لقد رأيتني فهو في جواب قسم مقدر وإنما اتصل الضميران وهما لواحد حملا لرأى البصرية على القلبية لأن ذلك من خصائص أفعال القلوب كعلمتني وظننتني (قوله وإني لأخر) أي والحال أني لأخر فالجملة حالية من مفعول رأيت وأخر بصيغة المتكلم المفرد أي أسقط يقال خر الشيء يخر من باب ضرب سقط من علو وقوله فيما بين منبر الخ وفي رواية فيما بين بيت عائشة وأم سلمة ولا منافاة لإمكان التعدد والمنبر بكسر الميم معروف سمي به لارتفاعه وكل شيء رفع فقد نبر والحجرة البيت والجمع حجر وحجرات كغرف وغرفات وقوله مغشيا علي أي حال كوني مغشيا علي فهو حال من فاعل أخر ومعنى مغشيا علي مستوليا علي الغشي بفتح الغين وقد تضم وهو تعطل القوى الحساسة لضعف القلب بسبب جوع مفرط أو وجع شديد أو نحو ذلك (قوله فيجيء الجائي) أي فيأتي الواحد من الناس وقوله فيضع رجله على عنقي أي على عادتهم في فعلهم ذلك بالمجنون حتى يفيق وقوله يرى أن بي جنونا بصيغة المضارع المجهول أي يظن ذلك الجائي أن بي نوعا من

قول المحشي وقيل المغرة بكسر الميم وسكون الغين لم أر هذا الضبط في المصباح ولا في القاموس بل الذي في الأول فتح الميم والغين وتسكن الغين تخفيفا والذي في الثاني هو الضبط المذكور للمغرة بمعنى الطين الأحمر وأما بمعنى اللون فبضم الميم وسكون الغين فليراجع اهـ مصححه

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين قال كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط في أحدهما فقال بخ بخ يتمخط أبو هريرة في الكتان لقد رأيتني وإني لأخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجرة عائشة رضي الله تعالى عنها مغشيا علي فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي يرى أن بي جنونا

ومابى جنون وماهو الا الجوع (حدثنا) قتيبة (حدثنا) جعفر ابن سليمان الضبعى عن مالك ابن دينار قال ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز قط ولا لحم الا على ضفف قال مالك سألت رجلا من أهل البادية ما الضفف قال أن يتناول مع الناس

باب ما جاء فى خف رسول الله صلى الله عليه وسلم

الجنون وهو الصرع وقوله ومابى جنون أى والحال أنه ليس بى جنون وقوله وما هو الا الجوع أى وليس هو الذى بى الا الجوع أى غشيه وانما عبر بصيغة المضارع فى قوله أخر ويجئ ويضع مع كونها اخبارا عن الامور الماضية استحضارا للصورة الماضية وانما ذكر هذا الحديث فى باب عيشه صلى الله عليه وسلم لانه دل على ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم بواسطة ان كمال كرمه ورأفته يوجب أنه لو كان عنده شئ لما ترك أباهريرة جائعا حتى وصل به الحال الى سقوطه من شدة الجوع وقد جمع الله لنبيه صلى الله عليه وسلم بين مقامى الفقير الصابر والغنى الشاكر فجعله غنيا شاكرا بعد أن كان فقيرا صابرا فكان سيد الفقراء الصابرين والاغنياء الشاكرين لانه أصبر الخلق فى مواطن الصبر وأشكر الخلق فى مواطن الشكر وبذلك علم أنه لا حجة فى هذا الحديث لمن فضل الفقر على الغنى (قوله جعفر بن سليمان الضبعى) بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وكسر العين المهملة نسبة لقبيلة بنى ضبعة كشمعة وفى بعض النسخ الضبيعى بزيادة الياء التحتية نسبة لقبيلة بنى ضبيعة كجهينة كان من العلماء الزهاد على تشيعه بل رفضه وثقه ابن معين وضعفه ابن القطان وقال أحمد لا بأس به (قوله عن مالك بن دينار) كان من علماء البصرة وزهادها وثقه النسائى وابن حبان خرج له الاربعة والبخارى فى تاريخه وهو من التابعين فالحديث مرسل لانه سقط منه الصحابى وقال ميرك بل معضل لان مالك بن دينار وان كان تابعيا لكنه روى هذا الحديث عن الحسن البصرى وهو تابعى أيضا (قوله ماشبع رسول الله الخ) هل المراد أنه ما شبع من أحدهما كما أفهمه توسط قط بينهما أو منهما معا والمراد أنه لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم فيه تردد والظاهر الاول وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء أى فى زمن من الازمان وقوله الا على ضفف بضاد معجمة مفتوحة وفاءين الاولى مفتوحة أى الا اذا نزل به الضيوف فيشبع حينئذ بحيث يأكل ثلثى بطنه لضرورة الايناس والمجابرة هذا هو المتعين فى فهم هذا المقام وما ذكره بعض الشراح من أن المعنى أنه لم يشبع من خبز ولا لحم فى بيته بل مع الناس فى الولائم والعقائق فهو هفوة لانه لا يليق ذلك بجنابه صلى الله عليه وسلم اذ لو قيل فى حق الواحد منا ذلك لم يرتضه فما بالك بذلك الجناب الافخم والملاذ الاعظم (قوله قال مالك سألت رجلا من أهل البادية) أى لانهم أعرف باللغات وقوله ما الضفف أى ما معنى الضفف وقوله أن يتناول مع الناس أى أن يأكل مع الناس الذين ينزلون به من الضيفان كما علمت

* (باب ما جاء فى خف رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

(حدثنا) هناد بن السرى (حدثنا) وكيع عن دلهم بن صالح عن حجير بن عبد الله عن ابن بريدة عن أبيه أن النجاشى أهدى للنبى صلى الله عليه وسلم خفين أسودين ساذجين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما

أى باب بيان ما ورد فى خف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخف معروف وجمعه خفاف وذكر بعض أهل السير أنه كان له صلى الله عليه وسلم عدة خفاف منها أربعة أزواج أصابها من خيبر وقد عد فى معجزاته ما رواه الطبرانى فى الاوسط عن الحبر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الحاجة أبعد المشى فانطلق ذات يوم لحاجته ثم توضأ ولبس خفه فجاء طائر أخضر فأخذ الخف الآخر فارتفع به ثم ألقاه فخرج منه أسود سالخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه كرامة أكرمنى الله بها اللهم انى أعوذ بك من شر من يمشى على بطنه ومن شر من يمشى على رجليه ومن شر من يمشى على أربع وعن أبى أمامة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفيه فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاحتمل الآخر فرمى به فخرجت منه حية فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما وفى الباب حديثان (قوله عن دلهم) بمهملات كجعفر قال أبو داود لا بأس به وقال ابن معين ضعيف روى عن الشعبى وغيره وعنه أبو نعيم خرج له أبو داود وابن ماجه والبخارى وقوله عن حجير بالتصغير وقوله عن ابن بريدة هذا هو الصواب وفى بعض النسخ أبى بريدة وهو غلط فاحش كما قاله القسطلانى وقوله عن أبيه أى بريدة (قوله ان النجاشى) بكسر أوله أفصح من فتحه وبتخفيف الياء أفصح من تشديدها وتشديد الجيم خطأ واسمه أصحمة بالصاد المهملة والسين تصحيف والحاء المهملة وقيل اسمه مكحول بن صعصعة وهو ملك الحبشة وانما قيل له النجاشى لانقياد أمره والنجاشة بالكسر الانقياد ولما مات أخبرهم النبى صلى الله عليه وسلم بموته يوم موته وخرج بهم وصلى عليه وصلوا معه (قوله أهدى للنبى) وفى نسخة الى النبى فهو يتعدى باللام وبالى وقوله خفين أى وقميصا وسراويل وطيلسانا وقوله أسودين ساذجين بفتح الذال المعجمة وكسرها قال المحقق أبو زرعة أى لم يخالط سوادهما لون آخر وهذه اللفظة تستعمل فى العرف لذلك المعنى ولم أجدها فى كتب اللغة ولا رأيت المصنفين فى غريب الحديث ذكروها (قوله فلبسهما) التعبير بالفاء التى للتعقيب يفيد أن اللبس بلا تراخ فينبغى للمهدى اليه التصرف فى الهدية عقب وصولها بما أهديت لاجله اظهارا لقبولها واشارة الى تواصل المحبة بينه وبين المهدى ويؤخذ من الحديث أنه ينبغى قبول الهدية حتى من أهل الكتاب فانه كان وقت الاهداء كافرا كما قاله ابن العربى ونقله عنه الزين العراقى وأقره (قوله ثم توضأ ومسح عليهما) أى بعد الحدث وهذا يدل على جواز مسح الخفين وهو اجماع من يعتد به وقد روى المسح ثمانون صحابيا وأحاديثه متواترة ومن ثم قال

(حدثنا) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الحسن بن عياش عن أبي اسحق عن الشعبي قال قال المغيرة بن شعبة أهدى دحية للنبي صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما وقال اسرائيل عن جابر عن عامر وجبة فلبسهما حتى تخرقا لا يدري النبي صلى الله عليه وسلم أذكي هما أم لا * قال أبو عيسى وأبو اسحق هذا هو أبو اسحق الشيباني واسمه سليمان (باب ماجاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم).

بعض الحنفية أخشى أن يكون انكاره أي من أصله كفرا (قوله عن الحسن بن عياش) بمهملة فتحتية مشددة ثم معجمة نسبة لعياش الاسدي الكوفي وثقه ابن معين وغيره خرج له مسلم قال الحافظ العراقي وليس للحسن بن عياش عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد وقوله عن أبي اسحق أي الشيباني كما سيذكره المصنف وقوله عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين وهو عامر وسيصرح باسمه بعد ذلك (قوله أهدى دحية) بكسر أوله عند الجمهور وقيل بالفتح وهو دحية الكلبي (قوله فلبسهما) أي عقب وصولهما كما يفيده التعبير بالفاء (قوله وقال اسرائيل الخ) هذا من كلام المصنف فان كان من عند نفسه فهو معلق لانه لم يدركه وان كان من شيخه قتيبة فهو غير معلق وقوله عن عامر يعني الشعبي ولم يفصح به محافظة على لفظ الراوي (قوله وجبة) عطف على خفين أي أهدى له خفين وجبة وقوله فلبسهما أي الخفين كما يشعر به قوله أذكي هما ويصح ارجاعه للخفين والجبة والتخرق كما يكون في الخف يكون في الجبة خلافا لمن زعم أن التخرق انما يكون للخف لا للجبة قال الحافظ الزين العراقي ولم يبين المصنف أن هذه الزيادة من رواية عامر الشعبي عن المغيرة كالرواية الاولى أو من رواية الشعبي رواية مرسلة انتهى وقوله حتى تخرقا أي الخفان أو الخفان والجبة على ماتقدم في قوله فلبسهما ويؤخذ من كونه صلى الله عليه وسلم لبس الخفين حتى تخرقا أنه يطلب استعمال الثياب حتى تخرق لان ذلك من التواضع وقد ورد في حديث عند المؤلف في الجامع أنه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه (قوله لا يدري النبي صلى الله عليه وسلم أذكي هما أم لا) أي لا يدري النبي جواب هذا الاستفهام ونفي الصحابي دراية المصطفى لذلك اذ كره ذلك له أو لما فهم من قرينة كونه لم يسأل هل هما من مذكى أو غيره وكيفما كان ففيه الحكم بطهارة مجهول الاصل ومعنى أذكي هما أي أمذكي هما ففعيل بمعنى مفعول فهذا التركيب نظير أمضروب الزيدان (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف كما تقدم نظيره وقوله وأبو اسحق هذا أي المذكور في السند السابق وقوله هو أبو اسحق الشيباني بمعجمة وتحتية وموحدة أي لا أبو اسحق السبيعي وقوله واسمه سليمان وقيل فيروز وقيل خاقان

(باب ماجاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والنعل كل ما وقيت به القدم عن الارض فلا يشمل الخف عرفا ومن ثم أفرده بباب وكان

المصطفى صلى الله عليه وسلم ربما مشى حافيا لاسيما الى العبادات تواضعا وطلبا لمزيد الاجر كما أشار الى ذلك الحافظ العراقى بقوله

يمشى بلا نعل ولا خف الى * عيادة المريض حوله الملا

وقد كانت نعله صلى الله عليه وسلم مخصرة معقبة ملسنة كما رواه ابن سعد فى الطبقات والمخصرة هى التى لها خصر دقيق والمعقبة هى التى لها عقب أى سير من جلد فى مؤخر النعل يمسك به عقب القدم والملسنة هى التى فى مقدمها طول على هيئة اللسان لما تقدم أن سبابة رجله صلى الله عليه وسلم كانت أطول أصابعه فكان فى مقدم النعل بعض طول يناسب طول تلك الاصبع وقد نظم الحافظ العراقى صفة نعله صلى الله عليه وسلم ومقدارها فى قوله

ونعله الكريمة المصونه * طوبى لمن مس بها جبينه

لها قبالان بسير وهما * سبتيتان سبتوا شعرهما

وطولها شبر واصبعان * وعرضها مما يلى الكعبان

سبع أصابع وبطن القدم * خمس وفوق ذا فست فاعلم

ورأسها محدد وعرض ما * بين القبالين اصبعان اضبطهما

وفى الباب أحد عشر حديثا (قوله همام) ثقة ثبت (قوله كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أى كيفية وهيئة هل كان له قبالان أو قبال واحد وكان القياس كانت بتاء التأنيث لان النعل مؤنثة لكن لما كان تأنيثها غير حقيقى ساغ تذكيرها باعتبار الملبوس (قوله قال لهما قبالان) أى لكل منهما قبالان بدليل رواية البخارى والقبالان تثنية قبال وهو بكسر القاف وبالموحدة زمام بين الاصبع الوسطى والتى تليها ويسمى شسعا بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بوزن حمل كما فى القاموس وكان صلى الله عليه وسلم يضع أحد القبالين بين الابهام والتى تليها والآخر بين الوسطى والتى تليها (قوله محمد بن العلاء) بالمد وقوله عن سفيان قال القسطلانى هو الثورى لا ابن عيينة لانه لم يرو عن خالد وقال بعض الشراح يعنى ابن عيينة (قوله عن خالد الحذاء) بفتح الحاء المهملة وتشديد الذال وبالمد وهو من يقدر النعل ويقطعها سمى به لقعوده فى سوق الحذائين أو لكونه تزوج منهم لا لكونه حذاء وهو ثقة امام حافظ تابعى جليل القدر كثير الحديث واسع العلم خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن الحرث له رواية ولابيه وجده صحبة أجمعوا على توثيقه خرج له الجماعة (قوله كان لنعل رسول الله) أى لكل من الفردتين كما

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) أبو داود (حدثنا) همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما قبالان (حدثنا) أبو كريب محمد ابن العلاء (حدثنا) وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان

مثنى شراككهما (حدثنا) أحمد بن منيع ويعقوب بن ابراهيم (حدثنا) أبو أحمد الزبيري (حدثنا) عيسى بن طهمان قال أخرج الينا أنس بن مالك نعلين جرداوين لهما قبالان قال فحدثني ثابت بعد عن أنس أنهما كانتا نعلي النبي صلى الله عليه وسلم (حدثنا) اسحق بن موسى الانصاري (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج أنه قال لابن عمر رأيتك تلبس النعال السبتية

يؤخذ تماما وقوله مثنى شراككهما بضم الميم وفتح المثلثة وتشديد النون المفتوحة أو بفتح الميم وسكون المثلثة وكسر النون وتشديد الياء روايتان أي كان شراك نعله مجعولا اثنين من السيور ويصح جعل مثنى صفة وشراككهما نائب الفاعل ويصح جعل مثنى خبرا مقدما وشراككهما مبتدأ مؤخرا قال الزين العراقي وهذا الحديث اسناده صحيح (قوله ويعقوب بن ابراهيم) ثقة مكثر وهو كثير فكان ينبغي تمييزه وقوله أبو أحمد الزبيري بالتصغير نسبة لجده زبير خرج له الجماعة وقوله عيسى بن طهمان بمهملات كعطشان في التقريب صدوق روى عن أنس وعنه يحيى بن آدم وعدة وثقوه خرج له البخاري (قوله جرداوين) بالجيم أي لاشعر عليهما استعير من أرض جرداء لانبات فيها (قوله لهما قبالان) قال الزين العراقي هكذا رواه المؤلف كشيخ الصناعة البخاري بالاثبات دون قوله ليس وأما ما رواه أبو الشيخ من هذا الوجه بعينه من قوله ليس لهما قبالان على النفي فلعله تصحيف من الناسخ أو من بعض الرواة وانما هو لسن بضم اللام وسكون السين وآخره نون جمع ألسن وهو النعل الطويل كما سيجيء في الملبس قال وهذا هو الظاهر فلا ينافي ماذكره المؤلف كالبخاري (قوله قال فحدثني ثابت بعد عن أنس أنهما الخ) لعل ابن طهمان رأى النعلين عند أنس ولم يسمع منه نسبتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بذلك ثابت عن أنس وقوله ثابت أي البناني وقوله بعد بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه ونية معناه والاصل بعد هذا المجلس وقول ابن حجر أي بعد اخراج أنس النعلين البناء غير سديد لصدقه بكونهما في المجلس وذلك لايناسب سياق قوله عن أنس اذ لو كان القول بعد اخراج النعلين مع كونهما بالمجلس لكان الظاهر أن أنسا هو الذي يحدث بلا واسطة (قوله اسحق بن موسى الانصاري) كذا في نسخ وفي بعضها اسحق بن محمد وهو الصواب قال بعض الحفاظ هذا هو الذي خرج له في الشمائل وليس هو اسحق بن موسى الذي خرج له في جامعه قال في التقريب واسحق بن محمد مجهول (قوله معن) أحد الائمة أثبت أصحاب مالك خرج له الجماعة وقوله المقبري صفة لابي سعيد واسمه كيسان ونسب للمقبرة لزيارته لها أو لحفظها أو لكون عمر ولاه على حفرها وهو كثير الحديث ثقة وقال أحمد لا بأس به لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين خرج له الجماعة وقوله عن عبيد بن جريج بالتصغير فيهما وبالجيمين والراء في ثانيهما (قوله رأيتك تلبس النعال السبتية) أي التي لاشعر عليها نسبة للسبت بكسر السين وهو جلود البقر المدبوغة لان شعرها سبت وسقط عنها بالدباغ ومراد السائل

أن يعرف حكمة اختيار ابن عمر لبس السبتية وقوله قال انى رأيت رسول الله الخ
أى فانا انعلت ذلك اقتداء به وقوله التى ليس فيها شعر أى وهى السبتية كما علمت
(قوله ويتوضأ فيها) أى لكونها عارية عن الشعر فتليق بالوضوء فيها لانها تكون
أنظف بخلاف التى فيها الشعر فانها تجمع الوسخ وظاهر قوله ويتوضأ فيها أنه يتوضأ
والرجل فى النعل وقال النووى معناه أنه يتوضأ ويلبسها بعد ورجلاه رطبتان
وفيه بعد لانه غير المتبادر من قوله ويتوضأ فيها وقوله فأنا أحب أن ألبسها أى
اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويؤخذ منه حل لبس النعال على كل حال وقال أحمد
يكره فى المقابر لقوله صلى الله عليه وسلم لمن رآه مشى فيها بنعليه اخلع نعليك وأجيب
باحتمال كونه لاذى فيهما (قوله عن معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
وآخره راء عالم اليمن من أكابر العلماء مجمع على جلالته شهد جنازة الحسن رضى الله
عنه روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعى وهم شيوخ (قوله عن ابن أبى
ذئب) بكسر الذال المعجمة بعدها همزة ساكنة وقد تقلب ياء وفى آخره باء موحدة
وهو محمد بن عبد الرحمن الامام الكبير الشأن ثقة فقيه قال عالم كامل وليس هو
ابن ذؤيب كما حرفه بعضهم وناهيك بقول الامام الشافعى رضى الله عنه ما فاتنى
أحد فأسفت عليه ما أسفت على الليث وابن أبى ذئب ولما حج الرشيد ودخل
المسجد النبوى قاموا له الا ابن أبى ذئب فقالوا له قم لأمير المؤمنين قال انما تقوم
الناس لرب العالمين فقال الرشيد دعوه فقامت منى كل شعرة (قوله عن صالح مولى
التوأمة) كالدحرجة بمثناة ومهملات سميت بذلك لكونها أحد توأمين وهى من
صغار الصحابة وصالح مولاها ثقة ثبت لكن تغير آخرا فصار يأتى بأشياء عن الثقات
تشبه الموضوعات فاستحق الترك (قوله كان لنعل رسول الله الخ) وفى رواية
أبى الشيخ عن أبى ذر أنها كانت من جلود البقر وقيل وكانت صفراء وقد تقدم
عن ابن عباس أن من طلب حاجة بنعل أصفر قضيت وكان على يرغب فى لبس
النعال الصفر لان الصفرة من الالوان السارة (قوله سفيان) قال القسطلانى
هو الثورى لانه هو الراوى عن السدى خلافا لما قيل من أنه ابن عيينة وقوله عن
السدى بضم السين المهملة وتشديد الدال المهملة المكسورة منسوب للسدة
وهى باب الدار لبيعه المقانع جمع قناع والخمر جمع خمار بباب مسجد الكوفة وهو
السدى الكبير المشهور وأما السدى الصغير فهو حفيد السدى الكبير وثقه
أحمد خرج له الجماعة الا البخارى (قوله قال حدثنى من سمع عمرو بن حريث)
قال القسطلانى ولم أر فى رواية التصريح باسم من حدث السدى وأظنه عطاء بن

قال انى رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يلبس النعال التى
ليس فيها شعر ويتوضأ بها فأنا
أحب أن ألبسها (حدثنا)
اسحق بن منصور (حدثنا)
عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبى
ذئب عن صالح مولى التوأمة
عن أبى هريرة قال كان لنعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبالان (حدثنا) أحمد بن منيع
(حدثنا) أبو أحمد قال (حدثنا)
سفيان عن السدى قال حدثنى
من سمع عمرو بن حريث يقول

السائب فانه اختلط آخرا والسدي سمع منه بعد اختلاطه فأبهمه لئلا يفطن له وعمرو بن حريث القرشي المخزومي صحابي صغير خرج له الجماعة (قوله يصلي في نعلين مخصوفتين) أي مخروزتين بحيث ضم فيهما طاق الى طاق من الخصف وهو ضم شئ الى شئ وبه رد على من زعم أن نعله صلى الله عليه وسلم كانت من طاق واحد لكن جمع بأنه كان له نعل من طاق ونعل من أكثر كما دلت عليه عدة أخبار وهو جمع حسن وفي سند هذا الخبر كما ترى مجهول وهو من سمع عمرو بن حريث لكن صح من غير ما طريق كان يخصف نعله بنفسه الكريمة ويؤخذ من الحديث جواز الصلاة في النعلين لكن ان كانتا طاهرتين (قوله عن أبي الزناد) اسمه عبد الله بن ذكوان بفتح الذال المعجمة تابعي صغير وقوله عن الاعرج اسمه عبد الرحمن بن هرمز ثقة ثبت عالم خرج له الستة (قوله لا يمشين أحدكم في نعل واحدة) وفي رواية لا يمش بحذف الياء وفي رواية لا يمشي بثبوت الياء من غير نون وعلى هذه الرواية فهو نفي صورة ونهي معنى بدليل الروايتين الاوليين فيكره ذلك من غير عذر لما فيه من المثلة وعدم الوقار وأمن العثار وتمييز احدى جارحتيه عن الاخرى واختلال المشي وايقاع غيره في الاثم لاستهزائه به ولانه مشية الشيطان كما قاله ابن العربي والمداس والتاسومة والخف كالنعل وألحق ابن قتيبة بذلك اخراج احدى يديه من أحد كميه والقاء الرداء على أحد منكبيه ونظر فيه بعض الشراح بأنهما من دأب أهل الشطارة فلا وجه لكراهتهما والكلام في غير الصلاة والا فذا مكروه فيها وفيمن لا تختل مروءته بذلك والا فلا نزاع في الكراهة والنهي يشمل كما قاله العصام ما اذا لبس نعلا واحدة ومشى في خف واحدة ورده بعض الشراح بأن من العلل السابقة تمييز احدى جارحتيه عن الاخرى وما فيه من المثلة وغير ذلك وكل ذلك يقتضي عدم الكراهة ويقال عليه ومن العلل السابقة مخالفة الوقار وخوف العثار وغير ذلك وذلك كله يقتضي الالحاق والحكم يبقى ما بقيت علته ومحل النهي عن المشي في نعل واحدة عند الاستدامة أما لو انقطع نعله فمشى خطوة أو خطوتين فانه ليس بشنيع ولا منكر وقد عهد في الشرع اغتفار القليل دون الكثير وخرج بالمشي الوقوف أو القعود فانه لا يكره وذهب بعضهم الى الكراهة نظرا للتعليل بطلب العدل بين الجوارح (قوله لينعلهما جميعا) أي لينعل القدمين معا وان لم يتقدم للقدمين ذكر اكتفاء بدلالة السياق على حد قوله تعالى حتى توارت بالحجاب وينعلهما ضبطه النووي بضم أوله من أنعل وتعقبه العراقي بأن أهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وتكسر لكن قال أهل اللغة

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين (حدثنا) اسحق بن موسى الانصاري (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشين أحدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا

أيضا يقال أنعل رجله أي ألبسها نعلا وحينئذ فيجوز كل من الضم والفتح وقوله أو ليحفهما جميعا وفي رواية أو ليخلعهما بدل أو ليحفهما أي أو ليخلع نعليهما معا قال القاري و يحفهما ضبط في أصل سماعنا بضم الياء وكسر الفاء من الاحفاء وهو الاعراء عن نحو النعل وقال الحنفي وروى بفتح الياء من حفى يحفى كرضى يرضى والاول أظهر معنى لان حفى ليس بمتعد ووجه ايراد هذا الحديث والذى بعده في الباب الاشارة الى أنه صلى الله عليه وسلم لم يمش هذه المشية المنهى عنها أصلا (قوله عن أبي الزناد) أسقط هنا الاعرج فهذا الحديث مرسل لاسقاط الاعرج وأبي هريرة منه بالنظر لاسقاط الصحابي (قوله نهى أن يأكل الخ) فالاكل بالشمال بلا ضرورة مكروه تنزيها عند الشافعية وتحريما عند كثير من المالكية والحنابلة واختاره بعض الشافعية لما في مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد ذلك ولا يخفى ما في الاستدلال بذلك على التحريم من البعد (قوله يعنى الرجل) ذكر الرجل لانه الاصل والاشرف لا للاحتراز وقال بعضهم المراد بالرجل الشخص بطريق عموم المجاز فيصدق بالمرأة والصبي والعناية مدرجة من الراوى عن جابر أو من قبله وقوله أو يمشى في نعل واحدة فهو مكروه تنزيها حيث لا عذر وأو للتقسيم لا للشك كما وهم فكل مما قبلها وما بعدها منهى عنه على حدته على حد قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا وجعلها على الواو يفسد المعنى لان المعنى عليه النهى عن مجموعهما لا عن كل على حدته (قوله اذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين) أي اذا لبس النعل أحدكم فليقدم اليمين لان التنعل من باب التكريم واليمين اشرفها تقدم في كل ما كان من باب التكريم وقوله واذا نزع فليبدأ بالشمال أي واذا نزع النعل فليقدم الشمال لان النزع من باب التنقيص والشمال لعدم شرفها تقدم في كل ما كان من باب التنقيص لكن في اطلاق كون النزع من باب التنقيص نظر لانه قد يكون في بعض المواطن ليس اهانة بل تكريما ولذا قال العصام ان تقديم اليمين اعتناء بها ولكونها أقوى من اليسار الا أن ما زعمه يقتضى أن اليسار لو كانت أقوى تقدم على اليمين وهو زلل فاحش فالاولى قول الحكيم الترمذى اليمين مختار الله ومحبوبه من الاشياء فأهل الجنة عن يمين العرش يوم القيامة وأهل السعادة يعطون كتبهم بأيمانهم وكاتب الحسنات عن اليمين وكفة الحسنات من الميزان عن اليمين فاستحقت أن تقدم اليمين واذا كان الحق لليمين في التقديم أخر نزعها ليبقى ذلك الحق لها أكثر من اليسرى (قوله

فلتكن

أو ليحفهما جميعا (حدثنا) قتيبة عن مالك بن أنس عن أبي الزناد نحوه (حدثنا) اسحق بن موسى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن ابن الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل يعنى الرجل بشماله أو يمشى في نعل واحدة (حدثنا) قتيبة عن مالك ح و (حدثنا) اسحق (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ بالشمال

فلتكن اليمين أولهما تنعل وآخرهما تنزع (حدثنا) أبو موسى محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر قال (حدثنا) شعبة قال أخبرنا أشعث وهو ابن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في ترجله وتنعله وطهوره (حدثنا) محمد بن مرزوق عن عبد الرحمن ابن قيس أبو معاوية (حدثنا) هشام عن محمد عن أبي هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان وأبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما وأول من عقد عقدا واحدا عثمان رضي الله عنه

(باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله) صلى الله عليه وسلم

فلتكن اليمين أولهما تنعل وآخرهما تنزع) تأكيد لما قبله كما لا يخفى وأولهما وآخرهما بالنصب خبر كان وكل من قوله تنعل وتنزع جملة حالية وأولهما وآخرهما بالنصب على الحال وقوله تنعل وتنزع خبر وضبطا بمثناتين فوقانيتين وتحتانيتين والتذكير باعتبار العضو (قوله يحب التيمن ما استطاع) أي يختار تقديم اليمين مدة استطاعته بخلاف ما إذا كان ضرورة فلا كراهة في تقديم اليسار حينئذ وقوله في ترجله أي تسريح شعره وقوله وتنعله أي لبسه النعل وقوله وطهوره بضم أوله وهو ظاهر و بفتحه على تقدير مضاف أي استعمال طهوره وليس المراد التخصيص بهذه الثلاثة بدليل رواية وفي شأنه كله كما تقدم ومما ورد في باب التنعل أنه يكره قائما لكن حمل على نعل يحتاج في لبسها الى الاستعانة باليد لا مطلقا (قوله محمد بن مرزوق) أي أبو عبد الله الباهلي وليس هو محمد بن مرزوق بن عثمان البصري كما ظنه شارح لانه لم يروعنه أحد من الستة كما في التقريب وأما هذا فروى عنه مسلم وابن ماجه وابن خزيمة وقول شارح لم يخرج له الا المصنف زلل وقوله عن عبد الرحمن بن قيس أي الضبي الزعفراني كذبه أبو زرعة وغيره كذا ذكره ابن حجر في التقريب وسبقه الذهبي الى ذلك قالا ولا ذكر له في الكتب الستة (قوله هشام) أي ابن حسان وهو الراوي عن ابن سيرين فلذلك لم يميزه مع أن هشاما في الرواة خمسة وقوله عن محمد أي ابن سيرين رأى ثلاثين صحابيا وكان يعبر الرؤيا (قوله وأبي بكر وعمر) أي ولنعل أبي بكر وعمر قبالان وانما قدم قبالان للاهتمام به ولكونه المقصود بالاخبار (قوله وأول من عقد عقدا واحدا عثمان) أي وأول من اتخذ قبالا واحدا عثمان وانما اتخذ قبالا واحدا ليبين أن اتخاذ القبالين قبل ذلك لم يكن لكون اتخاذ القبال الواحد مكروها أو خلاف الاولى بل لكون ذلك هو المعتاد وبذلك يعلم أن ترك النعلين ولبس غيرهما ليس مكروها ولا خلاف الاولى لان لبس النعلين لكونه هو المعتاد اذ ذاك

(باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في ذلك وانما زاد لفظ ذكر هنا دون بقية التراجم ليكون علامة مميزة بين خاتم النبوة وخاتم النبي ليعلم مريد سلوك الكتاب أن ما زيد فيه لفظ ذكر هو خاتم النبي الذي يختم به وما خلا عنه هو خاتم النبوة وان كان التمييز يحصل أيضا بالاضافة فحيث قيل خاتم النبوة فالمراد به البضعة الناشزة بين كتفيه وحيث قيل خاتم النبي فالمراد به الطابع الذي كان يختم به الكتب قال ابن العربي والخاتم عادة في الامم ماضية وسنة في الاسلام قائمة وقال ابن جماعة وغيره

(حدثنا) قتيبة بن سعيد وغير واحد عن عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فصه حبشيا

ومازال الناس يتخذون الخواتيم سلفا وخلفا من غير نكير وتحصل السنة بلبس الخاتم ولو مستعارا أو مستأجرا والاوفق للاتباع لبسه بالملك قال الزين العراقي لم ينقل كيف كانت صفة خاتمه الشريف هل كان مربعا أو مثلثا أو مدورا وعمل الناس في ذلك مختلف وفي كتاب أخلاق النبوة أنه لايدري كيف هو قالوا والخاتم حلقة ذات فص من غيرها فان لم يكن لها فص فهي فتخة بفاء ومثناة فوقية وخاء معجمة كقصبة وأحاديث الباب ثمانية (قوله كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق) بكسر الراء وتسكن تخفيفا أي فضة وأخذ بعض أئمة الشافعية من ايثار المصطفى صلى الله عليه وسلم الفضة كراهة التختم بنحو حديد أو نحاس وأيد بما في رواية أنه رأى بيد رجل خاتما من صفر فقال مالي أجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي أرى عليك حلية أهل النار ويؤيده أيضا مافي رواية أنه أراد أن يكتب كتابا الى الاعاجم يدعوهم الى الله تعالى فقال له رجل يارسول الله انهم لايقبلون الا كتابا مختوما فأمر أن يعمل له خاتم من حديد فجعله في اصبعه فأتاه جبريل فقال انبذه من اصبعك فنبذه من اصبعه وأمر بخاتم آخر يصاغ له فعمل له خاتم من نحاس فجعله في اصبعه فقال له جبريل انبذه فنبذه وأمر بخاتم آخر يصاغ له من ورق فجعله في اصبعه فأقره جبريل الى آخر الحديث لكن اختار النووي أنه لايكره لخبر الشيخين التمس ولو خاتما من حديد ولو كان مكروها لم يأذن فيه ولخبر أبي داود كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة قال وخبر النهي عنه ضعيف ويؤخذ من الحديث أنه يسن اتخاذ الخاتم ولو لمن لم يحتج لختم وغيره وعدم التعرض في الخبر لوزنه يدل على أنه لاتحجير في بلوغه مثقالا فصاعدا ولذلك أناط بعض الشافعية الحكم بالعرف أي بعرف أمثال اللابس لكن ورد النهي عن اتخاذه مثقالا في خبر حسن وضعفه النووي في شرح مسلم لكنه معارض بتصحيح ابن حبان وغيره له وأخذ بقضيته بعضهم وللرجل لبس خواتيم ويكره أكثر من اثنين (قوله وكان فصه حبشيا) الفص بتثليث الفاء خلافا للصحاح في جعله الكسر لحنا والمراد بالفص هنا ماينقش عليه اسم صاحبه وانما كان حبشيا لان معدنه بالحبشة فانه كان من جزع بفتح الجيم وسكون الزاي وهو خرز فيه بياض وسواد أو من عقيق ومعدنهما بالحبشة وسيأتي في بعض الروايات أن فصه كان منه ويجمع بينهما بتعدد الخاتم فلامنافاة وهذا الجمع مسطور في كتاب البيهقي فانه قال عقب ايراد هذا الحديث وفيه دلالة على أنه كان له خاتمان أحدهما فصه حبشي والآخر فصه منه وقال في موضع آخر الاشبه

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) أبو عوانة عن أبي بشر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة فكان يختم به ولا يلبسه * قال أبو عيسى أبو بشر اسمه جعفر بن أبي وحشي (حدثنا) محمود بن غيلان قال حفص بن عمر بن عبيد هو الطنافسي (حدثنا) زهير أبو خيثمة عن حميد عن أنس بن مالك قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة فصه منه (حدثنا) اسحق بن منصور (حدثنا) معاذ بن هشام قال أخبرني أبي عن قتادة عن أنس ابن مالك قال لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكتب الى العجم قيل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم

بسائر الروايات أن الذي كان فصه حبشيا هو الخاتم الذي اتخذه من ذهب ثم طرحه والذي فصه منه هو الذي اتخذه من فضة وذكر نحوه ابن العربي وجرى على ذلك القرطبي ثم النووي وقد ورد في حديث غريب كراهة كون فص الخاتم من غيره ففي كتاب المحدث الفاضل من رواية علي بن زيد عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كره أن يلبس خاتما ويجعل فصه من غيره فالمستحب أن يكون فص الخاتم منه لا من غيره (قوله اتخذ خاتما من فضة) جزم ابن سيد الناس بأن اتخاذه صلى الله عليه وسلم للخاتم كان في السنة السابعة وجزم غيره بأنه كان في السادسة وجمع بأنه كان في أواخر السادسة وأوائل السابعة لانه انما اتخذه عند ارادته مكاتبة الملوك وكان ذلك في ذي القعدة سنة ست ووجه الرسل الذين أرسلهم الى الملوك في المحرم من السابعة وكان الاتخاذ قبيل التوجيه قال ابن العربي وكان قبل ذلك اذا كتب كتابا ختمه بظفره (قوله فكان يختم به ولا يلبسه) أي فكان يختم به الكتب التي يرسلها الى الملوك ولا يلبسه في يده لكن هذا ينافي الاخبار الآتية الدالة على أنه كان يلبسه في يمينه ويدفع التنافي بأن له صلى الله عليه وسلم خاتمين أحدهما منقوش بصدد الختم به وكان لا يلبسه والثاني كان يلبسه ليقتدى به أو أن المراد أنه لا يلبسه دائما بل غبا فلا منافاة حينئذ وقد يقال لم يلبسه أولا بل اتخذه للختم ولم يلبسه مخافة من توهم أنه اتخذه لزينة فلبسه (قوله قال أبو عيسى) يعني نفسه وقوله أبو بشر أي المتقدم في السند وقوله اسمه جعفر بن أبي وحشي كنحوي وفي بعض النسخ وحشية بتاء التأنيث وهو ثقة (قوله هو الطنافسي) يشعر بصيره علما بالغلبة وهو نسبة لطنافس كما جد جمع طنفسة بضم أوله وثالثه وكسرهما وكسر الاول وفتح الثالث بساط له خمل أي وبر أو حصير من سعف قدره ذراع وانما نسب اليها لانه كان يعملها أو يبيعها وهو ثقة تفرد المصنف من بين الستة باخراج حديثه (قوله زهير أبو خيثمة) احترز عن زهير أبي المنذر وما نحن فيه ثقة حافظ خرج له الجماعة وقوله عن حميد بالتصغير أي الطويل (قوله فصه منه) أي فصه بعضه لا بحجر منفصل عنه على ما سبق في الفص الحبشي وقد تقدم الجمع بين هذه الرواية والرواية السابقة (قوله الى العجم) أي الى عظمائهم وملوكهم يدعوهم الى الاسلام والمراد بالعجم ما عدا العرب فيشمل الروم وغيرهم (قوله قيل له) أي قال له رجل قيل من قريش وقيل من العجم وقوله لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم أي نقش خاتم فهو على تقدير مضاف وعدم قبولهم له لانه اذا لم يختم تطارق الى مضمونه الشك فلا يعملون به ولان

ترك ختمه يشعر بترك تعظيم المكتوب اليه بخلاف ختمه فان فيه تعظيما لشأنه (قوله فاصطنع خاتما) أى فلاجل ذلك أمر بأن يصطنع له خاتم فالتركيب على حد قولهم بنى الامير المدينة والصانع كان يعلى بن أمية (قوله فكأنى أنظر الى بياضه فى كفه) أى لانه كان من فضة وفى هذا اشارة الى كمال اتقانه واستحضاره لهذا الخبر حال الحكاية كأنه يخبر عن مشاهدة ويدل هذا الحديث على مشروعية المراسلة بالكتب وقد جعل الله ذلك سنة فى خلقه أطبق عليها الاولون والآخرون وأول من استفاض ذلك سليمان عليه السلام اذ أرسل كتابه الى بلقيس مع الهدهد ويؤخذ منه أيضا ندب معاشرة الناس بما يحبون وترك ما يكرهون (قوله حدثنى أبى) أى عبد الله بن المثنى وقوله عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف ميمه وهو عم عبد الله الراوى فهو يروى عن عمه وقوله عن أنس بن مالك هو جد ثمامة فهو يروى عن جده (قوله كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم) لعل خبر كان محذوف أى ثلاثة أسطر ويؤيده رواية البخارى كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر قال ابن جماعة ونقش الخواتيم تارة يكون كتابة وتارة يكون غيرها فان لم يكن كتابة بل لمجرد التحسين فهو مقصد مباح اذا لم يقارنه ما يحرمه كنقش نحو صورة شخص وان كان كتابة فتارة ينقش من الالفاظ الحكمية ما يفيد تذكر الموت كما روى أن نقش خاتم عمر رضى الله عنه كفى بالموت واعظا وتارة ينقش اسم صاحبه للختم به كما هنا وغير ذلك فقد كان نقش خاتم على الله الملك وحذيفة وابن الجراح الحمد لله وأبى جعفر الباقر العزة لله وابراهيم النخعى الثقة بالله ومسروق بسم الله وقد قال صلى الله عليه وسلم اتخذ آدم خاتما ونقش فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وفى نوادر الاصول أن نقش خاتم موسى عليه السلام لكل أجل كتاب وفى معجم الطبرانى مرفوعا كان فص خاتم سليمان بن داود سماويا ألقى اليه من السماء فأخذه فوضعه فى خاتمه فكان نقشه أنا الله لا اله الا أنا محمد عبدى ورسولى (قوله محمد سطر) مبتدأ وخبر وقوله ورسول سطر مبتدأ وخبر أيضا ويجوز فى رسول التنوين بقطع النظر عن الحكاية وترك التنوين نظرا للحكاية وقوله والله سطر مبتدأ وخبر أيضا ويجوز فى لفظ الجلالة الرفع بقطع النظر عن الحكاية والجر بالنظر لها وظاهر ذلك أن محمدا هو السطر الاول وهكذا ويؤيده رواية الاسماعيلى محمد سطر والسطر الثانى رسول والسطر الثالث الله وهذا ظاهر رواية البخارى أيضا وفى تاريخ ابن كثير عن بعضهم أن كتابته كانت مستقيمة وكانت تطلع كتابة مستقيمة وقال الاسنوى فى حفظى أنها كانت تقرأ من أسفل ليكون اسم الله فوق الكل وأيده ابن جماعة بأنه

فاصطنع خاتما فكأنى أنظر الى بياضه فى كفه (حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا) محمد بن عبد الله الانصارى حدثنى أبى عن ثمامة عن أنس بن مالك قال كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد سطر ورسول سطر والله سطر

(حدثنا) نصر بن علي الجهضمي (حدثنا) نوح بن قيس أبو عمرو (حدثنا) نوح بن قيس عن خالد بن قيس عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما حلقته فضة ونقش فيه محمد رسول الله.

اللائق بكمال أدبه مع ربه ووجهه ابن حجر بأن ضرورة الاحتياج الى الختم توجب كون الحروف مقلوبة ليخرج الختم مستويا ورد ذلك نقلا وتأييدا وتوجيها أما الاول فقد ذكر الحافظ ابن حجر أنه لم يره في شئ من الاحاديث ويكفينا قول الاسنوي في حفظي أنها كانت تقرأ من أسفل وأما الثاني فلانه يخالف وضع التنزيل حيث جاء فيه محمد رسول الله على هذا الترتيب وأما الثالث فلانه انما عول فيه على العادة وأحواله صلى الله عليه وسلم خارجة عن طورها وبالجملة فلا يصار الى كلام الاسنوي ومن تبعه الا بتوقيف ولم يثبت كما قاله أمير المؤمنين في الحديث الحافظ العسقلاني (قوله الجهضمي) بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الضاد المعجمة في آخره ميم نسبة للجهاضمة محلة بالبصرة وتلك المحلة تنسب الى الجهاضمة بطن من أزد وكان أحد الحفاظ الاعلام الثقات طلب للقضاء فقال أستخير فدعا على نفسه فمات خرج له الجماعة وقوله نوح بن قيس صالح الحال حسن الحديث وكان يتشيع وثقه أحمد لكن نقل عن يحيى تضعيفه وقال البخاري لا يصح حديثه خرج له مسلم والاربعة خلا البخاري وقوله عن خالد بن قيس أي أخيه فهو يروي عن أخيه قال في الكاشف ثقة وفي التقريب صدوق وقال البخاري لا يصح حديثه خرج له مسلم وأبو داود (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب) أي أراد أن يكتب بدليل الرواية السابقة وقوله الى كسرى بكسر أوله وفتحه لقب لكل من ملك الفرس وهو معرب خسرو بفتح الخاء وسكون السين وفتح الراء ولما جاءه كتابه صلى الله عليه وسلم اليه مزقه فدعا عليه فمزق ملكه وقوله وقيصر لقب لكل من ملك الروم وقوله والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة كما أن فرعون لقب لكل من ملك القبط والعزيز لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك حمير وخاقان لكل من ملك الترك (قوله فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم) أي فقال له رجل ان هؤلاء الملوك لا يقبلون كتابا الا مختوما بخاتم لانه اذا لم يختم تطرق الى مضمونه الشك كما تقدم ولذلك صرح أصحابنا في كتاب قاض الى قاض بأنه لا بد من ختمه (قوله فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما) أي أمر بصوغه وهو تهيئة الشئ على أمر مستقيم وتقدم أن الصائغ كان يعلى بن أمية وقوله حلقته بسكون اللام وقد تفتح وقوله فضة وأما الفص فكان حبشيا على ما تقدم في بعض الروايات (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) ظاهره كالذي قبله أنه لم يكن فيه زيادة على ذلك لكن أخرج أبو الشيخ في أخلاق النبي من رواية عرعرة عن عروة بن ثابت عن ثمامة عن أنس قال كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

حبشيا مكتوبا عليه لا اله الا الله محمد رسول الله وعروة ضعفه المديني فروايته شاذة وكذا ما رواه ابن سعد من مرسل ابن سيرين من زيادة بسم الله محمد رسول الله فهي شاذة أيضا ويمكن الجمع بتعدد الخواتم وقد أخطأ في هذا المقام من زعم أن خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم كان فيه صورة شخص ويأبى الله أن يصدر ذلك من قلب صاف ايمانه كما قاله ابن جماعة وما ورد في ذلك من حديث مرسل أو معضل وآثار موقوفة فهو معارض بالاحاديث الصحيحة في منع التصوير والحديث المرسل أو المعضل هو أن عبد الله بن محمد بن عقيل أخرج خاتما وزعم أن المصطفى كان يختم به وفيه تمثال أسد قال فرأيت بعض أصحابنا غسله بالماء ثم شربه وأما الآثار الموقوفة فهي أن حذيفة كان في خاتمه كركيان متقابلان بينهما الحمد لله وأنه كان نقش خاتم أنس أسد رابض وأنه كان خاتم عمران بن حصين نقشه تمثال رجل متقلد سيفا وقد عرفت أن ذلك معارض بالاحاديث الصحيحة في منع التصوير (قوله سعيد بن عامر) أحد الاعلام ثقة مأمون صالح لكن ربما وهم خرج له الستة وقوله والحجاج كشداد وقوله ابن منهال كمنوال ثقة ورع عالم خرج له الستة وقوله عن همام بالتشديد وقوله عن ابن جريج بالتصغير الفقيه أحد الاعلام أول من صنف في الاسلام على قول (قوله اذا دخل الخلاء) أي أراد دخوله والخلاء في الاصل المحل الخالي ثم استعمل في المحل المعد لقضاء الحاجة وقوله نزع خاتمه وفي رواية وضع بدل نزع أي لاشتماله على اسم معظم ويدل الحديث على أن دخول الخلاء بما نقش عليه اسم معظم مكروه تنزيها وقيل تحريما ولو نقش اسم معظم كمحمد فان قصد به المعظم كره استصحابه في الخلاء كما رجحه ابن جماعة وان لم يقصد به المعظم بل قصد اسم صاحبه فلا يكره (قوله عبد الله بن نمير) بالتصغير ثقة خرج له الجماعة (قوله فكان في يده) أي في خنصر يده وهكذا يقال في سابقه ولاحقه وقوله ثم كان في يد أبي بكر ويد عمر ثم كان في يد عثمان أي ثم كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في يد أبي بكر وبعد أبي بكر كان في يد عمر ثم بعد موت عمر كان في يد عثمان وثم هنا للتراخي في الرتبة وهذا يخالف لما ورد من أن أبا بكر جعل الخاتم عند معيقيب ليحفظه ويدفعه للخليفة وقت الحاجة الى الختم وتدفع المخالفة بأنهم لبسوه أحيانا للتبرك وكان مقره عند معيقيب ويؤخذ من ذلك أنه يجوز للشخص استعمال ختم منقوش باسم غيره بعد موته لانه لا التباس بعد موته (قوله حتى وقع في بئر أريس) أي الى أن سقط في أثناء خلافة عثمان في بئر أريس بوزن أمير بالصرف وعدمه وبئر أريس بئر بحديقة قريبة من مسجد قباء

(حدثنا) اسحق بن منصور (حدثنا) سعيد بن عامر والحجاج ابن منهال عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء نزع خاتمه (حدثنا) اسحق بن منصور (حدثنا) عبد الله بن نمير (حدثنا) عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يد أبي بكر ويد عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع في بئر أريس

نقشه محمد رسول الله (باب في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) (حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي وعبد الله بن عبد الرحمن (قالا حدثنا) يحيى بن حسان (حدثنا) سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه

ونسب الى رجل من اليهود اسمه أريس وهو الفلاح بلغة أهل الشام وقد بالغ عثمان في التفتيش عليه فلم يجده وفي وقوعه اشارة الى أن أمر الخلافة كان منوطا به فقد تواصلت الفتن وتفرقت الكلمة وحصل الهرج ولذلك قال بعضهم كان في خاتمه صلى الله عليه وسلم ما في خاتم سليمان من الاسرار لان خاتم سليمان لما فقد ذهب ملكه وخاتمه صلى الله عليه وسلم لما فقد من عثمان انتقض عليه الامر وحصلت الفتن التي أفضت الى قتله واتصلت الى آخر الزمان (قوله نقشه محمد رسول الله) على الترتيب أو على عكس الترتيب على ما تقدم من الخلاف ويؤخذ من هذا الحديث وما قبله من أحاديث الباب حل نقش اسم الله على الخاتم خلافا لمن كره ذلك كابن سيرين

* (باب ما جاء في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) *

أي باب بيان الاخبار الواردة في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم في يمينه وفي بعض النسخ باب في أن النبي كان يتختم في يمينه وفي نسخ باب ما جاء في تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصد من الباب السابق بيان حقيقة الخاتم و بيان نقشه ومن هذا الباب بيان كيفية لبسه وفي الترجمة اشعار بأن المؤلف يرجح روايات تختمه في يمينه على روايات تختمه في يساره بل قال في جامعه روى عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يساره وهو لا يصح (قوله يحيى بن حسان) ثقة امام رئيس خرج له الجماعة الا ابن ماجه وقوله سليمان بن بلال التيمي ثقة امام جليل خرج له الكل وقوله عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر بفتح النون وكسر الميم احترز به عن شريك بن عبد الله القاضي وما نحن فيه وثقه أبو داود وقال ابن معين لا بأس به وقال النسائي غير قوي وقوله ابن حنين بالتصغير وقوله عن أبيه أي عبد الله بن حنين (قوله كان يلبس خاتمه في يمينه) أي لان التختم فيه نوع تكريم واليمين به أحق وكونه صار شعار الروافض لا أصل له وقد نقل المصنف عن البخاري أن التختم في اليمين أصح شئ في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا كان التختم في اليمين أصح فلا وجه للعدول عن ترجيح أفضليته ويجمع بين روايات اليمين وروايات اليسار بأن كلا منهما وقع في بعض الاحوال أو أنه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان كل واحد في يد كما تقدم الجمع بذلك بين ما فيه حبشي وما فصه منه وقد أحسن الحافظ العراقي حيث نظم ذلك فقال

يلبسه كما روى البخاري * في خنصر يمين أو يسار

كلاهما في مسلم ويجمع * بأن ذا في حالتين يقع

أو خاتمين كل واحد بيد * كما بفص حبشي قد ورد

وباليد الخاتم في اليسار ليس بمكروه ولا خلاف الاولى بل هو سنة لكنه في اليمين أفضل (قوله أحمد بن صالح) المصري بالميم أوله نسبة الى مصر ووهم من جعله بالموحدة ثقة حافظ تكلم فيه لكن اثنى عليه غير واحد روى عنه البخاري وأبو داود (قوله نحوه) تقدم الفرق بين قولهم نحوه وقولهم مثله (قوله رأيت ابن أبي رافع) أي عبد الرحمن قال البخاري في حديثه مناكير روى له الاربعة وقوله فسألته عن ذلك أي عن سبب ذلك وقوله فقال رأيت عبد الله بن جعفر هو صحابي كأبيه وهو أول مولود ولد في الاسلام بأرض الحبشة ومات بالمدينة خرج له الستة وقوله يتختم في يمينه زاد في رواية لابي الشيخ وقبض والخاتم في يمينه (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه) لم يبين في هذه الاحاديث في أي الاصابع وضعه فيها لكن الذي في الصحيحين تعيين الخنصر فالسنة جعله في الخنصر فقط وحكمته أنه أبعد عن الامتهان فيما يتعاطاه الانسان باليد وأنه لا يشغل اليد عما تزاوله من الاعمال بخلاف ما لو كان في غير الخنصر أفاده الشيخ ابن جماعة (قوله يحيى بن موسى) وفي نسخة محمد بن موسى وقوله ابن نمير بالتصغير وقوله ابراهيم بن الفضل أي ابن سليمان المخزومي لا ابراهيم بن الفضل بن سويد وما نحن فيه شيخ مدني روى عنه المصنف وابن ماجه قال ابن معين ضعيف لا يثبت حديثه ليس بشئ وقال جمع متروك وقال أحمد ليس بقوي فقول العصام لم أجد ترجمته قصور وقوله ابن عقيل بفتح فكسر (قوله أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) زاد في رواية ويقول اليمين أحق بالزينة من الشمال (قوله أبو الخطاب) كشداد وقوله زياد كرجال ثقة حافظ خرج له الستة وقوله عبد الله بن ميمون قال البخاري ذاهب الحديث وقال أبو حاتم متروك وقال أبو زرعة واه وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به خرج له المصنف وقوله عن جعفر أي الصادق لقب به لكمال صدقه وورعه وأمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر وأمها أسماء بنت أبي بكر ولذلك كان يقول ولدني الصديق مرتين وقوله أمها أسماء كذا قاله الشراح ولعل المراد أنها أمها بواسطة لئلا يلزم على ذلك تزوج الرجل بعمته وهو غير جائز وقال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه ووثقه ابن معين لكن قال ابن القطان في نفسي منه شئ وقوله عن أبيه أي محمد الباقر لقب بذلك لانه بقر العلم أي شقه وعرف خفيه وجليه ثقة خرج له الجماعة وهو ابن علي ابن سيدنا الحسين وأمه أم عبد الله ابن سيدنا الحسن رضوان الله عليهم أجمعين (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا) عبد الله أحمد بن صالح (حدثنا) عبد الله ابن وهب عن سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر نحوه (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة قال رأيت ابن أبي رافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال رأيت عبد الله ابن جعفر يتختم في يمينه وقال عبد الله بن جعفر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه (حدثنا) يحيى بن موسى (حدثنا) عبد الله بن نمير (حدثنا) ابراهيم ابن الفضل عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جعفر أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه (حدثنا) أبو الخطاب زياد بن يحيى (حدثنا) عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه

(حدثنا) محمد بن حميد الرازي (حدثنا) جرير عن محمد بن اسحق عن الصلت بن عبد الله قال كان ابن عباس يتختم في يمينه ولا اخاله الا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه (حدثنا) محمد بن أبي عمر (حدثنا) سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل فصه مما يلي كفه ونقش فيه محمد رسول الله ونهى أن ينقش أحد عليه

كان يتختم في يمينه) أي في خنصرها كما تقدم (قوله جرير) كأمير وقوله عن الصلت بفتح الصاد المهملة المشددة وسكون اللام وثقوه خرج له أبو داود (قوله قال كان ابن عباس يتختم في يمينه) قال القسطلاني هكذا أورد المصنف الحديث مختصرا وأورده أبو داود من هذا الوجه عن محمد بن اسحق قال رأيت على الصلت ابن عبد الله خاتما في خنصره اليمنى فسألته فقال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا الخ قال شارح وهذه الجملة ساقطة من بعض النسخ (قوله ولا اخاله الا قال الخ) أي ولا أظنه الا قال الخ فاخال بمعنى أظن وهو بكسر الهمزة أفصح من فتحها وان كان الفتح هو القياس وظاهر السياق أن قائل ذلك هو الصلت (قوله عن أيوب بن موسى) قال الازدي لا يقوم اسناد حديثه قال الذهبي ولا عبرة بقول الازدي مع توثيق أحمد ويحيى له خرج له الجماعة (قوله اتخذ خاتما من فضة) وفي رواية اتخذ خاتما كله من فضة وقوله وجعل فصه مما يلي كفه وفي رواية لمسلم مما يلي باطن كفه وهي تفسير للاولى وعورض هذا الحديث بما رواه أبو داود من رواية الصلت بن عبد الله قال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه على ظهرها قال ولا اخال ابن عباس الا وقد كان يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك وقد يجمع بما قاله الزين العراقي من أنه وقع مرة هكذا ومرة هكذا قال ورواية جعله مما يلي كفه أصح فهو الافضل قال ابن العربي ولا أعلم وجهه ووجهه النووي بأنه أبعد عن الزهو والعجب وبأنه احفظ للنقش الذي فيه من أن يحاكى أي ينقش مثله أو يصيبه صدمة أو عود صلب فيغير نقشه الذي اتخذ لاجله (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) أي أمر بنقشه فهو بالبناء للفاعل لكن على المجاز على حد قولهم بنى الامير المدينة ثم انه يحتمل أن قوله محمد خبر لمبتدا محذوف والتقدير صاحبه محمد فيكون قوله رسول الله صفة لمحمد ويحتمل أن قوله محمد رسول الله مبتدأ وخبر وعليه فهل أريد به بعض القرآن فيكون فيه حجة على جواز ذلك خلافا لمن كرهه من السلف أو لم يرد به القرآن كل محتمل قاله الزين العراقي (قوله ونهى أن ينقش أحد عليه) أي مثل نقشه وهو محمد رسول الله كما يدل له رواية البخاري عن أنس اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه والحكمة في النهي عن ذلك أنه لو نقش غيره مثله لادى الى الالباس والفساد وما روى من أن معاذا نقش خاتمه محمد رسول الله وأقره المصطفى فهو غير ثابت وبفرض ثبوته فهو قبل النهي ويظهر

كما قاله ابن جماعة والزين العراقي أن النبي خاص بخاتمه صلى الله عليه وسلم أخذا من العلة (قوله وهو الذي سقط من معيقب في بئر أريس) وقيل سقط من عثمان ويحتمل أنه طلبه من معيقب ليختم به شيأ واستمر في يده وهو متفكر في شيء يعبث به ثم دفعه في تفكره الى معيقب فاشتغل بأخذه فسقط فنسب سقوطه لكل منهما ومعيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتية في آخره باء موحدة تصغير معقاب كمفضال أسلم قديما وشهد بدرا وهاجر الى الحبشة وكان يلي خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان به علة من جذام وكان بأنس طرف من برص قال بعض الحفاظ ولا يعرف في الصحابة من أصيب بذلك غيرهما (قوله عن أبيه) أي محمد الباقر وهو لم يدرك سيدنا الحسين أصلا فهذا الاثر مرسل بالنسبة الى سيدنا الحسن وأما بالنسبة لسيدنا الحسين فيمكن كونه رآه في يساره فانه كان له يوم الطف أربع سنين فلا يكون الاثر مرسلا بالنسبة اليه ويحتمل أنه سمع من أبيه زين العابدين أنه رآه كذلك فيكون مرسلا بالنسبة اليهما (قوله قال كان الحسن والحسين الخ) قال الزين العراقي لم يذكر المؤلف في التختم في اليسار الا هذا الاثر من غير زيادة وقد جاء في بعض طرقه رفع ذلك اليه صلى الله عليه وسلم مع زيادة أبي بكر وعمر وعلي رواه أبو الشيخ في الاخلاق والبيهقي في الادب ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعلي والحسن والحسين يتختمون في اليسار وقصد المصنف بسياق هذا الاثر في هذا الباب مع كونه ضد الترجمة التنبيه على أنه لا يحتج به وان صحت رواياته لان تلك أكثر وأشهر نعم كان ينبغي تأخير الاثر عن باقي أحاديث الباب اذ لا يحسن الفصل به بينها (قوله محمد بن عيسى وهو ابن الطباع) أي الذي يطبع الخواتيم وينقشها كان حافظا مكثرا فقيها قال أبو داود كان يحفظ نحوا من أربعين ألف حديث وقال أبو حاتم ثقة مأمون ما رأينا أحفظ للابواب منه روى له الستة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وثقه أبو حاتم وقال أحمد حديثه عن ابن أبي عروبة مضطرب روى له الستة وقوله عن سعيد بن أبي عروبة كحلوبة كان امام زمانه له مؤلفات لكنه تغير آخرا واختلط وكان قدريا خرج له الستة (قوله أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) وجد بعد هذا في بعض النسخ ما نصه قال أبو عيسى وهذا حديث غريب لا نعرفه من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الا من هذا الوجه وروى بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تختم في يساره أيضا وهو حديث لا يصح أيضا

لا يعرف في الصحابة من أصيب بالجذام الا معيقيب

وهو الذي سقط من معيقيب في بئر أريس (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) محمد بن عيسى وهو ابن الطباع (حدثنا) عباد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه

اه ولم يشرح عليه أحد من الشراح (قوله المحاربى) بضم أوله نسبة لبنى محارب قبيلة خرج له أبو داود والنسائى وقوله عبد العزيز بن أبى حازم بالمهملة والزاى لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه وقال ابن معين ثقة لكن قال أحمد لم يكن يعرف بطلب الحديث ويقال ان كتب سليمان بن بلال وقعت له ولم يسمعها خرج له الجماعة (قوله قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه فى يمينه) أى قبل تحريم الذهب على الرجال ومناسبته للترجمة أنه تختم به فى يمينه وهذا الخاتم هو الذى كان فصه حبشيا كما تقدم فى بعض العبارات وقوله فاتخذ الناس خواتيم من ذهب أى تبعا له صلى الله عليه وسلم والخواتيم جمع خاتم والياء فيه للاشباع (قوله فطرحه وقال لا ألبسه أبدا) أى لما رأى من زهوهم بلبسه وصادف ذلك نزول الوحى بتحريمه وفى الخبر الصحيح أنه قال وقد أخذ ذهبا وحريرا هذان حرام على ذكور أمتى حل لاناثهم وبالجملة فتحريم التختم بالذهب مجمع عليه الآن فى حق الرجال كما قاله النووى الا ما حكى عن ابن حزم أنه أباحه والا ما حكى عن بعضهم أنه مكروه لا حرام قال وهذان باطلان وقائلهما محجوج بالاحاديث التى ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه وقوله فطرح الناس خواتيمهم أى تبعا له صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد ويتناول النهى جميع الاحوال فلا يجوز لبس خاتمه لمن فاجأه الحرب اذ لا تعلق له بالحرب بخلاف الحرير

(باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاحاديث الواردة فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه مناسبة هذا الباب لما قبله أنه ذكر فيما تقدم أنه اتخذ الخاتم ليختم به الى الملوك ليدعوهم الى الاسلام فناسب أن يذكر بعده آلة القتال اشارة الى أنه لما امتنعوا قاتلهم وبدأ من آلة الحرب بالسيف لانه أنفعها وأيسرها والمراد بصفة السيف حالته التى كان عليها وقد كان له صلى الله عليه وسلم سيوف متعددة فقد كان له سيف يقال له المأثور وهو أول سيف ملكه عن أبيه وله سيف يقال له القضيب بالقاف والضاد وله سيف يقال له القلعى بضم القاف وفتحها وبفتح اللام ثم عين مهملة نسبة الى قلع بفتحتين موضع بالبادية وله سيف يدعى بتار بفتح الباء وتشديد التاء وسيف يدعى الحتف بفتح الحاء المهملة وسكون التاء ثم فاء وسيف يدعى المخذم بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الذال المعجمة أيضا وسيف يدعى الرسوب وسيف يقال له الصمصامة وسيف يقال له اللحيف وسيف يقال له ذو الفقار بفتح الفاء وكسرها كما بينه ابن القيم سمى بذلك لانه كان فيه فقرات أى حفر صغار وذكروا فى معجزاته أنه صلى الله

(حدثنا) محمد بن عبيد المحاربى (حدثنا) عبد العزيز بن أبى حازم عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه فى يمينه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه وقال لا ألبسه أبدا فطرح الناس خواتيمهم (باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) أبي عن وهب بن جرير (حدثنا) أبي عن قتادة عن أنس قال كان قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثنا) أبي عن قتادة عن سعيد ابن أبي الحسن البصري قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة (حدثنا) أبو جعفر محمد بن صدران البصري (حدثنا) طالب بن حجير عن هود وهو ابن عبد الله بن سعيد عن جده قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة

عليه وسلم دفع لعكاشة جزل حطب حين انكسر سيفه يوم بدر وقال اضرب به فعاد في يده سيفا صارما طويلا أبيض شديد المتن فقاتل به ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد الى أن استشهد ودفع صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن جحش يوم أحد وقد ذهب سيفه عسيب نخل فرجع في يده سيفا وفي الباب أربعة أحاديث (قوله كان) وفي نسخة كانت وهي ظاهرة والتذكير في النسخة الاولى مع أن قبيعة السيف مؤنثة لاكتسابها التذكير من المضاف اليه وقوله قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة المراد بالسيف هنا ذو الفقار وكان لا يكاد يفارقه ودخل به مكة يوم الفتح والقبيعة كالطبيعة ما على طرف مقبض السيف يعتمد الكف عليها لئلا يزلق واقتصر في هذا الخبر على القبيعة وفي رواية ابن سعد عن عامر قال اخرج الينا علي بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قبيعته من فضة وحلقته من فضة وعن جعفر بن محمد عن أبيه كان نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم أي أسفله وحلقته وقبيعته من فضة (قوله عن سعيد بن أبي الحسن البصري) هو أخو الحسن البصري كان ثقة خرج له الجماعة والحديث مرسل لانه من أوساط التابعين لكن يشهد له الحديث المتقدم (قوله كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة) يؤخذ من هذا الحديث وما قبله حل تحلية آلة الحرب بفضة للرجال لا بذهب وأما النساء فتحرم عليهن بكل من الذهب والفضة والتحلية بذلك من خصائصنا ففي الصحيح عن أبي أمامة لقد فتح الله الفتوح على قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حلية سيوفهم شركا تقد من جلد البعير الرطب ثم تشد على غمد السيف رطبة فاذا يبست لم يؤثر فيها الحديد الا على جهد (قوله أبو جعفر محمد بن صدران) كغفران بمهملات ونون صدوق ثقة وقوله طالب بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بعدها ياء ساكنة وفي آخره راء خرج له البخاري في الادب ارتضاه المصنف وضعفه القطان وقوله عن هود بالتنوين وهو مقبول خرج له البخاري في الادب وقوله وهو ابن عبد الله بن سعيد هكذا وقع في بعض النسخ وقال القسطلاني وصوابه سعد بغير ياء كما وقع في بعض النسخ الاخر هكذا نقله المحققون من علماء أسماء الرجال (قوله عن جده) أي لامه كما في بعض النسخ وهو صحابي واسمه مزيدة كمكرمة على ما اختاره الجزري في تصحيح المصابيح وهو المشهور عند الجمهور أو مزيدة ككريمة على ما نقله العسقلاني عن التقريب (قوله وعلى سيفه ذهب وفضة) أي محلى بهما لكن هذا الحديث ضعيف كما قاله القطان بل منكر فلا تقوم

قال طالب فسألته عن الفضة فقال كانت قبيعة السيف فضة (حدثنا) محمد بن شجاع البغدادي (حدثنا) أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن ابن سيرين قال صنعت سيفي على سيف سمرة بن جندب وزعم سمرة أنه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حنفيا (حدثنا) عقبة بن مكرم البصري (حدثنا) محمد بن بكر عن عثمان بن سعد بهذا الاسناد نحوه*

(باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

به الحجة على حل التحلية بالذهب وبفرض صحته يحمل على ان الذهب كان تمويها لا يحصل منه شيء بالعرض على النار ولا تحرم استدامته حينئذ عند الشافعية ولا يقدح فيه كون أصل التمويه حراما مطلقا لاحتمال كونه صلى الله عليه وسلم صار اليه السيف وهو مموه ولم يفعل التمويه ولا أمر به (قوله قال طالب فسألته عن الفضة) أي قال طالب المذكور في السند فسألت هودا عن محل الفضة من السيف وانظر لم اقتصر على السؤال عن الفضة ولم يسأل عن الذهب وقوله فقال كانت قبيعة السيف فضة ومثلها حلقته ونعله كما تقدم (قوله محمد بن شجاع) بضم الشين وقيل بتثليثها وقوله البغدادي احترز به عن محمد بن شجاع المدائني وهو ضعيف واهم محمد ابن شجاع البغدادي القاضي البلخي وهو متروك رمي بالبدعة وما نحن فيه ذكره ابن حبان في الثقات خرج له النسائي وقوله أبو عبيدة الحداد بمهملات كشداد ثقة تكلم فيه الازدي بلا حجة خرج له البخاري وأبو داود والنسائي والمصنف وقوله عن عثمان بن سعد قال في الكاشف لينه غير واحد خرج له أبو داود (قوله قال صنعت سيفي) وفي بعض النسخ صغت سيفي أي أمرت بأن يصنع على النسخة الاولى أو بأن يصاغ على النسخة الثانية وهما متقاربان وقوله على سيف سمرة بن جندب أي على شكل سيفه وكيفيته وقوله وزعم سمرة أي قال لان الزعم قد يأتي بمعنى القول المحقق كما تقدم وقوله انه صنع سيفه بالبناء للفاعل فيكون سيفه منصوبا على انه مفعول به أو بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على انه نائب الفاعل وفي بعض النسخ صيغ سيفه بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على أنه نائب الفاعل وقوله على سيف رسول الله أي على شكله وصفته (قوله وكان حنفيا) أي وكان سيفه حنفيا نسبة لبني حنيفة وهم قبيلة مسيلمة لانهم معروفون بحسن صنعة السيوف فيحتمل أن صانعه كان منهم ويحتمل أنه أتى به من عندهم وهذه الجملة من كلام سمرة فيما يظهر ويحتمل أنها من كلام ابن سيرين على الارسال (قوله عقبة ابن مكرم) بصيغة اسم المفعول ووهم من جعله بصيغة اسم الفاعل وهو حافظ قال أبو داود هو فوق بندار عندي وقوله البصري أي لا الكوفي فانه أقدم منه بعشر سنين وقوله محمد بن بكر بصري ثقة صاحب حديث خرج له الجماعة (قوله نحوه) تنبيه للفرق المتقدم

(باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد من تقدير مضاف أي في صفة لبس درعه ليوافق حديثي الباب فان فيهما بيان صفة

(حدثنا) أبو سعيد عبد الله بن سعيد الاشج (حدثنا) يونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن يحيى ابن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عبد الله بن الزبير عن الزبير بن العوام قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان فنهض الى الصخرة فلم يستطع فأقعد طلحة تحته فصعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى استوى على الصخرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أوجب طلحة (حدثنا) أحمد بن أبي عمر (حدثنا) سفيان ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم أحد درعان قد ظاهر بينهما

لبس الدرع لا بيان صفة الدرع نفسه والدرع بكسر الدال المهملة وسكون الراء وفي آخره عين مهملة جبة من حديد تصنع حلقا حلقا وتلبس للحرب وهي كما قال ابن الاثير الزردية وكان له عليه الصلاة والسلام سبعة أدرع فقد كان له درع تسمى ذات الفضول سميت بذلك لطولها وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي ودرع تسمى ذات الوشاح ودرع تسمى ذات الحواشي ودرع تسمى فضة ودرع تسمى السغدية بضم السين المهملة وسكون الغين المعجمة ويقال بالعين المهملة أيضا وبالصاد بدل السين قيل هي درع سيدنا داود التي لبسها لقتال جالوت ودرع تسمى البتراء ودرع تسمى الخرنق (قوله أبو سعيد عبد الله بن سعيد الاشج) بفتحتين وتشديد المعجمة حافظ ثقة امام أهل زمانه قال بعضهم ما رأيت أحفظ منه خرج له الستة (قوله يونس بن بكير) بالتصغير قال ابن معين صدوق وقال أبو داود ليس بحجة يوصل كلام ابن اسحق بالاحاديث خرج له البخاري في التعليق ومسلم وأبو داود (قوله عن يحيى بن عباد) كشداد مدني ثقة خرج له الاربعة وقوله عن أبيه أي عباد (قوله عن الزبير) الصواب اثبات الزبير في الاسناد وفي بعض النسخ الاقتصار على عبد الله ابن الزبير وهو خطأ لان ابن الزبير لم يحضر وقعة أحد فيكون قوله في الحديث قال فسمعت النبي يقول أوجب طلحة كذبا محضا لان مولد ابن الزبير في السنة الثانية من الهجرة وأحد في الثالثة (قوله قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان) زاد في رواية درعه ذات الفضول ودرعه فضة وقوله فنهض الى الصخرة فلم يستطع أي فأسرع الى الصخرة ليراه المسلمون فيعلمون حياته فيجتمعون عليه فلم يقدر على الارتفاع على الصخرة قيل لما حصل من شج رأسه وجبينه الشريفين واستفراغ الدم الكثير منهما وقيل لثقل درعيه وقيل لعلوها والفضل للمتقدم (قوله فأقعد طلحة تحته) أي أجلسه فصار طلحة كالسلم وقوله فصعد النبي صلى الله عليه وسلم أي فوضع رجله فوقه وارتفع وقوله حتى استوى على الصخرة أي حتى استقر عليها (قوله قال سمعت) في نسخة فسمعت وقوله أوجب طلحة أي فعل فعلا أوجب لنفسه بسببه الجنة وهو اعانته له صلى الله عليه وسلم على الارتفاع على الصخرة الذي ترتب عليه جمع شمل المسلمين وادخال السرور على كل حزين ويحتمل أن ذلك الفعل هو جعله نفسه فداء له صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم حتى أصيب ببضع وثمانين طعنة وشلت يده في دفع الاعداء عنه (قوله عن يزيد بن خصيفة) بمعجمة فوقية ومهملة مصغرا وهو ثقة ناسك وقال أحمد منكر الحديث خرج له الجماعة (قوله كان عليه يوم أحد درعان) أي اجتماعا

يأمر الحرب واشارة الى أنه ينبغي أن يكون التوكل مقرونا بالتحصن لا مجردا عنه فلهذا لم يبرز للقتال منكشفا متوكلا ولذلك قال اعقلها وتوكل وقوله قد ظاهر بينهما أي جعل احداهما كالظهارة للاخرى بأن لبس احداهما فوق الاخرى وأتى بذلك احترازا عما قد يتوهم من أن واحدة من أسفله والاخرى من أعلاه وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان السائب لم يشهد أحدا وفي أبي داود عن السائب عن رجل قد سماه أن رسول الله ظاهر يوم أحد بين درعين

(باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر فقيل له هذا ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم والمغفر كمنبر من الغفر وهو الستر والمراد به هنا زرد من حديد ينسج بقدر الرأس يلبس تحت القلنسوة وهو من جملة السلاح لان السلاح يطلق على ما يقتل به وعلى ما يدفع به وهو مما يدفع به وفي الباب حديثان (قوله دخل مكة وعليه مغفر) لا يعارضه ما سيأتي من أنه دخل مكة وعليه عمامة سوداء لانه لا مانع من أنه لبس العمامة السوداء فوق المغفر أو تحته وقاية لرأسه من صدا الحديد ففي رواية المغفر الاشارة الى كونه متأهبا للقتال وفي رواية العمامة الاشارة الى كونه دخل غير محرم كما صرح به القسطلاني فان قلت دخوله مكة وعليه المغفر يشكل عليه خبر لا يحل لاحدكم أن يحمل بمكة السلاح قلت لا اشكال لانه محمول على حمله في قتال لغير ضرورة وهذا كان لضرورة على أن مكة أحلت له ساعة من نهار ولم تحل لاحد قبله ولا بعده أما حمله فيها في غير قتال فهو مكروه (قوله فقيل له) أي قال له سعد بن حريث وقوله هذا ابن خطل بخمل وكان قد أسلم ثم ارتد وقتل مسلما كان يخدمه وكان هاجيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين واتخذ جاريتين تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلهذا أهدر دمه وقوله متعلق بأستار الكعبة أي متمسك بأستارها لان عادة الجاهلية أنهم يجيرون كل من تعلق بأستارها من كل جريمة وقوله فقال اقتلوه واستبق الى قتله عمار بن ياسر وسعيد بن حريث فسبق سعيد وقتله وقيل قتله أبو برزة ويجمع بأن الذي باشر قتله أولا أبو برزة وشاركه سعيد وقتلوه بين زمزم والمقام لكن استشكل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم من دخل المسجد فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن وأجيب بانه من المستثنين لما ورد أنه صلى الله عليه وسلم أهدر في ذلك اليوم أربعة وقال لا آمنهم في حل ولا في حرم منهم ابن خطل بل قال في حقهم اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة وتمسك المالكية بهذا الخبر في تحتم قتل ساب النبي صلى الله عليه

وسلم واتما نهض هذا التوسل لو تلفظ بالاسلام ثم قتل ولم يثبت على أن قتله كان قصاصا بالمسلم الذى قتله ويؤخذ من الحديث حل اقامة الحدود بالمسجد لا بنجس ومنعه الحنفية (قوله عيسى بن أحمد) وثقه النسائى (قوله وعلى رأسه المغفر) أى فوق العمامة أو تحتها كما تقدم وقوله قال أى أنس وانما أتى بقال لطول كلامه أو لانه سمعه منه فى وقت آخر وقوله فلما نزعه أى نزع المغفر عن رأسه وقوله جاءه رجل قيل هو أبو برزة لكن تقدم أن القائل هذا ابن خطل الخ هو سعيد بن حريث وقوله ابن خطل متعلق بأستار الكعبة مبتدأ وخبر وقوله فقال اقتلوه أمرهم بقتله على سبيل الكفاية فكل من قتله منهم حصل به المقصود (قوله قال ابن شهاب) أى بالاسناد السابق فليس معلقا لما فى الموطا من رواية أبى مصعب وغيره قال مالك عن ابن شهاب ولم يكن رسول الله محرما اهـ ويدل ذلك على أنه لا يلزم الاحرام فى دخول مكة اذا لم يرد نسكا وبه أخذ الشافعى رضى الله عنه

* (باب ما جاء فى عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم والعمامة كل ما يلف على الرأس لكن المراد منها هنا ما عدا المغفر بقرينة تقدم ذكره والعمامة سنة لا سيما للصلاة وبقصد التجمل لاخبار كثيرة فيها وتحصل السنة بكونها على الرأس أو على قلنسوة تحتها فى الخبر فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس وأما لبس القلنسوة وحدها فهو زى المشركين وفى حديث ما يدل على أفضلية كبرها لكنه شديد الضعف وهو بمفرده لا يعمل به ولا فى فضائل الاعمال قال ابن القيم لم تكن عمامته صلى الله عليه وسلم كبيرة يؤذى الرأس حملها ولا صغيرة تقصر عن وقاية الرأس من نحو حر أو برد بل كانت وسطا بين ذلك وخير الامور الوسط وقال شهاب الدين بن حجر الهيتمى واعلم أنه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ فى طول عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها شئ وما وقع للطبرانى من أن طولها نحو سبعة أذرع ولغيره أن طولها سبعة أذرع فى عرض ذراع لا أصل له اهـ لكن نقل عن النووى أنه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وكانت ستة أذرع وعمامة طويلة وكانت اثنى عشر ذراعا اهـ ولا يسن تحنيك العمامة عند الشافعية وهو تحديق الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة واختار بعض الحفاظ ما عليه كثيرون أنه يسن وأطالوا فى الاستدلال له بما رد عليهم وفى الباب خمسة أحاديث (قوله ح) للتحويل كما تقدم (قوله وعليه عمامة سوداء) قال شارح لم يكن سوادها أصليا بل لحكايتها ما تحتها من المغفر وهو أسود أو كانت متسخة متلونة وأيده بعضهم

(حدثنا) عيسى بن أحمد (حدثنا) عبد الله بن وهب (حدثنا) مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر قال فلما نزعه جاءه رجل فقال له ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه قال ابن شهاب وبلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يومئذ محرما *

(باب ما جاء فى عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى عن حماد ابن سلمة (ح) و (حدثنا) محمود ابن غيلان (حدثنا) وكيع عن حماد بن سلمة عن أبى الزبير عن جابر قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء

(حدثنا) ابن أبي عمر عن سفيان عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه قال رأيت على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء (حدثنا) محمود بن غيلان ويوسف بن عيسى قالا (حدثنا) وكيع عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء (حدثنا) هرون بن إسحق الهمداني (حدثنا) يحيى بن محمد المدني عن عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه

بما سيجيء من قوله وعليه عمامة دسماء اه وأنت خبير بأن هذا خلاف الظاهر مع أنهم قد بنوا حكما في إيثار الاسود في ذلك اليوم حيث قالوا وحكمة إيثاره السواد على البياض الممدوح الاشارة الى ما منحه الله ذلك اليوم من السودد الذي لم يتفق لأحد من الانبياء قبله والى سودد الاسلام وأهله والى أن الدين المحمدي لا يتبدل لأن السواد أبعد تبدلا من غيره وهذا متكفل برد ما زعمه هذا الشارح وزعم بعض بني المعتصم أن تلك العمامة التي دخل صلى الله عليه وسلم بها مكة وهبها للعمه العباس وبقيت بين الخلفاء يتداولونها ويجعلونها على رأس من تقرر للخلافة وصحة لبس المصطفى للسواد ونزول الملائكة يوم بدر بعمائم صفر لا يعارض عموم الخبر الصحيح الآمر بالبياض لانه لمقاصد اقتضاها خصوص المقام كما بينه بعض الاعلام (قوله عن سفيان) أي ابن عيينة وقوله عن مساور بالسين المهملة والواو بصيغة اسم الفاعل وصحفه من قال مبادر بالباء الموحدة والدال وقوله الوراق أي الذي يبيع الورق أو يعمله وهو صدوق عابد لكن ربما وهم خرج له مسلم والاربعة وقوله ابن حريث بالتصغير (قوله عمامة سوداء) زاد في بعض الروايات حرقانية قد أرخى طرفيها بين كتفيه والحرقانية هي التي على لون ما أحرقته النار منسوبة الى الحرق بزيادة الالف والنون (قوله خطب الناس) أي وعظهم عند باب الكعبة كما ذكره الحافظ ابن حجر والمراد بالمنبر في بعض الروايات عتبة الكعبة لانها منبر بالمعنى اللغوي وهو كل مرتفع اذ لم ينقل أن ثم منبرا بالهيئة المعروفة الآن وقوله وعليه عمامة سوداء في بعض النسخ عصابة بدل عمامة وهي بمعناها ويؤخذ منه كما قال بجمع جواز لبس الاسود في الخطبة وان كان الابيض أفضل كما مر (قوله هرون بن إسحق الهمداني) بسكون الميم وهو حافظ ثقة متعبد خرج له النسائي وابن ماجه والمصنف وقوله يحيى بن محمد المدني نسبة لمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاصح واحترز به عن يحيى بن محمد المدني وهما اثنان آخران وما نحن فيه صدوق لكن يخطئ خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله عن عبد العزيز بن محمد حدث من كتب غيره فأخطأ خرج له الجماعة وقوله عن عبيد الله بن عمر أي بواسطة اذ هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر فهو منسوب الى جده (قوله اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه) أي اذا لف عمامته على رأسه أرخى طرفها بين كتفيه وفي بعض طرق الحديث أن الذي كان يرسله بين كتفيه هو الطرف الاعلى وهو يسمى عذبة لغة ويحتمل أنه الطرف الاسفل حتى يكون عذبة في الاصطلاح العرفي الآن ويحتمل أن المراد الطرفان معا لانه ورد أنه قد أرخى طرفيها بين كتفيه بلفظ التثنية وفي بعض الروايات طرفها بلفظ الافراد ولم يكن صلى

الله عليه وسلم يسدل عمامته دائما بدليل رواية مسلم أنه صلى الله عليه وسلم دخل مكة بعمامة سوداء من غير ذكر السدل وصرح ابن القيم بنفيه قال لانه صلى الله عليه وسلم كان على أهبة من القتال والمغفر على رأسه فلبس في كل موطن ما يناسبه كذا في الهدى النبوي وبه عرف ما في قول صاحب القاموس لم يفارقها قط وقد استفيد من الحديث أن العذبة سنة وكان حكمة سنها ما فيها من تحسين الهيئة وارسالها بين الكتفين أفضل واذا وقع ارسالها بين اليدين كما يفعله الصوفية وبعض أهل العلم فهل الافضل ارسالها من الجانب الايمن لشرفه أو من الجانب الايسر كما هو المعتاد وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني ما يدل على تعيين الايمن لكنه ضعيف واستحسن الصوفية ارسالها من الجانب الايسر لكونه جانب القلب فيتذكر تفريغه عما سوى ربه قال بعض الشافعية ولو خاف من ارسالها نحو خيلاء لم يؤمر بتركها بل يفعلها ويجاهد نفسه وأقل ما ورد في طولها أربع أصابع وأكثر ما ورد فيه ذراع وبينهما شبر ويحرم افحاشها بقصد الخيلاء (قوله قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك) أي سدل العمامة بين الكتفين وقوله قال عبيد الله ورأيت القاسم ابن محمد وسالما يفعلان ذلك أي سدل العمامة بين الكتفين وأشار بذلك الى أنه سنة مؤكدة محفوظة لم يتركها الصلحاء وبالجملة فقد جاء في العذبة أحاديث كثيرة ما بين صحيح وحسن (قوله أبو سليمان) صدوق ابن الحديث خرج له الجماعة الا النسائي وقوله ابن الغسيل أي بواسطتين لان عبد الرحمن المذكور ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل فهو لقب لحنظلة وانما لقب بذلك لانه استشهد يوم أحد جنبا لكونه لما سمع النفير لم يصبر للغسل فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم الملائكة تغسله من الجنابة (قوله خطب الناس) أي في مرض موته وأوصاهم بشأن الانصار كما في البخاري ولم يصعد المنبر بعد ذلك وقوله وعليه عمامة دسماء وفي رواية عصابة بدل عمامة والعصابة هي العمامة والدسماء بفتح الدال المهملة وسكون السين المهملة أيضا هي السوداء كما في نسخة وقيل معنى الدسماء الملطخة بالدسم لانه صلى الله عليه وسلم كان يكثر دهن شعره فأصابتها الدسومة من الشعر

قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك قال عبيد الله ورأيت القاسم بن محمد وسالما يفعلان ذلك (حدثنا) يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) أبو سليمان وهو عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة دسماء * (باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي ورداثه ففي الترجمة اكتفاء على حد قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أي والبرد والازار ما يستر أسفل البدن والرداء ما يستر أعلاه وذكر ابن الجوزي في الوفاء باسناده عن عروة بن الزبير قال طول رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أذرع وعرضه ذراعان ونصف ونقل ابن القيم عن الواقدي أن طوله ستة أذرع

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) اسمعيل بن ابراهيم (حدثنا) أيوب عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبيه قال أخرجت الينا عائشة رضى الله عنها كساء ملبدا وازارا غليظا فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذين (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود عن شعبة عن الاشعث بن سليم قال سمعت عمتى تحدث عن عمها قال بينا أنا أمشى بالمدينة اذا انسان خلفى يقول ارفع ازارك فانه أنقى وأبقى

فى ثلاثة أذرع وشبر وأما ازاره فطوله أربعة أذرع وشبر فى ذراعين (قوله أيوب) أى السختيانى وقوله عن حميد بن هلال ثقة وقال ابن قتادة ما كانوا يفضلون أحدا عليه فى العلم روى له الجماعة لكن توقف فيه ابن المنير لدخوله فى عمل السلطان وقوله عن أبى بردة بضم فسكون الفقيه كان من نبلاء العلماء وهو جد أبى الحسن الاشعرى وقوله عن أبيه أى أبى موسى الاشعرى الصحابى المشهور واسمه عبد الله ابن قيس وفى أكثر النسخ اسقاط عن أبيه ومع ذلك فالحديث غير مرسل لان أبا بردة يروى عن عائشة (قوله أخرجت الينا عائشة الخ) كانت رضى الله عنها حفظت هذا الكساء والازار اللذين قبض فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل التبرك بهما وقد كان عندها أيضا جبة طيالسية كان صلى الله عليه وسلم يلبسها فلما ماتت عائشة أخذتها أسماء فكانت عندها تستشفى بها المرضى كما أخبرت بذلك أسماء فى حديثها فى مسلم (قوله كساء ملبدا) بصيغة اسم المفعول والكساء ما يستر أعلى البدن ضد الازار والملبد المرقع كما قاله النووى فى شرح مسلم قال ثعلب يقال للرقعة التى يرقع بها القميص لبدة وقيل هو الذى ثخن وسطه حتى صار كاللبد وقوله وازارا غليظا أى خشنا وقوله فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذين أرادت أنهما كانا لباسه وقت مفارقته الدنيا صلى الله عليه وسلم مع ما فيهما من الرثاثة والخشونة فلم يكترث صلى الله عليه وسلم بزخرفة الدنيا ولا بمتاعها الفانى مع أن ذلك كان بعد فتح الفتوح وفى قوة الاسلام وكمال سلطانه ويؤخذ من ذلك أنه ينبغى للانسان أن يجعل آخر عمره محلا لترك الزينة وقد عمد الصوفية الى لزوم لباس الصوف وتفاخر فيه بعضهم فخرجوا عن الطريق التى هم بسبيلها كما قاله ابن العربى (قوله عن الاشعث بن سليم) بالتصغير وقوله عمتى اسمها رهم بضم الراء وسكون الهاء وقوله عن عمها اسمه عبيد بن خالد (قوله بينا أنا أمشى بالمدينة اذا انسان خلفى) أى فاجأنى كون انسان خلفى بين أزمنة كونى امشى فى المدينة فبين ظرف للفعل الذى دلت عليه اذا التى للمفاجاة وأصلها بين فاشبعت فتحتها فتولدت الالف وقد تزاد فيها ما فيقال بينما وقدم المسند اليه للتخصيص أو للتقوى وعبر بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية والباء فى قوله بالمدينة بمعنى فى كما فى بعض النسخ وقوله يقول ارفع ازارك أى يقول ذلك الانسان ارفع ازارك عن الارض (قوله فانه أتقى) بمثناة فوقية أى أقرب الى التقوى للبعد عن الكبر والخيلاء وفى بعض النسخ أنقى بالنون أى أنظف فان الازار اذا جر على الارض ربما تعلق به نجاسة فتلوثه وقوله وأبقى بالباء الموحدة أى أكثر بقاء ودواما وفيه ارشاد

الى أنه ينبغي للابس الرفق بما يستعمله واعتناؤه بحفظه لان اهماله تضييع واسراف (قوله فاذا هو رسول الله) هكذا في أكثر النسخ وفي بعضها فالتفت فاذا هو رسول الله أي فنظرت الى ورائي فاذا هو أي الانسان رسول الله وقوله فقلت يارسول الله انما هي بردة ملحاء بفتح الميم والحاء المهملة وسكون اللام والمراد بها بردة سوداء فيها خطوط بيض يلبسها الاعراب ليست من الثياب الفاخرة وكأنه يريد أن هذا ثوب لا اعتبار به ولا يلبسه في المجالس والمحافل وانما هو ثوب مهنة لا ثوب زينة وقوله قال أمالك في اسوة أي أليس لك في بتشديد الياء اسوة بضم الهمزة أفصح من كسرها أي اقتداء واتباع ومراده صلى الله عليه وسلم طلب الاقتداء به وان لم يكن في تلك البردة خيلاء سدا للذريعة (قوله فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقيه) أي فتأملت في ملبوسه فاذا ازاره ينتهي الى نصف ساقيه قال النووي القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف الازار نصف الساقين والجائز بلا كراهة ما تحته الى الكعبين وما نزل عنهما ان كان للخيلاء حرم والا كره وفي معنى الازار القميص وكل ملبوس وهذا في حق الرجل أما المرأة فيسن لها جره على الارض قدر شبر وأكثره ذراع (قوله عن موسى بن عبيدة) بالتصغير ضعفوه وقال أحمد لا تحل الرواية عنه خرج له ابن ماجه وقوله عن اياس بكسر أوله ثقة خرج له الستة وقوله عن أبيه أي سلمة كان شجاعا راميا فاضلا شهد بيعة الرضوان وغزا مع المصطفى سبع غزوات (قوله كان عثمان بن عفان يأتزر الى أنصاف ساقيه) أي كان عثمان بن عفان أمير المؤمنين يلبس ازاره الى أنصاف ساقيه والمراد بالجمع ما فوق الواحد بقرينة ما أضيف اليه والساق ما بين الركبة والقدم وقوله وقال أي عثمان على الاظهر وقوله هكذا كانت ازرة صاحبي أي كانت ازرة صاحبي بكسر الهمزة أي هيئة ائتزاره هكذا أي كهذه الكيفية التي رأيتموها مني وقوله يعني النبي أي يقصد عثمان بصاحبي النبي وقائل ذلك سلمة (قوله قتيبة) في بعض النسخ ابن سعيد وقوله عن مسلم بن نذير بضم ففتح أو بفتح فكسر قال الذهبي صالح خرج له البخاري في الادب والنسائي وابن ماجه وقوله عن حذيفة بن اليمان بكسر النون من غير ياء استشهد اليمان بأحد قتله المسلمون خطأ فوهب لهم حذيفة ابنه دمه وكان حذيفة صاحب سر المصطفى في المنافقين (قوله بعضلة ساقي أو ساقه) هكذا وقع في رواية المؤلف وابن ماجه على الشك والظاهر أنه من راو بعد حذيفة لا من حذيفة لبعد وقوع الشك في ذلك من حذيفة وهو صاحب القصة وفي رواية غيرهما كابن حبان ساقي من غير شك والعضلة بسكون

فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله انما هي بردة ملحاء قال أمالك في اسوة فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقيه (حدثنا) سويد بن نصر (حدثنا) عبدالله بن المبارك عن موسى بن عبيدة عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن أبيه قال كان عثمان بن عفان يأتزر الى أنصاف ساقيه وقال هكذا كانت ازرة صاحبي يعني النبي صلى الله عليه وسلم (حدثنا) قتيبة (حدثنا) أبو الاحوص عن أبي اسحق عن مسلم بن نذير عن حذيفة ابن اليمان قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقي أو ساقه

الضاد كتالحة أو تحريكها كل عصب له لحم بكثرة وهى هنا اللحمة المجتمعة أسفل من الركبة من مؤخر الساق (قوله فقال هذا موضع الازار) أى هذا المحل موضع طرف الازار فهو على تقدير مضاف وقوله فان أبيت فاسفل أى فان امتنعت من الاقتصار على ذلك فوضعه أسفل من العضلة بقليل بحيث لا يصل الى الكعبين وقوله فان أبيت فلا حق للازار فى الكعبين أى فان امتنعت من الاقتصار على مادون الكعبين فاعلم أنه لا حق للازار فى وصوله الى الكعبين وظاهره أن اسباله الى الكعبين ممنوع لكن ظاهر قول البخارى ما أسفل الكعبين فى النار يدل على جواز اسباله الى الكعبين ويحمل ماهنا على المبالغة فى منع الاسبال الى الكعبين لئلا يجر الى ما تحتهما على وزان خبر كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه

* (باب ماجاء فى مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب الاخبار الواردة فى بيان مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشية كسدرة الهيئة التى يعتادها الانسان من المشى وفى الباب ثلاثة أحاديث (قوله ابن لهيعة) كصحيفة الفقيه المشهور قاضى مصر قال الذهبى ضعفوه وقال بعضهم خلط بعد احتراق كتبه وضعفه النووى فى التهذيب وقوله عن أبى يونس أى مولى أبى هريرة لان أبا يونس فى الرواة خمسة كما قاله العصام مولى أبى هريرة وهو المراد هنا واسمه سليم ابن جبير ومولى عائشة وآخر اسمه سالم بن أبى حفصة وآخر اسمه حاتم وآخر اسمه الحسن بن يزيد (قوله ما رأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بل هو صلى الله عليه وسلم أحسن ورأى اما علمية واما بصرية والاول أبلغ وقوله كأن الشمس تجرى فى وجهه أى لان لمعان وجهه وضوءه يشبه لمعان الشمس وضوءها فيكون قد شبه لمعان وجهه الشريف وضوءه بلمعانها وضوئها وهذا مما فيه المشبه أبلغ من المشبه به كما فى قوله تعالى مثل نوره كمشكاة وقصده بذلك اقامة البرهان على أحسنيته وخص الوجه لانه هو الذى يظهر فيه المحاسن ولكون حسن البدن تابعا لحسنه غالبا وقد ورد لو رأيته لرأيت الشمس طالعة وكل هذا تقريب والا فهو صلى الله عليه وسلم أعظم من الشمس ومن غيرها وفى حديث ابن عباس لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظل ولم يقم مع الشمس قط الا غلب ضوءه ضوءها ولم يقم مع سراج قط الا غلب ضوءه ضوءه ويرحم الله البوصيرى حيث قال

انما مثلوا صفاتك للنا * س كما مثل النجوم الماء

(قوله ولا رأيت أحدا أسرع فى مشيته من رسول الله) فى نسخة من مشيه بصيغة المصدر والمراد بيان صفة مشيه المعتاد من غير اسراع منه وقوله كأنما الارض

فقال هذا موضع الازار فان أبيت فأسفل فان أبيت فلا حق للازار فى الكعبين

(باب ماجاء فى مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) ابن لهيعة عن أبى يونس عن أبى هريرة قال ما رأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن الشمس تجرى فى وجهه ولا رأيت أحدا أسرع فى مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما الارض تطوى له انا لنجهد أنفسنا وانه لغير مكترث

تطوى له أى كأنما الارض تجعل مطوية تحت قدميه وقوله انا لنجهد أنفسنا وفي نسخة وانا بالواو ونجهد بفتح النون والهاء أو بضم النون وكسر الهاء أى انا لنتعب أنفسنا ونوقعها في المشقة في سيرنا معه صلى الله عليه وسلم والمصطفى كان لا يقصد اجهادهم وانما كان طبعه ذلك كما يدل عليه قوله وانه لغير مكترث أى والحال أنه صلى الله عليه وسلم لغير مبال بحيث لا يجهد نفسه ويمشى على هينة فيقطع من غير جهد ما لا نقطع بالجهد واستعمال مكترث في النفى هو الاغلب وفي الاثبات قليل شاذ (قوله من ولد على بن أبي طالب) بفتح الواو واللام وبضم الواو وسكون اللام أى من أولاده (قوله قال) أى ابراهيم بن محمد وقوله قال كان اذا مشى تقلع بتشديد اللام أى رفع رجله من الارض بهمة وقوة لا مع اختيال وبطء حركة لان تلك مشية النساء وقوله كأنما ينحط من صبب أى كأنما ينزل في منحدر وقد سبق ذلك في صدر الكتاب فيحتمل أن يكون هذا اختصارا مما سبق وأن يكون حديثا آخر برأسه وكذا يقال في الحديث بعده (قوله هرمز) بضم الهاء والميم غير منصرف وقوله ابن جبير بالتصغير وقوله ابن مطعم بصيغة اسم الفاعل (قوله تكفأ تكفؤا) بالهمز كما تقدم تقدما وفي نسخة تكفى تكفيا بلا همز ومعناه انه يميل الى أمامه ليرفع رجله من الارض بكليته لا مع اهتزاز وتكسر كهيئة المختال وقوله كأنما ينحط من صبب أى كأنما ينزل في محل منحدر كما تقدم

(حدثنا) على بن حجر وغير واحد قالوا أنبأنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال أخبرني ابراهيم بن محمد من ولد على بن أبي طالب قال كان على اذا وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا مشى تقلع كأنما ينحط من صبب (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) أبي عن المسعودي عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير ابن مطعم عن على بن أبي طالب كرم الله وجهه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفأ تكفؤا كأنما ينحط من صبب

(باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب الاخبار التى وردت في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله بابا مع أن حديثه سبق في باب الترجل والفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة غير ظاهر وقد يجاب عن الاول بأن الحديث الواحد قد يجعل له بابان أو أكثر بحسب الاحكام المستفادة منه كما فعله البخارى في أبواب كتابه وعن الثانى والثالث بأنه لما كان الماشى يحتاج للتقنع للوقاية من نحو حر وبرد ناسب تعقيب باب المشى به وان لزم الفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة والتقنع القاء القناع على الرأس اتقى نحو العمامة عما بها من الدهن هذا هو المراد هنا وان كان هو أعم من ذلك لانه تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء فوق العمامة أو تحتها للوقاية من دهن أو حر أو برد أو نحو ذلك وصح عن ابن مسعود وله حكم المرفوع التقنع من أخلاق الانبياء وفي خبر لا يتقنع الا من استكمل الحكمة في قوله وفعله ويؤخذ منه أنه ينبغى أن يكون للعلماء شعار يختص بهم ليعرفوا فيسئلوا ويمتثل أمرهم ونهيهم وهذا أصل في لبس الطيلسان ونحوه وله فوائد جليلة كالاستحياء

من الله والخوف منه اذ تغطية الرأس شأن الخائف الذى لا ناصر له ولا معين ويجمعه للتفكر لانه يغطى أكثر وجهه فيحضر قلبه مع ربه ويعتلى بشهوده وذكره وتصان جوارحه عن المخالفات ونفسه عن الشهوات ولذلك قال بعض الصوفية الطيلسان الخلوة الصغرى وفى الباب حديث واحد سبق فى الترجل (قوله الربيع بن صبيح) بالتكبير فيهما (قوله يكثر القناع) بكسر القاف وهو الخرقة التى تلقى على الرأس بعد استعمال الدهن لتقى العمامة من الدهن شبهت بقناع المرأة وقوله كان ثوبه ثوب زيات المراد بالثوب هنا القناع أعنى الخرقة المذكورة فلا ينافى أنه صلى الله عليه وسلم كان أنظف الناس ثوبا كما تقدم قال العراقى وهذا الحديث ضعيف لكن له شواهد تجبر ضعفه

* (باب ما جاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفى بعض النسخ جلسته بالاضافة الى الضمير وفى الباب ثلاثة أحاديث (قوله عن جدتيه) حدية وعلية على ما تقدم فى هذا الكتاب وقد علمت أن الصواب صفية وحدية بنتى علية (قوله وهو قاعد القرفصاء) بضم أوله وثالثه وبفتح ويكسر ويمد ويقصر أى وهو قاعد قعودا مخصوصا بأن يجلس على اليته ويلصق فخذيه ببطنه ويضع يديه على ساقيه وهى جلسة المحتبى وقيل أن يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق بطنه بفخذيه ويتأبط كفيه وهى جلسة الاعراب (قوله فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع فى الجلسة) أى الخاشع خشوعا تاما فى جلسته تلك فهو خافض الطرف والصوت ساكن الجوارح والتفعل ليس للتكلف بل لزيادة المبالغة فى الخشوع وقوله فأرعدت من الفرق وفى نسخة أرعدت من غير فاء وهو جواب لما أى أخذتنى الرعدة من الفرق بالتحريك أى الخوف والفزع الناشئ عما علاه صلى الله عليه وسلم من عظم المهابة والجلالة أو للتأسى به لانه اذا كان مع كمال قربه من ربه غشيه من جلاله ما صيره كذلك فغيره يرعد من الفرق وهذا بعض قصة تقدمت فى باب اللباس (قوله وغير واحد) هذا ليس من الابهام المضر لان العمدة فى مثله انما هى على المعين وفائدة التعرض للمبهم بيان عدم انفراد المعين به (قوله عن عباد بن تميم) وثقه النسائى وقوله عن عمه أى عبد الله بن زيد فهو أخو تميم لامه وقيل لابيه خرج له الجماعة صحابى مشهور (قوله مستلقيا فى المسجد) حال من النبى والاستلقاء الاضطجاع على القفا ولا يلزم منه نوم ولا يخفى أنه اذا حل الاستلقاء فى المسجد حل الجلوس فيه بالاولى فلهذا ذكر هذا الحديث فى باب ما جاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاندفع ما يقال الاستلقاء ليس من الجلوس

(حدثنا) يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) يزيد بن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناع كأن ثوبه ثوب زيات

(باب ما جاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا) عفان بن مسلم (حدثنا) عبد الله ابن حسان عن جدتيه عن قيلة بنت مخرمة أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد وهو قاعد القرفصاء قالت فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع فى الجلسة فأرعدت من الفرق (حدثنا) سعيد بن عبد الرحمن المخزومى وغير واحد قالوا (حدثنا) سفيان عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم مستلقيا فى المسجد

فلا وجه لذكر هذا الحديث فى هذا الباب وقوله واضعا احدى رجليه على الاخرى حال من النبى أيضا فتكون حالا مترادفة أو من ضمير مستلقيا فتكون حالا متداخلة وهذا يدل على حل وضع الرجل على الاخرى حال الاستلقاء مع مد الاخرى أو رفعها لكن يعارض ذلك رواية لا يستلقين أحدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى وجمع بأن الجواز لمن لم يخف انكشاف عورته بذلك كالمتسرول مثلا والنهى خاص بمن خاف انكشاف عورته بذلك كالمؤتزر نعم الاولى خلافه بحضرة من يحتشمه وان لم يخف الانكشاف والظاهر من حال المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه انما فعله عند خلوه عما يحتشم منه وهذا الجمع أولى من ادعاء النسخ وأولى من زعم أنه من خصائصه لان كلا من هذين الامرين لا يصار اليه بالاحتمال (قوله ابن شبيب) بوزن طبيب وقوله المدنى وفى نسخة المدينى وقوله عن ربيح براء فموحدة فحاء مهملة مصغر ربح وقوله عن أبيه أى عبد الرحمن (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) هذا مخصوص بما عدا ما بعد صلاة الفجر لخبر أبى داود بسند صحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع فى مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء أى بيضاء نقية ومخصوص أيضا بما عدا يوم الجمعة والامام يخطب للنهى عنه حينئذ لجلبه للنوم فيفوته سماع الخطيب وقوله اذا جلس فى المسجد احتبى بيديه وفى نسخ فى المجلس بدل فى المسجد والاحتباء أن يجلس على اليته ويضم رجليه الى بطنه بنحو عمامة يشدها عليهما وعلى ظهره واليدان بدل عما يحتبى به من نحو عمامة والاحتباء جلسة الاعراب ومنه الاحتباء حيطان العرب أى كالحيطان لهم فى الاستناد فاذا أراد أحدهم الاستناد احتبى لانه لا حيطان فى البرارى فيكون الاحتباء بمنزلة الحيطان لهم

* (باب ما جاء فى تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب الاخبار الواردة فى بيان تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمقصود فى هذا الباب بيان التكأة وهى بوزن اللمزة ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها مما هيئ وأعد لذلك فخرج الانسان فلا يسمى تكأة وان اتكئ عليه والمقصود فى الباب الآتى بيان الاتكاء وهو الاعتماد على الشئ وسادة أو غيرها كالانسان ولهذا ترجم المصنف هنا بالتكأة وفيما يأتى بالاتكاء فاندفع الاعتراض عليه بأن الاولى جعل الكل بابا واحدا وفى الباب أربعة أحاديث (قوله الدورى) بضم الدال نسبة للدور محلة من بغداد ولذلك قيل له البغدادى أيضا (قوله متكئا على وسادة) بكسر الواو ما يتوسد به من المخدة بكسر الميم وفتح الخاء المعجمة وقد يقال

واضعا احدى رجليه على الاخرى (حدثنا) سلمة بن شبيب (حدثنا) عبد الله بن ابراهيم المدنى (حدثنا) اسحق بن محمد الانصارى عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبى سعيد عن أبيه عن جده أبى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس فى المسجد احتبى بيديه

(باب ما جاء فى تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) عباس بن محمد الدورى (حدثنا) اسحق بن منصور عن اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة على يساره

وساد

(حدثنا) حميد بن مسعدة
(حدثنا) بشر بن المفضل
(حدثنا) الجريري عن عبد الرحمن
ابن أبي بكرة عن أبيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
الأ أحدثكم بأكبر الكبائر قالوا
بلى يارسول الله قال الاشراك
بالله وعقوق الوالدين قال
وجلس رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان متكئا

وساد بلا تاء واساد بالهمزة بدل الواو وقوله على يساره أى حال كون الوسادة
موضوعة على يساره وهو لبيان الواقع والافضل الاتكاء يمينا أيضا وقد بين الراوى
فى هذا الخبر الكاثة وهى الوسادة وكيفية الاتكاء وسيأتى أن اسحق بن منصور
انفرد من بين الرواة برواية على يساره عن اسرائيل (قوله ابن أبى بكرة) بفتح
الكاف وسكونها وهو أول مولود ولد فى الاسلام فى البصرة فهو بصرى تابعى
وقوله عن أبيه أى أبى بكرة صحابى مشهور بكنيته وانما كنى بذلك لانه تدلى للنبى
صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف فى بكرة لما نادى المسلمون من نزل من الحصار
فهو حر واسمه نفيع بضم النون وفتح الفاء (قوله ألا أحدثكم بأكبر الكبائر)
وفى رواية صحيحة ألا أخبركم وفى أخرى ألا أنبئكم ومعنى الكل واحد ويؤخذ من
ذلك أنه ينبغى للعالم أن يعرض على أصحابه ما يريد أن يخبرهم به وكثيرا ما كان يقع
ذلك من المصطفى صلى الله عليه وسلم لحثهم على التفرغ والاستماع لما يريد اخبارهم
به والكبائر جمع كبيرة واختلف فى تعريفها فقيل ما توعد عليه بخصوصه بنحو غضب
أو لعن فى الكتاب أو السنة واختاره فى شرح اللب وقيل ما يوجب حدا واعترض
على الاول بالظهار وأكل الخنزير والاضرار فى الوصية ونحو ذلك مما عد كبيرة ولم
يتوعد عليه بشئ من ذلك واعترض على الثانى بالفرار من الزحف والعقوق وشهادة
الزور ونحوها من كل ما لا يوجب حدا وهو كبيرة وقيل كل جريمة تؤذن بقلة
اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة وعليه امام الحرمين وهو أشمل التعاريف
لكن اعترض عليه بأنه يشمل صغائر الخسة كسرقة لقمة وتطفيف حبة والامام انما
ضبط به ما يبطل العدالة من المعاصى وقد عدوا منها جملا حتى قال فى الوسيط رأيت
للحافظ الذهبى جزأ جمع فيه نحو أربعمائة اه (قوله قالوا بلى يارسول الله) أى
حدثنا يارسول الله وقوله الاشراك بالله المراد به مطلق الكفر وانما عبر بالاشراك
لانه أغلب أنواع الكفر لا لاخراج غيره وقوله وعقوق الوالدين وهو أن يصدر منه
فى حقهما ما من شأنه أن يؤذيهما من قول أو فعل مما لا يحتمل عادة والمراد بالوالدين
الاصلان وان عليا ومال الزركشى الى الحاق العم والخال بهما ولم يتابع عليه وقوله
قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا أى قال أبو بكرة وجلس
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا قبل جلوسه تنبيها على عظم اثم شهادة
الزور وتأكيد تحريمها وعظيم قبحها وذلك ليس لكونه فوق الاشراك أو مثله بل
لتعدى مفسدته الى الغير والاشراك مفسدته قاصرة غالبا ويؤخذ من الحديث
جواز ذكر الله وافادة العلم متكئا وأن ذلك لا ينافى كمال الادب وأن الاتكاء ليس

مفوتا الحق الحاضرين المستفيدين وأورد على المصنف أن المذكور في هذا الحديث
الاتكاء لا التكأة فليس مناسبا لهذا الباب بل للباب الآتي وأقصى ما قيل في دفع
هذا الايراد أن الاتكاء يستلزم التكأة فكأنها مذكورة فيه فناسب ذكره في هذا
الباب بهذا الاعتبار (قوله قال وشهادة الزور أو قول الزور) شك من الراوي
ورواية البخاري لا شك فيها وهي ألا وقول الزور وشهادة الزور وهو من عطف
الخاص على العام وقال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون عطف تفسير فانا لو حملنا
القول على الاطلاق لزم أن الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك والزور من
الازورار وهو الانحراف كما ذكره بعضهم وقال المطرزي أصل الزور تحسين الشئ
ووصفه بخلاف صفته وقوله قال فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى
قلنا ليته سكت أي قال أبو بكرة فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذه
الكلمة وهي وشهادة الزور أو قول الزور حتى تمنينا سكوته كيلا يتألم صلى الله عليه
وسلم وأما قول ابن حجر والضمير في يقولها لقوله ألا أحدثكم الخ ففي غاية البعد
والمتبادر ما أشرنا اليه من أنه للكلمة وهي وشهادة الزور ويؤخذ من الحديث أن
الواعظ والمفيد ينبغي له أن يتحرى التكرار والمبالغة في الافادة حتى يرحمه السامعون
والمستفيدون (قوله عن أبي جحيفة) بالتصغير واسمه وهب بن عبد الله صحابي
(قوله أما أنا فلا آكل متكئا) أما هنا لمجرد التأكيد وان كانت للتفصيل
مع التأكيد غالبا نحو جاء القوم أما زيد فراكب وأما عمرو فماش وهكذا وانما خص
نفسه صلى الله عليه وسلم مع أن ذلك مكروه حتى من أمته على الأصح خلافا
لابن القاص من الشافعية اكتفاء بذكر المتبوع عن التابع ومعنى المتكئ المائل
الى أحد الشقين معتمدا عليه وحده وحكمة كراهة الاكل متكئا أنه فعل المتكبرين
المكثرين من الاكل نهمة والكراهة مع الاضطجاع أشد منها مع الاتكاء نعم
لا بأس بأكل ما يتنقل به مضطجعا لما ورد عن علي كرم الله وجهه أنه أكل كعكا على
برش وهو منبطح على بطنه قال حجة الاسلام والعرب قد تفعله والاكل قاعدا أفضل
ولا يكره قائما بلا حاجة والتربع لا ينتهي الى الكراهة لكنه خلاف الاولى
ومثله أن يسند ظهره الى نحو حائط فالسنة أن يقعد على ركبتيه وظهور قدميه
أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى قال ابن القيم ويذكر عنه صلى الله عليه
وسلم أنه كان يقعد للاكل على ركبتيه ويضع بطن قدمه اليسرى تحت ظهر اليمنى
وورد بسند حسن أنه أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا على ركبتيه يأكل
فقيل له ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا

قال وشهادة الزور أو قول الزور
قال فما زال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته
سكت (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) شريك عن علي بن
الاقمر عن أبي جحيفة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
أما أنا فلا آكل متكئا (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) عبد
الرحمن بن مهدي (حدثنا)
سفيان عن علي بن الاقمر قال
سمعت أبا جحيفة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا آكل متكئا

وهذه

لآ آكل متكئا (حدثنا) يوسف ابن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) اسرائيل عن سماك ابن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت النبيّ صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة * قال أبو عيسى لم يذكر وكيع على يساره وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع ولا نعلم أحدا روى فيه على يساره الا ما روى اسحق ابن منصور عن اسرائيل

(باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم كان شاكيا فخرج يتوكأ على اسامة بن زيد وعليه ثوب قطريّ قد توشح به فصلى بهم (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) محمد بن المبارك (حدثنا) عطاء بن مسلم الخفاف (حدثنا) جعفر بن برقان الحلبيّ عن عطاء بن أبي رباح

وهذه الهيئة أنفع هيآت الاكل لانّ الاعضاء تكون على وضعها الطبيعيّ التي خلقت عليه ولا يخفى بعد مناسبة هذا الحديث والذي بعده للترجمة والانسب أنهما بالباب الآتي أليق لكن ذكرهما هنا باعتبار أنّ الاتكاء مستلزم للتكأة فكأنها مذكورة كما تقدم نظيره (قوله لآ آكل متكئا) أي لا آكل حال كوني مائلا الى أحد الشقين معتمدا عليه وحده كما علمت في الحديث السابق (قوله قال أبو عيسى الخ) غرضه بذلك أنّ وكيعا وغيره من الرواة عن اسرائيل لم يذكروا قوله على يساره الا اسحق بن منصور عن اسرائيل فانه ذكر ذلك فتكون هذه الزيادة من الغرائب في اصطلاح الحديث لانّ اسحق تفرد بزيادة على يساره وكان الاولى ايراد هذا الطريق عقب طريق اسحق بن منصور المتقدم أوّل الباب (قوله لم يذكر وكيع على يساره) أي لم يذكر هذه اللفظة فوكيع بين في روايته وقوع الاتكاء منه صلى الله عليه وسلم لكن لم يتعرض فيه لبيان كيفية الاتكاء وقوله وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع أي من غير تعرض للكيفية وقوله ولا نعلم أحدا روى فيه على يساره أي ولا نعلم أحدا من الرواة روى في هذا الحديث لفظة على يساره وقوله الا ما روى اسحق بن منصور عن اسرائيل كان الاولى أن يقول الا اسحق بن منصور عن اسرائيل لانه مستثنى من أحد

(باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب الاخبار الواردة في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فيما سبق أنّ المقصود في هذا الباب بيان الاتكاء والمقصود في الباب السابق بيان التكأة فلذلك عقد المصنف لهما بابين ولم يفهم ذلك بعضهم فزعم أنّ الظاهر أن يجعل هذا الباب والذي قبله بابا واحدا وفي الباب حديثان (قوله كان شاكيا) أي مريضا لانّ الشكاية المرض كما في النهاية وقوله فخرج يتوكأ على أسامة أي فخرج من الحجرة الشريفة يعتمد على أسامة بن زيد وقوله وعليه ثوب قطريّ بكسر القاف وسكون الطاء المهملة وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة وأعلام أو نوع من حلل جياد تحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بالتحريك فكسرت القاف للنسبة وسكنت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به أي تغشى به بأن وضعه فوق عاتقه الذي هو موضع الرداء من المنكب واضطبع به كالمحرم أو خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه وقوله فصلى بهم أي اماما وهذا كان في مرض موته صلى الله عليه وسلم (قوله الخفاف) بالتشديد وهو صانع الخف أو بائعه وقوله ابن برقان كعفران وهو بموحدة مضمومة فراء فقاف وقوله عن عطاء بن أبي رباح بوزن سحاب واسمه

أسلم كما فى القانى تابعى جليل وقوله عن الفضل بن عباس صحابى مشهور ابن عم
المصطفى ورديفه بعرفة وهو أكبر أولاد العباس (قوله الذى توفى فيه) بالبناء
للفاعل أو للمفعول وقوله وعلى رأسه عصابة صفراء أى خرقة أو عمامة صفراء وهذا
مستند لبس العمامة الصفراء ومستند لبس العمامة الحمراء ما تقرر من أن الملائكة
نزلت يوم بدر بعمائم حمر على ما فى بعض الروايات وان تقدم خلافه فى باب صفة
عمامة النبى صلى الله عليه وسلم وكأنه كان فيهم النوعين ومستند لبس العمامة
السوداء ما تقدم من أنه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء ومع ذلك
فالعمامة البيضاء أفضل كما تقدم وقوله فسلمت عليه أى فرد على السلام ففى الكلام
حذف وقوله قلت لبيك أى أجيبك اجابة بعد اجابة وقوله قال اشدد بهذه العصابة
رأسى أى ليسكن الالم بالشد فيخف احساسه به ويؤخذ من ذلك أن شد العصابة على
الرأس لا ينافى الكمال والتوكل لان فيه اظهار الافتقار والمسكنة وقوله قال
ففعلت أى فشددت بالعصابة رأسه الشريف وقوله ثم قعد أى بعد ما كان مضطجعا
وقوله فوضع كفه على منكبى أى عند ارادة القيام فاتكأ عليه ليقوم بدليل قوله
ثم قام وهذا هو وجه مناسبة الحديث للاتكاء ولو لم يكن كذلك لم يكن هذا الحديث
من الاتكاء فى شئ وقوله فدخل فى المسجد فى نسخة فدخل المسجد بحذف فى وهو
الشائع المستفيض لكنه على التوسع أى التجوز باسقاط الخافض فما فى النسخة
الاولى هو الاصل كما هو مقرر فى علم النحو (قوله وفى الحديث قصة) فى نسخ طويلة
وهى أنه صعد المنبر وأمر بنداء الناس وحمد الله وأثنى عليه والتمس من المسلمين أن
يطلبوا منه حقوقهم وستأتى هذه القصة فى باب وفاته صلى الله عليه وسلم

* (باب ما جاء فى صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفى نسخة باب صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم والاولى أولى لان المقصود
بيان الاخبار الواردة فى صفة أكله صلى الله عليه وسلم والاكل بفتح الهمزة ادخال
الطعام الجامد من الفم الى البطن سواء كان بقصد التغذى أو غيره كالتفكه فمن قال
الاكل ادخال شئ من الفم الى البطن بقصد الاغتذاء لم يصب لانه يخرج من كلامه
أكل الفاكهة وخرج بالجامد المائع فادخاله ليس بأكل بل شرب وأما الاكل بضم
الهمزة فاسم للمأكول وأحاديث هذا الباب خمسة (قوله عن سفيان) أى ابن عيينة
وقوله عن سعيد صوابه سعد بلا ياء كما فى نسخ وقوله ابن ابراهيم أى ابن عبد الرحمن
بن عوف الزهرى بخلاف سعد بن ابراهيم قاضى واسط فالاول هو المراد هنا لانه
هو الذى يروى عنه ابن عيينة كان يصوم الدهر ويختم كل يوم ختمة وقوله عن ابن

عن الفضل بن عباس قال
دخلت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فى مرضه الذى
توفى فيه وعلى رأسه عصابة
صفراء فسلمت عليه فقال يا فضل
قلت لبيك يا رسول الله قال
اشدد بهذه العصابة رأسى
قال ففعلت ثم قعد فوضع كفه
على منكبى ثم قام فدخل فى المسجد
وفى الحديث قصة

(باب ما جاء فى صفة أكل
رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(أخبرنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدى عن
سفيان عن سعد بن ابراهيم عن
ابن لكعب بن مالك

لكعب بن مالك اسم ذلك الابن عبد الله أو عبد الرحمن وقوله عن أبيه أي كعب وكان من شعراء المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كان يلعق أصابعه ثلاثا) بفتح العين مضارع لعق من باب تعب أي يلحسها وفي رواية يلعق أو يلعق أي يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره فيسن ذلك سنا مؤكدا اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فينبغي لمن يتبرك به أن يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره ممن لا يتقذر ذلك من نحو عياله أو تلامذته خلافا لمن كره من المترفهين لعق الاصابع استقذارا نعم لو فعل ذلك في أثناء الاكل كان مستقذرا لانه يعيد أصابعه في الطعام وعليها أثر ريقه قال العصام لم نعثر على أنه هل يلعق كل اصبع ثلاثا متوالية أو يلعق الثلاث ثم يلعق ثم يلعق اهـ والظاهر حصول السنة بكل لكن الكيفية الاولى أكمل لما فيها من كمال التنظيف لكل واحدة قبل الانتقال لغيرها وجاءت علة لعق الاصابع في رواية وهي اذا أكل أحدكم طعامه فليلعق أصابعه فانه لا يدري في أيتهن البركة والتعليل بطلب التنظيف غير سديد اذ الغسل ينظفها أكثر ويسن لعق الاناء أيضا لخبر أحمد وغيره من أكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة قال في الاحياء يقال من لعق القصعة ثم غسلها وشرب ماءها كان له كعتق رقبة وروى أبو الشيخ من أكل ما يسقط من الخوان والقصعة أمن من الفقر والبرص والجذام وصرف عن ولده الحمق وللديلمي من أكل ما يسقط من المائدة خرج ولده صبيح الوجه ونفي عنه الفقر وفي الجامع الصغير من لعق الصحفة ولعق أصابعه أشبعه الله في الدنيا والآخرة (قوله قال أبو عيسى وروى غير محمد الخ) ففي هذا الحديث روايتان رواية محمد بن بشار كان يلعق أصابعه ثلاثا ورواية غير محمد بن بشار كان يلعق أصابعه الثلاث واستفيد من الروايتين معا أن الملعوق ثلاثة أصابع وأن اللعق ثلاث لكل من الثلاث الوسطى فالسبابة فالابهام لخبر الطبراني في الاوسط أنه كان يأكل بأصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى ثم يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام وفي رواية الحكيم عن كعب بن عجرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لعق أصابعه الثلاث حين أراد أن يمسحها فلعق الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام وبدأ بالوسطى لكونها أكثرها تلوثا اذ هي أول ما ينزل في الطعام لطولها وهي أقرب الى الفم حين ترفع قال العراقي وفي حديث مرسل عند سعيد بن منصور أنه كان يأكل بخمس فيجمع بينه وبين ما ذكر باختلاف الاحوال (قوله الخلال) بفتح الخاء وتشديد اللام سمي بذلك لكونه يصنع الخل أو نحو ذلك (قوله اذا أكل طعاما لعق أصابعه

عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلعق أصابعه ثلاثا * قال أبو عيسى وروى غير محمد ابن بشار هذا الحديث قال يلعق أصابعه الثلاث (حدثنا) الحسن بن علي الخلال (حدثنا) عفان (حدثنا) حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث

(حدثنا) الحسين بن علي ابن يزيد الصدائي البغدادي (حدثنا) يعقوب بن اسحق يعني الحضرمي (حدثنا) شعبة عن سفيان الثوري عن علي بن الاقمر عن أبي جحيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أما أنا فلا آكل متكئا (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) سفيان عن علي بن الاقمر نحوه (حدثنا) هرون بن اسحق الهمداني (حدثنا) عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابن لكعب بن مالك عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقهن (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) الفضل بن دكين (حدثنا) مصعب بن سليم قال سمعت أنس بن مالك يقول أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فرأيته يأكل وهو مقع من الجوع

الثلاث) شمل ذلك في طعام يلتصق بالاصابع ويحتمل مطلقا محافظة على البركة المعلومة مما سبق وقد علمت أن في ذلك ردا على من كره لعق الاصابع استقذارا والكلام فيمن استقذر ذلك من حيث هو لا من حيث نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم والا خشي عليه الكفر اذ من استقذر شيأ من أحواله مع علمه بنسبته اليه صلى الله عليه وسلم كفر (قوله الصدائي) بضم أوله نسبة لصداء بضم أوله ومهملات قبيلة وقوله الحضرمي نسبة لحضرموت قبيلة باليمن (قوله أما أنا فلا آكل متكئا) قد تقدم هذا الحديث في باب الاتكاء وانما ذكرناه ثانيا لان فيه ذكر الاكل وما رواه ابن أبي شيبة عن مجاهد أنه أكل مرة متكئا فلعله لبيان الجواز أو كان قبل النهي ويؤيد الثاني ما رواه ابن شاهين عن عطاء أن جبريل رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا فنهاه ومن حكم كراهة الاكل متكئا أنه لا ينحدر الطعام سهلا ولا يسيغه هنيا وربما تأذى به وقد تقدم مزيد الكلام على ذلك (قوله نحوه) أي نحو هذا الحديث لكن الحديث في هذا الطريق مرسل لانه أسقط منه الصحابي (قوله يأكل بأصابعه الثلاث) لم يعينها لاستغنائها عن التعيين وقد عينها في الخبر بن المازرين بأنها الابهام والتي تليها والوسطى وقد تقدم الجمع بين ذلك وبين ما ورد من أنه كان يأكل بخمس وبعضهم حمله على المائع وفي الاحياء الاكل على أربعة أنحاء الاكل باصبع من المقت وباصبعين من الكبر وبثلاث من السنة وبأربع أو خمس من الشره وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا الاكل باصبع أكل الشيطان وباصبعين أكل الجبابرة وبالثلاث أكل الانبياء وانما كان الاكل بالثلاث هو المطلوب لانه الانفع اذ الاكل باصبع أكل المتكبرين لا يلتذ به الآكل لضعف ما يتناوله منه كل مرة فهو كمن أخذ حقه حبة حبة وبالخمس يوجب ازدحام الطعام على مجراه وربما سد المجرى فمات فورا ومحل الاقتصار عليها ان كفت والا زيد عليها بقدر الحاجة وقد تورع بعض السلف عن الاكل بالملاعق لكون الوارد انما هو الاكل بالاصابع وفي الكشاف عن الرشيد أنه أحضر اليه طعام فدعا بملاعق وعنده أبو يوسف فقال له جاء في تفسير جدك ابن عباس في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم جعلنا لهم أصابع يأكلون بها فأحضرت الملاعق فردها وأكل بأصابعه (قوله الفضل بن دكين) بضم الدال وفتح الكاف روى عنه البخاري وأبو زرعة وأمم وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول صدوق خرج له مسلم (قوله وهو مقع من الجوع) أي وهو متساند الى ما وراءه من الضعف الحاصل له بسبب الجوع وفي القاموس أقعى في جلوسه تساند الى ما

(باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبي إسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة أنها قالت ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) عباس بن محمد الدوري (حدثنا) يحيى بن أبي بكير (حدثنا) حريز بن عثمان عن سليم بن عامر قال سمعت أبا أمامة يقول ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير (حدثنا) عبد الله بن معاوية الجمحي (حدثنا) ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة

وراءه وليس في هذا ما يدل على أن الاستناد من آداب الأكل لانه اغا فعله لضرورة الضعف وليس المراد بالاقعاء هنا النوع المسنون في الجلوس بين السجدتين وهو أن يبسط ساقيه ويجلس على عقبيه ولا النوع المكروه في الصلاة وهو أن يجلس على أليتيه ناصبا فخذيه

(باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان صفة خبز النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ باب ماجاء في صفة الخ وهو الاولى على قياس ماسبق والخبز بالضم الشئ المخبوز من نحو بر وهو المراد هنا وأما بالفتح فالمصدر بمعنى اصطناعه وفيه ثمانية أحاديث (قوله قالا) أي المحمدان محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (قوله ماشبع) بكسر الباء من باب طرب وقوله آل محمد صلى الله عليه وسلم يحتمل أن لفظ الآل مقحم ويؤيده الرواية الآتية ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ فطابقة الخبر للترجمة ظاهرة ويحتمل أن لفظ الآل ليس مقحما والمراد بهم عياله الذين في نفقته لا من تحرم عليه الصدقة ووجه مطابقة الخبر للترجمة على هذا أن ما يأكله عياله يسمى خبزه وينسب له وقوله من خبز الشعير يومين متتابعين خرج بخبز الشعير خبز البر ففي رواية للبخاري ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعا حتى قبض وأخذ منه أن المراد هنا اليومان بليلتيهما كما أن المراد الليالي بأيامها وقوله متتابعين يخرج المتفرقين وقوله حتى قبض رسول الله اشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته بالمدينة الى أن فارق الدنيا ولا ينافي ذلك أنه كان يدخر في آخر حياته قوت سنة لعياله لانه كان يعرض له حاجة المحتاج فيخرج فيها ما كان يدخره (قوله ابن أبي بكير) بالتصغير وقوله حريز بوزن أمير وقوله أبا أمامة بضم الهمزة صحابي مشهور (قوله ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير) أي ما كان يزيد عن كفايتهم بل كان ما يجدونه لا يشبعهم في الاكثر كما يدل عليه الرواية السابقة وقال ميرك أي كان لا يبقى في سفرتهم فاضلا عن مأكولهم ويؤيده ماروى عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت ما رفع عن مائدته كسرة خبز حتى قبض وقد ورد عن عائشة أيضا أنها قالت توفي صلى الله عليه وسلم وليس عندي شئ يأكله ذو كبد الا شطر شعير في رف أي نصف وسق فأكلت حتى طال علي فكلته ففني (قوله الجمحي) بضم الجيم وفتح الميم نسبة لجمح جبل لبني غير خرج له أبو داود والنسائي وقوله ثابت بن يزيد الاحول ثقة ثبت وقوله عن هلال بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة بعدها ألف وفي آخره باء موحدة ثقة لكن تغير

خرج له الاربعة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالى المتتابعة طاوياهو وأهله لايجدون عشاء) بالفتح والمد وهو مايؤكل آخر النهار الصادق بما بعد الزوال والمراد بأهله عياله الذين فى نفقته وفى المغرب أهل الرجل امرأته وولده والذين فى عياله ونفقته وكذا كل أخ وأخت وعم وابن عم وصبى يقوته فى منزله اه وكان صلى الله عليه وسلم لشرف نفسه وفخامة منصبه يبالغ فى ستر ذلك عن أصحابه والا فكيف يظن عاقل أنه يبلغهم أنه يبيت طاوياهو وأهل بيته الليالى المتتابعة مع ماعليه طائفة منهم من الغنى بل لو علم فقراؤهم فضلا عن أغنيائهم ذلك لبذلوا الجهد فى تقديمه هو وأهل بيته على أنفسهم واستبقوا على ايثاره وهذا يدل على فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع (قوله وكان أكثر خبزهم خبز الشعير) أى وقد يكون خبزهم خبز البر مثلا (قوله عبيد الله) بالتصغير وقوله ابن عبد المجيد الحنفى نسبة لبنى حنيفة قبيلة من ربيعة ثقة خرج له الجماعة وقوله عن سهل بن سعد له ولابيه صحبة وهو آخر من مات من الصحب بالمدينة (قوله أنه قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى) أى أنه قال بعضهم على وجه الاستفهام لكن بحذف الهمزة وهى ثابتة فى نسخة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء أى الخبز المنقى من النخالة أى المنخول دقيقه وأما النقى بالفاء فهو ماترامت به الرحا كما قاله الزمخشرى وقوله يعنى الحوارى تفسير من الراوى أدرجه فى الخبر وهو بضم الحاء المهملة وتشديد الواو وفتح الراء وفى آخره ألف تأنيث مقصورة ماحور من الدقيق بنخله مرارا فهو خلاصة الدقيق وأبيضه وكل مابيض من الطعام كالارز وقصره على الاول تقصير وقوله فقال سهل مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى أجابه بنفى الرؤية مع أن السؤال عن الاكل لانه يلزم من نفى رؤيته نفى أكله وانما عدل عن نفى الاكل لان نفى الرؤية أبلغ وقوله حتى لقى الله عز وجل أى حتى فارق الدنيا لان الميت بمجرد خروج روحه تأهل للقاء ربه اذ الحائل بين الله وبين العبد هو التعلقات الجسمانية (قوله فقيل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فقال بعضهم لسهل هل كانت لكم معشر الصحابة من المهاجرين والانصار مناخل فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمناخل جمع منخل بضم الميم والخاء وهو اسم آلة على غير قياس اذ القياس كسر الميم وفتح الخاء وقوله قال ما كانت لنا مناخل أى قال سهل ما كانت لنا مناخل فى عهده صلى الله عليه وسلم ليوافق الجواب السؤال وقوله قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير أى قال السائل كيف كنتم

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالى المتتابعة طاوياهو وأهله لايجدون عشاء وكان أكثر خبزهم خبز الشعير (حدثنا) عبد الله ابن عبد الرحمن (أنبأنا) عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى وهو ابن عبد الرحمن (حدثنا) أبو عبد الله بن دينار (حدثنا) أبو حازم عن سهل بن سعد أنه قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى يعنى الحوارى فقال سهل مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى حتى لقى الله عز وجل فقيل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كانت لنا مناخل قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير

تصنعون بدقيق الشعير مع ما فيه من النخالة التي لا بد من نخلها ليسهل بلعه
وقوله قال كنا ننفخه فيطير منه ما طار ثم نعجنه أي كنا ننفخ فيه بضم الفاء فيطير منه
ما طار من القشر ثم نعجن ما بقي بكسر الجيم من باب ضرب فاتخاذ المناخل بدعة
لكنها مباحة لان القصد منها تطييب الطعام وهو مباح ما لم ينته الى حد التنعم
المفرط (قوله ما أكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أي لما فيه من الترفه
والتكبر والخوان بكسر أوله المعجم ويضم ويقال اخوان بكسر الهمزة مرتفع
يهيأ ليؤكل الطعام عليه كالكراسي المعتادة عند أهل الامصار وهو فارسي
معرب يعتاد المتكبرون من العجم الاكل عليه كيلا تنخفض رؤسهم فالاكل عليه
بدعة لكنه جائز ان خلا عن قصد التكبر وقوله ولا في سكرجة بضم السين المهملة
والكاف والراء مع التشديد وهي كما قال ابن العربي اناء صغير يوضع فيه الشئ القليل
المشهي للطعام الهاضم له كالسلطة والمخلل وانما لم يأكل النبي في السكرجة
لانه لم يكن يأكل حتى يشبع فيحتاج لاستعمال الهاضم والمشهي بل كان
لا يأكل الا لشدة الجوع ولانها أوعية الالوان ولم تكن الالوان من شأن العرب
انما كان طعامهم الثريد عليه مقطعات اللحم وقوله ولا خبز له مرقق بيناء خبز للمجهول
وبصيغة اسم المفعول في المرقق بتشديد القاف الاولى وهو ما رققه الصانع ويسمى
الرقاق وانما لم يخبز له المرقق لان عامة خبزهم انما كان الشعير والرقاق انما يتخذ من
دقيق البر وهذا انما يفيد نفي خبزه له وفي البخاري نفي رؤيته له سواء خبز له أو لغيره
لانه روى عن أنس رضي الله عنه ما أعلم أنه صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا
حتى لحق بالله عز وجل ولا رأى شاة سميطا حتى لحق بالله تعالى والسميط ما أزيل
شعره بماء مسخن وشوي بجلده (قوله قال) أي يونس فقلت لقتادة فعلى ما
كانوا يأكلون هذا السؤال ناشئ من نفي الخوان والمعنى فعلى أي شئ كانوا
يأكلون واعلم أن حرف الجر اذا دخل على ما الاستفهامية حذفت ألفها لكثرة
الاستعمال لكن قد ترد في الاستعمالات القليلة على الاصل وهو كذلك في نسخ
الشمايل وكذا هو عند رواة البخاري وعند أكثرهم فعلام بميم مفردة وقوله قال
على هذه السفر أي كانوا يأكلون على هذه السفر بضم السين المشددة وفتح الفاء جمع
سفرة وهي ما يتخذ من جلد مستدير وله معاليق تضم وتنفرج وتسفر عما فيها
فلذلك سميت سفرة كما سمي السفر سفرا لاسفاره عن أخلاق الرجال والسفرة أخص
من المائدة وهي ما يمد ويبسط ليؤكل عليه سواء كان من الجلد أو من الثياب
ومما يحقق أن المائدة ما يمد ويبسط ما جاء في تفسير المائدة حيث قالوا انها سفرة

قال كنا ننفخه فيطير منه ما طار ثم نعجنه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) معاذ بن هشام (أخبرني) أبي عن يونس عن قتادة عن أنس ابن مالك قال ما أكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة ولا خبز له مرقق قال فقلت لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون قال على هذه السفر

قال محمد بن بشار يونس هذا الذى روى عن قتادة هو يونس الاسكاف (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) عباد بن عباد المهلبى عن مجالد عن الشعبى عن مسروق قال دخلت على عائشة فدعت لى بطعام وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكى الابكيت قال قلت لم قالت أذكر الحال التى فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله ما شبع من خبز ولا لحم مرتين فى يوم (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن أبى اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) عبد الله بن عمرو أبو معمر (حدثنا) عبد الوارث عن سعيد ابن أبى عروبة عن قتادة عن أنس قال ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا أكل خبزا مرققا حتى مات

(باب ما جاء فى صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حمراء مدورة وقال ابن العربى رفع الطعام على الخوان من الترفه ووضعه على الارض افساد له فتوسط الشارع حيث طلب أن يكون على السفرة والمائدة وقال الحسن البصرى الاكل على الخوان فعل الملوك وعلى المنديل فعل العجم وعلى السفرة فعل العرب وهو سنة (قوله يونس هذا الذى روى عن قتادة) لو قال يونس الذى روى عن قتادة باسقاط اسم الاشارة لكان أوضح وأخصر وقوله هو يونس الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين قد وثقه ابن معين وغيره وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد (قوله عباد بن عباد) بالتشديد فيهما وقوله المهلبى نسبة الى المهلب بصيغة اسم المفعول ثقة لكن ربما وهم خرج له الجماعة وقوله عن مجالد بالجيم بصيغة اسم الفاعل ليس بالقوى تغير آخرا خرج له الجماعة الا البخارى (قوله فدعت لى بطعام) أى طلبت من خادمها طعاما لاجلى وقوله وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكى الابكيت أى ما أشبع من مطلق الطعام فأريد البكاء الابكيت تأسفا وحزنا على فوات تلك الحالة العلية والمرتبة المرضية وهى ما كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قال قلت لم أى قال مسروق قلت لم تبكين وقوله ما شبع من خبز ولا لحم مرتين فى يوم أى ما شبع منهما ولا من أحدهما فى يوم من أيام عمره فالاتساع فى الشهوات من المكروهات والتقلل هو المحمود والمحبوب والتواضع والتخشع هو المطلوب (قوله ما شبع رسول الله الخ) أى لاجتنابه الشبع وايثاره الجوع (قوله عبد الله بن عمرو أبو معمر) كذا فى نسخ بواو واحدة وهى واو عمرو وهذا هو الصواب ووقع فى بعض النسخ بواوين احداهما واو عمرو والاخرى واو العطف وقالا بصيغة التثنية وهو سهو من الناسخ لان قوله أبو معمر كنية عبد الله بن عمرو كما يعلم من الكاشف من كتب أسماء الرجال فهو عطف بيان لعبد الله بن عمرو (قوله ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أى على الشئ المرتفع كالكراسى وقوله ولا أكل خبزا مرققا ظاهره حتى ما خبز لغيره بخلاف ظاهر الرواية السابقة وقوله حتى مات اشارة الى أنه استمر على ذلك حتى فارق الدنيا

* (باب ما جاء فى صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفى بعض النسخ وما أكل من الالوان والادام بكسر الهمزة ما يساغ به الخبز ويصلح به الطعام فيشمل الجامد كاللحم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم سيد ادام أهل الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب فى الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين

في الدنيا والآخرة الفاغية أي ثمر الحناء وكون اللحم اداما انما هو بحسب اللغة أما بحسب العرف فلا يسمى اداما ولهذا لو حلف لا يأكل اداما لم يحنث بأكل اللحم والمراد بالالوان أنواع الاطعمة ولم تكن عادته صلى الله عليه وسلم حبس نفسه على نوع من الاغذية فانه ضار بالطبيعة بل كان يأكل ما تيسر من لحم وفاكهة وتمر وغيرها وأحاديثه نيف وثلاثون (قوله قالا) أي شيخاه محمد بن سهل وعبد الله ابن عبد الرحمن (قوله قال نعم الادام الخل) هذه رواية محمد بن سهل وهي خالية من الشك وأما رواية عبد الله بن عبد الرحمن ففيها الشك كما يصرح به قوله قال عبد الله في حديثه نعم الأدم بضم فسكون أو الادام الخل والشك من عبد الله أو من غيره من الرواة وهذا مدح له بحسب الوقت كما قاله ابن القيم لا لتفضيله على غيره لأن سبب ذلك أن أهله قدموا له خبزا فقال هل من أدم قالوا ما عندنا الا خل فقال ذلك الحديث جبرا لقلب من قدمه له وتطييبا لنفسه لا تفضيلا له على غيره اذ لو حضر نحو لحم أو عسل أو لبن لكان أحق بالمدح وبهذا علم أنه لا تنافي بين هذا وبين قوله بئس الادام الخل وقال الحكيم الترمذي في الخل منافع للدين والدنيا وذكر أنه يقطع حرارة السموم وفي قوله صلى الله عليه وسلم هل من ادم اشارة الى أن أكل الخبز مع الادم من أسباب حفظ الصحة (قوله النعمان بن بشير) بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة وبالتحتية وآخره راء الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابية أسلم قديما وشهد فتح مكة (قوله يقول ألستم في طعام وشراب ما شئتم) أي ألستم متنعمين في طعام وشراب بالمقدار الذي شئتم من السعة والافراط والخطاب للتابعين أو للصحابة بعده صلى الله عليه وسلم والاستفهام للانكار والتوبيخ والقصد به الحث على الاقتصار في الطعام والشراب على أقل ما يكفي كما كان ذلك شعار المصطفى وقوله لقد رأيت نبيكم أي والله لقد رأيت نبيكم فهو جواب قسم مقدر وانما أضاف النبي اليهم ولم يقل النبي مثلا الزاما لهم وتبكيتا وحثا على التأسي به في الاعراض عن الدنيا ولذاتها ما أمكن وقوله وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه أي والحال أنه لا يجد من الدقل بفتحتين وهو أردأ التمر ما يملأ بطنه فقد كان كثيرا ما يجد كفا من حشف فيكتفي به ويطوي (قوله الخزاعي) بضم أوله نسبة الى خزاعة قبيلة معروفة وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن محارب بصيغة اسم الفاعل وقوله ابن دثار بكسر الدال وتخفيف المثلثة (قوله نعم الادام الخل) قد تقدم أن هذا مدح له بحسب الوقت لا مطلقا وهذا الحديث مشهور كاد أن يكون متواترا (قوله هناد) بالتشديد وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن أبي قلابة بكسر

(حدثنا) محمد بن سهل بن عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن قالا (حدثنا) يحيى بن حسان (حدثنا) سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل قال عبد الله في حديثه نعم الادم أو الادام الخل (حدثنا) قتيبة (حدثنا) أبو الاحوص عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول ألستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه (حدثنا) عبدة بن عبد الله الخزاعي (حدثنا) معاوية بن هشام عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام الخل (حدثنا) هناد (حدثنا) وكيع عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة

عن زهدم الجرمى قال كنا عند أبى موسى الاشعرى فأتى بلحم دجاج فتنحى رجل من القوم فقال مالك فقال انى رأيتها تأكل شيأ فحلفت أن لا آكلها قال ادن فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج

القاف واسمه عبد الله بن زيد وقوله عن زهدم بفتح الزاى وسكون الهاء كجعفر وقوله الجرمى بفتح الجيم نسبة لقبيلة جرم (قوله قال) اى زهدم الجرمى وقوله كنا عند أبى موسى الاشعرى نسبة الى أشعر قبيلة باليمن واسمه عبد الله بن قيس وهذا يدل على مشروعية اجتماع القوم عند صديقهم وقوله فأتى بلحم دجاج أى أتاه خادمه بطعام فيه لحم دجاج وهو اسم جنس مثلث الدال واحده دجاجة مثلثة الدال أيضا سمى به لاسراعه من دج يدج اذا أسرع وقوله فتنحى رجل من القوم أى تباعد رجل من القوم عن الاكل بمعنى أنه لم يتقدم له وهذا الرجل من تيم الله كما سيأتى ولم يصب من زعم أنه زهدم وأنه عبر عن نفسه برجل لان زهدما بين ذلك الرجل بصفته ونسبه وقوله فقال مالك أى فقال أبو موسى مالك تنحيت عن الاكل أى أى شئ باعث لك على ذلك أو أى شئ مانع لك من التقدم وهذا يدل على أنه ينبغى لصاحب الطعام أن يسأل عن سبب امتناع من حضره من الاكل وقوله فقال انى رأيتها تأكل شيأ أى فقال الرجل لابى موسى انى أبصرت الدجاجة حال كونها تأكل شيأ أى قذرا وأبهمه لئلا يعاف الحاضرون أكله عند التصريح به وفى رواية نتنا بنونين بينهما مثناة فوقية وهنا كلمة محذوفة سيأتى التصريح بها فى الرواية الآتية وهى فقذرتها أى كرهتها نفسى وقوله فحلفت أن لا آكلها أى أقسمت على عدم أكلها ولعل حلفه لئلا يكلفه أحد أكله فيعذره بالحلف وقوله قال ادن أى اقرب من الدنو وهو القرب وأمره بالقرب ليأكل من الدجاج وقوله فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج أى فينبغى أن يأكل هذا الرجل منه اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويكفر عن يمينه فانه خير له من بقائه على يمينه لخبر لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به وهذا يدل على أنه ينبغى لصاحب الطعام أن يسعى فى حنث من حلف على ترك شئ لامر غير مكروه شرعا الا اذا كان الحلف بالطلاق فلا ينبغى له أن يسعى فى حنثه فيه وكذا الحالف بالعتق وهو محتاج لقنه لنحو خدمة أو منصب ويؤخذ منه جواز أكل الدجاج وهو اجماع الا ما شذ به بعض المتعمقين على سبيل الورع لكن استثنى بعضهم الجلالة فتحرم أو تكره على الخلاف المشهور فيها وما ورد من أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد أن يأكل دجاجة أمر بها فربطت أياما ثم يأكلها بعد ذلك انما هو فى الجلالة فمكان يقصرها حتى يذهب اسم الجلالة عنها قال ابن القيم ولحم الدجاج حار رطب خفيف على المعدة سريع الهضم جيد الخلط يزيد فى الدماغ والمنى ويصفى الصوت ويحسن اللون ويقوى العقل وما قيل من أن المداومة عليه تورث النقرس بكسر

النون

النون والراء بينهما قاف ساكنة وآخره سين مهملة وهو ورم يحدث فى مفاصل القدمين لم يثبت ولحم الديوك أسخن مزاجا وأقل رطوبة (قوله عن أبيه) أى عمرو وقوله عن جده أى سفينة وانما لقب بسفينة لانه حمل شيأ كثيرا فى السفر فأشبه السفينة وهو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم واختلف فى اسمه فقيل مهران وقيل غيره (قوله لحم حبارى) بحاء مهملة مضمومة فموحدة مخففة ثم راء وفى آخره ألف التأنيث طائر طويل العنق فى منقاره طول رمادى اللون شديد الطيران ولحمه بين لحم الدجاج والبط قال ابن القيم لحم الحبارى حار يابس بطىء الانهضام نافع لاصحاب الرياضة والتعب وهذا الحديث يدل على جواز أكل الحبارى وبه صرح أصحابنا وفى ذلك الحديث وغيره رد على من حرم أكل اللحم من الفرق الزائغة والاقوام الضالة (قوله التميمى) بميمين وفى نسخ التيمى بميم واحدة (قوله فقدم طعامه) بالبناء للمجهول أى قدمه بعض خدمه وقوله من بنى تيم الله حى من بكر ومعنى تيم الله عبد الله وقوله أحمر كأنه مولى أى أحمر اللون كأنه عبد يعنى من الروم كذا فى التنقيح للزركشى وقوله قال فلم يدن أى قال زهدم فلم يقرب من الطعام وقوله شيأ وفى رواية نتنا كما تقدم وقوله فقذرته بكسر الذال المعجمة أى كرهته وقوله فحلفت أن لا أطعمه أبدا أى أن لا آكله أبدا يقال طعم يطعم من باب سمع قال تعالى ومن لم يطعمه فانه منى وقد وقع بين هذه الرواية والرواية السابقة تفاوت فانه ذكر فى الرواية السابقة امتناع الرجل وتعليله قبل كلام أبى موسى وهنا بالعكس وكأن الراوى لم يضبط الترتيب المسموع من زهدم وفى الحديث قصة طويلة حذفها المصنف اختصارا وحاصلها أن أبا موسى قال عقب ما ذكر ادن أخبرك عن ذلك أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فقلت يا نبى الله ان أصحابى أرسلونى اليك لتحملهم فقال والله لا أحملكم وما عندى ما أحملكم عليه فرجعت حزينا فلم ألبث الا سويعة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب من ابل فقال أين هؤلاء الاشعريون فسمعت صوت بلال ينادى أين عبد الله بن قيس فأجبته فقال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما أتيته أعطانى ستة أبعرة وقال انطلق بها الى أصحابك فقل ان الله أو ان رسول الله يحملكم على هؤلاء فاركبوهن ففعلت الى أن قال فقلت لاصحابى أتينا رسول الله نستحمله فحلف لا يحملنا ثم حملنا فنسى يمينه والله لا نفلح أبدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره يمينه فرجعنا فذكرنا ذلك فقال انطلقوا فانما حملكم الله انى لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا الا فعلت الذى

(حدثنا) الفضل بن سهل الاعرج البغدادى (حدثنا) ابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدى عن ابراهيم بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده قال أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى (حدثنا) على بن حجر (حدثنا) اسمعيل بن ابراهيم عن أيوب عن القاسم التميمى عن زهدم الجرمى قال كنا عند أبى موسى الاشعرى قال فقدم طعامه وقدم فى طعامه لحم دجاج وفى القوم رجل من بنى تيم الله أحمر كأنه مولى قال فلم يدن فقال له أبو موسى ادن فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل منه فقال انى رأيته يأكل شيأ فقذرته فحلفت أن لا أطعمه أبدا

دوخير وكفرت عن يميني انتهى مع اختصار وزيادة تعلم من البخاري (قوله أبو
أحمد الزبيري) بضم الزاي قيل اسمه محمد بن عبد الله وقوله عن أبي أسيد بفتح الهمزة
وكسر السين المهملة كما ذكره الدارقطني لا بضم ففتح خلافا لمن زعمه (قوله كلوا
الزيت) أي مع الخبز فلا يرد أن الزيت مائع فلا يكون تناوله أكلا ووجه مناسبة
هذا الخبر للترجمة أن الامر بأكله يقتضي محبته له فكأنه تأدم به وقوله وادهنوا
به أي غبا فلا يطلب الاكثار منه جدا قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة
كالحجاز من اسباب حفظ الصحة واما في البلاد الباردة فضار وكثرة دهن الرأس به
فيها خطر بالبصر وقوله فانه من شجرة مباركة أي فانه يخرج من شجرة مباركة وهي
شجرة الزيتون وانما كانت شجرة مباركة لكثرة ما فيها من المنافع فقد قال ابن عباس
رضي الله عنهما في الزيتون منافع كثيرة يسرج بزيته وهو ادام ودهان ودباغ
ويوقد بحطبه وثفله وليس شئ الا وفيه منفعة حتى الرماد يغسل به الابريسم وهي
أول شجرة نبتت في الدنيا وأول شجرة نبتت بعد الطوفان ونبتت في منازل الانبياء
والارض المقدسة ودعا لها سبعون نبيا بالبركة منهم ابراهيم ومنهم سيدنا محمد صلى
الله عليه وسلم فانه قال اللهم بارك في الزيت والزيتون مرتين كذا في تفسير القرطبي
من سورة النور (قوله عن أبيه) أي أسلم مولى عمر بن الخطاب وقوله عن
عمر بن الخطاب وهو أول من سمي أمير المؤمنين (قوله كلوا الزيت) أي
مع الخبز كما تقدم وقوله وادهنوا به أي في سائر البدن وأمثال هذا الامر
للاباحة أو الندب لمن وافق مزاجه وعادته وقدر على استعماله كما قاله
ابن حجر وقوله فانه من شجرة مباركة أي لكثرة منافعها كما مر (قوله قال أبو عيسى)
يعني نفسه كما تقدم غير مرة وقوله وعبد الرزاق كان يضطرب في هذا الحديث
الاضطراب تخالف روايتين أو أكثر اسنادا ومتنا بحيث لا يمكن الجمع بينهما لكن
المصنف بين المراد بالاضطراب هنا بقوله فربما أسنده وربما أرسله فقد أسنده
في الطريق السابق حيث ذكر فيه عمر بن الخطاب وأرسله في الطريق الآتي حيث
أسقطه فيه كما سيأتي والمضطرب ضعيف لانبائه عن عدم اتقان ضبطه فهذا الحديث
ضعيف للاضطراب في اسناده لكن رجح بعضهم عدم ضعفه لان طريق الاسناد
فيها زيادة علم خصوصا وقد وافق اسناد غيره وهو أبو أسيد في الرواية السابقة
(قوله السنجي) بكسر السين المهملة وسكون النون نسبة الى سنج قرية من
قرى مرو وقوله ابن معبد بفتح فسكون وقوله السنجي ذكره أولا وثانيا اشارة الى
أنه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبه فقط وقد يقع في كلامهم ذكر كنيته

(حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) أبو أحمد الزبيري وأبو
نعيم قالا (حدثنا) سفيان عن
عبد الله بن عيسى عن رجل من
أهل الشام يقال له عطاء عن أبي
أسيد قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلوا الزيت
وادهنوا به فانه من شجرة مباركة
(حدثنا) يحيى بن موسى
(حدثنا) عبد الرزاق (أنبأنا)
معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه
عن عمر بن الخطاب رضي الله
تعالى عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت
وادهنوا به فانه من شجرة مباركة
* قال أبو عيسى وعبد الرزاق
كان يضطرب في هذا الحديث فربما
أسنده وربما أرسله (حدثنا)
السنجي وهو أبو داود سليمان
ابن معبد المروزي السنجي

(حدثنا) عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن عمر (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا (حدثنا) شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء فأتي بطعام أو دعي له فجعلت أتتبعه فأضعه بين يديه لما أعلم أنه يحبه (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) حفص بن غياث عن اسمعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن أبيه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت عنده دباء يقطع فقلت ما هذا قال نكثر به طعامنا

واسمه ونسبه ونسبته الى مكانه (قوله ولم يذكر فيه عن عمر) أي فقد أرسله في هذا الطريق (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء) أي توقعه في التعجب وهو انفعال النفس لزيادة وصف في المتعجب منه والمراد بالتعجب هنا الاستحسان والاخبار عن رضاه به والدباء بضم الدال وتشديد الموحدة وبالمد على الاشهر القرع وهو شجر اليقطين المذكور في القرآن قال تعالى وأنبتنا عليه شجرة من يقطين لكن اليقطين أعم فانه في اللغة كل شجرة لا تقوم على ساق كالبطيخ والقثاء والخيار فان قيل مالا يقوم على ساق يسمى نجما لاشجرا كما قاله أهل اللغة فكيف قال تعالى شجرة من يقطين أجيب بأن محل تخصيص الشجر بماله ساق عند الاطلاق وأما عند التقييد كما في الآية فلا يختص به وسبب كون النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء ما فيه من زيادة العقل والرطوبة وكونه سريع الانحدار وكونه ينفع المحرور ويلائم المبرود ويقطع العطش ويذهب الصداع الحار اذا شرب أو غسل به الرأس الى غير ذلك (قوله فأتي بطعام أو دعي له) أي فأتي للنبي صلى الله عليه وسلم بطعام أو دعي النبي صلى الله عليه وسلم للطعام وهذا شك من أنس أو ممن دونه وقصره على أنس لا دليل عليه وقوله فجعلت أتتبعه أي فشرعت أتطلبه من حوالي القصعة وقوله فأضعه بين يديه أي أجعله قدامه وقوله لما أعلم أنه يحبه في بعض الروايات تخفيف الميم وفي بعض الروايات تشديدها وهي على الاول مصدرية أو موصولة والمعنى على ذلك لعلمي أنه يحبه أو للذي أعلمه من أنه يحبه والمعنى على الثاني حين أعلم أنه يحبه وهذا الحديث يدل على ندب ايثار المرء على نفسه بما يحب من الطعام وجواز تقديم بعضهم لبعض من الطعام المقدم لكن بشرط ظن رضا المضيف (قوله ابن غياث) بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وفي آخره مثلثة وقوله عن أبيه أي جابر وهو صحابي (قوله قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم) أي في بيته وقوله فرأيت عنده دباء يقطع في أكثر الاصول بصيغة المعلوم فيكون بكسر الطاء وفي بعض النسخ بصيغة المجهول فيكون بفتح الطاء وعلى كل فهو بضم الياء وفتح القاف مع تشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشئ قطعا وقوله فقلت ما هذا أي ما فائدة هذا التقطيع فليس المراد السؤال عن حقيقته وان كان الاصل في ما السؤال عن الحقيقة لانه لا يجهل حقيقته وقوله قال نكثر به طعامنا أي نجعله كثيرا به وهو بنون مضمومة وكاف مفتوحة ومثلثة مشددة مكسورة من التكثير ويجوز أن يكون بسكون الكاف وتخفيف المثلثة من الاكثار لكن الاصول على الاول وهذا يدل على أن الاعتناء بأمر الطبخ لا ينافي الزهد والتوكل بل يلائم

الاقتصاد فى المعيشة المؤدى الى القناعة (قوله قال أبو عيسى وجابر هذا الخ) لما كان جابر عند الاطلاق ينصرف عند المحدثين الى جابر بن عبد الله لكونه هو المشهور من الصحابة رضى الله عنهم بكثرة الرواية وليس مرادا هنا احتاج المصنف الى بيان المراد هنا وقوله هو جابر بن طارق ويقال ابن أبى طارق أى تارة ينسب الى أبيه وهو طارق وتارة ينسب الى جده وهو أبو طارق كما ذكره الحافظ ابن حجر فى الاصابة وقد غفل عن هذا العصام حيث قال اما اشارة الى الخلاف فى أن أباه طارق أو بيان لكنيته وقوله ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد روى معلوما على صيغة المتكلم مع غيره وروى مجهولا على صيغة المذكر الغائب فعلى الاول ينصب قوله الحديث الواحد وعلى الثانى يرفع وتعقب بأنه ليس الامر كذلك بل عرف له ثان أخرجه ابن السكن فى المعرفة والشيرازى فى الالقاب وقوله وأبو خالد اسمه سعد يوجد ذلك فى بعض النسخ وقيل اسمه هرمز وقيل كثير (قوله أنه سمع أنس بن مالك يقول ان خياطا) قال العسقلانى لم أقف على اسمه لكن فى رواية أنه مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله قال أنس فذهبت مع رسول الله أى تبعا له صلى الله عليه وسلم لكونه خادمه أو بطلب مخصوص وقوله فقرب بتشديد الراء المفتوحة فهو مبنى للفاعل الذى هو الخياط وقوله وقديدا أى لحم مقدد فهو فعيل بمعنى مفعول فيكون لحما مجففا فى الشمس أو غيرها وقوله يتتبع الدباء حوالى القصعة وفى بعض النسخ حوالى الصحفة أى يتطلب القرع من جوانب القصعة أو الصحفة والقصعة بفتح القاف فى الاشهر اناء يشبع العشرة ومن اللطافات لا تكسر القصعة ولا تفتح الخزانة وأما الصحفة فهى التى تشبع الخمسة ولا ينافى كونه صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء ما سيأتى من قوله كل مما يليك لان علة ذلك الاضرار بالغير والغير لا يتضرر بتتبعه صلى الله عليه وسلم بل يتبرك به هذا هو المعول عليه فى دفع التنافى وقوله فلم أزل أحب الدباء من يومئذ أى من يوم اذ رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتتبعه فيسن محبة الدباء لمحبته صلى الله عليه وسلم له اذ من صريح الايمان محبة ما كان المصطفى يحبه وفى هذا الحديث سن الاجابة الى الطعام ولو كان قليلا وجواز أكل الشريف طعام من دونه من محترف وغيره واجابة دعوته ومؤاكلة الخادم وبيان ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من التواضع واللطف باصحابه (قوله الدورقى) بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء المهملة بعدها قاف ثم ياء نسبة وقد اختلف فقيل انه منسوب الى بلد بفارس يقال لها الدورق وقيل الى لبس القلانس الدورقية كما أفاده اللقانى وقوله أبو أسامة اشتهر بكنيته واسمه حماد

* قال أبو عيسى وجابر هذا هو جابر ابن طارق ويقال ابن أبى طارق وهو رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد وأبو خالد اسمه سعد (حدثنا) قتيبة ابن سعيد عن مالك بن أنس عن اسحق عن عبد الله بن أبى طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دباء وقديد قال أنس فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء حوالى القصعة فلم أزل أحب الدباء من يومئذ (حدثنا) أحمد ابن ابراهيم الدورقى وسلمة بن شبيب ومحمود بن غيلان قالوا (حدثنا) أبو أسامة

ابن أسامة (قوله يحب الحلوا) بالمد والقصر كما في القاموس وهي كل ما فيه حلاوة
فقوله والعسل عطف خاص على عام وقيل تخص الحلوا بما دخلته الصنعة والحلوا
التي كان يحبها صلى الله عليه وسلم تمر يعجن بلبن كما قاله الثعالبي ولم تكن محبته لها
لكثرة التشهي وكثرة ميل النفس لها بل لاستحسانها ولذلك كان ينال منها اذا
أحضرت نيلا صالحا فيعرف أنها تعجبه ويؤخذ من هذا الحديث أن محبة الاطعمة
النفيسة لا تنافي الزهد لكن بغير قصد وأول من خبص في الاسلام عثمان رضي الله
عنه خلط بين دقيق وعسل وعصده على النار حتى نضج وبعث به الى المصطفى صلى الله
عليه وسلم فاستطابه رواه الطبراني وغيره (قوله الزعفراني) بفتح الفاء نسبة
الى قرية يقال لها الزعفرانية وهو من أصحاب الشافعي رضي الله عنه وقوله ابن
جريج بجيمين مصغر قيل اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج فهو منسوب الى جده
(قوله جنبا مشويا) أي من شاة والجنب ما تحت الابط الى الكشح قال ابن العربي
وقد أكل صلى الله عليه وسلم الحنيذ أي المشوي والقديد والحنيذ أعجله وألذه
ومن الناس من يقدم القديد على المشوي وهذا كله في حكم الشهوة أما في حكم
المنفعة فالقديد أنفع وهو الذي يدوم عليه المرء ويصلح به الجسد وأما السميط فلم
يأكله صلى الله عليه وسلم وقوله فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توضأ فيه دليل على
أن أكل ما مسته النار لا ينقض الوضوء وهو قول الخلفاء الاربعة والائمة
الاربعة والامر بالوضوء مما مسته النار منسوخ قيل المناسبة لذكر هذا عقب
الحلوا والعسل الاشارة الى أن هذه الثلاثة أفضل الاغذية وعن علي ان اللحم
يصفي البدن ويحسن الخلق ومن تركه أربعين يوما ساء خلقه وقال ابن القيم
ينبغي عدم المداومة على أكل اللحم فانه يورث الامراض وقال بقراط الحكيم
لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان (قوله ابن لهيعة) بفتح وكسر وهو عبد الله
ابن لهيعة (قوله أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد) زاد ابن
ماجه ثم قام فصلى وصلينا معه ولم نزد أن مسحنا أيدينا بالحصباء ويمكن حمل أكلهم
بالمسجد على زمن الاعتكاف فلا يرد أن الاكل في المسجد خلاف الاولى عند أمن
التقذير على أنه يمكن أن يكون لبيان الجواز والشواء بكسر الشين المعجمة أو ضمها مع
المد ويقال شوى كفتى هو اللحم المشوي بالنار فقول شارح أي لحما ذا شواء ليس
على ما ينبغي لان الشواء ليس مصدرا كما يقتضيه كلامه بل اسم للحم المشوي
(قوله مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين وفي آخره راء له ألف حديث
وقوله عن أبي صخرة بصاد مهملة فخاء معجمة وفي بعض الاصول عن أبي ضمرة بضاد

عن هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يحب الحلوا والعسل
(حدثنا) الحسن بن محمد
الزعفراني (حدثنا) حجاج بن
محمد قال قال ابن جريج أخبرني
محمد بن يوسف أن عطاء بن يسار
أخبره أن أم سلمة أخبرته أنها
قربت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم جنبا مشويا فأكل منه
ثم قام الى الصلاة وما توضأ
(حدثنا) قتيبة (حدثنا) ابن
لهيعة عن سليمان بن زياد عن
عبد الله بن الحرث قال أكلنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
شواء بالمسجد (حدثنا) محمود بن
غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا)
مسعر عن أبي صخرة جامع بن
شداد عن المغيرة بن عبد الله

معجمة ثم (قوله قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) أي نزلت معه صلى الله عليه وسلم ضيفين على انسان في ليلة من الليالي فليس المراد جعلته ضيفا لي حال كوني معه مثلا فالمن زعمه وقد وقعت هذه الضيافة كما أفاده القسطلاني اسمعيل في بيت ضباعة بنت الزبير وقوله ثم أخذ الشفرة بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء وهي السكين العظيم وقوله فجعل يحز بضم الحاء من باب رد من الحز بحاء مهملة وهو القطع أي فشرع يقطع وقوله فحز لي به منه أي فقطع النبي صلى الله عليه وسلم لاجلي بالشفرة من ذلك الجنب المشوي ولا يشكل على ذلك خبر لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من وضع الاعاجم وانهشوه فانه أهنأ وأمرأ لقول أبي داود ليس بالقوي وعلى التنزل فالنهي وارد في غير المشوي أو محمول على ما اذا اتخذه عادة ويمكن أن يقال النهش محمول على النضيج والحز على غيره وبذلك عبر البيهقي فقال النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم تكامل نضجه (قوله قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة) أي قال المغيرة فجاء بلال المؤذن وهو أبو عبد الرحمن يؤذنه بسكون الهمزة وقد تبدل واوا أي يعلمه بالصلاة وقوله فألقى الشفرة أي رماها وقوله فقال ماله تربت يداه أي أي شئ ثبت له يبعثه على الاعلام بالصلاة بحضرة الطعام التصقت يداه بالتراب من شدة الفقر وهذا معناه بحسب الاصل والمقصود منه هنا الزجر عن ذلك لا حقيقة الدعاء عليه فانه صلى الله عليه وسلم كره منه اعلامه بالصلاة بحضرة الطعام والصلاة بحضرة طعام تتوق اليه النفس مكروهة مع ما في ذلك من ايذاء الضيف وكسر خاطره هذا هو الاليق بالسياق وقواعد الفقهاء (قوله قال وكان شاربه قد وفى) أي قال المغيرة وكان شارب بلال قد طال وأشرف على فمه والشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا والذي يقص منه هو الذي يسيل على الفم ولا يكاد يثنى فلا يقال شاربان لانه مفرد وبعضهم يثنيه باعتبار الطرفين وقوله فقال له أي فقال النبي لبلال وقوله أقصه لك على سواك أو قصه على سواك بصيغة الفعل المضارع المسند للمتكلم وحده في الاول وبصيغة الامر في الثاني وهذا شك من المغيرة أو ممن دونه من الرواة في أي اللفظين صدر من النبي صلى الله عليه وسلم وسبب القص على السواك أن لا تتأذى الشفة بالقص ويؤخذ من هذا الحديث ندب قص الشارب اذا وفى وجواز أن يقصه لغيره وأن يباشر القص بنفسه وندب الابتداء بقص الجهة اليمنى من الشارب وهل الافضل قصه أو حلقه والاكثرون على الاول بل قال مالك يؤدب الحالق وبعضهم على الثاني وجمع بأنه يقص البعض ويحلق البعض ويكره ابقاء السبال لخبر ابن حبان ذكر لرسول الله صلى الله عليه

وسلم

عن المغيرة بن شعبة قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأتى بجنب مشوي ثم أخذ الشفرة فجعل يحز فحز لي بها منه قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فألقى الشفرة فقال ماله تربت يداه قال وكان شاربه قد وفى فقال له أقصه لك على سواك أو قصه على سواك

(حدثنا) واصل بن عبد الاعلى
(حدثنا) محمد بن الفضيل عن أبي
حيان التيمي عن أبي زرعة عن
أبي هريرة قال أتي النبي صلى الله
عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع
وكانت تعجبه فنهش منها
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
أبو داود عن زهير يعني ابن
محمد عن أبي اسحق عن سعد
ابن عياض عن ابن مسعود قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعجبه الذراع قال وسم في الذراع

وسلم المجوس فقال انهم قوم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم وكان
يجز سباله كما يجز الشاة والبعير وفي خبر عند أحمد قصوا سبالكم ووفروا
لحاكم لكن رأى الغزالي وغيره أنه لا بأس بترك السبال اتباعا لعمر وغيره فانه
لا يستر الفم ولا يصل اليه غمر الطعام أي دهنه (قوله ابن الفضيل) بالتصغير
وقوله عن أبي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وقوله التيمي أي تيم الرباب
وقوله عن أبي زرعة بوزن بردة (قوله قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم
فرفع اليه الذراع) أي قال أبو هريرة أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم بصيغة
المبني للمجهول فرفع اليه الذراع والمراد به هنا ما فوق الكراع بضم الكاف الذي
هو مستدق الساق وقوله وكانت تعجبه أي لانها أحسن نضجا وأعظم لينا وأبعد
عن مواضع الاذى مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وقوله فنهش منها أي تناوله
بأطراف أسنانه وهو بالمهملة أو المعجمة بمعنى وقيل هو بالمهملة ما ذكر وبالمعجمة تناوله
بجميع الاسنان وهذا أولى وأحب من القطع بالسكين حيث كان اللحم نضيجا
كما سبق ويؤخذ من هذا منع الاكل بالشره فانه صلى الله عليه وسلم مع محبته للذراع
نهش منها ولم يأكلها بتمامها كما يدل عليه حرف التبعيض (قوله عن زهير) بالتصغير
وقوله يعني ابن محمد احترازا عن غيره لان زهيرا في الرواة جماعة ولم يقل عن زهير بن
محمد رعاية لحق أمانة شيخه وأدائه كما سمعه وقوله عن أبي اسحق أي السبيعي وقوله
عن سعيد وفي نسخة سعد بسكون العين وقوله ابن عياض بوزن كتاب وقوله عن ابن
مسعود أي عبد الله بن مسعود من السابقين البدريين شهد سائر المشاهد وهو
صاحب النعل والوسادة قال في الكاشف روى أنه خلف تسعين ألف دينار سوى
الرقيق والماشية (قوله يعجبه الذراع) وفي رواية الكتف بدل الذراع ومما كان يعجبه
أيضا الرقبة لانها أبعد من الاذى فهي كالذراع وورد في خبر رواه الطبراني وغيره
عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعا المرارة والمثانة والحياء
والذكر والانثيان والغدة والدم وورد بسند ضعيف أنه كان يكره الكليتين لمكانهما
من البول (قوله وسم في الذراع) أي جعل له فيه سم قاتل لوقته وكان
ذلك في فتح خيبر فأكل منه لقمة فأخبره الذراع أو جبريل على الخلاف المشهور
وجمع بأن الذراع أخبرته أولا ثم أخبره جبريل بذلك تصديقا لها فتركه ولم يضره السم
ففي ذلك ما أظهره الله من معجزاته صلى الله عليه وسلم من تكليم الذراع له وعدم تأثير
السم فيه حالا وفي رواية لم تزل أكلة خيبر تعاودني حتى قطعت أبهري ومعنى
الحديث أن سم أكلة خيبر بضم الهمزة وهي اللقمة التي أكلها من الشاة وبعض

الرواة بفتح الهمزة وهو خطأ كما قاله ابن الاثير كان يعود عليه ويرجع اليه حتى قطعت أبهره وهو عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب اذا انقطع مات صاحبه قال العلماء فجمع الله له بين النبوة والشهادة ولا يرد على ذلك قوله تعالى والله يعصمك من الناس لان الآية نزلت عام تبوك والسم كان بخيبر قبل ذلك (قوله وكان يرى أن اليهود سموه) أى وكان ابن مسعود يرى بصيغة المجهول أو المعلوم أى يظن أن اليهود أطعموه السم فى الذراع وأسنده الى اليهود لانه صدر عن أمرهم واتفاقهم والا فالمباشر لذلك زينب بنت الحرث امرأة سلام بن مشكم اليهودى وقد أحضرها صلى الله عليه وسلم وقال ما حملك على ذلك فقالت قلت ان كان نبيا لا يضره السم والا استرحنا منه فاحتجم على كاهله وعفا عنها لانه كان لا ينتقم لنفسه قال الزهرى وغيره فأسلمت فلما مات بشر بن البراء وكان أكل مع النبى صلى الله عليه وسلم من الذراع دفعها لورثته فقتلوها قودا وبه جمع القرطبى وغيره بين الاخبار المتدافعة (قوله عن أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الباء (قوله عن أبى عبيدة) قال زين الحفاظ هكذا وقع فى سماعنا من كتاب الشمايل بزيادة تاء التأنيث فى آخره وهكذا ذكره المؤلف فى الجامع والمعروف أنه أبو عبيد وهكذا هو فى بعض نسخ الشمايل بلا تاء التأنيث له هذا الحديث فى هذا الكتاب واسمه كنيته (قوله قال طبخت للنبى قدرا) أى قال أبو عبيدة طبخت أى أنضجت للنبى صلى الله عليه وسلم طعاما فى قدر وهى بالكسر آنية يطبخ فيها وقوله وكان يعجبه الذراع ذكره توطئة لقوله فناولته الذراع فظاهره أنه لم يطلبه منه أول مرة بل ناوله اياه لعلمه أنه يعجبه (قوله فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع) استفهام لكن فيه اساءة أدب وعدم امتثال له صلى الله عليه وسلم فلذلك عاد عليه شؤم عدم الامتثال بأن حرم مشاهدة المعجزة وهى أن يخلق الله ذراعا بعد ذراع وهكذا اكراما لخلاصة خلقه وقوله والذى نفسى بيده أى وحق الله الذى روحى بقدرته ان شاء أبقاها وان شاء أفناها وكان يقسم بذلك كثيرا وقوله لو سكت لناولتنى الذراع ما دعوت أى لو سكت عما قلت مما فيه اساءة الادب لناولتنى الذراع مدة دوام طلبى له بأن يخلق الله فيها ذراعا بعد ذراع وهكذا فحملته عجلة نفسه على أن قال ما قال فانقطع المدد فلو تلقاه المناول بالادب وصمت مصغيا الى ذلك العجب لشرفه الله باجراء هذا المزيد عليه ولم ينقطع لديه فلما عجل وعارض تلك المعجزة برأيه منعه ذلك عن مشاهدة هذه المعجزة العظمى التى لا تناسب الا من كمل تسليمه (قوله ابن عباد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة وقوله عن فليح بالتصغير وقوله من بنى عباد قبيلة مشهورة (قوله قالت

وكان يرى أن اليهود سموه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) مسلم بن ابراهيم عن أبان ابن يزيد عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبى عبيدة قال طبخت للنبى صلى الله عليه وسلم قدرا وكان يعجبه الذراع فناولته الذراع ثم قال ناولنى الذراع فناولته ثم قال ناولنى الذراع فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع فقال والذى نفسى بيده لو سكت لناولتنى الذراع ما دعوت (حدثنا) الحسن ابن محمد الزعفرانى (حدثنا) يحيى بن عباد عن فليح بن سليمان قال (حدثنى) رجل من بنى عباد يقال له عبد الوهاب بن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت

ما كانت الذراع أحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال زين الحفاظ
العراقى هكذا وقع فى أصل سماعنا من الشمايل بالنفى ووقع فى أصل سماعنا من
جامع المصنف كان الذراع أحب باسقاط حرف النفى وليس بجيد فان الاستدراك
بعد ذلك لا يناسب الاثبات فهو اما سقط من بعض الرواة أو أصلحه بعض المتجاسرين
ليناسب بقية الاحاديث فى كون الذراع كانت تعجبه مع أنه لا منافاة اذ يجوز أن
تعجبه وليست بأحب اللحم اليه وقال ابن حجر وهذا بحسب ما فهمته عائشة رضى
الله عنها وكأنها أرادت تنزيه مقامه عن أن يكون له ميل لشئ من الملاذ والذى دلت
عليه الاخبار أنه كان يحبه محبة طبيعية غريزية ولا محذور فى ذلك لانه من كمال
الخلقة والمحذور المنافى للكمال عناء النفس واجتهادها فى تحصيل ذلك وتألمها لفقده
(قوله ولكنه كان لا يجد اللحم الا غبا وكان يعجل اليها لانها أعجلها نضجا) أى ولكنه
كان لا يجد اللحم الا مدة بعد مدة ولذلك ورد فى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها كان
يأتى علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء وكان يعجل بفتح الجيم أى يسرع
الى الذراع لانها أعجل اللحوم أو الشاة نضجا بضم النون والمعنى أن خاطره الشريف
يتوجه الى اللحم لطول فقده وجدانه كما هو مقتضى الطبع فيعجل حينئذ الى الذراع
لسرعة نضجها فسبب كونه يعجل اليها سرعة نضجها لا كونها أحب اللحم اليه على
ما فهمت عائشة رضى الله عنها لكن عرفت أن الذى دلت عليه الاخبار أنه كان
يحبه محبة طبيعية غريزية وهذا لا محذور فيه كما مر (قوله سمعت شيخا) اسمه محمد
ابن عبد الرحمن وقوله من فهم بفتح الفاء وسكون الهاء هذا هو الذى عليه التعويل
وأما ما ذكره بعض الشراح من أنه بالقاف والتاء كسهم قال وهو أبو حى كما فى
القاموس فخطأ صريح وتحريف قبيح (قوله قال) وفى نسخ يقول وقوله ان أطيب
اللحم لحم الظهر أى ان ألذ اللحم لحم الظهر ووجه مناسبة هذا الحديث للترجمة
أن أطيبية لحم الظهر تقتضى أنه صلى الله عليه وسلم أكله أحيانا (قوله ابن
الحباب) بمهملة وموحدتين كغراب وقوله ابن المؤمل بصيغة اسم المفعول وقيل
بصيغة اسم الفاعل وقوله عن ابن أبى مليكة كجهينة وهو منسوب لجده لانه عبد الله
ابن عبيد الله بن أبى مليكة (قوله قال نعم الادام الخل) كان المناسب ذكر هذا
الحديث وما بعده متصلا بما تقدم أول الباب (قوله أبو كريب) بالتصغير وفى بعض
النسخ زيادة محمد بن العلاء وقوله ابن عياش بمهملة ومثناة تحتية ومعجمة كعباس
وقوله عن ثابت أبى حمزة وفى نسخة ابن أبى حمزة وقوله الثمالى بضم المثلثة وتخفيف
الميم منسوب الى ثمالة وهو لقب لعوف بن أسلم أحد أجداد أبى حمزة ولقب بذلك لانه

ما كانت الذراع أحب اللحم الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولكنه كان لا يجد اللحم الا غبا
وكان يعجل اليها لانها أعجلها
نضجا (حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) أبو أحمد (حدثنا)
مسعر قال سمعت شيخا من فهم
قال سمعت عبد الله بن جعفر
يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان أطيب
اللحم لحم الظهر (حدثنا) سفيان
ابن وكيع (حدثنا) زيد بن
الحباب عن عبد الله بن المؤمل
عن ابن أبى مليكة عن عائشة
رضى الله عنها أن النبى صلى الله
عليه وسلم قال نعم الادام الخل
(حدثنا) أبو كريب (حدثنا)
أبو بكر بن عياش عن ثابت أبى
حمزة الثمالى

كان يسقيهم اللبن بثمالته أى رغوته وقوله عن أم هانئ أى بنت أبى طالب (قوله قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم) أى يوم فتح مكة وقوله فقال أعندك شئ أى أعندك شئ مأكول وقوله فقلت لا الاخبز يابس وخل أى ليس عندى شئ الاخبز يابس وخل وقوله فقال هاتى أى فقال صلى الله عليه وسلم هاتى باثبات الياء فهو فعل أمر ولو كان اسم فعل لم تتصل به وقوله ما أقفر بيت من أدم فيه خل أى ما خلا بيت من الادم فيه خل يقال أقفرت الدار خلت وقد انفرد المؤلف باخراج هذا الحديث لكن روى البيهقى فى الشعب عن ابن عباس ما يوافقه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على أم هانئ وكان جائعا فقال لها أعندك طعام آكله فقالت ان عندى لكسرا يابسة وانى لاستحى أن أقدمها اليك فقال هلميها فكسرها فى ماء وجاءته بملح فقال ما من ادام فقالت ما عندى الا شئ من خل فقال هاتيه فلما جاءت به صبه على طعامه فأكل منه ثم حمد الله وأثنى عليه ثم قال نعم الادام الخل يا أم هانئ لا يقفر بيت فيه خل وفى الباب أيضا عن أم سعد عن ابن ماجه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وأنا عندها فقال هل من غداء فقالت عندنا خبز وتمر وخل فقال نعم الادام الخل اللهم بارك فى الخل فانه كان ادام الانبياء قبلى ولم يقفر بيت فيه خل (قوله ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء وقوله عن مرة الهمدانى بسكون الميم نسبة الى قبيلة همدان ويقال له مرة الطيب (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) وجه فضل عائشة على النساء ما أعطيته من حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة الرأى والعقل والتحبب الى البعل والمراد أنها أفضل على نسائه صلى الله عليه وسلم اللاتى فى زمنها والا فأفضل النساء مريم بنت عمران ثم فاطمة الزهراء ثم خديجة ثم عائشة التى قد برأها الله تعالى وقد نظم بعضهم ذلك فقال

فضلى النسا بنت عمران ففاطمة * خديجة ثم من قد برأ الله

وهذا هو الذى أفتى به الرملى وقد قال جمع من السلف والخلف لا يعدل ببضعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قال بعضهم وبه يعلم أن بقية أولاده كفاطمة ووجه فضل الثريد على الطعام ما فى الثريد من النفع وسهولة مساغه وتيسر تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المشقة فى المضغ والمراد أن الثريد أفضل على سائر الطعام من جنسه بلا ثريد وروى أبو داود كان أحب الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس والثريد بفتح المثلثة بمعنى مثرود فهو فعيل بمعنى مفعول يقال ثردت الخبز ثردا من باب قتل وهو أن تفته

عن الشعبى عن ام هانئ قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال أعندك شئ فقلت لا الاخبز يابس وخل فقال هاتى ما أقفر بيت من أدم فيه خل (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمدانى عن أبى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

(حدثنا) على بن حجر (حدثنا) اسمعيل بن جعفر (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصارى أبو طوالة أنه سمع أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ من ثور أقط ثم رآه أكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ (حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه وهو بكر بن وائل عن الزهرى عن أنس بن مالك قال أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية بتمر وسويق (حدثنا) الحسين بن محمد البصرى (حدثنا) الفضيل بن سليمان (حدثنا) فائد مولى عبيد الله بن على بن أبى رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بضم الفاء من باب رد كما فى المصباح فيهما ثم تبله بمرق وقد يكون معه لحم ومرق اللحم فى الثريد قائم مقامه بل قد يكون أولى منه كما بينه الاطباء وقالوا انه يعيد الشيخ شابا وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب الا أن يقال انه يكون معه ادام (قوله ابن معمر) بوزن جعفر وقوله أبو طوالة بضم الطاء (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) تقدم الكلام عليه وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب كما مر فى الذى قبله (قوله عن سهيل) مصغر (قوله توضأ من ثور أقط) أى من أجل أكل قطعة من الاقط وهو لبن يجمد بالنار والثور بفتح المثلثة وسكون الواو القطعة من الاقط سميت بذلك لان الشئ اذا قطع من شئ ثار عنه وزال كما قاله الزمخشرى وقوله ولم يتوضأ أى من أكله من كتف الشاة فصدر الحديث فيه الوضوء مما مسته النار وعجزه فيه عدم الوضوء منه وجمع بأن الوضوء الاول بالمعنى اللغوى وهو غسل الكفين والوضوء الثانى بالمعنى الشرعى وهو وضوء الصلاة وبعضهم جعله فيهما بالمعنى الشرعى وقال فى وضوئه أولا وعدم وضوئه ثانيا اشارة وتنبيه على أنه مستحب لا واجب (قوله ابن أبى عمر) قيل اسمه محمد بن يحيى بن أبى عمر فهو منسوب الى جده وقوله عن وائل بالهمز وقوله عن ابنه وفى نسخة عن أبيه (قوله أولم رسول الله على صفية بتمر وسويق) أى صنع وليمة وهى كل طعام يتخذ لحادث سرور أو حزن على صفية بنت حيى بن أخطب اليهودى من نسل هرون أخى موسى عليهما السلام وكان أبوها سيد بنى النضير بتمر وهو معروف وسويق وهو ما يعمل من الحنطة أو الشعير وضعه فى نطع وهو المتخذ من الجلد ثم قال لانس آذن من حولك فكانت تلك وليمته عليها وكانت عند سلام بالتخفيف والتشديد ابن مشكم بكسر الميم وسكون الشين وفتح الكاف ثم خلفه عليها كنانة بن ربيع بن أبى الحقيق بالتصغير فقتل عنها يوم خيبر كافرا ولم تلد لاحد منهما شيأ فصارت فى السبى فأخذها دحية الكلبى فقيل يا رسول الله هذه بنت سيد قومها ولا تصلح الا لك فعوضه عنها سبع جوار وأعتقها وتزوجها وجعل عتقها اصداقها وكانت رأت قبل ذلك أن القمر وقع فى حجرها فذكرت ذلك لابيها فلطم وجهها وقال انك لتمدين عنقك الى أن تكونى عند ملك العرب فلم يزل الاثر بوجهها حتى أتى بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله الحسين بن محمد) وفى نسخة سفيان ابن محمد وهو غلط لان سفيان بن محمد لم يذكر فى الرواة وقوله الفضيل بالتصغير وهو الصواب وفى بعض النسخ الفضل بالتكبير وهو غلط كما قاله السيد أصيل الدين وقوله فائد بالفاء وآخره دال مهملة وقوله مولى رسول الله صفة لابى رافع وكان قبطيا اسمه

ابراهيم وقيل أسلم وقيل ثابت وقيل هرمز وغلبت عليه كنيته وكان للعباس فوهبه
للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشره باسلام العباس أعتقه وقوله عن جدته سلمى
بفتح أوله وهي زوجة أبي رافع وقابلة ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
أن الحسن بن علي وفي بعض النسخ الحسين بن علي (قوله أتوها) أي لكونها كانت
خادمة المصطفى وطباخته وقوله فقالوا أي كلهم أو بعضهم وقوله مما كان يعجب
رسول الله أي من الطعام الذي كان يوقع رسول الله في العجب وقوله ويحسن أكله
من الاحسان أو التحسين فهو على الاول بسكون الحاء وتخفيف السين وعلى الثاني
بفتح الحاء وتشديد السين وعلى كل فهو بضم الياء (قوله فقالت يا بني لا تشتهيه
اليوم) أي لسعة العيش وذهاب ضيقه الذي كان أولا وقد اعتاد الناس الاطعمة
اللذيذة وانما أفردت مع أن المطابق لقوله قالوا الجمع اما لكونها خاطبت أعظمهم
وهو الحسن أو لانهم لاتحاد بغيتهم كانوا كواحد وقوله قال بلى أي نشتهيه
وفي نسخة قالوا وقوله من شعير وفي نسخ من الشعير معرفا وقوله فطبخته وفي نسخ
فطحنته وقوله ودقت الفلفل بضم الفاءين هذا هو الرواية وفي القاموس الفلفل
كهدهد وزبرج حب هندي والابيض أصلح وكلاهما نافع وقوله والتوابل بالتاء
المثناة قبل الواو وبالباء بعد الالف وهي ابزار الطعام وهي أدوية حارة يؤتى بها من
الهند وقيل انها مركبة من الكزبرة والزنجبيل والكمون وقوله فقربته اليهم أي
قدمته لهم وقوله فقالت هذا مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن
أكله من الاحسان أو التحسين كما تقدم ويؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان
يحب تطييب الطعام بما تيسر وسهل وأن ذلك لا ينافي الزهد (قوله عن نبيح) وفي
نسخ ابن نبيح وهو بنون وموحدة وتحتية وحاء مهملة مصغرا وقوله العنزي بفتح
العين المهملة والنون نسبة الى عنزة بفتحات حي من ربيعة (قوله فقال كأنهم علموا
أنا نحب اللحم) أي حيث أضافونا به وقصد بذلك تأنيسهم وجبر خواطرهم لا اظهار
الشغف باللحم والافراط في حبه ويؤخذ منه أنه ينبغي للمضيف ان يحافظ على ما يحبه
الضيف ان عرفه وللضيف أن يخبر بما يحبه ما لم يوقع المضيف في مشقة (قوله
وفي الحديث قصة) أي طويلة كما في بعض النسخ وهي أن جابرا في غزوة الخندق
قال انكفأت أي انطلقت الى امرأتي فقلت هل عندك شيء فاني رأيت بالنبي صلى
الله عليه وسلم جوعا شديدا فأخرجت جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن أي
شاة سمينة فذبحتها أنا وطحنت أي زوجي الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة ثم جئته
صلى الله عليه وسلم وأخبرته الخبر سرا وقلت له تعال أنت ونفر معك فصاح يا أهل

قال حدثني عبيد الله بن علي
عن جدته سلمى أن الحسن بن
علي وابن عباس وابن جعفر
أتوها فقالوا لها اصنعي لنا
طعاما مما كان يعجب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله
فقالت يا بني لا تشتهيه اليوم
قال بلى اصنعيه لنا قال
فقامت فأخذت شيئا من شعير
فطحنته ثم جعلته في قدر
وصبت عليه شيئا من زيت
ودقت الفلفل والتوابل
فقربته اليهم فقالت هذا مما كان
يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويحسن أكله (حدثنا) محمود بن
غيلان (حدثنا) أبو أحمد
(حدثنا) سفيان عن الاسود بن
قيس عن نبيح العنزي عن جابر
ابن عبد الله قال أتانا النبي صلى
الله عليه وسلم في منزلنا فذبحنا
له شاة فقال كأنهم علموا أنا نحب
اللحم وفي الحديث قصة

الخندق ان جابرا اصنع سورا فحيهلا بكم أى هلموا مسرعين وقال لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى أجىء فلما جاء أخرجت له العجين فبصق فيه وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادعى خابزة فلتخبز معك واغرفى من برمتكم ولا تنزلوها والقوم ألف فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانصرفوا وان برمتنا لتغط أى تغلى ويسمع غطيطها كما هى وان عجيننا ليخبز كما رواه البخارى ومسلم (قوله قد ذبحت له شاة فأكل منها) يؤخذ منه حل ذبح المرأة لان الظاهر أنها ذبحت بنفسها ويحتمل أنها أمرت بذبحها والجزم به يحتاج الى دليل وقوله وأتته بقناع من رطب القناع بكسر القاف طبق يعمل من خوص النخل هذا هو المراد هنا وقوله ثم توضأ للظهر يحتمل أنه كان محدثا فلا دلالة فيه على وجوب الوضوء مما مسته النار وقوله ثم انصرف أى من صلاته وقوله فأتته بعلالة من علالة الشاة فأكل أى فأتته ببقية من بقية لحم الشاة فأكل فالعلالة بضم العين المهملة البقية ومن تبعيضية أو بيانية بل جعلها بيانية له وجه وجيه وقد علم من ذلك أنه صلى الله عليه وسلم أكل من لحم فى يوم مرتين ولا يلزم من أكله مرتين الشبع فى كل منهما فلا عارضه بقول عائشة السابق ماشبع من لحم فى يوم مرتين لم يكن على بصيرة ويؤخذ من ذلك أنه لا حرج فى الاكل بعد الاكل وان لم ينهضم الاول أى ان أمن التخمة ولم يتخلل بينهما شرب لانه حينئذ أكل واحد والافهو مضر طبا وقوله ثم صلى العصر ولم يتوضأ أى لكونه لم يحدث ويعلم منه أن الوضوء لا يجب مما مسته النار (قوله عن أم المنذر) هى احدى خالات النبى صلى الله عليه وسلم من جهة أبيه بايعت وصلت الى القبلتين (قوله قالت دخل على) بتشديد الياء وقوله ولنا دوالى معلقة الدوالى بفتح الدال جمع دالية وهى العذق من النخلة يقطع ذا بسر ثم يعلق فاذا أرطب أكل وقال ابن العربى الدوالى العنب المعلق فى شجره وقوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل أى فشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وقوله فقال صلى الله عليه وسلم لعلى مه أى اكفف وقوله فانك ناقه أى قريب برء من المرض يقال نقه بفتح القاف وكسرها من بابى نفع وتعب اذا برئ من المرض قال الاطباء وأنفع ماتكون الحمية للناقه من المرض فان طبيعته لم ترجع بعد الى قوتها فتخليطه يوجب انتكاسا أصعب من ابتداء مرضه وقد اشتهر على الالسنة الحمية رأس الدواء والمعدة بيت الداء وعودوا كل جسد ما اعتاد وهو ليس بحديث وانما هو من كلام الحرث بن كلدة طبيب العرب ولا ينافى نهيه لعلى خبر ابن ماجه أنه عاد رجلا فقال له ماتشتهى قال كعكا وفى لفظ خبز برفقال من عنده خبز بر فليبعث الى أخيه واذا اشتهى مريض أحدكم شيأ

(حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) سفيان (حدثنا) عبد الله بن محمد ابن عقيل أنه سمع جابرا قال سفيان وحدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه فدخل على امرأة من الانصار فذبحت له شاة فأكل منها وأتته بقناع من رطب فأكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فأتته بعلالة من علالة الشاة فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ (حدثنا) العباس بن محمد الدورى (حدثنا) يونس بن محمد (حدثنا) فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب ابن أبى يعقوب عن أم المنذر قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على ولنا دوالى معلقة قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وعلى معه يأكل فقال صلى الله عليه وسلم لعلى مه مه يا على فانك ناقه

قالت فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي من هذا فأصب فان هذا أوفق لك (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) بشر بن السري عن سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني فيقول أعندك غداء فأقول لا فيقول اني صائم

فتطعمه لان العليل اذا اشتدت شهوته لشئ ومالت اليه طبيعته فتناول منه القليل لا يحصل له منه ضرر لان المعدة والطبيعة يتلقيانه بالقبول فيندفع عنه ضرره بل ربما كان ذلك أكثر نفعا من كثير من الادوية التي تنفر منها الطبيعة وهذا سر طبي لطيف (قوله قالت فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل) فيه جواز الاكل قائما بلا كراهة لكن تركه أفضل كما في الانوار وقوله قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا فبسبب أمره صلى الله عليه وسلم عليا بالترك لكونه ناقها جعلت لهم سلقا بكسر السين المهملة وسكون اللام وهو النبت المشهور وشعيرا لانه نافع والمراد بضمير الجمع ما فوق الواحد وقيل كان معهما ثالث واقتصر على ذكر علي فيما سبق لداعي بيان ما جرى بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ فجعلت له بضمير المفرد وهو راجع للنبي صلى الله عليه وسلم واقتصرت عليه لانه المتبوع وزعم أنه لعلي وهم وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي من هذا فأصب أي اذا حصل هذا فكل منه معنا فالفاء في جواب شرط محذوف وفي التعبير بأصب اشارة الى أن أكله منه هو الصواب وتقديم الجار والمجرور يفيد الحصر أي تخصه بالاصابة ولا تتجاوزه وقوله فان هذا أوفق لك أي موافق لك فأفعل التفضيل ليس على بابه وانما كان موافقا له لان ماء الشعير نافع للناقه جدا لاسيما اذا طبخ بأصول السلق فانه من أوفق الاغذية بخلاف الرطب والعنب فان الفاكهة تضر بالناقه لضعف المعدة عن دفعها مع سرعة استحالتها ويؤخذ من هذا أن التداوي مشروع ولا ينافي التوكل (قوله بشر) بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وقوله ابن السري بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد الياء التحتية كان صاحب مواعظ فلقب بالأفوه وقوله عن عائشة بنت طلحة كانت فائقة في الجمال تزوجها مصعب بن الزبير وأصدقها ألف ألف درهم فلما قتل تزوجها عمر بن عبيد الله التيمي على مائة ألف دينار ثم تزوجها بعده ابن عمها عمر بن عبيد الله على مائة ألف دينار وقوله عن عائشة أم المؤمنين انما سميت زوجات النبي أمهات المؤمنين لحرمتهن عليهم وقيل لوجوب رعايتهن واحترامهن وعلى الاول فلا يقال أمهات المؤمنات وعلى الثاني يقال ذلك (قوله أعندك غداء) بفتح الغين المعجمة وبالدال المهملة مع المد وهو الطعام الذي يؤكل أول النهار وأما بكسر الغين المعجمة وبالذال المعجمة أيضا فهو ما يؤكل على وجه التغذي مطلقا فيشمل العشاء كما يشمل الغداء وقوله فأقول لا أي ليس عندي غداء وقوله فيقول اني صائم أي ينوي الصوم بهذه العبارة وهو صريح في جواز نية صوم النفل نهارا لكن الى

قالت فأتاني يوما فقلت يارسول الله انه أهديت لنا هدية قال وماهي قلت حيس قال أما انى أصبحت صائما قالت ثم أكل (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) عمر بن حفص بن غياث (حدثنا) أبي عن محمد بن أبي يحيي الاسلمي عن يزيد بن أبي أمية الاعور عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه وأكل (حدثنا) عبد الله ابن عبد الرحمن (أنبأنا) سعيد ابن سليمان عن عباد بن العوام عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الثفل قال عبد الله يعني ما بقي من الطعام

قوله منضوج هكذا بخطه وصوابه منضج من أنضجه اه مصححه

الزوال عند الشافعي وفي قوله انى صائم ايماء الى أنه لا بأس باظهار النفل لقصد التعليم وقوله قلت حيس بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفي آخره سين مهملة وهو التمر مع السمن والاقط وقد يجعل عوض الاقط الدقيق أو الفتيت فيدلك الجميع حتى يختلط قال الشاعر

وإذا تكون كريهة أدعى لها * وإذا يحاس الحيس يدعى جندب
هذا وجدكم الصغار بعينه * لا أم لي ان كان ذاك ولا أب
عجب لتلك قضية وإقامتي * فيكم على تلك القضية أعجب

وقوله قال أما بالتخفيف للتنبيه وقوله انى أصبحت صائما اخبار عن كونه صائما فيكون قد نوى من الليل وقوله قالت ثم أكل هذا صريح في حل قطع النفل وهو مذهب الشافعي كالاكثر ويوافقه خبر الصائم المتطوع أمير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر وأما قوله تعالى ولا تبطلوا أعمالكم فهو في الفرض وجوبا وفي النفل ندبا جمعا بين الادلة (قوله أبي) أي حفص بن غياث وقوله الاسلمي نسبة الى أسلم قبيلة وقوله عن يوسف بن عبد الله بن سلام كل من يوسف وأبيه عبد الله صحابي روى يوسف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل اليه وأقعده في حجره وسماه يوسف ومسح رأسه وفي نسخة صحيحة عن عبد الله بن سلام وعلى هذه النسخة فيوسف روى هذا الحديث عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلافه على النسخة الاولى فيكون يوسف رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أخذ كسرة) بكسر الكاف وسكون السين أي قطعة وقوله من خبز الشعير وفي نسخة من خبز شعير بالتنكير وقوله وقال هذه ادام هذه أي هذه التمرة ادام هذه الكسرة وقوله وأكل في نسخة فأكل ويؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان يدبر الغذاء فان الشعير بارد يابس والتمر حار رطب فكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا مسهلين ولا قابضين ولا غليظين ولا بين مختلفين كقابض ومسهل ولم يأكل طعاما وقت في حال شدة حرارته ولا طبيخا بائتا مسخنا ولا شيأ من الاطعمة العفنة والمالحة فان ذلك كله ضار مولد للخروج عن الصحة وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يصلح ضرر بعض الاغذية ببعض اذا وجد اليه سبيلا ولم يشرب على طعامه لئلا يفسده ذكره ابن القيم (قوله سعيد) بالياء وقوله عن عباد بن العوام بالتشديد فيهما وقوله عن حميد بالتصغير (قوله كان يعجبه الثفل) بضم المثلثة وكسرها وبسكون الفاء ولعل وجه اعجابه أنه منضوج غاية النضج القريب الى الهضم فهو أهنأ وأمرأ وألذ وفيه اشارة الى

(باب ماجاء فى صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام) (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) اسمعيل بن ابراهيم عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب اليه الطعام فقالوا الا نأتيك بوضوء قال انما أمرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة (حدثنا) سعيد بن عبد الرحمن المخزومى (حدثنا) سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فأتى بطعام فقيل له ألا توضأ فقال أأصلى فأتوضأ (حدثنا) يحيى ابن موسى (حدثنا) عبد الله بن نمير (حدثنا) قيس بن الربيع (ح وحدثنا) قتيبة (حدثنا) عبد الكريم الجرجانى عن قيس بن الربيع عن أبى هشام عن زاذان عن سلمان قال قرأت فى التوراة ان بركة الطعام

التواضع والقناعة باليسير وكثير من الاغنياء يتكبرون ويأنفون من أكل الثفل والله جعل جميل حكمته فى أقواله وأفعاله وأحواله صلى الله عليه وسلم فطوبى لمن عرف قدره واقتفى أثره (قوله قال عبد الله) أى شيخ المصنف (وقوله يعنى ما بقى من الطعام) أى يقصد أنس بالثفل ما بقى من الطعام فى أسافل القدر والظروف كالقصعة والصحفة وانما فسره الراوى حذرا من توهم خلاف المراد وقيل الثفل هو الثريد وهو مختار صاحب النهاية

(باب ماجاء فى صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام والمراد بالوضوء ما يشمل الشرعى واللغوى بدليل الاخبار الآتية فارادة الشرعى من حيث بيان عدم طلبه عند الطعام لا وجوبا ولا ندبا وارادة اللغوى من حيث بيان ندبه عند الطعام قبله وبعده والطعام بفتح الطاء اسم لكل ما يطعم كالشراب اسم لكل ما يشرب (قوله عن ابن أبى مليكة) بالتصغير واسمه زهير بن عبد الله (قوله فقالوا الا نأتيك بوضوء) بحذف همزة الاستفهام وفى نسخ اثباتها والوضوء هنا بالفتح ما يتوضأ به وكان سبب قولهم ذلك اعتقادهم طلب الوضوء عند الطعام (وقوله قال انما أمرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة) أى فى قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية قال الولى العراقى يستدل بالحديث على أنه كان يجب الوضوء لكل صلاة متطهرا كان أو محدثا وكان يفعل ذلك ثم تركه يوم الفتح وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال له عمر رأيتك فعلت شيأ ما فعلته فقال له عمدا صنعته يا عمر والحصر اضافى أى لا عند الطعام فليس مأمورا به عنده لا وجوبا ولا ندبا وحاصل الجواب أن الامر بالوضوء منحصر أصالة فى القيام الى الصلاة لا عند الطعام والوضوء هنا بالضم وهو الفعل (قوله ابن الحويرث) تصغير الحرث (قوله من الغائط) يصح حمل الغائط على المحل الذى تقضى فيه الحاجة وعلى الخارج نفسه لكن بتقدير مضاف أى من مكان الغائط والاول أولى لعدم احتياجه الى تقدير (وقوله فقيل له ألا توضأ) بحذف احدى التاءين والاصل تتوضأ كما فى نسخة (وقوله فقال أأصلى) بهمزتين الاولى للاستفهام انكارا لما توهموه من طلب الوضوء عند الطعام (وقوله فأتوضأ) بالنصب على قصد السببية وبالرفع على عدم قصدها (قوله ح) اشارة للتحويل (قوله الجرجانى) بضم الجيم الاولى نسبة الى مدينة جرجان (وقوله عن زاذان) بزاى وذال معجمة بين الالفين آخره نون (قوله قال قرأت فى التوراة) وهى أعظم الكتب بعد القرآن

وقوله ان بركة الطعام الوضوء بعده بصح قراءته بكسر الهمزة على أن المعنى ان هذه الجملة فى التوراة ويصح الفتح أيضا ولم يتعرض للوضوء قبله وسيأتى ذكره فى الحديث وقوله فذكرت ذلك للنبى أى فذكرت له أن فى التوراة ذلك وقوله وأخبرته بما قرأت فى التوراة أى بقراءتى فى التوراة فما مصدرية وحينئذ فلا يغنى عنه ما قبله وقوله بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده أى بركة الطعام تحصل بالوضوء قبله اى عند ارادته بحيث ينسب اليه والوضوء بعده أى عقب فراغه فيحصل بالاول استمراؤه على الا كل وحصول نفعه به وزوال ضرره وترتب الاخلاق الكريمة والعزائم الجميلة عليه ويحصل بالثانى زوال نحو الغمر المستلزم لبعد الشيطان ودحضه والمراد بالوضوء هنا المعنى اللغوى وهو غسل الكفين وقول بعض الشافعية أراد الوضوء الشرعى يدفعه تصريحهم بأن الوضوء الشرعى ليس سنة عند الاكل ويسن تقديم الصبيان على المشايخ فى الغسل قبل الطعام لان أيدى الصبيان أقرب الى الوسخ وقد يفقد الماء لو قدم المشايخ وأما بعد الطعام فبالعكس اكراما للشيوخ وهذا كله فى غير صاحب الطعام أما هو فيتقدم بالغسل قبل الطعام ويتأخر به بعده ويسن تنشيف اليدين من الغسل بعد الطعام لا قبله لانه ربما كان بالمنديل وسخ يعلق باليد ولان بقاء أثر الماء يمنع شدة التصاق الدهنية باليدين

(باب ما جاء فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وهو التسمية وبعد ما يفرغ منه وهو الحمدلة وينبغى أن مثل الطعام الشراب بل هو منه كما يؤخذ من قوله تعالى فيما حكاه فى القرآن ومن لم يطعمه فانه منى (قوله ابن لهيعة) بوزن صحيفة فهو بفتح اللام وكسر الهاء بعدها ياء وفتح العين المهملة بعدها هاء التأنيث واسمه عبد الله وقوله عن يزيد بن أبى حبيب اسمه سويد بالتصغير وقوله عن راشد اليافعى أى ابن جندل المصرى ثقة وقوله عن أبى أيوب الانصارى أى الخزرجى مات بالقسطنطينية سنة احدى وخمسين وذلك انه خرج مع يزيد بن معاوية لما أعطاه أبوه القسطنطينية فمرض فلما ثقل عليه المرض قال لاصحابه اذا أنا مت فاحملونى فاذا صاففتم العدو فادفنونى تحت اقدامكم ففعلوا ودفنوه قريبا من سورها وهو معروف الى اليوم والناس يعظمونه ويستشفون به فيشفون وهذا مصداق حديث من تواضع لله رفعه الله

فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم وأخبرته بما قرأت فى التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده

(باب ما جاء فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه)

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب عن راشد اليافعى عن حبيب بن أوس عن أبى أيوب الانصارى

فلما قصد التواضع بدفنه تحت الاقدام رفعه الله بتعظيمهم له وكان مع ابن أبي طالب في حروبه كلها (قوله فقرب) أي اليه كما في نسخة (قوله أول ما أكلنا) أي أول أكلنا فما مصدرية وهو منصوب على الظرفية مع تقدير مضاف أي في أول وقت أكلنا ويدل عليه قوله ولا أقل بركة في آخره أي في وقت آخر أكلنا اياه (قوله فقلنا يا رسول الله كيف هذا) أي يا رسول الله بين لنا السبب في كثرة البركة في أول أكلنا وفي قلتها في آخره (قوله قال انا ذكرنا اسم الله حين أكلنا) أي فبسبب ذلك كثرت البركة في أول أكلنا وفيه اشارة الى حصول سنة التسمية بسم الله وأما زيادة الرحمن الرحيم فهي أكمل كما قاله الغزالي والنووي وغيرهما فتندب التسمية على الطعام حتى للجنب والحائض والنفساء لكن لا يقصدون بها قرآنا والا حرمت ولا تندب في مكروه ولا حرام لذاتهما بخلاف المحرم والمكروه لعارض (قوله ثم قعد من أكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان) أي فبسبب ذلك قلت البركة في آخره وأكل الشيطان محمول على حقيقته عند جمهور العلماء سلفا وخلفا لامكانه شرعا وعقلا ولا يشكل على ذلك مانقله الطيبي عن النووي أن الشافعي قال لو سمى واحد في جماعة يأكلون كفى وسقط الطلب عن الكل لانا نقول كلام الشافعي رضي الله عنه مخصوص بما اذا اشتغل جماعة بالاكل معا وسمى واحد منهم فتسمية هذا الواحد تجزئ عن الحاضرين معه وقت التسمية والحديث محمول على أن هذا الرجل حضر بعد التسمية فلم تكن تلك التسمية مؤثرة في عدم تمكن الشيطان من الاكل معه وأما حمله على أن هذا الرجل حضر بعد فراغهم من الطعام ففيه بعد لانه خلاف ظاهر الحديث وكلمة ثم لا تدل الا على تراخي قعود الرجل عن أول اشتغالهم بالاكل لا عن فراغهم منه كما ادعاه من حمله على هذا (قوله الدستوائي) نسبة الى دستواء بلدة من الاهواز وانما نسب اليها لبيعه الثياب التي تجلب منها وقوله عن بديل العقيلي بالتصغير فيهما وقوله ابن عبيد بن عمير بالتصغير فيهما أيضا وقوله عن أم كلثوم أي بنت محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقيل بنت عقبة بن أبي معيط صحابية هاجرت سنة سبع وهي أخت عثمان لامه (قوله فنسي أن يذكر الله تعالى على طعامه) أي نسي التسمية حين الشروع في الاكل ثم تذكر في أثنائه وفي نسخة على الطعام وهي بمعنى الاولى وقوله فليقل بسم الله أوله وآخره أي ندبا لا يقال ذكر الاول والآخر يخرج الوسط لانا نقول المراد بذلك التعميم فالمعنى بسم الله على جميع أجزائه فهو كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا فان المراد به التعميم

قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقرب طعام فلم أر طعاما كان أعظم بركة منه أول ما أكلنا ولا أقل بركة في آخره فقلنا يا رسول الله كيف هذا قال انا ذكرنا اسم الله حين أكلنا ثم قعد من أكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان

(حدثنا) يحيى بن موسى (حدثنا) أبو داود (حدثنا) هشام الدستوائي عن بديل العقيلي عن عبد الله بن عبيد ابن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أكل أحدكم فنسي أن يذكر الله تعالى على طعامه فليقل بسم الله أوله وآخره

(حدثنا) عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري (حدثنا) عبد الاعلى عن معمر عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام فقال ادن يابني فسم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك

بدليل قوله تعالى أكلها دائم على أنه يمكن أن يقال المراد بأوله النصف الاول وبآخره النصف الثاني فلا واسطة (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبي سلمة بفتحات واسمه عبد الله بن عبد الاسد ويكنى بأبي حفص وكان ربيب المصطفى صلى الله عليه وسلم من أم سلمة وولد بالحبشة حين هاجر أبوه اليها ومات بالمدينة (قوله أنه) أي عمر وقوله وعنده طعام أي والحال أن عنده صلى الله عليه وسلم طعاما (قوله ادن) بضم همزة الوصل عند الابتداء بها أي اقرب الى الطعام يقال دنا منه واليه قرب وقوله يابني بصيغة التصغير شفقة منه صلى الله عليه وسلم وهو بفتح التحتية وكسرها (قوله فسم الله تعالى) أي ندبا فالامر فيه للندب وكذا ما بعده وفيه اشارة الى حصول السنة ببسم الله والاكمل كالها كما تقدم التنبيه عليه وقال حجة الاسلام يقول مع اللقمة الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فان سمى مع كل لقمة فهو أحسن حتى لا يشغله الشره عن ذكر الله وزيد مع التسمية اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار واستحب العبادي الشافعي أن يقول بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء ويسن للمسمل الجهر ليسمعه غيره فيقتدي به (قوله وكل بيمينك) أي ندبا كما مر وقيل وجوبا وانتصر له السبكي ويؤيده ورود الوعيد في الاكل بالشمال وورد اذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله وفي مسلم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له لا استطعت فما رفعها بعد الى فيه فلما لم يكن له في ترك الاكل باليمين عذر بل قصد المخالفة دعا عليه النبي فشلت يده واليمين مشتقة من اليمن وهو البركة وقد شرف الله أهل الجنة بنسبتهم الى اليمين كما ذم أهل النار بنسبتهم الى الشمال فقال وأما ان كان من أصحاب اليمين الآية فاليمين وما نسب اليها محمود لسانا وشرعا واذا كان كذلك فمن الآداب المناسبة لمكارم الاخلاق اختصاص اليمين بالاعمال الشريفة وان احتيج في شيء منها الى الاستعانة بالشمال يكون بحكم التبعية وأما الاعمال الخسيسة فبالشمال (قوله وكل مما يليك) أي ندبا كما مر وقيل وجوبا وانتصر له السبكي ومحل ذلك في غير الفاكهة أما هي فله أن يجيل يده فيها كما في الاحياء ان كانت ذات أنواع فان كانت نوعا واحدا فهي كغيرها في ندب الاكل مما يليه ولا ينافي ذلك أنه عليه الصلاة والسلام كان يتتبع الدباء من حوالي القصعة لان علة النهي التقذر والايذاء وذلك منتف في حقه عليه الصلاة والسلام وأما الجواب بأنه يأكل وحده فمردود بأن أنسا كان يأكل معه على أن قضية كلام

أصحابنا أن الاكل مما يليه سنة وان كان وحده قال القارى وفى خبر ضعيف التفصيل بين ما اذا كان الطعام لونا واحدا فلا يتعدا الآكل ما يليه وما اذا كان أكثر فيتعداه ومع هذا لا يخفى ما فيه من الشره والتطلع لما عند غيره وترك الايثار الذى هو اختيار الابرار ويؤخذ من هذا الحديث أنه يندب على الطعام تعليم من أخل بشئ من آدابه (قوله أبو أحمد) اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير وقوله الزبيرى بالتصغير وقوله سفيان أى الثورى على ما فى الاصل المصحح وقوله ابن رياح بكسر الراء وتحتية وقوله ابن عبيدة بفتح فكسر (قوله اذا فرغ من طعامه) أى من أكله سواء كان فى بيته مع أهله أو مع أضيافه أو فى منزل الضيف ولذلك جمع فى قوله الحمد لله الذى أطعمنا الخ وفائدة ايراد الحمد بعد الطعام أداء شكر المنعم وطلب المزيد قال تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولما كان الباعث هنا على الحمد هو الطعام ذكره أولا وأردفه بالسقى لكونه من تتمته فانه يقارنه فى الاغلب اذ الاكل لا يخلو غالبا عن الشرب فى أثنائه وختم ذلك بقوله وجعلنا مسلمين أى منقادين لجميع أمور الدين للجمع بين الحمد على النعمة الدنيوية وعلى النعمة الأخروية واشارة الى أن الاولى للحامد أن لا يقصر حمده على الاولى بل يحمد على الثانية أيضا ولان الاتيان بالحمد من نتائج الاسلام (قوله عن خالد بن معدان) أى الحمصى الكلاعى بفتح الكاف وتخفيف اللام قيل كان يسبح فى كل يوم أربعين ألف تسبيحة حتى انه جعل يحرك مسبحته بالتسبيح بعد موته عند وضعه للغسل (قوله اذا رفعت المائدة) أى اذا رفع الطعام وقوله يقول الحمد لله أى على هذه النعمة التى بها قوام البدن قال ابن العربى سمعت بعض العلماء يقول لا توضع اللقمة فى الفم حتى تمر على أيدى ثلثمائة وستين ملكا فكيف لا يحمد عليها وأما كثرة المتناولين اذ لك من الآدميين فمعلوم قطعا وقوله حمدا مفعول مطلق وقوله طيبا أى لانه تعالى طيب لا يقبل الا طيبا ومعنى كونه طيبا كونه خالصا من الرياء والسمعة والاوصاف التى لا تليق بجنابه تعالى (قوله غير مودع) بتشديد الدال المفتوحة أى حال كونه غير متروك انا بل نعود اليه كرة بعد كرة أو المكسورة أى حال كونى غير تارك له فؤدى الروايتين واحد وهو دوام الحمد واستمراره وقوله ولا مستغنى عنه أى لا يستغنى عنه أحد بل يحتاج اليه كل أحد لبقاء نعمته واستمرارها وهو فى مقابلة النعمة واجب بمعنى أن الآتى به فى مقابلتها يثاب عليه ثواب الواجب وقوله ربنا بالرفع خبر مبتدا محذوف أى أنت ربنا أو مبتدأ خبره محذوف أى ربنا أنت وبالنصب على المدح أو الاختصاص وبالجر بدل من لفظ

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو أحمد الزبيرى (حدثنا) سفيان عن أبى هاشم عن اسمعيل بن رياح عن أبيه رياح بن عبيدة عن أبى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) يحيى بن سعيد (حدثنا) ثور ابن يزيد عن خالد بن معدان عن أبى أمامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفعت المائدة من بين يديه يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مودع ولا مستغنى عنه ربنا

(حدثنا) أبو بكر محمد بن أبان (حدثنا) وكيع عن هشام الدستوائي عن بديل بن ميسرة العقيلي عن عبد الله بن عبيد الله بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الطعام في ستة من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو سمى لكفاكم (حدثنا) هناد ومحمود ابن غيلان قالا (حدثنا) أبو أسامة عن زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى من العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها

الجلالة ومن جعله منادى فقد أبعد ومن جعله بدلا من الضمير في عنه فقد أفسد اذ الضمير في عنه عائد للحمد فكيف يبدل منه ربنا وبعضهم صححه بجعل الضمير لله فلا فساد أصلا وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر أنه كان يقول اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وقضيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعو لهم فكان يقول اللهم بارك لهم وارحمهم وكان يقول أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل مع قوم كان آخرهم أكلا وروى مرفوعا اذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وان شبع حتى يفرغ فان ذلك يخجل جليسه وعسى أن يكون له في الطعام حاجة (قوله ابن أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وبالنون كغزال مصروفا وبعضهم منعه من الصرف للعلمية ووزن الفعل لانه جعله أفعل تفضيل (قوله يأكل الطعام) وفي نسخة طعاما وقوله في ستة أي مع ستة وقوله فجاء أعرابي بفتح الهمزة نسبة الى الاعراب وهم سكان البوادي سواء كانوا من العرب أو من غيرهم وقوله فأكله بلقمتين أي فأكل الاعرابي ذلك الطعام في لقمتين وهذا يدل على أن الطعام كان قليلا في حد ذاته وقوله لو سمى وفي لفظ أما انه لو سمى وفي لفظ لو سمى الله وقوله لكفاكم أي واياه وفي نسخة كفانا وفي نسخة لكفاهم وفي نسخة كفاكم والمعنى أن هذا الطعام وان كان قليلا لكن لو سمى لبارك الله فيه وكفاكم لكن لما ترك ذلك الاعرابي التسمية انتفت البركة لان الشيطان ينتهز الفرصة وقت الغفلة عن ذكر الله وفي هذا كمال المبالغة في زجر تارك التسمية على الطعام لان تركها يمحقه واخبار السيدة عائشة بذلك ان كان عن رؤيتها قبل الحجاب فظاهر وكذلك ان كان عن اخباره صلى الله عليه وسلم وأما ان كان عن اخبار غيره لها فالحديث مرسل (قوله قالا) أي شيخا المصنف هناد ومحمود وقوله عن سعيد بن أبي بردة بضم الموحدة وسكون الراء اسمه عامر بن أبي موسى (قوله ان الله ليرضى عن العبد) أي يثيبه ويرحمه وقوله أن يأكل أي بسبب أن يأكل أو وقت أن يأكل وقوله الأكلة بضم الهمزة للقمة أو بفتحها المرة وقوله فيحمده عليها بالنصب كما هو الظاهر وفاقا لابن حجر لكن رواية الشمايل بالرفع على أنه خبر مبتدا محذوف أي فهو يحمده عليها وقوله أو يشرب الخ كلمة أو للتنويع وليست للشك خلافا لمن زعمه وأصل السنة يحصل بأي لفظ مشتق من مادة الحمد وما سبق من حمده صلى الله عليه وسلم فهو بيان للأكمل

(باب ماجاء فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) الحسين بن الاسود البغدادى (حدثنا) عمرو بن محمد (حدثنا) عيسى بن طهمان عن ثابت قال أخرج الينا أنس ابن مالك قدح خشب غليظا مضببا بحديد فقال يا ثابت هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) عمرو بن عاصم (أنبأنا) حماد بن سلمة (أنبأنا) حميد وثابت عن أنس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح الشراب كله الماء والنبيذ والعسل واللبن

(باب ماجاء فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) اسمعيل بن موسى الفزارى (حدثنا) ابراهيم ابن سعد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب

(باب ماجاء فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدح بالتحريك ماشرب فيه وهو اناء لاصغير ولا كبير وجمعه أقداح كسبب وأسباب وكان له صلى الله عليه وسلم قدح يسمى الريان وآخر يسمى مغيثا وقدح مضبب بسلسلة من فضة فى ثلاثة مواضع وآخر من زجاج وآخر من عيدان بفتح العين المهملة والعيدانة النخلة السحوق وهو الذى كان يوضع تحت سريره ليبول فيه بالليل (قوله الحسين بن الاسود) المشهور نسبته لجده هكذا والافهو الحسين بن على ابن الاسود (قوله قدح خشب) أى قدحا من خشب فالاضافة بمعنى من وقوله غليظا مضببا بالنصب على أنه صفة قدح ورواه فى جامع الاصول غليظ مضبب بالجر وهو كذلك فى بعض النسخ وهو من قبيل هذا جحر ضب خرب وقوله بحديد متعلق بمضببا أى مشعبا بحديد وقوله هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم المشار اليه هو القدح بحالته التى هو عليها فالمتبادر من ذلك أن التضبيب كان فى زمنه صلى الله عليه وسلم وتجويز كون التضبيب من فعل أنس حفظا للقدح غير مرضى ويؤخذ من الحديث أن حفظ ما ينفع واصلاحه مستحب واضاعته مكروهة واشترى هذا القدح من ميراث النضر بن أنس بثمانمائة ألف درهم وعن البخارى أنه رآه بالبصرة وشرب منه هكذا فى شرح المناوى والذى فى شرح القارى أن الذى اشترى من ميراث النضر وشرب منه البخارى كان مضببا بفضة ويمكن الجمع بأنه كان مضببا بكل من الفضة والحديد (قوله بهذا القدح) أى الذى هو قدح الخشب الغليظ المضبب بالحديد وقوله الشراب كله أى أنواعه كلها وأبدل منه الاربعة المذكورة بدل مفصل من مجمل أو بدل بعض من كل اهتماما بشأنها لكونها أشهر الانواع وقوله والنبيذ أى المنبوذ فيه وهو ماء حلو يجعل فيه تمرات ليحلو وكان ينبذ له صلى الله عليه وسلم أول الليل ويشرب منه اذا أصبح يومه ذلك وليلته التى تجىء والغد الى العصر فان بقى منه شىء سقاه الخادم ان لم يخف منه اسكارا والا أمر بصبه وهو له نفع عظيم فى زيادة القوة

(باب ماجاء فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الآتية فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم والفاكهة ما يتفكه أى يتنعم ويتلذذ بأكله رطبا كان أو يابسا كتين وبطيخ وزبيب ورطب ورمان (قوله الفزارى) نسبة لفزارة كسحابة قبيلة من غطفان وقوله عن أبيه أى سعد (قوله يأكل القثاء بالرطب) أى دفعا لضرر كل منهما واصلاحا له

(حدثنا) عبدة بن عبد الله الخزاعي البصري (حدثنا) معاوية بن هشام عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب

(حدثنا) ابراهيم بن يعقوب (حدثنا) وهب بن جرير (أخبرنا) أبي قال سمعت حميدا يقول أو قال حدثني حميد قال وهب وكان صديقا له عن أنس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الخربز والرطب

(حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا) محمد بن عبد العزيز الرملي (حدثنا) عبد الله بن يزيد بن الصلت عن محمد بن اسحق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل البطيخ بالرطب

بالآخر لان القثاء بارد رطب مسكن للعطش منعش للقوى القطرية مطفئ للحرارة الملتهبة نافع لوجع المثانة وغيره وفيه جلاء وتفتيح والرطب حار رطب يقوى المعدة الباردة ويزيد في الباءة لكن سريع العفن معكر للدم مصدع مولد للسدد ووجع المثانة والاسنان وروى أبو داود وابن ماجه عن عائشة قالت أرادت أمي أن تسمنني لدخولي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أقبل عليها بشيء مما تريد حتى أطعمتني القثاء بالرطب فسمنت عليه أحسن السمن وبالجملة فهو أصل حفظ الصحة ورأس العلاج ولم يبين كيفية أكلهما وقد أخرج الطبراني بسند ضعيف أن عبد الله بن جعفر قال رأيت في يمين النبي صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة هذا وقد روى الحافظ العراقي أنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل القثاء بالملح والقثاء بكسر القاف وتشديد المثلثة ممدود وهو نوع من الخيار وقيل هو اسم جنس لما يشمل الخيار والعجور والرطب ثمر النخل اذا نضج قبل أن يتمر واحدته رطبة (قوله كان يأكل البطيخ بالرطب) أي لان البطيخ بارد والرطب حار فبجمعهما يحصل الاعتدال وقد أشار لذلك في خبر صحيح بقوله يكسر حر هذا برد هذا أي وبالعكس وهذا يدل على أنه صلى الله عليه وسلم كان يراعي في أكله صفات الاطعمة واستعمالها على قانون الطب والبطيخ بكسر الباء وفتحها اغلاط (قوله أخبرنا أبي) أي جرير وقوله قال أي أبي وهو جرير وقوله سمعت حميدا يقول أو قال حدثني حميد أو للشك وهو من وهب شك في عبارة أبيه جرير هل قال سمعت حميدا أو قال حدثني حميد وقوله قال وهب مفعول ليقول أو لحدثني ووهب هذا غير وهب السابق لان هذا صاحب حميد كما قال (قوله وكان صديقا له) أي وكان وهب صديقا لحميد أو بالعكس والجملة حالية معترضة بين مفعول قال وهب عن أنس فتأمل واعتنى بهذا لكونه غير مشتهر (قوله يجمع بين الخربز والرطب) أي ليكسر حر هذا برد هذا وبالعكس كما ورد التصريح به والخربز بكسر المعجمة البطيخ بالفارسية والمراد به الاصفر لا الاخضر كما وهم لانه المعروف بأرض الحجاز واستشكل بأن الغرض التعديل بين برودة البطيخ وحرارة الرطب كما علمت والاصفر حار والبارد انما هو الاخضر فالاصفر ليس بمناسب هنا وأجيب بأن المراد الاصفر غير النضيج فانه غير حار والحار ما انتهى نضجه وليس بمراد كما ذكره بعض شراح المصابيح (قوله الرملي) نسبة للرملة وهي اسم لمواضع أشهرها بلد بالشام وقوله الصلت بفتح الصاد وسكون اللام وقوله رومان كعثمان (قوله أكل البطيخ بالرطب)

لا كما يدبه ولو أريد ذلك لقيل بيديه فالحمل على اليدين معا بعيد وقوله منها أى من تلك الحامة وقوله فأعطانيه أى لعظيم سخائه صلى الله عليه وسلم وفيه كمال المناسبة فان الانثى يليق بها الحلية (قوله جزر) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم (قوله حليا) بضم فكسر وتشديد التحتية أو بفتح فسكون وتخفيف التحتية وقوله أوقالت شك من الراوى عن الربيع أو ممن دونه

منها اذا أعطانيه (حدثنا) على بن حجر (أنبأنا) شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت أتيت النبى صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب وأجر زغب فأعطانى ملء كفه حليا أو قالت ذهبا

(باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) سفيان عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان أحب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد

* (باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ما جاء فى صفته من الاخبار كما صرح به فى نسخة صحيحة وأصلها باب ما جاء فى صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم والشراب ما يشرب من المائعات يقال شربت الماء وغيره شربا بتثليث الشين لكنه بالفتح مصدر قياسى وبالضم والكسر مصدران سماعيان خلافا لمن جعلهما اسمى مصدر وفى هذا الباب حديثان (قوله ابن أبى عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله سفيان أى ابن عيينة لأنه المراد عند الاطلاق وقوله عن عروة اى ابن الزبير (قوله كان أحب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد) برفع أحب على أنه اسم كان ونصب الحلو البارد على أنه خبرها وقيل بالعكس ولا يشكل بأن اللبن كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لان الكلام فى الشراب الذى هو الماء أو الذى فيه الماء والمراد بالماء الحلو الماء العذب أو المنقوع بتمر أو زبيب أو الممزوج بالعسل قال ابن القيم والاظهر أن المراد الكل لانه يصدق على الكل أنه ماء حلو واذا جمع الماء الوصفين المذكورين وهما الحلاوة والبرودة حفظ الصحة ونفع الارواح والقوى والكبد والقلب وقمع الحرارة وحفظ على البدن رطوباته الاصلية ورد اليه ما تحلل منها ورقق الغذاء ونفذه الى العروق والماء الملح أو الساخن يفعل ضد هذه الاشياء وتبريد الماء وتحليته لا ينافى كمال الزهد لان فيه مزيد الشهود لنعم الله تعالى واخلاص الشكر له ولذلك كان سيدى أبو الحسن الشاذلى يقول اذا شربت الماء الحلو أحمد ربى من وسط قلبى وليس فى شرب الماء الملح فضيلة و يكره تطييبه بنحو مسك كتطييب المأكل ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يستعمل أنفس الشراب لا أنفس الطعام غالبا وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت صحبه أى يطلب له الماء العذب من بيوتهم (فائدة) فى شرب الماء الممزوج بالعسل فضائل لا تحصى منها أنه يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة و يجلو لزوجتها ويدفع فضلاتها ويفتح سددها ويسخنها وهو أنفع للمعدة من كل حلو دخلها لكنه

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) (أنبأنا) على ابن زيد عن عمر هو ابن أبي حرملة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا باناء من لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا على يمينه وخالد عن شماله فقال لى الشربة لك فان شئت آثرت بها خالدا

يضر صاحب الصفراء ويدفع ضرره الخل (قوله أحمد بن منيع) بفتح الميم وكسر النون وقوله أنبأنا على بن زيد أى ابن جدعان وفى نسخة حدثنا وفى نسخة أخبرنا وقوله عن عمر بضم العين وفتح الميم وقوله هو أى عمر المذكور وقوله ابن أبي حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم (قوله عن ابن عباس) أى عبد الله وهو شقيق الفضل (قوله أنا) ضمير منفصل مؤكد أتى به لاجل العطف كما قال فى الخلاصة

وان على ضمير رفع متصل * عطفت فافصل بالضمير المنفصل

(قوله على ميمونة) أى أم المؤمنين (قوله باناء من لبن) أى باناء مملوء من لبن (قوله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى منه (قوله وأنا على يمينه وخالد عن شماله) أى والحال أنى على يمينه وخالد عن شماله وتعبيره بعلى فى الاول وبعن فى الثانى للتفنن الذى هو ارتكاب فنين من التعبير مع اتحاد المعنى فهما هنا بمعنى واحد وهو مجرد الحضور وفى نسخة بشماله بدل عن شماله (قوله فقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم وقوله لى بفتح الياء وتسكن وقوله الشربة لك أى هذه المرة من الشرب حق لك لانك على اليمين ومن على اليمين مقدم على من على اليسار فقد ورد الايمن فالايمن رواه مالك وأحمد وأصحاب السنن الستة عن أنس والسر فى تقديم من على اليمين على من على اليسار أن من على اليمين مجاور للملك اليمين الذى هو حاكم على ملك الشمال وتجرى هذه السنة وهى تقديم من على اليمين فى غير الشراب كالمأكول والملبوس وغيرهما كما قاله المهلب وغيره خلافا لمالك حيث قال فى الشراب خاصة وقال ابن عبد البر لا يصح عنه وأوله عياض بأن مراده أنه انما جاءت السنة بتقديم الايمن فى الشرب خاصة وغيره انما هو بطريق القياس فالسنة البداءة فى الشرب ونحوه بعد الكبير بمن على يمينه ولو صغيرا مفضولا وتأخير من على اليسار ولو كبيرا فاضلا بل ذهب ابن حزم الى وجوب ذلك فقال لا يجوز البداءة بغير الايمن الا باذنه فان قيل يعارض ما تقدم ما رواه أبو يعلى عن الحبر ابن عباس باسناد صحيح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابدؤا بالاكبر أو قال بالاكابر أجيب بأن ذلك محمول على ما اذا لم يكن عن يمينه أحد بل كان الجميع أمامه أو وراءه (قوله فان شئت آثرت بها خالدا) بفتح تاء الخطاب ومد الهمزة من آثرت يقال آثرته بالمد فضلته وقدمته لان الايثار معناه التفضيل والتقديم وأما استأثر بالشئ فمعناه استبد به كما فى المصباح وغيره وفى تفويض الايثار الى مشيئته تطييب لخاطره وتنبيه على أنه ينبغى له الايثار لخالد لكونه أكبر

منه وهذا ليس من الايثار في القرب المكروه على أن الكراهة محلها حيث آثر من ليس أحق منه بأن كان مساويا له أو أقل منه أما اذا آثر من هو أحق منه كان آثر من هو أحق منه بالامامة فليس مكروها فان قيل قد استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابي في هذا الخبر ولم يستأذن أعرابيا عن يمينه والصديق عن يساره في قصة نحو هذه أجيب بأنه انما استأذن هنا ثقة بطيب نفس ابن عباس بأصل الاستئذان لاسيما وخالد قريبه مع رياسته في قومه وشرف نسبه بينهم وقرب عهده بالاسلام فأراد صلى الله عليه وسلم تطييب خاطره وتألفه بذلك وأما الصديق رضي الله عنه فانه مطمئن الخاطر راض بكل ما يفعله المصطفى لا يتغير ولا يتأثر ولا ينقص ذلك بمقام الصديق ولا يخرجه عن فضيلته التي أولاه الله اياها فالان الفضيلة انما هي فيما بين العبد وربه لا فيما بينه وبين الخالق (قوله فقلت ما كنت لاوثر على سؤرك أحدا) بنصب الفعل كما في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم والسؤر بضم السين وسكون الهمز وقد تبدل واوا ما بقي من الشراب والمعنى لا ينبغي أن أقدم على ما بقي من شرابك أحدا غيري يفوز به لما فيه من البركة ولا يضر عدم ايثاره لذلك ولهذا أقره المصطفى وكذا نقل عن بعض الصحابة أنه لما أقرع النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل وولده في الخروج للجهاد فخرجت القرعة للولد فقال له أبوه آثرني فقال يا أبت لا يؤثر بالجنة أحد أحدا أبدا فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك مع أن بر الوالدين متأكد لكن على ما أحكمته السنة دون غيره ويؤخذ من هذا الحديث أن من سبق الى مجلس عالم أو كبير وجلس بمحل عال لا ينقل عنه لمجيء من هو أفضل منه فيجلس ذلك الجائي حيث ينتهي به المجلس ولو دون مجلس من هو دونه (قوله فليقل) أي ندبا مؤكدا حال الشروع في الاكل فان لم يقل ذلك حال الشروع فيه فليأت به بعده ويقدم عليه حينئذ صيغة الحمد نحو قوله الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (قوله اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه) الظاهر أنه يأتي بهذا اللفظ المذكور وان كان وحده بل وان كان امرأة رعاية للفظ الوارد وملاحظة لعموم الاخوان من المسلمين (قوله فليقل) أي حال الشروع في الشرب أو بعده كما تقدم (قوله اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) أي من جنسه ولم يقل على قياس ما سبق وارزقنا خيرا منه لانه لا خير من اللبن (قوله ثم قال) أي ابن عباس وقوله قال رسول الله الخ أي في بيان تعليل الدعوة في اللبن بما يخصه (قوله ليس شيء يجزئ) بهمزة في آخره من الاجزاء أي ليس شيء يغني ويقوم ويكفي وقوله غير اللبن بالنصب على الاستثناء أو بالرفع على

فقلت ما كنت لاوثر على سؤرك أحدا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه ومن سقاه الله عز وجل لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن

* قال أبو عيسى هكذا روى سفيان ابن عيينة هذا الحديث عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ورواه عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق وغير واحد عن معمر عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ولم يذكروا فيه عن عروة عن عائشة وهكذا روى يونس وغير واحد عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا * قال أبو عيسى انما أسنده ابن عيينة من بين الناس قال أبو عيسى وميمونة بنت الحرث زوج النبي صلى الله عليه وسلم هي خالة خالد بن الوليد

البدل وأما اللبن فيقوم مقام الطعام والشراب لكونه يغذي ويسكن العطش وبذلك يعلم أن سائر الاشربة لا تلحق باللبن في ذلك بل بالطعام وحكمة الدعاء حين الطعام والشراب اسناد ذلك الى الله سبحانه وتعالى ورفع مندخلية غيره في ذلك (قوله قال أبو عيسى) أي بعد رواية الحديثين بيانا لبعض ما يتعلق بهما فبين ما يتعلق بالحديث الاول بقوله هكذا الخ (قوله هكذا) أي مثل ما سبق في ايراد الاسناد وقوله هذا الحديث يعني الاول ثم فسر ووضح اسم الاشارة بقوله عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أي فهو متصل في هذا السند وقوله ورواه عبد الله بن المبارك الخ أي فهو غير متصل في هذا السند فبين المصنف أن هذا الحديث روي مسندا ومرسلا والحكم للاسناد وان كثرت رواة الارسال لان مع من أسند زيادة علم (قوله وغير واحد) كناية عن كثير من الرواة (قوله مرسلا) أي بالنظر لاسقاط الصحابي مع قطع النظر عن اسقاط التابعي فصار بترك الصحابي مرسلا وبترك التابعي منقطعا فقوله ولم يذكروا فيه أي في اسناد هذا الحديث (قوله وهكذا روى يونس) الخ اشارة الى أن ابن عيينة قد انفرد من بين أقرانه في اسناده موصولا كما صرح به بقوله قال أبو عيسى وانما أسنده ابن عيينة من بين الناس أي فيكون حديثه غريبا اسنادا لانفراده به والغرابة لا تضر لانها لا تنافي الصحة والحسن ولذلك كان مذهب الجمهور أن المرسل حجة وكذلك مذهب الشافعي اذا اعتضد بمتصل وحاصل ما أشار اليه المصنف أن سند الارسال أصح من سند الاتصال كما صرح به المصنف في جامعه حيث قال والصحيح ما روى عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا انتهى (قوله قال أبو عيسى) أي فيما يتعلق بالحديث الثاني (قوله وميمونة) أي المذكورة في الحديث الثاني وقوله بنت الحرث أي الهلالية العامرية يقال ان اسمها كان برة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهي أخت أم الفضل امرأة العباس وأخت أسماء بنت عميس روى عنها جماعة منهم ابن عباس وقوله زوج النبي صلى الله عليه وسلم أي بعد أن كانت تحت مسعود بن عمرو الثقفي في الجاهلية ففارقها وتزوجها أبو درهم بن عبد العزى وتوفي عنها فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة سنة سبع في عمرة القضاء بسرف ككتف موضع قريب من التنعيم على عشرة أميال من مكة وبنى بها فيه وقد ماتت وهي راجعة من الحج فيه أيضا ودفنت فيه وهذا من العجائب حيث وقع الهناء والعزاء في مكان واحد من الطريق وصلى عليها ابن عباس وبنى على قبرها مسجد يزار ويتبرك به (قوله هي خالة خالد بن الوليد

وخالة ابن عباس) أي فهي محرم لهما فلذلك دخلا عليها فالغرض من ذلك بيان وجه دخولهما عليها وزاد قوله وخالة يزيد بن الاصم استطرادا لتمام الفائدة (قوله واختلف الناس في رواية هذا الحديث) أي الثاني (قوله عن علي بن زيد بن جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة (قوله فروى بعضهم الخ) تفسير لاختلاف الناس والضمير لهم والمراد بهم المحدثون (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبي حرملة بزيادة لفظ أبي كما سبق في الاسناد الذي ذكره المصنف (قوله وروى شعبة) أي من بين المحدثين فيكون انفرد بذلك وقوله فقال أي شعبة في اسناده (قوله عن عمرو) بفتح العين وقوله ابن حرملة باسقاط لفظ أبي (قوله والصحيح عن عمر بن أبي حرملة) أي بضم العين وزيادة لفظ أبي فالصحة في موضعين الاول عمر بضم العين بلا واو والثاني ابن أبي حرملة بزيادة لفظ أبي على أنه كنية لا باسقاطه على أنه اسم

* (باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

كذا في نسخة وفي نسخة صحيحة اسقاط لفظ صفة لكن المعنى عليه لان القصد بيان الاحاديث التي فيها كيفية شربه صلى الله عليه وسلم وتقدم أن الشرب بتثليث الشين وهو مصدر بمعنى التشرب وهو المراد هنا وقد قرئ قوله تعالى فشاربون شرب الهيم بالحركات الثلاث لكن الكسر شاذ وهو في معنى النصيب أشهر كقوله تعالى لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فالمكسور بمعنى المشروب وقد يكون المفتوح والمضموم بمعنى المشروب أيضا لان المصدر يأتي بمعنى المفعول وهذا ليس مرادا هنا لئلا يتكرر مع الباب السابق فقول الشارح وهذا المعنى يحتمل أن يكون مرادا هنا فيه نظر وفي هذا الباب عشرة أحاديث (قوله أحمد بن منيع) كبديع كما مر وقوله هشيم تصغير هشام وقوله أنبأنا عاصم وفي نسخة أخبرنا وقوله ومغيرة بضم فكسر وقوله عن الشعبي بفتح فسكون تابعي مشهور (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب) قيل في حجة الوداع وقوله من زمزم أي من مائها وهي بئر معروفة بمكة سميت بذلك لان هاجر قالت لها عند كثرة مائها زمي زمي وقيل غير ذلك وقوله وهو قائم أي والحال أنه قائم فالواو للحال وانما شرب صلى الله عليه وسلم وهو قائم مع نهيه عنه لبيان الجواز ففعله ليس مكروها في حقه بل واجب فسقط قول بعضهم انه يسن الشرب من زمزم قائما اتباعا له صلى الله عليه وسلم ولا حاجة لدعوى النسخ أو تضعيف النهي لانه حيث أمكن الجمع وجب المصير اليه وزعم أن النهي مطلق وشربه من زمزم مقيد رد بأن النهي ليس مطلقا بل عام والشرب من

وخالة ابن عباس وخالة يزيد بن الاصم رضي الله عنهم واختلف الناس في رواية هذا الحديث عن علي بن زيد بن جدعان فروى بعضهم عن علي بن زيد عن عمر ابن أبي حرملة وروى شعبة عن علي بن زيد فقال عن عمرو بن حرملة والصحيح عن عمر بن أبي حرملة

(باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) هشيم (أنبأنا) عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم

مطلب قال ابن القيم للشرب قائما آفات الخ

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا

زمزم قائما فرد من أفراده فشمل النهي فيحصل التعارض فيه فوجب حمل شربه منه قائما على أنه لبيان الجواز والاستدلال على عدم الكراهة بفعل الخلفاء الاربعة غير سديد اذ هو لا يقاوم ما صح في الخبر من النهي لما فيه من الضرر قال ابن القيم للشرب قائما آفات منها أنه لا يحصل به الري التام ولا يستقر في المعدة حتى يقسمه الكبد على الاعضاء ويلاقي المعدة بسرعة فربما برد حرارتها ويسرع النفوذ الى أسافل البدن فيضر ضررا بينا ومن ثم سن أن يتقاياه ولو فعله سهوا لانه يحرك أخلاطا يدفعها القيء ويسن لمن شرب قائما أن يقول اللهم صل على سيدنا محمد الذي شرب الماء قائما وقاعدا فانه بسبب ذلك يندفع عنه الضرر وذكر الحكماء أن تحريك الشخص ابهامي رجليه حال الشرب قائما يدفع ضرره (قوله عن حسين) بالتصغير وقوله المعلم بكسر اللام المشددة وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله ابن شعيب بالتصغير وقوله عن أبيه أي شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وقوله عن جده أي جد الاب فالجد هو عبد الله بن عمرو المكثر في الاحاديث الصحابي ابن الصحابي الافضل من أبيه والاكثر منه تلقيا وأخذا عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا على جعل الضمير في قوله عن جده للاب فان جعل لعمرو احتمل أن يكون المراد جده الادنى الحقيقي وهو محمد فيكون حديثه مرسلا لانه حذف منه الصحابي فان محمدا تابعي وأن يكون المراد جده الاعلى المجازي وهو عبد الله فيكون متصلا ولاحتمال الارسال في ذلك السند ذهب جمع منهم الشيخ أبو اسحق الشيرازي الى ضعف عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لكن في تهذيب النووي الاصح الاحتجاج به لقرائن أثبتت عند أكثر المتقدمين والمتأخرين سماعه من جد أبيه عبد الله ويكفي احتجاج البخاري به فانه خرج له في القدر (قوله قال) أي جده المذكور وقوله رأيت أي أبصرت فقوله رسول الله مفعول وجملة يشرب حال وقوله قائما وقاعدا حالان من فاعل يشرب والمراد أنه رآه مرة يشرب قائما ورآه مرة يشرب قاعدا لا أنه رآه مرة واحدة يشرب قائما وقاعدا كما قد يوهمه ظاهر العبارة فيكون قد جمع في مرة واحدة بين القيام والقعود وهو خلاف المراد واعلم أن للانسان ثمانية أحوال قائم قاعد ماش مستند راكع ساجد متكئ مضطجع وكلها وان أمكن الشرب فيها لكن أهنؤها وأكثرها استعمالا القعود ويليه القيام ففعله صلى الله عليه وسلم قاعدا غالبا لانه أسلم وقائما نادرا لبيان الجواز وعدم الحرج وحيث كان الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم الشرب قاعدا وشربه قائما انما كان نادرا

(حدثنا) على بن حجر قال (حدثنا) ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الشعبى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال سقيت النبى صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم

(حدثنا) أبو كريب محمد بن العلاء ومحمد بن طريف الكوفى قالا (أنبأنا) ابن الفضيل عن الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال أتى على رضى الله عنه بكوز من ماء وهو فى الرحبة فأخذ منه كفا فغسل يديه ومضمض واستنشق

لبيان الجواز كان تقديم القيام فى نحو هذا الحديث للاهتمام بالرد على المنكر لذلك لا لكثرته كما وهم (قوله على بن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم وقوله عن الشعبى بفتح الشين وسكون العين نسبة الى شعب بطن من همدان وقال ابن الاثير من حمير (قوله قال) أى ابن عباس ولفظ قال موجود فى أكثر النسخ وقوله سقيت الخ وفى رواية الشيخين قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم (قوله من زمزم) أى من ماء زمزم (قوله فشرب وهو قائم) تقدم حمله على أنه فعله لبيان الجواز وقد يحمل على أنه لم يجد محلا للقعود لازدحام الناس على زمزم أو ابتلال المكان ولا حاجة لدعوى النسخ كما مر وان اقتضاه ما رواه ابن حبان وابن شاهين عن جابر أنه لما سمع رواية من روى أنه شرب قائما قال رأيته صنع ذلك ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه (قوله أبو كريب) بالتصغير وقوله محمد بن العلاء بفتح العين المهملة مع المد ومحمد بن طريف بفتح الطاء المهملة (قوله قالا) أى المحمدان (قوله أنبأنا) وفى نسخة حدثنا (قوله ابن الفضيل) بالتصغير وفى نسخة الفضل بالتكبير وقوله عن عبد الملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء التحتية وفتح السين المهملة والراء آخره تاء تأنيث وقوله عن النزال بفتح النون وتشديد الزاى وقوله ابن سبرة بفتح السين وسكون الباء الموحدة وفتح الراء آخره تاء تأنيث (قوله قال) أى النزال (قوله أتى على) بالبناء للمجهول وعلى نائب فاعل (قوله بكوز) هو معروف وقوله من ماء أى مملوء من ماء (قوله وهو فى الرحبة) أى والحال أنه فى الرحبة أى رحبة الكوفة كان يقعد فيها للحكم أو للوعظ أو فى رحبة المسجد وهى بفتح الراء والحاء المهملة وقد تسكن المكان المتسع ورحبة المسجد منه فلها حكمه ما لم يعلم حدوثها وهى المحوط عليه لاجله وان لم يعلم دخولها فى وقفه بخلاف حريمه فليس له حكمه وهو ما تلقى فيه قمامته وليس منه (قوله فأخذ منه) أى من الماء الذى فى الكوز وقوله كفا أى ملء كف من الماء (قوله فغسل يديه) أى الى رسغيه وقوله ومضمض الخ قال العصام الظاهر أنه عطف على غسل فتكون المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين ومسح الوجه والذراعين والرأس وكذا مسح الرجلين كما وقع فى رواية من كف واحد قال ولا صارف عنه وتعقب بأنه لا صارف أقوى من استبعاد ذلك من كف واحد من طريق النقل الشرعى والفعل العرفى اذ ملء الكف لا يحصل منه ما ذكر خصوصا مع قوله فغسل يديه لانه اذا غسلهما بما فى كفه لم يبق شئ يتمضمض به ويفعل منه ما ذكر بعد المضمضة فالصواب أنه عطف على أخذ وكذا قوله

مطلب ورحبة المسجد منه

ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ثم قال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل (حدثنا) قتيبة بن سعيد ويوسف بن حماد قالا (حدثنا) عبد الوارث بن سعيد عن أبي عاصم عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا اذا شرب

واستنشق الخ (قوله ومسح وجهه وذراعيه) يحتمل أن المراد بالمسح حقيقته وهو امرار الماء من غير سيلان له على العضو وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء اللغوى وهو مطلق التنظيف ويؤيده عدم ذكر الرجلين فى هذه الرواية ويحتمل أن المراد به الغسل الخفيف وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء الشرعى ويؤيده ما فى بعض الروايات الصحيحة أنه غسل الوجه والذراعين مع ذكر الرجلين ويمكن الجمع بين الروايات على الاحتمال الاول بأن الواقعة تعددت منه رضى الله عنه وقوله ورأسه أى ومسح رأسه كله أو بعضه وفى رواية ورجليه أى ومسح رجليه على الاحتمالين السابقين اعنى احتمال ارادة حقيقة المسح وارادة الغسل الخفيف وفى رواية وغسل رجليه (قوله ثم شرب) أى منه كما فى نسخة أى من فضل ماء وضوئه وتعبيره بثم لافادة التراخى الرتبى لان ما سبق وضوء وهذا شرب ماء لدفع عطش (قوله ثم قال هذا وضوء من لم يحدث) أى بل أراد التنظيف على احتمال ارادة حقيقة المسح أو التجديد على احتمال ارادة الغسل الخفيف وأما وضوء المحدث فمعلوم بشرائط معلومة (قوله هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل) أى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا ومن بعض المشار اليه الشرب قائما وهذا هو السبب فى ايراد الحديث فى هذا الباب ويؤخذ من الحديث أن الشرب من فضل وضوئه مستحب أخذا من فعله صلى الله عليه وسلم كما يدل له فعل على رضى الله عنه وان كان الشرب قائما لبيان الجواز فليس سنة بل تركه أفضل خلافا لمن زعم أنه سنة كما مر (قوله ويوسف بن حماد) فى بعض النسخ زيادة المعنى بفتح فسكون نسبة الى معن بطن من الازد ومن قيس عيلان ومن طيئ (قوله قالا) أى قتيبة ويوسف وقوله ابن سعيد بكسر العين (قوله عن أبي عاصم) وفى نسخة أبي عصام بكسر أوله قيل اسمه ثمامة وقيل خالد بن عبيد العتكى بفتحتين (قوله كان يتنفس فى الاناء ثلاثا) وفى رواية مسلم كان يتنفس فى الشراب ثلاثا والشراب فيه بمعنى الشرب مصدر لا بمعنى المشروب والمراد أنه يشرب من الاناء ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب وهكذا لا أنه كان يتنفس فى جوف الاناء أو فى الماء المشروب لانه يغيره لتغير الفم بمأكول أو ترك سواك أولان النفس يصعد ببخار المعدة وان كان لا يتقذر منه بشئ فعله وأبقاه بعضهم على ظاهره وقال انه فعله لبيان الجواز وهو غير صحيح بدليل بقية الحديث وهى ويقول هو أمرأ وأروى وبدليل قوله فى حديث آخر أبن القدح عن فيك ثم تنفس وما كان صلى الله عليه وسلم يأمر بشئ من مكارم الاخلاق ثم لا يفعله وورد

أنه صلى الله عليه وسلم كان يشرب فى ثلاثة أنفاس واذا أدنى الاناء الى فيه سمى الله
واذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثا (قوله ويقول) أى النبى صلى الله عليه وسلم
وقوله هو وفى رواية هذا أى التنفس ثلاثا وقوله أمرأ بالهمز من مرؤ الطعام
او الشراب بضم الراء وكسرها اذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيبا بلذة
ونفع ويقال مرأه الطعام بفتح الراء فيستعمل لازما ومتعديا قال تعالى فكلوه
هنيأ أى فى عاقبته مريأ أى فى مذاقه وقوله وأروى من غير همز من الرى أى أشد
ريا وأبلغه وأقل تأثيرا فى برد المعدة لوروده على المعدة بدفعات فهو أسلم من الشرب
فى دفعة فانه ربما أطفأ الحرارة الغريزية فيفسد المعدة والكبد ويجر الى أمراض
رديئة لاسيما لاهل الاقطار الحارة فى الازمنة الحارة ويخاف منه الشرق لانسداد
مجرى الشراب لكثرة الماء الوارد عليه ولان الماء اذا وصل الى المعدة بكثرة يتصاعد
البخار الدخانى الحار فيتفق نزول الماء وصعود البخار فيتصادمان ويتغالبان وقد
روى البيهقى وغيره اذا شرب أحدكم فليمص الماء مصا ولا يعبه عبا فانه يورث الكباد
وهو بضم الكاف كغراب داء فى الكبد وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن
العب فى نفس واحد وقال ذلك شرب الشيطان (قوله على بن خشرم) بفتح
الخاء وسكون الشين المعجمتين يصرف ولا يصرف وقوله عن رشدين بوزن مسكين
وقوله ابن كريب بالتصغير وقوله عن أبيه أى كريب (قوله تنفس مرتين) أى
فى بعض الاوقات فلا ينافى أنه كان يتنفس ثلاثا فى بعض آخر فيحصل أصل
السنة بالتنفس مرتين وكمالها انما يكون بثلاث وان كفاه مادونها وقيل ان روى
بنفسين اكتفى بهما والا فبثلاث وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا
كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وفى رواية مرتين أو ثلاثا وسموا اذا أنتم
شربتم واحمدوا اذا أنتم رفعتم وأو فى ذلك للتنويع (قوله ابن أبى عمر) بضم
العين وقوله عن يزيد بن يزيد اتفق فى ذلك اسم الولد والاب وقد اتفق اسم الولد
والاب والجد كما وقع لمحمد بن محمد بن محمد الغزالى وكذا الجزرى وقوله ابن أبى عمرة
بفتح العين قيل اسمه أسيد وقيل أسامة وقوله كبشة الظاهر أن المراد كبشة بنت
ثابت بن المنذر الانصارية أخت حسان لها صحبة وحديث ويقال فيها كبيشة
بالتصغير وجزم بعض الشراح كالمناوى بأن المراد كبشة بنت كعب بن مالك
الانصارية زوج عبد الله بن أبى قتادة لها صحبة (قوله قالت) أى جدته كبشة
وقوله دخل على أى فى بيتى (قوله فشرب من فى قربة) أى من فم قربة وهى
بكسر القاف معروفة ولا ينافى ذلك ما ورد من نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب

من

ويقول هو أمرأ وأروى (حدثنا) على بن خشرم (حدثنا) عيسى
ابن يونس عن رشدين بن كريب عن أبيه عن ابن عباس رضى
الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب تنفس
مرتين (حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) سفيان عن يزيد بن يزيد
ابن جابر عن عبد الرحمن بن أبى عمرة عن جدته كبشة قالت
دخل على النبى صلى الله عليه وسلم فشرب من فى قربة معلقة
قائما

فقمت الى فيها فقطعته (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) عزرة بن ثابت الانصاري عن ثمامة بن عبد الله قال كان أنس ابن مالك رضي الله عنهما يتنفس في الاناء ثلاثا وزعم أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أخبرنا) ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الكريم عن البراء بن زيد ابن ابنة أنس بن مالك عن أنس ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل وقربة معلقة فشرب من فم القربة وهو قائم فقامت أم سليم الى رأس القربة فقطعتها (حدثنا) أحمد بن نصر النيسابوري (أنبأنا) اسحق بن محمد الفروي

من فم السقاء على مارواه البخاري وغيره عن أنس وعن اختناث الاسقية على مارواه الشيخان وغيرهما عن أبي سعيد وهو أن يقلب رأسها ثم يشرب منه لان فعله صلى الله عليه وسلم لذلك لبيان الجواز أو للضرورة ونهيه عنه لبيان الافضل والاكمل فهو للتنزيه (قوله فقمت الى فيها) أي قاصدة الى فمها وقوله فقطعته أي اصيانته عن الابتذال بشرب كل أحد منه وللتبرك وللاستشفاء به فقطعها فم القربة للوجهين المذكورين كما قاله النووي في شرح مسلم (قوله مهدي) بفتح الميم فهو اسم مفعول من الهداية وكثير من العامة يغلطون في لفظه فيكسرون ميمه وفي معناه فيحسبون أنه بمعنى الهادي وقوله عزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح الراء آخره تاء التأنيث وقوله عن ثمامة بضم المثلثة (قوله كان يتنفس في الاناء) أي خارجه لا في جوفه كما مر وقوله ثلاثا أي ثلاث مرات من التنفس والاولى للشخص أن لا يشرب على الطعام حتى يهضمه وأن لا يدخل حرف الاناء في فمه بل يجعله على الشفة السفلى ويشرب بالعليا مع نفسه الجاذب فاذا جاء نفسه الخارج أزال الاناء عن فمه وتنفس خارجه كما علم (قوله عن ابن جريج) بجيمين مصغرا (قوله عن عبد الكريم) أي الجزري الحضرمي بحاء وضاد معجمتين نسبة لقرية يقال لها خضرم كان حافظا كثيرا (قوله ابن زيد) بالتنوين وقوله ابن ابنة أنس بدل من ابن زيد فبين أباه وأمه (قوله دخل) أي على أم سليم كما في نسخة وقوله وقربة معلقة أي والحال أن قربة معلقة فالجملة حالية (قوله فشرب من فم القربة) أي لبيان الجواز كما مر وقوله وهو قائم أي والحال أنه قائم (قوله فقامت أم سليم) بالتصغير وهي أم أنس بن مالك وقوله الى رأس القربة أي قاصدة ومنتهية الى رأس القربة أي فمها الذي شرب منه النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فقطعتها) وفي نسخة فقطعته وهي على القياس لان الرأس مذكر وعلى النسخة الاولى فالتأنيث لكونه اكتسب التأنيث من المضاف اليه أو باعتبار كونه يؤول الى كونه قطعة وعلة القطع ما سبق من الصيانة عن الابتذال بشرب غيره صلى الله عليه وسلم منه ولذلك زاد في رواية بعد فقطعتها لئلا يشرب منها أحد بعده ومن التبرك والاستشفاء به (قوله ابن نصر) بفتح النون وسكون الصاد المهملة وقوله النيسابوري بفتح النون وسكون التحتية وبسين مهملة كان يذاكر مائة ألف حديث وصام نيفا وثلاثين سنة وتصدق بخمسة آلاف درهم (قوله ابن محمد) أي ابن اسمعيل بن عبد الله بن أبي فروة وقوله الفروي بفتح الفاء

وسكون الراء نسبة الى جده أبى فروة (قوله حدثتنا) بصيغة التأنيث وقوله عبيدة بالتصغير عند الجمهور كما صححه الامير أبو نصر بن ماكولا وزعم بعضهم أنه بصيغة التكبير فيكون بفتح العين وكسر الموحدة وقوله بنت نائل بالهمز كقائل وبائع هذا هو المذكور أولا وسيأتى عن بعضهم عبيدة بنت نابل بالباء الموحدة فى نابل وقول الحنفى والمذكور أولا هو بالياء آخر الحروف فيه مسامحة لانه بالهمز كما علمت الا أن يكون اعتبر أصله (قوله عن عائشة بنت سعد بن أبى وقاص) أى الزهرية المدنية عمرت حتى أدركها الامام مالك وزعم بعضهم أن لها رؤية ووهم فى ذلك وهى ثقة خرج لها البخارى وأبو داود والنسائى (قوله عن أبيها) أى سعد بن أبى وقاص أحد العشرة المبشرين بالجنة وهو أول من رمى بسهم فى سبيل الله شهد المشاهد كلها ولذلك يقال له فارس الاسلام (قوله كان يشرب قائما) أى أحيانا على ندور فلا ينافى أن الغالب أنه كان يشرب قاعدا وكان لا تفيد التكرار على التحقيق فتصدق بمرة (قوله وقال بعضهم) أى بعض المحدثين أو بعض أصحاب أسماء الرجال وفى نسخة قال الترمذى وفى أخرى قال أبو عيسى وقوله عبيدة بنت نابل أى بالباء الموحدة من نابل والمذكور أولا نائل بالهمز كما مر

(باب ما جاء فى تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاحاديث الواردة فى تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم أى استعماله العطر بكسر العين وهو الطيب وقد كان صلى الله عليه وسلم طيب الرائحة وان لم يمس طيبا كما جاء ذلك فى الاخبار الصحيحة لكنه كان يستعمل الطيب زيادة فى طيب الرائحة (فائدة) يتأكد الطيب للرجال فى نحو يوم الجمعة والعيدين وعند الاحرام وحضور الجماعة والمحافل وقراءة القرآن والعلم والذكر ويتأكد لكل من الرجل والمرأة عند المباشرة فانه من حسن المعاشرة اهـ قارى (قوله محمد بن رافع) أى القشيرى النيسابورى وقوله وغير واحد أى كثير من المشايخ وقوله قالوا أى الجميع من محمد بن رافع والكثير من المشايخ (قوله أنبأنا) وفى نسخة أخبرنا وقوله أبو أحمد الزبيرى بالتصغير نسبة الى الزبير مصغرا وقوله شيبان بفتح الشين (قوله عن أبيه) أى أنس بن مالك (قوله قال) أى أبوه وهو أنس بن مالك (قوله كان) وفى نسخة صحيحة كانت بالتأنيث وكلاهما صحيح لان الاسناد الى ظاهر غير حقيقى التأنيث يجوز فيه التذكير والتأنيث خصوصا مع الفصل (قوله سكة) بضم السين المهملة وتشديد الكاف وهى طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح

(حدثتنا) عبيدة بنت نائل عن عائشة بنت سعد بن أبى وقاص عن أبيها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما * وقال بعضهم عبيدة بنت نابل

(باب ما جاء فى تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) محمد بن رافع وغير واحد قالوا (أنبأنا) أبو أحمد الزبيرى (حدثنا) شيبان عن عبد الله بن المختار عن موسى بن أنس ابن مالك عن أبيه قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكة

يتطيب منها (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله قال كان أنس بن مالك لا يرد الطيب وقال أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب (حدثنا) قتيبة ابن سعيد (حدثنا) ابن أبي فديك عن عبد الله بن مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا ترد الوسائد والدهن والطيب (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود الحفري

وهو شئ أسود يخلط بمسك ويعرك ويقرص ويترك يومين ثم يثقب بمسلة ثم ينظم في خيط وكلما عتق عبق كذا في القاموس وقال في تصحيح المصابيح هي طيب مجموع من أخلاط ويحتمل أن تكون وعاء وقال العسقلاني هي طيب مركب فان كان المراد بها هنا نفس الطيب فمن في قوله يتطيب منها للتبعيض وان كان المراد بها الوعاء فهي للابتداء قال الشارح والظاهر أن المراد بها ظرف يوضع فيه الطيب كما يشعر به قوله منها لانه لو أريد بها نفس الطيب لقيل يتطيب بها وقد علمت أنه يصح ارادة نفس الطيب وتكون من للتبعيض وانما قيل منها ليشعر بأنه يستعمل بدفعات بخلاف ما لو قيل بها فانه يوهم أنه يستعمل بدفعة كما قاله ميرك (قوله كان لا يرد الطيب) أي لخفة المنة فيه وفي خبر مسلم من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية أي الحمل طيب الريح والمعنى أنه ليس بثقيل بل قليل المنة والطيب ذو الرائحة الطيبة جعله الله تعالى نافعا للمالك وغيره فلا يختص المالك الا بكونه حاملا والمقصود منه مشترك بينه وبين غيره (قوله ابن أبي فديك) بالتصغير واسمه محمد بن اسمعيل بن مسلم بن أبي فديك (قوله عن أبيه) أي جندب بضم الجيم والدال وقد تفتح الدال (قوله قال) أي ابن عمر (قوله ثلاث لا ترد) أي ثلاث من الهدايا لا يردها المهدى اليه على المهدي فاذا أهدى رجل الى أخيه شيأ من هذه الثلاثة فلا يرده لانه قليل المنة فلا ينبغي أن يرد لئلا يتأذى المهدي برد هديته وهذا هو الظاهر ويحتمل أن يراد اذا أكرم رجل ضيفه بشئ من هذه الثلاثة فلا يردها ويلحق بهذه الثلاثة كل ما لا منة فيه كالحلو ورزق من يحتاج اليه وقد أوصلها السيوطي الى سبعة ونظمها في بيتين فقال

عن المصطفى سبع يسن قبولها ✽ اذا ما بها قد أتحف المرء خلان
حلاو وألبان ودهن وسادة ✽ ورزق لمحتاج وطيب وريحان

(قوله الوسائد) جمع وسادة بكسر الواو وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم سميت وسادة لانها يتوسد بها أي يعتمد عليها بالجلوس والنوم وتسمى مخدة أيضا بكسر الميم وفتح الخاء لوضع الخد عليها وقوله والدهن بضم الدال كل ما يدهن به من زيت أو غيره لكن المراد هنا ما فيه طيب وقوله والطيب أي ذو الرائحة الطيبة وفي نسخة صحيحة بدله اللبن وقد عرفت أنه يلحق بالمذكورات كل ما لا منة في قبوله (قوله أبو داود) أي عمر بن سعد بن عبيد الله وقوله الحفري بفتح الحاء المهملة والفاء نسبة لحفر بالتحريك موضع بالكوفة قال ابن المديني لا أعلم أني رأيت بالكوفة أعبد منه ولما دفنوه تركوا بيته مفتوحا ما في البيت شئ

عن سفيان عن الجريري عن أبي نضرة عن رجل هو الطفاوي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب الرجال ماظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ماظهر لونه وخفي ريحه (حدثنا) علي ابن حجر (أنبأنا) اسمعيل بن ابراهيم عن الجريري عن أبي نضرة عن الطفاوي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه (حدثنا) محمد بن خليفة وعمرو بن علي قالا (حدثنا) يزيد بن زريع (حدثنا) حجاج الصواف عن حنان عن أبي عثمان النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أعطي أحدكم الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة * قال أبو عيسى

(قوله عن سفيان) أي الثوري وقوله عن الجريري بالتصغير اسمه سعيد بن اياس وقوله عن أبي نضرة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة اسمه المنذر بن مالك (قوله هو الطفاوي) بضم الطاء وبالفاء نسبة لطفاوة حي من قيس عيلان لم يسم في هذا الحديث ولا يعرف له اسم (قوله طيب الرجال ماظهر ريحه وخفي لونه) أي كماء الورد والمسك والعنبر والكافور وقوله وطيب النساء ماظهر لونه وخفي ريحه أي كالزعفران والصندل فانه محرم على الرجال مع ظهور رائحة الطيب منهي عنه ويؤيده مافي حديث انما امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الاخيرة وفي حديث آخر كل عين زانية ويعلم من ذلك أن محل ماذكر في حق النساء محمول على ما اذا أرادت الخروج فان كانت المرأة في بيتها استعطرت بما شاءت (قوله مثله) أي مثل الحديث السابق في اللفظ والمعنى وقوله بمعناه للتأكيد وانما أورده بهذا الاسناد لزيادة الاعتماد (قوله محمد بن خليفة) أي الصيرفي البصري وقوله عمرو بفتح العين (قوله قالا) أي محمد وعمرو (قوله يزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء وقوله الصواف بتشديد الواو (قوله عن حنان) بفتح الحاء المهملة وتخفيف النون الاولى وفي نسخة حبان بموحدة مخففة وفي أخرى حبان بموحدتين وقوله عن أبي عثمان النهدي بفتح النون وسكون الهاء نسبة الى بني نهد قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وتشديد اللام اشتهر بكنيته أسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع به فليس بصحابي وانما سمع من ابن عمر وابن مسعود وأبي موسى فالحديث مرسل لاسقاط الصحابي الذي أخذ عنه (قوله قال) أي أبو عثمان لكنه حذف الصحابي كما علمت (قوله اذا أعطي) بالبناء للمفعول وأحدكم نائب فاعل مفعول أول والريحان مفعول ثان وهو كل نبت طيب الريح من أنواع المشمومات على مافي النهاية فمنه الورد والفاغية والنمام وغيرها وقوله فلا يرده بفتح الدال كما في النسخ المصححة على أن لا ناهية نصا وأما لو روي بضمها فانه يحتمل انها ناهية وأنها نافية فيكون نفيا لفظا نهيا معنى كقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وتقدم في خبر مسلم من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح (قوله فانه خرج من الجنة) يحتمل أن بذره خرج من الجنة وليس المراد أنه خرجت عينه من الجنة وانما خلق الله الطيب في الدنيا ليتذكر به العباد طيب الجنة ويرغبون فيها بزيادة الاعمال الصالحة والحاصل أن طيب الدنيا انموذج من طيب الجنة والا فطيبها يوجد ريحه من مسيرة خمسمائة عام كما في حديث (قوله قال أبو عيسى)

أى المؤلف (قوله ولا نعرف) بالنون مبنيا للفاعل أو بالياء مبنيا للمفعول وقوله لحنان أى المذكور فى السند السابق وقوله غير هذا الحديث بنصب غير على قراءة نعرف بالنون مبنيا للفاعل ورفعه على قراءته بالياء مبنيا للمفعول (قوله وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم) أى الامام المشهور وهذا من مقول أبى عيسى حكاه عن عبد الرحمن بن أبى حاتم لبيان حنان السابق وقوله فى كتاب الجرح والتعديل قد أكثر ابن الجوزى النقل عنه (قوله حنان الاسدى) بفتحتين وقد يسكن ثانيه و يقال فى هذه النسبة الاسدى بالسين والازدى بالزاى بدل السين والكل صحيح فانه من بنى أسد وهم من أولاد الازد بن يغوث ويقال للاسد ازد كما بين فى موضعه (قوله من بنى أسد بن شريك) بضم الشين المعجمة وفتح الراء أى ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم لهم خطة بالبصرة يقال لها خطة بنى أسد ومنهم مسدد بن مسرهد الاسدى البصرى المحدث (قوله وهو صاحب الرقيق) بفتح الراء وكسر القاف اشتهر بهذه الصفة ولعله لكونه كان يبيع الرقيق وقوله عم والد مسدد بضم الميم وفتح السين المهملة وفتح الدال المشددة (قوله وروى) أى حنان وقوله وروى عنه أى عن حنان (قوله سمعت أبى الخ) أى قال عبد الرحمن سمعت أبى الخ وقوله يقول ذلك أى هذا القول فى ترجمة حنان (قوله عمر) بضم العين (قوله ابن مجالد) بالجيم وقوله أبى أى اسمعيل وقوله عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية وقوله ابن أبى حازم أى البجلى الكوفى تابعى كبير (قوله عن جرير بن عبد الله) أى البجلى أسلم فى السنة التى فارق فيها الدنيا النبى صلى الله عليه وسلم فانه أسلم قبل مفارقته الدنيا بأربعين يوما روى عنه خلق كثير (قوله قال) أى جرير وقوله عرضت بصيغة المجهول فى جميع الاصول أى عرضنى من تولى عرض الجيش على الامير ليعرفهم ويتأملهم هل فيهم جلادة وقوة على القتال أولا وجوز فيه ابن حجر البناء للفاعل بل بدأ به والمعنى عليه عرضت نفسى ويؤيد الاول قوله بين يدى عمر بن الخطاب وسبب هذا العرض أن جريرا كان لا يثبت على الخيل حتى ضرب صلى الله عليه وسلم صدره ودعا له بالثبات عليها فيحتمل أن جريرا غاب الى خلافة عمر رضى الله عنه فحضر فأمر بعرضه عليه ليتبين حاله فى ركوب الخيل كذا قال ابن حجر وبحث فيه بأنه لما ثبت استقراره على الخيل بدعائه صلى الله عليه وسلم لم يكن لامتحانه وجه وأيضا فالعرض انما كان بالمشى لا بركوب الخيل (قوله فألقى جرير رداءه ومشى فى ازار) فيه التفات لان الظاهر أن يقول فألقيت ردائى ومشيت فى ازارى هذا

ولا نعرف لحنان غير هذا الحديث وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل حنان الاسدى من بنى أسد بن شريك وهو صاحب الرقيق عم والد مسدد وروى عن أبى عثمان النهدى وروى عنه الحجاج بن أبى عثمان الصواف سمعت أبى يقول ذلك (حدثنا) عمر بن اسمعيل بن مجالد بن سعيد الهمدانى (حدثنا) أبى عن بيان عن قيس بن أبى حازم عن جرير بن عبد الله قال عرضت بين يدى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فألقى جرير رداءه ومشى فى ازار

ان كان من كلام جرير فان كان من كلام قيس الراوي عنه فهو من قبيل النقل بالمعنى والرداء بالمد مارتدى به في أعلى البدن والازار مايؤتزر به فيما بين السرة والركبة (قوله فقال له خذ رداءك) أي ارتد به كما دل عليه السياق واترك مشيك في الازار فانه قد ظهر امرك (قوله فقال عمر للقوم) أي لمن حضر مجلسه من الرجال اذ القوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة سموا بذلك لقيامهم بالعظائم والمهمات وربما دخل النساء تبعا لان قوم كل نبي رجال ونساء (قوله مارأيت رجلا الخ) المتبادر أن الرؤية بصرية وان كان يلزم عليه أن الاستثناء منقطع ويحتمل أنها علمية وعليه فالاستثناء متصل وقوله أحسن صورة من جرير وفي نسخة صحيحة أحسن من صورة جرير (قوله الا ما بلغنا من صورة يوسف) أي لبراعة جمال صورته عليه السلام ثم ان مناسبة عرض جرير لباب تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ظاهرة ولعله من ملحقات بعض النساخ سهوا قاله ميرك وقال ابن حجر وجهه أن طيب الصورة يلزمه غالبا طيب ريحها ففيه ايماء الى تعطر الصحابة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في تعطره انتهى بزيادة ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف والاقرب أن في الترجمة حذفا تقديره وحسن صورة الاصحاب وعرضهم على ابن الخطاب

* (باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

باضافة باب الى ما بعده لكنه على تقدير مضاف أي باب جواب كيف كان الخ وبترك الاضافة مع التنوين وكيف مبني على الفتح في محل نصب على أنه خبر كان مقدم ان كانت ناقصة وعلى أنه حال ان كانت تامة والكلام اسم مصدر بمعنى التكلم أو بمعنى ما يتكلم به ويصح ارادة كل منهما هنا اذ يلزم من بيان كيفية التكلم بيان كيفية ما يتكلم به وبالعكس وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله حميد) بالتصغير وكذا حميد الذي بعده وقوله ابن الاسود أي الاشعري البصري وقوله ابن زيد أي الليثي (قوله يسرد) بضم الراء من السرد وهو الاتيان بالكلام على الولاء فمعنى يسرد يأتي بالكلام على الولاء ويتابعه ويستعجل فيه وقوله كسردكم وفي نسخة سردكم بدون كاف والمعنى عليها أنه منصوب بنزع الخافض وقوله هذا أي الذي تفعلونه فانه يورث ايهاما على السامعين وفي صحيح مسلم عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن عائشة قالت ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس بجانب حجرتي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم يسمعني ذلك وكنت أسبح أي أصلي فقام قبل أن أقضي سبحتي أي صلاتي ولو أدركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه

فقال له خذ رداءك فقال عمر للقوم مارأيت رجلا أحسن صورة من جرير الا ما بلغنا من صورة يوسف الصديق عليه السلام (باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) حميد بن مسعدة البصري (حدثنا) حميد بن الاسود عن أسامة بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرد كسردكم هذا

وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم هذا الخ (قوله ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل) بتشديد الياء التحتية المكسورة أى ظاهر مفصول يمتاز بعضه من بعض بحيث يتبينه من يسمعه ويمكنه عده وهذا أدعى لحفظه ورسوخه فى ذهن السامع مع كونه يوضح مراده ويبينه بيانا تاما بحيث لا يبقى فيه شبهة وفى نسخة بينه بصيغة الفعل الماضى وفى أخرى يبينه بصيغة المضارع وفى أخرى بينه على أن بين ظرف مضاف لضمير الكلام مع رفع فصل على أنه مبتدأ خبره الظرف قبله والمعنى بين أجزاء كلامه فصل أى فاصل وفى أخرى بين فصل على أن بين مضاف لفصل أى كلام كائن بين فصل كأن الفصل محيط به على وجه المبالغة (قوله يحفظه من جلس اليه) أى من جلس عنده وأصغى اليه لظهوره وتفصيله والجلوس ليس بقيد فالمراد من أصغى اليه وان لم يجالس ولو من الكفار الذين لا رغبة لهم فى سماعه (قوله أبو قتيبة) بالتصغير وقوله سلم بن قتيبة بفتح السين وسكون اللام وفى بعض النسخ الشعرى بفتح الشين المعجمة أى الخراسانى نزيل البصرة صدوق وقوله ابن المثنى بتشديد النون المفتوحة وقوله عن ثمامة بضم المثلثة (قوله يعيد الكلمة) المراد بها ما يشمل الجملة والجمل وجزء الجملة وقوله ثلاثا معمول لمحذوف أى يتكلم بها ثلاثا لا أن الاعادة كانت ثنتين والتكلم كان ثلاثا ولا يصح أن يكون معمولا ليعيد لأن الاعادة لو كانت ثلاثا لكان التكلم أربعا وليس كذلك وحكمته أن الأولى للاسماع والثانية للوعى وقيل للتنبيه والثالثة للتفكر وقيل للأمر ويؤخذ منه أن الثلاث غاية التكرار وبعده لا مراجعة والمراد أنه كان يكرر الكلام ثلاثا اذا اقتضى المقام ذلك لصعوبة المعنى أو غرابته أو كثرة السامعين لا دائما فان تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة (قوله لتعقل عنه) بصيغة المجهول أى لتفهم عنه وتثبت فى ذهن السامعين وذلك لكمال هدايته وشفقته على أمته ويدل هذا الحديث على أنه ينبغى للمعلم أن يتمهل فى تقريره ويبذل الجهد فى بيانه ويعيده ثلاثا ليفهم عنه (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين بلا واو وفى نسخة ابن عمرو بفتح العين وبالواو وقيل صوابه عمير بالتصغير وقوله العجلى بكسر فسكون نسبة الى عجل كذلك قبيلة (قوله حدثنى رجل) وفى نسخة حدثنا رجل وفى نسخة أخبرنى رجل وفى نسخة عن رجل وقوله من ولد بفتح الواو واللام أو بضم الواو وسكون اللام وقد تقدم هذا السند فى صدر هذا الكتاب وقوله زوج خديجة بالجر صفة لأبى هالة أو بدل منه والمراد أنه كان زوجا لخديجة أولا وقوله يكنى أى ذلك الرجل بسكون الكاف مع تخفيف

ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه (حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا) أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيد الكلمة ثلاثا لتعقل عنه (حدثنا) سفيان ابن وكيع (حدثنا) جميع بن عمر ابن عبد الرحمن العجلى قال حدثنى رجل من بنى تميم من ولد أبى هالة زوج خديجة يكنى أبا عبد الله

النون أو بفتح الكاف مع تشديد النون وقوله عن ابن لابى هالة أى بواسطة لانه ابن ابن أبى هالة كما تقدم فى أول الكتاب (قوله خالى) أى أخا أمى من أمها لان المسؤل كان أخا السيدتنا فاطمة من أمها خديجة وقوله هند بدل من خالى وقوله ابن أبى هالة أى لصلبه (قوله وكان وصافا) أى كثير الوصف لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما سبق فى الرواية المتقدمة فى أول الكتاب والجملة معترضة (قوله فقلت الخ) بيان لسالت (قوله صف لى منطق رسول الله) أى وسكوته كما يدل عليه الجواب فقيه اكتفاء (قوله متواصل الاحزان) فلا يمضى حزن الا ويعقبه حزن والتواصل يفيد معنى الديمومة وقد صرح بها فى المعاوف والحزن صفة الانبياء قديما اذ هو حالة خوف وهو على قدر المعرفة كما قال بعضهم

على قدر علم المرء يعظم خوفه * فلا عالم الا من الله خائف

وانما كان صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان لمزيد تفكره واستغراقه فى شهود جلال ربه قال ابن القيم كيف يكون متواصل الاحزان وقد صانه الله عن الحزن فى الدنيا وأسبابها ونهاه عن الحزن على الكفار وغفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر فمن أين يأتيه الحزن وقد استعاذ من الهم والحزن فلم يكن حزينا بل كان دائم البشر ضحوك السن فحديث كونه متواصل الاحزان غير ثابت وفى اسناده من لا يعرف وقد لحظ ذلك قبله شيخه ابن تيمية فأورده ثم رده بأنه ليس المراد بالحزن هنا التألم على فوت مطلوب أو حصول مكروه فانه قد نهى عن ذلك ولم يكن من حاله بل المراد الاهتمام والتيقظ لما يستقبله من الامور وما قررناه أولا أوجه فتواصل أحزانه فى شهوده لجلال ربه وانما كانت كثرة تبسمه فى وجوه الناس تأليفا واستعطافا ولذلك اشتهر عند أهل الطريق أن العارف هش بش والهش المتبسم يقال هش الرجل هشاشة اذا تبسم والبش طلق الوجه من البشاشة وهى طلاقة الوجه (قوله دائم الفكرة) أى لانه متكفل بمصالح خلائق لا يحصيها الا الخالق والفكرة اسم من الافتكار كالعبرة من الاعتبار والفكر لغة تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعانى واصطلاحا ترتيب أمور معلومة ليتوصل بها الى مطلوب علمى أو ظنى (قوله ليست له راحة) هذا لازم لما قبله لانه يلزم من اشتغال القلب عدم الراحة فان الراحة فرع فراغ القلب وانما صرح به اهتماما به وتنبيها لما يغفل عنه وكيف يستريح وفكره متواتر مع ماله من الصلاة والجهاد والتعليم والاعتبار والاهتمام باظهار الاسلام والذب عن أهله وحماية بيضته (قوله طويل السكت) بفتح أوله وسكون ثانيه وأغرب ابن حجر حيث قال بكسر فسكون أى الصمت لانه

عن ابن لابى هالة عن الحسن بن على رضى الله تعالى عنهما قال سألت خالى هند بن أبى هالة وكان وصافا فقلت صف لى منطق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان دائم الفكرة ليست له راحة طويل السكت

طول الفكر يستلزم طول الصمت لمنافاة الفكر للنطق فهذا لازم أيضا لدوام الفكر وانما صرح به اهتماما كما مر فى الذى قبله (قوله لا يتكلم فى غير حاجة) أى لنفسه أو غيره لان الكلام فى غير حاجة من العبث وهو مصون عنه كيف وقد قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه (قوله يفتتح الكلام) أى يبتدؤه وقوله ويختمه وفى رواية ويختتمه أى يتمه وقوله باسم الله مرتبطا بالفعلين على سبيل التنازع ليكون كلامه محفوفا ببركة اسمه تعالى والمراد باسم الله بالنسبة للافتتاح البسملة وبالنسبة للاختتام الحمدلة على طبق وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين وليس المراد به فى الاختتام البسملة أيضا لانه لم يشتهر اختتام الامور بالبسملة فيسن لكل متكلم افتتاح كلامه بالبسملة واختتامه بالحمدلة اقتداء به صلى الله عليه وسلم وفى نسخة صحيحة باشداقه بدل باسم الله والمراد بالجمع ما فوق الواحد لان له شدقين والشدق طرف الفم والمعنى عليه أنه كان يستعمل جميع فمه للتكلم ولا يقتصر على تحريك شفتيه كما يفعله المتكبرون وأما التشدق المذموم المنهى عنه كما فى بعض الاحاديث فهو التكلف فيه والمبالغة اظهارا للفصاحة وبالجملة فكان كلامه صلى الله عليه وسلم وسطا خارجا عن طرفى الافراط والتفريط من فتح كل الفم والاقتصار على شفتيه (قوله ويتكلم بجوامع الكلم) أى بالكلمات القليلة الجامعة لمعان كثيرة وهذا يسمى عند علماء المعانى بالايجاز وهو من البلاغة ان اقتضاه المقام وقد جمع الائمة من كلامه الوجيز البديع أحاديث كثيرة وهو من حسن الصنيع كقوله انما الاعمال بالنيات من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه الى غير ذلك مما لا يحصى وقيل المراد بجوامع الكلم القواعد الكلية الجامعة للفروع الجزئية (قوله كلامه فصل) يحتمل أن المراد أنه فاصل بين الحق والباطل فيكون بمعنى اسم الفاعل أو أنه مفصول من الباطل ومصون عنه فلا ينطق الا بالحق أو مفصول بعضه عن بعض فيكون بمعنى اسم المفعول أو أنه بمعنى وسط عدل بين الافراط والتفريط فيكون قوله لا فضول ولا تقصير كالبيان له والتفسير والمعنى أن كلامه صلى الله عليه وسلم وسط لا زيادة فيه ولا نقصان ويصح فى الاسمين الفتح على أن لا عاملة عمل ان والرفع على أنها عاملة عمل ليس وهذا آخر بيان صفة منطقه عليه الصلاة والسلام فيكون ذكر بقية الحديث استطرادا لان الكلام قد يجر الى الكلام وتطوعا نظرا لكون السائل قد يريد معرفة بقية أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله ليس بالجافى) أى الغليظ الطبع السيئ الخلق قال تعالى ولو كنت فظا غليظ

لا يتكلم فى غير حاجة يفتتح الكلام ويختمه باسم الله تعالى ويتكلم بجوامع الكلم كلامه فصل لا فضول ولا تقصير ليس بالجافى ولا المهين

القلب لا نفضوا من حولك وجعله بمعنى البعيد من جفا بمعنى بعد فى غاية الخفاء وقوله ولا المهين بضم الميم على أنه اسم فاعل من أهان فلا يهين من يصحبه و بفتحها على أنه اسم مفعول من المهانة والحقارة والابتذال فلم يكن مهانا ممتهنا مبتذلا بل مهابا موقرا كيف وكانت ترعد منه فرائص الجبابرة وتخضع له عظماء الملوك القاهرة (قوله يعظم النعمة) بتشديد الظاء سواء النعمة الظاهرة والباطنة وسواء الدنيوية والاخروية فيقوم بتعظيمها قولا بحمده وفعلا بطاعة ربه وصرفها فى مرضاته وقوله وان دقت أى سواء عظمت أو دقت أى صغرت وقلت وهذا من محاسن الاخلاق والمكارم وسببه شهود المنعم فى كل ملائم (قوله لا يذم منها شيأ) بضم الذال مضارع ذم كرد يرد والضمير عائد على النعمة فلا يذم شيأ من النعمة لكمال شهود عظمة المنعم بها (قوله غير أنه لم يكن الخ) لما كان قوله لا يذم منها شيأ قد يوهم أنه يمدح منها شيأ تدارك دفعه بما معناه أنه كما لا يذم منها شيأ لا يمدح منها شيأ فجعل الدفع قوله ولا يمدحه واعاذ كرقوله لم يكن يذم ذواقا مع دخوله فى قوله لا يذم منها شيأ توطئة لقوله ولا يمدحه وذلك لان ذمه شأن المتكبرين ومدحه شأن المستكثرين وقوله ذواقا أى مذوقا سواء كان مأكولا أو مشروبا فهو بالتخفيف مصدر بمعنى اسم المفعول وقد عرفت أنه داخل فى عموم الشئ فى قوله لا يذم منها شيأ (قوله ولا تغضبه الدنيا) بل كان لا يغضب الالله فلا يغضب لاجل الدنيا لعدم نظره اليها ومبالاته بها وكيف تغضبه وهو لم يخلق لها وانما خلق للآخرة (قوله ولا ما كان لها) وفى نسخة اسقاط لا وهذا يرجع اليه ما قبله اذ اغضاب الدنيا ليس الا اغضاب ما كان لها (قوله فاذا تعدى الحق) بالبناء للمجهول أى اذا تعدى شخص الحق وتجاوزه وقوله لم يقم لغضبه شئ أى لم يقم لدفع غضبه شئ كهدبة لانه انما كان يغضب للحق ولا يقدر الباطل على مقاومته بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق (قوله حتى ينتصر له) أى الى أن ينتصر للحق ببناء الفعل للفاعل أو للمفعول فلا يرده عن الانتصار للحق راد كما هو قضية منصبه الشريف وعلو قدره المنيف (قوله ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها) أى بل يعفو عن المعتدى عليه لكمال حسن خلقه فلم يبق فيه حظ من حظوظ النفس وشهواتها بل تمحضت حظوظه لله سبحانه وتعالى فهو معرض عن حقوق نفسه قائم بحقوق ربه (قوله اذا أشار) أى أراد الاشارة وقوله أشار بكفه كلها أى لقصد الافهام ورفع الايهام فلا يقتصر على الاشارة ببعض الاصابع لانه شأن المتكبرين ولان ايثار بعض الاصابع دون بعض بالاشارة فيه مزيد مؤنة

يعظم النعمة وان دقت لا يذم منها شيأ غير أنه لم يكن يذم ذواقا ولا يمدحه ولا تغضبه الدنيا ولا ما كان لها فاذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شئ حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها اذا أشار أشار بكفه كلها

واذا تعجب قلبها واذا تحدث اتصل بها وضرب براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى واذا غضب أعرض وأشاح واذا فرح غض طرفه جل ضحكه التبسم يفتر عن مثل حب الغمام

(باب ماجاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم)

لا يحتاج اليها والذى فى النهاية أن اشارته كانت تختلف فما كان منها للتوحيد والتشهد فانه يكون بالمسبحة وحدها وما كان منها لغير ذلك فانه يكون بكفه كلها ليكون بين الاشارتين فرق فلعل ما هنا محمول على ما اذا كانت اشارته لغير التوحيد والتشهد (قوله واذا تعجب قلبها) أى كما هو شأن كل متعجب فاذا كان ظهرها الى جهة فوق قلبها بان يجعل بطنها الى جهة فوق من غير أن يزيد على ذلك بكلام أو غيره لان القصد اعلام الحاضرين بتعجبه وهو حاصل بمجرد قلب كفه (قوله واذا تحدث اتصل بها) أى واذا تكلم اتصل كلامه بكفه فكان حديثه يقارن تحريكها باشارة تؤيده (قوله وضرب براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى) أى لان العادة أن الانسان اذا تحدث ضرب بكفه اليمنى بطن ابهام اليسرى للاعتناء بذلك الحديث ولدفع ما يعرض للنفس من الكسل والفتور ونظيره ما اعتيد من تحريك الرأس أو البدن عند نحو قراءة أو ذكر لدفع ما ذكر وحكمة تحريك اليمنى كلها والاكتفاء ببطن ابهام اليسرى اعمال كل الاشرف وهو اليمنى والاكتفاء من غيره ببعضه وخص بطن الابهام لانه أقرب الى العروق المتصلة بالقلب المقصود دوام يقظته واستحضاره لذلك الحديث وبقيته (قوله واذا غضب أعرض) أى واذا غضب من أحد أعرض عنه فلا يقابله بما يقتضيه الغضب امتثالا لقوله تعالى وأعرض عن الجاهلين وقوله وأشاح بشين معجمة وحاء مهملة أى بالغ فى الاعراض هذا هو المراد هنا وان كان معنى أشاح فى الاصل تنحى أو انكمش أو منع أو صرف أو قبض وجهه (قوله واذا فرح غض طرفه) أى واذا فرح من شئ غض بصره ولا ينظر اليه نظر شره وحرص لان الفرح لا يستخفه ولا يحركه (قوله جل ضحكه التبسم) أى معظم ضحكه بشاشة الفم من غير مبالغة فى فتح الفم جل بضم الجيم بمعنى المعظم وجوز بعضهم فيه الكسر كما فى خبر اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله وانما قال جل لانه ربما ضحك حتى بدت نواجذه كما سيأتى (قوله يفتر عن مثل حب الغمام) كذا وجد فى بعض النسخ الصحاح ومعنى يفتر بفتح الياء وسكون الفاء وتشديد الراء يضحك والغمام السحاب وحبه البرد بفتحتين الذى يشبه الاؤلؤ فالمعنى يضحك ضحكا حسنا كاشفا عن سن مثل حب الغمام فى البياض والصفاء والبريق واللمعان وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك يتلألأ فى الجدر بضمتين أى يشرق عليها اشراقا كاشراق الشمس

* (باب ماجاء فى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

(حدثنا) أحمد بن منيع (أخبرنا) عباد بن العوام (أخبرنا) الحجاج وهو ابن أرطاة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال كان فى ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم حموشة وكان لا يضحك الا تبسما فكنت اذا نظرت اليه قلت أكحل العينين وليس بأكحل (حدثنا) قتيبة بن سعيد (أخبرنا) ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة

أى باب بيان الاخبار الواردة فى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى نسخ باب ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم باضافة باب الى ضحك على صيغة المصدر أو بترك الاضافة وتنوين باب وقراءة ضحك بلفظ الماضى والاول أولى والضحك مضبوط فى الاصول الصحيحة بكسر فسكون وان جاز فيه اللغات الاربع التى فى نحو فخذ من كل ما كان عينه حرفا حلقيا وهى فتح أوله وكسره مع سكون ثانيه وكسر أوله وثانيه وفتح أوله وكسر ثانيه كما يؤخذ من القاموس والضحك خاصة للانسان والغالب أنه ينشأ من سرور يعرض للقلب وقد يضحك غير المسرور وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وقوله الحجاج بفتح أوله وتشديد ثانيه وقوله وهو ابن أرطاة بفتح الهمزة وسكون الراء وهو ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث والارطاة فى الاصل واحدة الارطى وهو شجر مرتا كله الابل وبه يسمى ويكنى وقوله عن سماك بكسر السين (قوله كان فى ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم) بصيغة الافراد لكنه مفرد مضاف فيعم وفى نسخة صحيحة بصيغة التثنية وقوله حموشة بضم الحاء المهملة والميم أى رقة وهى مما يتمدح به خلافا لمن قال بضم أوله المعجم لانه مخالف للاصول واللغة فان الخمش بالمعجمة خدش الوجه ولطمه وقطع عضو منه على ما يشهد به القاموس وغيره (قوله وكان لا يضحك الا تبسما) هذا الحصر يحمل على الغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم لما سبق من أن جل ضحكه التبسم والا فقد ضحك حتى بدت نواجذه كما سيأتى وبعضهم فصل تفصيلا حسنا وهو أنه كان يضحك فى أمور الآخرة ويتبسم فى أمور الدنيا ومقتضى استثناء التبسم من الضحك أنه منه وهو كذلك فان التبسم من الضحك بمنزلة السنة من النوم فكما أن السنة أوائل النوم كذلك التبسم أوائل الضحك قال تعالى فتبسم ضاحكا من قولها أى فتبسم شارعا فى الضحك (قوله فكنت) وفى المشكاة وكنت بالواو وهو أظهر وقوله اذا نظرت اليه قلت أكحل بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أى هو أكحل أى يعلو جفونه سواد ناشئ من استعمال الكحل وهذا بحسب بادئ الرأى وقوله وليس بأكحل أى كحلا جعليا وهو الناشئ من التكحل فلا ينافى أنه كان أكحل كحلا خلقيا وهذا بحسب الواقع ونفس الامر فالاثبات بحسب بادئ الرأى والنفى باعتبار الواقع ونفس الامر والكلام فى الكحل الجعلى وأما الخلقى فهو ثابت له صلى الله عليه وسلم ويصح فى الافعال الثلاثة ضم التاء على صيغة التكلم وفتحها على صيغة الخطاب (قوله قتيبة) بالتصغير وقوله ابن لهيعة بكسر الهاء كعليمة وقوله ابن المغيرة أى ابن

عن عبد الله بن الحرث بن جزء رضى الله عنه أنه قال ما رأيت أحدا أكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) أحمد بن خالد الخلال (حدثنا) يحيى بن اسحق السيلحانى (حدثنا) ليث بن سعد عن يزيد ابن أبى حبيب عن عبد الله بن الحرث رضى الله عنه قال ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما * قال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث ليث بن سعد (حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريث (حدثنا) وكيع (حدثنا) الاعمش عن المعرور بن سويد عن أبى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم أول رجل يدخل الجنة وآخر رجل يخرج من النار يؤتى بالرجل يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه ويخبأ عنه كبارها

معيقيب بالتصغير وقوله ابن جزء بفتح الجيم وسكون الزاى فهمزة الزبيدى بالتصغير صحابى (قوله ما رأيت أحدا أكثر تبسما من رسول الله) أى لان شان الكمل اظهار الانبساط والبشر لمن يريدون تألفه واستعطافه مع تلبسهم بالحزن المتواصل باطنا فكثرة تبسمه صلى الله عليه وسلم لا تنافى كونه متواصل الاحزان فاندفع ما أورد من أنه اذا كان كثير التبسم كيف يكون متواصل الاحزان فهو صلى الله عليه وسلم دائم البشر ومع ذلك هو دائم الحزن الباطنى حتى انه قد تبدو آثاره على صفحات وجهه (قوله الخلال) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام فيحتمل أن يكون بائع الخل أو صانعه وهو أبو جعفر البغدادى (قوله السيلحانى) بفتح السين المهملة وسكون الياء التحتية وفتح اللام وفتح الحاء بعدها ألف نسبة لسيلحون قرية بقرب بغداد وفى نسخة السيلحانى بضم السين وفتح الياء وسكون اللام وفتح الحاء بعدها ألف وفى أخرى السيلحينى بضبط الاول الا أنه بكسر الحاء المعجمة بعدها ياء (قوله ابن أبى حبيب) بفتح الحاء كعبيد وقوله عن عبد الله بن الحرث أى ابن جزء (قوله قال) أى عبد الله بن الحرث (قوله ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما) هذا الحصر اضافى أى بالنسبة للغالب لما تقرر أنه صلى الله عليه وسلم ضحك أحيانا حتى بدت نواجذه الا أن يحمل على المبالغة (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف (قوله هذا حديث غريب) أى من حيث تفرد الليث به المجمع على جلالته كما أشار اليه بقوله من حديث ليث بن سعد فهى غرابة فى السند لا فى المتن فلا تنافى صحته (قوله أبو عمار) بفتح العين وتشديد الميم وقوله الحسين بن حريث بالتصغير وقوله عن المعرور بفتح فسكون فضم وقوله ابن سويد بالتصغير الاسدى الكوفى أبو أمية وقوله عن أبى ذر أى الغفارى جندب بن جنادة بضم الجيم وتخفيف النون (قوله انى لاعلم) أى بالوحى (قوله أول رجل يدخل الجنة) وفى نسخة وآخر رجل يدخل الجنة وقوله وآخر رجل يخرج من النار انما لم يذكر أول رجل يدخل النار لان كلامه فيمن يدخل الجنة وانما ذكر آخر رجل يخرج من النار لانه آخر رجل يدخل الجنة لكنه يكون مكررا مع النسخة الثانية ولذا اقتصر عليه فى أصح النسخ (قوله يؤتى بالرجل الخ) كلام مستأنف لبيان حال رجل آخر فلا ارتباط له بما قبله وفى بعض الروايات ويؤتى بالرجل الخ بالواو التى للاستئناف (قوله فيقال) أى يقول الله للملائكة وقوله اعرضوا بوصل الهمزة مع كسر الراء وهو فعل أمر من العرض وقوله عليه أى الرجل وقوله صغار ذنوبه أى صغائرها والمراد أظهروها له فى صحيفته أو بصورها

فقال له عملت يوم كذا وكذا وكذا وكذا وهو مقر لا ينكر وهو مشفق من كبارها فيقال أعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة فيقول ان لى ذنوبا لا أراها ههنا قال أبو ذر فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) معاوية بن عمرو (حدثنا) زائدة عن بيان عن قيس بن أبى حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال ما حجبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت ولا رآنى الا ضحك

وقوله ويخبأ عنه كبارها أى والحال أنه يخبأ عنه كبارها فالجملة حالية ويحتمل أن تكون معطوفة على اعرضوا فتكون أمرا فى المعنى فكأنه قيل اعرضوا عليه صغار ذنوبه واخبؤا عنه كبارها أى كبائر ذنوبه (قوله فيقال له عملت يوم كذا) أى الوقت الفلانى من السنة والشهر والاسبوع واليوم والساعة وقوله كذا وكذا أى عددا من الذنوب فكذا وكذا كناية عن العدد المشتمل على عطف (قوله وهو مقر لا ينكر) فيصدق بذلك ولا ينكر شيئا منه وقوله وهو مشفق من كبارها اى والحال أنه مشفق أى خائف من الاشفاق وهو الخوف من كبار ذنوبه أى من المؤاخذة بها فان من يؤاخذ بالصغيرة يؤاخذ بالكبيرة بالطريق الاولى (قوله فيقال أعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة) أى فيقول الله للملائكة أعطوا بقطع الهمزة مكان أى بدل كل سيئة عملها حسنة لتوبته النصوح قال الله تعالى الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات أو لغلبة طاعته أو لاقراره بالذنب والخوف منه اذ سلاك النجاة الاقرار بالذنب والخوف منه أو لغير ذلك مما يعلمه الله تعالى (قوله فيقول ان لى ذنوبا لا أراها ههنا) وفى رواية ما أراها ههنا أى فى مقام العرض أو فى صحيفة الاعمال وانما يقول ذلك مع كونه مشفقا منها لانه لما قوبلت صغائرها بالحسنات طمع أن تقابل كبائرها بها أيضا وزال خوفه منها فسأل عنها لتقابل بالحسنات أيضا (قوله فلقد رأيت الخ) أى فوالله لقد رأيت الخ وانما أقسم لئلا يرتاب فى خبره لما اشتهر من أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يضحك الا تبسما وقوله ضحك أى تعجبا من الرجل حيث كان مشفقا من كبار ذنوبه ثم صار طالبا لرؤيتها ويؤخذ من الحديث أنه لا يكره الضحك فى مواطن التعجب اذا لم يجاوز الحد (قوله حتى بدت نواجذه) أى وبالغ فى الضحك حتى ظهرت نواجذه بالمعجمة أى أقصى أضراسه أو أضراسه كلها وكانت مبالغته فى الضحك نادرة والمكروه الاكثار منه كما فى رواية البخارى لا تكثروا الضحك فانه يميت القلب والغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم التبسم ولذلك جاء فى صفة ضحكه جل ضحكه التبسم وينبغى الاقتداء به فيما هو أغلب أحواله (قوله ابن عمرو) أى ابن المهلب وقوله زائدة أى ابن قدامة أبو الصلت الثقفى (قوله ما حجبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى ما منعنى من الدخول عليه فى بيته مع خواصه وخدمه لشدة اقباله على وقوله منذ أسلمت وكان اسلامه فى السنة التى توفى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم قبل وفاته بأربعين يوما وقيل غير ذلك (قوله ولا رآنى الا ضحك) أى ولا رآنى منذ أسلمت الا ضحك ففيه

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) معاوية بن عمرو (حدثنا) زائدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رآني منذ أسلمت الا تبسم (حدثنا) هناد بن السري (حدثنا) أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعرف آخر أهل النار خروجا رجل يخرج منها زحفا فيقال له انطلق فادخل الجنة قال فيذهب ليدخل فيجد الناس قد أخذوا المنازل فيرجع فيقول رب قد أخذ الناس المنازل فيقال له أتذكر الزمان الذي كنت فيه فيقول نعم فيقال له تمن

الحذف من الثاني لدلالة الاول عليه وهو كثير وفي رواية الا تبسم وهي موافقة لرواية البخاري يعني بذلك أنه كان له خصوصية برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان يتسر برؤيته وشكا اليه صلى الله عليه وسلم أنه لا يثبت على الخيل فضرب بيده في صدره وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا كما في البخاري (قوله عن قيس) أي ابن أبي حازم (قوله منذ أسلمت) في بعض النسخ ذكر ذلك بعد الفعلين وفي بعضها ذكره بعد الاول كالرواية السابقة وعلى كل فهو متعلق بكل منهما معا (قوله الا تبسم) مرتبط بالفعل الثاني ولعل وجه التبسم عند رؤيته أنه رآه مظهر الجمال فانه كان حسن الصورة على وجه الكمال حتى قال عمر في حقه انه يوسف هذه الامة (قوله أبو معاوية) أي عبد الرحمن بن قيس وقوله عن عبيدة بفتح فكسر وهو عبيدة بن عمرو أو عبيدة بن قيس الكوفي أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله السلماني بفتح السين وسكون اللام وتفتح نسبة الى بني سلمان قبيلة من مراد أو من قضاعة (قوله انى لاعرف) أي بالوحي كما مر وقوله آخر أهل النار أي من عصاة المؤمنين وقوله خروجا أي من النار كما في بعض النسخ المصححة وقوله رجل قيل اسمه جهينة مصغرا وقيل هناد الجهني وقوله زحفا مفعول مطلق من غير لفظ الفعل أو حال بمعنى زاحفا والزحف المشي على الاست مع اشراف الصدر وفي رواية حبوا وهو المشي على اليدين والرجلين أو الركبتين ولا تنافي بين الروايتين لاحتمال أنه يزحف تارة ويحبو أخرى (قوله فيقال له) أي من قبل الله وقوله انطلق أي اذهب مخلى سبيلك محلولا اسارك وقوله فيذهب ليدخل أي فيذهب الى الجنة ليدخلها وقوله فيجد الناس قد أخذوا المنازل أي فيجد أهلها قد أخذوا منازل الجنة أي درجاتها وهي جمع منزل وهو موضع النزول (قوله فيقول رب) أي يا رب فهو على حذف حرف النداء وقوله قد أخذ الناس المنازل كأنه ظن أن الجنة اذا امتلأت بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج أن يأخذ منزلا منهم (قوله فيقال له) أي من قبل الله كما تقدم وقوله أتذكر أي أتتذكر فحذف منه احدى التاءين وقوله الزمان الذي كنت فيه أي في الدنيا الضيقة بحيث اذا امتلأت بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج الى أن يأخذ منزلا من أصحاب المنازل فتقيس عليه الزمن الذي أنت فيه الآن في الجنة وتظن انها ضيقة كالدنيا وقوله فيقول نعم أي أتذكر الزمن الذي كنت فيه في الدنيا الضيقة (قوله فيقال له) أي من قبل الله كما مر

قال فيتمنى فيقال له فان لك الذى تمنيت وعشرة اضعاف الدنيا قال فيقول أتسخر بي وأنت الملك قال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) أبو الاحوص عن أبى اسحق عن على بن ربيعه قال شهدت عليا رضى الله عنه أتى بدابة ليركبها فلما وضع رجله فى الركاب قال بسم الله

وقوله تمن أى اطلب ماتقدره فى نفسك وتصوره فيها فان كل ماتمنيته متيسر فى هذه الدار الواسعة ولاتقس حال الاخرى بحال الدنيا فان تلك دار ضيقة ومحنة وهذه دار متسعة ومنحة اه قارى (قوله قال) أى الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله فيتمنى أى يطلب مايقدره فى نفسه ويصوره فيها وقوله فيقال أى من قبل الله كما مرارا وقوله وعشرة أضعاف الدنيا أى امثالها زيادة على الذى تمنيت فضعف الشئ مثله وضعفاه مثلاه وأضعافه امثاله لكن المضاعفة ليست بالمساحة والمقدار بل بالقيمة فما يعطاه فى الآخرة يكون مقدار عشرة أضعاف الدنيا بحسب القيمة بل أفضل وأجل وان كان أقل من الدنيا بالمساحة والمقدار ونظير ذلك أن الجوهرة أضعاف الفرس بحسب القيمة لا بالوزن والمقدار ولامانع من المضاعفة بالمساحة والمقدار كما وجد بخط العلامة السهراوى فانه روى ان أدنى أهل الجنة منزلة من يسير فى ملكه ألف سنة يرى أقصاه كما يرى أدناه وينظر الى جنانه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة وأرفعهم الذى ينظر الى ربه بالغداة والعشى (قوله قال) أى رسول الله وقوله فيقول أتسخر بى بالباء الموحدة كما فى النسخ المصححة وفى نسخة أتسخرنى بالنون وقوله وأنت الملك أى والحال أنك أنت الملك بكسر اللام وليست السخرية من شأن الملوك وأنا أحقر من أن يسخر بى ملك الملوك وهذا نهاية الخضوع وهو سبب لكمال جود الملك ولذلك نال مانال من الاكرام وانما قال أتسخر بى دهشا لما ناله من السرور ببلوغ مالم يخطر بباله من كثرة الحور والقصور فلم يكن عالما بما قال ولا عما يترتب عليه بل جرى على عادته فى مخاطبة المخلوق (قوله قال) أى عبد الله بن مسعود وقوله فلقد رأيت رسول الله الخ أى فوالله لقد رأيت رسول الله الخ وتقدمت حكمة القسم وقوله ضحك حتى بدت نواجذه أى تعجبا من دهش الرجل ومن غلبة رحمته تعالى على غضبه (قوله حدثنا أبو الاحوص) بمهملتين وفى نسخة أنبأنا وقوله ابن ربيعة أى ابن نضلة البجلى (قوله شهدت عليا) أى حضرته وقوله أتى بالبناء للمفعول والجملة حال أى والحال انه أتاه بعض خدمه وقوله بدابة ليركبها الدابة فى العرف الطارئ فرس أو بغل أو حمار وأصلها كل مادب على الارض من الحيوان ذكرا كان أو أنثى ثم خص بما ذكر (قوله فلما وضع رجله فى الركاب) بكسر الراء وقوله قال بسم الله أى اركب فالجار والمجرور متعلق بمحذوف وأتى بذلك اقتداء بالنبى صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله الآتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وكأنه صلى الله عليه وسلم أخذه من قوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام لما ركب السفينة بسم الله لان الدابة بالبر كالسفينة بالبحر

فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم قال سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد لله ثلاثا والله أكبر ثلاثا سبحانك انى ظلمت نفسى فاغفرلى فانه لا يغفر الذنوب الا أنت ثم ضحك فقلت من أى شئ ضحكت يا أمير المؤمنين قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت ثم ضحك فقلت من أى شئ ضحكت يا رسول الله قال ان ربك ليعجب من عبده اذا قال رب اغفرلى ذنوبى يعلم أنه لا يغفر الذنوب أحد غيره

كما أفاده العصام غير أنه لم يفصح عن ذلك حيث قال كأنه مأخوذ من قول نوح لما ركب السفينة الخ واعترض عليه بعض الشراح بأن عليا نقل ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم وتأسى به فكيف يقال انه مأخوذ من قول نوح وهو مبنى على ما فهمه من أن مراد العصام أن عليا هو الذى أخذ ذلك من قول نوح وليس كذلك بل النبى هو الآخذ له كما علمت (قوله فلما استوى) أى استقر وقوله قال أى شكرا لله على هذه النعمة العظيمة وهى تذليل هذه الدابة واطاقته لنا على ركوبها مع الحفظ عن شرها (قوله ثم قال سبحان الذى سخر لنا) أى تنزيها له عن الاستواء على مكان كالاستواء على الدابة أو تنزيها له عن الشريك أو عن العجز عن تسخير هذه الدابة وتذليلها لنا وقوله هذا أى هذا المركوب وقوله وما كنا له مقرنين أى مطيقين يقال أقرنت الشئ اقرانا أطقته وقويت عليه كما فى المصباح وقوله وانا الى ربنا لمنقلبون أى وانا الى حكمه وجزائه لراجعون فى الدار الآخرة وانما قال ذلك لأن ركوب الدابة قد يكون سببا للتلف فقد ينقلب عنها فيهلك فتذكر الانقلاب الى رب الأرباب فينبغى لمن اتصل به سبب من أسباب الموت أن يكون حاملا له على التوبة والاقبال على الله تعالى فى ركوبه ومسيره فقد يحمل من فوره على سريره (قوله ثم قال الحمد لله ثلاثا) كرره لعظم تلك النعمة التى ليست مقدورة لغيره تعالى وقوله والله أكبر ثلاثا تعجبا من التسخير ودفعا لكبر النفس من استيلائها على المركوب (قوله سبحانك) أى تنزيها لك عن الحاجة الى ما يحتاج اليه عبادك وانما أعاد التسبيح توطئة لما بعده ليكون مع اعترافه بالظلم أنجح لاجابة سؤاله وقوله انى ظلمت نفسى أى بعدم القيام بشكر هذه النعمة العظمى وغيرها من النعم وقوله فاغفرلى أى استر ذنوبى فلا تؤاخذنى بالعقاب عليها وقوله فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أى لانه لا يغفر الذنوب أحد الا أنت (قوله ثم ضحك) أى على وقوله فقلت أى له كما فى نسخة وفى أخرى فقال أى على بن ربيعة وقوله من أى شئ ضحكت وفى نسخة من أى شئ تضحك وقوله يا أمير المؤمنين هذا يدل على أن هذه القصة كانت فى أيام خلافته (قوله قال) أى على مجيبا له وقوله صنع كما صنعت أى قولا وفعلا (قوله ان ربك ليعجب) أى ليرضى فالمراد بالعجب فى حقه تعالى لازمه وهو الرضا لاستحالة حقيقته عليه تعالى وقوله من عبده الاضافة للتشريف (قوله يعلم) حال أى قال ذلك حال كونه يعلم وقوله انه أى الشأن وقوله غيره كذا فى بعض النسخ وهو ظاهر لانه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ غيرى وتوجيهه أن يجعل يعلم مقولا لقول محذوف أى قائلا يعلم ويجعل ذلك حالا من فاعل يعجب

والمعنى أنه تعالى يعجب من عبده اذا قال رب اغفرلى حالة كونه تعالى قائلا يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيرى كما يؤخذ من المناوى (قوله عن عامر بن سعد) أى ابن أبي وقاص ذكره بعضهم فى التابعين وأسلم سعد أبوه قديما وهو ابن سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الاسلام وأنا أول من رمى بسهم فى سبيل الله (قوله قال) أى عامر وقوله قال سعد أى أبوه وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة (قوله لقد رأيت) أى والله لقد رأيت وتقدمت حكمة القسم وقوله يوم الخندق هو معروف وهو معرب لان الخاء والدال والقاف لا تجتمع فى كلمة عربية (قوله قال) أى عامر وقوله قلت أى لسعد وقوله كيف كان ضحكه أى على أى حال ولاى سبب (قوله قال) أى سعد وقوله كان رجل أى من الكفار وقوله معه ترس الجملة خبر كان والترس ما يستتر به حال الحرب وفى رواية قوس بدل ترس (قوله وكان سعد راميا) أى يحسن الرمى ثم ان كان هذا من كلام سعد كما هو الظاهر كان فيه التفات اذ كان الظاهر أن يقول وكنت راميا وان كان من كلام عامر فلا التفات (قوله وكان الرجل الخ) هذا من كلام سعد قطعا وقوله يقول كذا وكذا بالترس أى يفعل كذا وكذا به أى يشير به يمينا وشمالا فالمراد بالقول هنا الفعل قال صاحب النهاية والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام تقول قال بيده أى أخذ وقال برجله أى مشى وقالت به العينان سمعا وطاعة أى أومأت به وقال بالماء على يده أى صبه وقال بثوبه أى رفعه وقال بالترس أى أشار به وقلبه وقس على هذه الافعال وعلى هذا فالجار والمجرور أعنى قوله بالترس متعلق بيقول بمعنى يفعل وقوله يغطى جبهته مستأنف مبين للاشارة فى قوله كذا وكذا أى يغطى جبهته حذرا من السهم ويحتمل أن القول باق على حقيقته والمعنى يقول كذا وكذا من القول القبيح فى حق النبى وأصحابه ولم يصرح سعد بما قاله الرجل لاستقباحه وعلى هذا فالجار والمجرور أعنى قوله بالترس متعلق بما بعده وهو قوله يغطى جبهته أى حذرا من السهم كما مر وهى جملة حالية من فاعل يقول والاول هو الاظهر (قوله فنزع له سعد بسهم) أى نزع لاجله سهما من كنانته ووضعه فى الوتر فالباء زائدة لان نزع يتعدى بدونها (قوله فلما رفع رأسه) أى فلما رفع الرجل رأسه من تحت الترس فظهرت جبهته وقوله رماه أى سعد بالسهم الذى نزعه له (قوله فلم يخطئ) بضم الياء وسكون الخاء وبالهمز وفى نسخة فلم يخط بفتح الياء وضم الطاء غير مهموز من الخطوة أى فلم يخط عن جبهته ولم يتعدها ولم يجاوزها وقوله هذه منه أى الجبهة من الرجل وقوله يعنى جبهته من كلام عامر أى يقصد سعد باسم الاشارة

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن عبد الله الانصارى (حدثنا) عبد الله بن عون عن محمد بن محمد بن الاسود عن عامر ابن سعد قال قال سعد لقد رأيت النبى صلى الله عليه وسلم ضحك يوم الخندق حتى بدت نواجذه قال قلت كيف كان ضحكه قال كان رجل معه ترس وكان سعد راميا وكان الرجل يقول كذا وكذا بالترس يغطى جبهته فنزع له سعد بسهم فلما رفع رأسه رماه فلم يخطئ هذه منه يعنى جبهته

جبهة الرجل والجبهة مابين الحاجبين الى الناصية وهى موضع السجود (قوله وانقلب الرجل) أى صار أعلاه أسفله وسقط على استه وقوله وشال برجله أى رفعها والباء للتعدية أو زائدة قال فى المصباح شال شولا من باب قال رفع يتعدى بالحرف على الافصح ويقال شالت الناقة بذنبها عند اللقاح رفعته وأشالته بالالف لغة وفى نسخة فشال وفى أخرى وأشال وفى أخرى أيضا وأشاد والكل بمعنى واحد (قوله فضحك النبى) أى فرحا وسرورا برمى سعد للرجل واصابته له وما يترتب على ذلك من اخماد نار الكفر واذلال أهل الضلال لا من رفعه لرجله حتى بدت عورته (قوله قلت) وفى نسخة صحيحة فقلت والقائل هو عامر كما هو ظاهر وقوله من أى شىء ضحك أى من أجل أى سبب ضحك النبى هل من رمى الرجل واصابته أو من رفعه لرجله وافتضاحه بكشف عورته فلاجل هذا الاحتمال استفسر الراوى وهو عامر سعدا عن سبب ضحكه صلى الله عليه وسلم (قوله قال) أى سعد وقوله من فعله بالرجل أى ضحك من أجل رميه الرجل واصابته لا من رفعه لرجله وافتضاحه بكشف عورته لانه لا يليق بالنبى ولا ينبغى أن يضحك لهذا بل لذاك

وانقلب الرجل وشال برجله فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه. قال قلت من أى شىء ضحك قال من فعله بالرجل

* (باب ما جاء فى صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

---

* (باب ما جاء فى صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة مزاح الخ وفى بعض النسخ باب صفة الخ والاولى أولى قال العصام الانسب باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المزاح وكان الاولى أن لا يفصل بينه وبين باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بباب الضحك ورد بأن المزاح وقع بغير الكلام كما يأتى فى احتضانه لزاهر فلو قال باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المزاح لكانت الترجمة قاصرة والمزاح يتولد عنه الضحك فناسب ذكر الضحك ثم ذكر بعض أسبابه هكذا قال بعضهم وقد يقال الاولى حينئذ أن يقدم المزاح على الضحك تقديما للسبب على المسبب والمزاح بكسر أوله مصدر مازحه فهو بمعنى الممازحة يقال مازحه ممازحة ومزاحا كقاتل مقاتلة وقتالا والمزاح بالضم مصدر سماعى والقياس الكسر لقول ابن مالك لفاعل الفعال والمفاعله وهو الانبساط مع الغير من غير ايذاء له وبه فارق الاستهزاء والسخرية وانما كان صلى الله عليه وسلم يمزح لانه كانت له المهابة العظمى فلو لم يمازح الناس لما أطاقوا الاجتماع به والتلقى عنه ولذلك سئل بعض السلف عن مزاحه صلى الله عليه وسلم فقال كانت له مهابة فلذا كان ينبسط

مع الناس بالمداعبة والطلاقة والبشاشة وعن عائشة رضي الله تعالى عنها أنه صلى
الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يؤاخذ المزاح الصادق في مزاحه لكن
لا ينبغي المداومة عليه فانه يورث الضحك وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله والفكر
في مهمات الدين ويؤول في كثير من الاوقات الى الايذاء لانه يوجب الحقد ويسقط
المهابة فالافراط فيه منهي عنه والمباح ماسلم من هذه الامور بل ان كان لتطييب
نفس المخاطب ومؤانسته كما كان صلى الله عليه وسلم يفعله على ندور فهو سنة
وما أحسن قول الامام الشافعي

أفد طبعك المكدود بالجد راحة * يجم وعلله بشيء من المزح
ولكن اذا أعطيته المزح فليكن * على قدر ما يعطى الطعام من الملح

وأحاديث هذا الباب ستة (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له) أي لانس
وقوله ياذا الاذنين أي يا صاحب الاذنين السميعتين الواعيتين الضابطتين لما سمعتاه
وصفه بذلك مدحا له لذكائه وفطنته (قوله قال محمود) وفي نسخة قال أبو عيسى
قال محمود أي ابن غيلان شيخ المصنف وقوله قال أبو أسامة أي شيخ محمود وقوله
يعني يمازحه أي يقصد صلى الله عليه وسلم ممازحته فهو من قبيل ذكر الفعل وارادة
المصدر على حد تسمع بالمعيدي خير من أن تراه أي سماعك به خير من رؤيته ولما كان
في كون ماذكر مزاحا خفاء أتى بذلك بيانا له حتى أتى بالعناية دون أي وكان مزاحا
مع كون معناه صحيحا لان في التعبير عنه ياذا الاذنين مباسطة وملاطفة حيث
سماه بغير اسمه مما قد يوهم أنه ليس له من الحواس الا الاذنان أو أنه مختص بهما
فهو من جملة مزحه ولطيف أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله عن أبي التياح)
بفتح التاء وتشديد الياء وبالحاء المهملة اسمه يزيد بن حميد بالتصغير (قوله
ان كان) أي انه كان فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وقوله ليخالطنا
أي يمازحنا قال في القاموس خالطه مازحه والمراد بالضمير المفعول وهو نا أنس
وأهل بيته (قوله حتى يقول) غاية في قوله يخالطنا أي انتهت مخالطته لنا
الى الصغير من أهلنا ومداعبته والسؤال عن طيره وقوله لاخ لي أي من الام
كان صغيرا واسمه كبشة وأبوه أبو طلحة بن زيد بن سهل الانصاري وقوله يا أبا عمير
مافعل النغير بالتصغير فيهما فيؤخذ منه جواز تصغير الاسم ولو لحيوان غير
الآدمي أي ماشأنه وماحاله وانما سأله صلى الله عليه وسلم عن ذلك مع علمه به تعجبا
منه وملاطفة له وادخالا للسرور عليه ولذلك بدأ الصغير بالخطاب حيث لا يطلب
منه الجواب وهو تصغير نغر بضم النون وفتح الغين وهو طائر كالعصفور

أحمر

قوله قول الامام الشافعي هكذا بخطه والذي رأيته في كتاب الغرر والدرر أن البيتين لابي العباس البستي ولفظه فيه هكذا
أفد طبعك المكدود بالهم راحة * تراح وعلله بشيء من المزح
ولكن اذا أعطيته المزح فليكن * بمقدار ما تعطي الطعام من الملح
اه مصححه

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو أسامة عن شريك عن عاصم الاحول عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ياذا الاذنين قال محمود قال أبو أسامة يعني يمازحه (حدثنا) هناد بن السري (حدثنا) وكيع عن شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لاخ لي يا أبا عمير مافعل النغير

قال أبو عيسى وفقه هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمازح وفيه أنه كنى غلاما صغيرا فقال له يا أبا عمير وفيه أنه لا بأس أن يعطى الصبي الطير ليلعب به وانما قال له النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير مافعل النغير لانه كان له نغير يلعب به فمات فحزن الغلام عليه فمازحه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا عمير مافعل النغير (حدثنا) عباس بن محمد الدوري (حدثنا) على بن الحسن ابن شقيق (أنبأنا) عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قالوا يارسول الله انك تداعبنا فقال نعم غير أني لا أقول الا حقا

أحمر المنقار وقيل طائر له صوت وقيل هو الصعو وقيل غير ذلك والاشهر الاول وعمير قيل تصغير عمر بضم العين وسكون الميم اشارة الى أنه يعيش قليلا والفعل هو التأثير مطلقا والعمل ما كان من الحيوان بقصد فهو أخص من الفعل لانه قد ينسب الى الحيوان الذى لا قصد له بل قد ينسب الى الجماد ويؤخذ من الحديث جواز السجع ومحل النهى عنه اذا كان فيه تكلف (قوله قال أبو عيسى) أى المصنف (قوله وفقه هذا الحديث) أى ما يفهم منه من المسائل المفقوهة وقوله كان يمازح أى لمصلحة تطييب نفس المخاطب ومؤانسته وملاطفته ومداعبته وذلك من كمال خلقه ومكارم أخلاقه وتواضعه ولين جانبه حتى مع الصبيان وسعة صدره وحسن معاشرته للناس (قوله وفيه أنه الخ) أى وفى هذا الحديث من الفوائد أنه الخ ولو قال وأنه الخ عطفا على انه الاولى لكان أولى وقوله كنى غلاما صغيرا وهو لا بأس به لان الكنية قد تكون للتفاؤل بأنه يعيش ويصير أبا لكونه يولد له فاندفع ما يقال ان فى ذلك جعل الصغير أبا الشخص وهو ظاهر الكذب (قوله وأنه لا بأس أن يعطى الصبي الطير ليلعب به) أى وفيه أيضا من الفوائد أنه لا بأس ولا حرج فى اعطاء الصبي الطير ليلعب به واستشكل بأن فيه تعذيبا للحيوان وهو منهى عنه وأجيب بأن التعذيب غير مقطوع به بل ربما راعيه فيبالغ فى اكرامه واطعامه لالفه له وهذا ظاهر ان قامت قرينة على أن الصبي لا يعذبه بل يلعب به لعبا لاعذاب فيه ويقوم بمؤنته على الوجه اللائق فيجب تمكينه منه حينئذ والا حرم واعلم أن فوائد هذا الحديث تزيد على المائة أفردها ابن القاص بجزء وقد أشرنا الى بعض منها زائد على ما ذكره المصنف (قوله يلعب به) فى نسخة فيلعب به وقوله فحزن الغلام عليه أى كما هو شأن الصغير اذا فقد لعبته وقوله فمازحه أى باسطه وقوله فقال يا أبا عمير ما فعل النغير أى ليسليه ويذهب حزنه عليه لانه يفرح بمكالمة النبي له فيذهب حزنه بسبب فرحه (قوله ابن الحسن) وفى نسخة الحسين بالتصغير والاول هو الصواب وقوله ابن شقيق أى المروزى العبدى وقوله المقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة أو فتحها نسبة للمقبرة لكونه كان يسكن المقابر أو لكونه نزل بناحيتها (قوله قال) أى أبو هريرة وقوله قالوا أى الصحابة وقوله انك تداعبنا بدال وعين مهملتين أى تمازحنا من المداعبة وهى الممازحة والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك وقوله فقال نعم غير أنى لا أقول الا حقا أى مطابقا للواقع وفى نسخة قال انى الخ والتحقيق ما قاله العصام أن قصدهم السؤال عن المداعبة هل هى من خصائصه صلى الله عليه وسلم فتكون ممنوعة منا لورود النهى

عنها في قوله صلى الله عليه وسلم لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه أوليست من خصائصه فلا تكون ممنوعة منا فأجاب بأنه يداعب لكن لا يقول الاحقا فمن حافظ على قول الحق مع بقاء المهابة والوقار فله المداعبة بل هي سنة كما مر وقد تقدم عن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يؤاخذ المزاح الصادق في مزاحه ومن لم يحافظ على ذلك فليس له المداعبة وعلى ذلك يحمل النهي الوارد وقيل لسفيان بن عيينة المزاح محنة فقال بل سنة لكن لمن يحسنه ويضعه مواضعه وأما ما قاله الطيبي ان قصدهم الانكار فكأنهم قالوا لا ينبغي لمثلك المداعبة لمكانتك عند الله تعالى فرد عليهم بقوله نعم الخ فهو مردود بأنه يبعد أن يخطر ببال الصحابة رضي الله عنهم الانكار والاعتراض عليه صلى الله عليه وسلم وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يمزح على ندور ولا يقول الا حقا لمصلحة مؤانسة أو تألف فإنهم كانوا يهابونه فيمازحهم ليخفف عنهم مما ألقي عليهم من مهابته منه لاسيما عقب التجليات (قوله خالد بن عبد الله) أي ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المدني ثقة عابد يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث مرات كل مرة يتصدق بوزن نفسه فضة (قوله أن رجلا) وكان به بله وقوله استحمل رسول الله أي طلب منه أن يحمله أي يعطيه حمولة يركبها وقوله فقال أي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله اني حاملك أي مريد حملك وقوله على ولد ناقة وفي نسخة ولد الناقة قال صلى الله عليه وسلم له ذلك مع كونه يتبادر منه ما هو الصغير من أولاد الابل مداعبة وملاطفة ومباسطة له (قوله فقال) أي ذلك الرجل وقوله ما أصنع بولد الناقة انما قال ذلك لتوهمه أن المراد من ولد الناقة الصغير لكونه المتبادر من الاضافة والتعبير بالولد (قوله فقال) أي الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله وهل تلد الابل بالنصب مفعول مقدم والابل اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو بكسرتين وسمع تسكين الباء للتخفيف ولم يجئ من الاسماء على فعل بكسرتين الا الابل والحبر وقوله الا النوق بالرفع فاعل مؤخر فالابل ولو كبارا أولاد الناقة فيصدق ولد الناقة بالكبير والصغير فكأنه يقول لو تدبرت لم تقل ذلك ففيه ارشاده كغيره الى أنه ينبغي له اذا سمع قولا يتأمله ولا يبادر برده والنوق بضم النون جمع ناقة وهي أنثى الابل وقال أبو عبيدة لا تسمى ناقة حتى تجذع (قوله من أهل البادية) هي خلاف الحاضرة والنسبة اليها بدوي على غير قياس (قوله وكان اسمه زاهرا) بالتنوين وهو ابن حرام الأشجعي شهد بدرا (قوله وكان يهدي الى النبي الخ) بضم الياء من يهدي لأنه من الاهداء وهو البعث بشيء الى الغير

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) خالد بن عبد الله عن حميد عن أنس بن مالك أن رجلا استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني حاملك على ولد ناقة فقال يا رسول الله ما أصنع بولد الناقة فقال وهل تلد الابل الا النوق (حدثنا) اسحق بن منصور (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا) معمر عن ثابت عن أنس بن مالك أن رجلا من أهل البادية كان اسمه زاهرا وكان يهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم

اكرامالة وروى أن رجلا كان يهدى اليه صلى الله عليه وسلم العكة من السمن أو العسل فاذا طولب بالثمن جاء بصاحبه فيقول للنبى صلى الله عليه وسلم أعطه متاعه أى ثمنه فما يزيد صلى الله عليه وسلم على أن يتبسم ويأمر به فيعطى وفى رواية أنه كان لايدخل المدينة طرفة وهى الشئ المستحسن الا اشتراها ثم جاء بها فقال يارسول الله هذه هدية لك فاذا طالبه صاحبها بثمنها جاء به فقال أعطه الثمن فيقول ألم تهده لى فيقول ليس عندى فيضحك ويامر لصاحبه بثمنه وكأنه رضى الله عنه اذا اشترى ذلك بثمن فى ذمته على نية أدائه اذا حصل لديه يهديه للنبى صلى الله عليه وسلم لايثاره له على نفسه فلما عجز وصار كالمكاتب رجع الى مولاه وأبدى اليه صنيع ماأولاه (قوله هدية من البادية) أى مما يوجد بها من ثمار ونبات وغيرهما لانها تكون مرغوبة عزيزة عند أهل الحضر وكان صلى الله عليه وسلم يقبلها منه لان من عادته قبول الهدية بخلاف العمال بعده فلا يجوز لهم قبولها الا ما استثنى فى محله (قوله فيجهزه النبى) بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الهاء أى يعطيه مايتجهز به الى أهله مما يعينه على كفايتهم والقيام بكمال معيشتهم (قوله اذا أراد أن يخرج) أى ويذهب الى أهله (قوله ان زاهرا باديتنا) أى ساكن باديتنا فهو على تقدير مضاف لان البادية خلاف الحاضرة كما تقدم فلا يصح الاخبار الا بتقدير المضاف أو هو من اطلاق اسم المحل على الحال لانا نستفيد منه مايستفيده الرجل من باديته من أنواع الثمار وصنوف النبات فصار كأنه باديتنا أو أن التاء للمبالغة والاصل باديناً أى البادى المنسوب الينا لانا اذا احتجنا متاع البادية جاء به الينا فأغنانا عن السفر اليها وقد ورد كذلك فى بعض النسخ قال بعض الشراح وهو أظهر والضمير لاهل بيت النبوة أو أتى به للتعظيم ويؤيد الاول مافى جامع الاصول من قوله صلى الله عليه وسلم ان لكل حاضر بادية وبادية آل محمد زاهر بن حرام وقوله ونحن أى أهل بيت النبوة أو ضمير الجمع للتعظيم كما مر فى الذى قبله وقوله حاضروه اى حاضرو المدينة له فلا يقصد بالرجوع الى الحضر الا مخالطتنا ونعده ونهيئ له مايحتاجه من الحضر وليس ذلك من المن المذموم وانما هو ارشاد للامة الى مقابلة الهدية بمثلها أو خير منها لانه كان يكافئ عليها كما هو عادته صلى الله عليه وسلم مستثنى ممن يحرم عليه المن فاندفع استشكال العصام لذلك بأن المنعم لايليق به ذكر انعامه (قوله يحبه) اى حباً شديداً ويؤخذ منه جواز حب أهل البادية وجواز الاخبار بمحبة من يحبك وقوله دميما بالدال المهملة أى قبيح الوجه كريه المنظر مع كونه مليح السريرة فلا التفات الى الصور كما فى الحديث ان الله لاينظر الى صوركم وأموالكم

هدية من البادية فيجهزه النبى صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يخرج فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان زاهرا باديتنا ونحن حاضروه وكان صلى الله عليه وسلم يحبه وكان رجلا دميما

ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم (قوله فأتاه النبي الخ) يؤخذ منه جواز دخول السوق وحسن المخالطة وقوله وهو يبيع متاعه أي والحال أنه يبيع متاعه وهو كل ما يتمتع به من الزاد ومتاعه كان كما في رواية قربة لبن وقربة سمن وقوله فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره أي أدخله في حضنه وهو مادون الابط الى الكشح وجاء من ورائه وأدخل يديه تحت ابطيه والحال أنه لا يبصره أي لا يراه ببصره وذلك بعد أن جاء صلى الله عليه وسلم من أمامه وفتح احدى القربتين فأخذ منها على اصبعه ثم قال له أمسك القربة ثم فعل بالقربة الاخرى كذلك ثم غافله وجاء من خلفه واعتنقه وأخذ عينيه بيديه كيلا يعرفه ويؤخذ من ذلك جواز اعتناق من يحبه من خلفه ولا يبصره وقوله فقال من هذا أي أي شخص هذا وقوله أرسلني أي خلني وأطلقني فالارسال التخلية والاطلاق وفي نسخة بعد قوله أرسلني من هذا مرة ثانية وقوله فالتفت أي بعض ببصره ورأى بطرفه محبوبه وهذا ساقط من بعض النسخ وقوله فعرف النبي القياس فعرف أنه النبي وقوله فجعل لا يألوما ألصق ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم أي شرع لا يقصر في الصاق ظهره بصدره صلى الله عليه وسلم تبركا به وتحصيلا لثمرات ذلك الالصاق من الكمالات الناشئة عنه فجعل بمعنى شرع ولا يألو بهمزة ساكنة بمعنى لا يقصر وما مصدرية وقوله حين عرفه ذكره مع علمه من قوله فعرف النبي اهتماما بشأنه وايماء الى أن منشأ هذا الالصاق ليس الا معرفته وقوله فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول أي شرع يقول وقوله من يشتري هذا العبد أي من يشتري مثل هذا العبد في الدمامة أو من يستبدله مني أو من يقابل هذا العبد الذي هو عبد الله بالاكرام والتعظيم وقال بعضهم أراد التعريض له بأنه ينبغي أن يشتري نفسه من الله ببذلها فيما يرضيه وفيه بعد ويؤخذ من ذلك جواز رفع الصوت بالعرض على البيع وتسمية الحر عبدا ومداعبة الاعلى مع الادنى وقوله اذن واقعة في جواب شرط محذوف أي ان بعتني على فرض كوني عبدا اذن والله تجدني كاسدا وفي بعض النسخ تأخير القسم عن الفعل وعلى الاول ففيه الفصل بين اذن والفعل بالقسم وهو جائز وفي بعض النسخ تجدوني بضمير الجمع والاوفق بقواعد العربية الافراد لكن قد يحمل الجمع للتعظيم ومعنى الكاسد الرخيص الذي لا يرغب فيه أحد يقال كسد يكسد بالضم من باب قتل كسادا اذا قلت الرغبات فيه وقوله فقال النبي الخ أي مدحا له فيؤخذ منه جواز مدح الصديق بما يناسبه وقوله لكن عند الله لست بكاسد أي لكونك حسن السريرة وان كنت دميما في الظاهر وتقدم حديث ان الله لا ينظر الى صوركم

فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يوما وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره فقال من هذا أرسلني فالتفت فعرف النبي صلى الله عليه وسلم فجعل لا يألوما ألصق ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم حين عرفه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يشتري هذا العبد فقال يارسول الله اذن والله تجدني كاسدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكن عند الله لست بكاسد

وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم وقوله أو قال أنت عند الله غال بغين معجمة وهو ضد الكاسد وهذا شك من الراوى وقد تضمن هذا الحديث حكما علية وأسرارا جلية لانه لما أتاه المصطفى وجده مشغوفا ببيع متاعه فأشفق عليه أن يقع فى بئر البعد عن الحق ويشتغل عن الله تعالى فاحتضنه احتضان المشفق على من أشفق عليه فشق عليه الاشتغال عما يهواه فقال أرسلنى لما أتاه فلما شاهد جمال الحضرة العلية اجتهد فى تمكين ظهره من صدره ليزداد امدادا فقال له صلى الله عليه وسلم تأديبا له من يشترى هذا العبد اشارة الى أن من اشتغل بغير الله فهو عبد هواه فببركته صلى الله عليه وسلم حصلت منه الانابة وصادفته العناية فلذلك بشره النبى بعلو قدره وعلاء رتبته فتضمن مزاحه صلى الله عليه وسلم بشرى فاضلة وفائدة كاملة فليس مزاحا الا بحسب الصورة وهو فى الحقيقة غاية الجد (قوله ابن حميد) بالتصغير وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول وفى نسخة ضعيفة بدله منصور قال ميرك وهو خطأ وقوله ابن المقدام بكسر الميم وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله عن الحسن أى البصرى لانه المراد عند الاطلاق فى اصطلاح المحدثين فالحديث مرسل (قوله قال) أى الحسن ناقلا عن غيره (قوله أتت عجوز) أى امرأة ولا تقل عجوزة بالتاء اذ هى لغة رديئة كما فى القاموس قيل انها صفية بنت عبد المطلب أم الزبير بن العوام وعمة النبى صلى الله عليه وسلم ذكره ابن حجر (قوله ادع الله) أى لى كما فى نسخة (قوله فقال يا أم فلان) كان الراوى نسى اسمها فكنى عنه بام فلان لنسيانه اسمها واسم من تضاف اليه ويؤخذ منه جواز التكنى بام فلان وفى الكنية نوع تفخيم واكرام للمكنى ولا يشترط فيها وجود ولد كما فى قوله صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير ما فعل النغير وقد كنيت عائشة بام عبد الله ولم تلد وانما كنيت بابن اختها أسماء وهو عبد الله بن الزبير المشهور (قوله ان الجنة لا يدخلها عجوز) قال ذلك مزاحا معها وارشادا لها الى أنها لا تدخل على الهيئة التى هى عليها بل ترجع فى سن ثلاث وثلاثين أو فى سن ثلاثين سنة واقتصاره صلى الله عليه وسلم على العجوز لخصوص سبب الحديث أولان غيرها يعلم بالمقايسة وقد روى معاذ بن جبل أن النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل أهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين أبناء ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة (قوله قال) أى الحسن ناقلا عن غيره كما مر (قوله فولت) بتشديد اللام أى ذهبت وأعرضت وقوله تبكى حال من فاعل ولت وانما ولت باكية لانها فهمت أنها تكون يوم القيامة على الهيئة التى هى عليها ولا تدخل الجنة فحزنت (قوله فقال) أى النبى وقوله أخبروها

أو قال أنت عند الله غال (حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا) مصعب ابن المقدام (حدثنا) المبارك ابن فضالة عن الحسن قال أتت عجوز النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ادع الله أن يدخلنى الجنة فقال يا أم فلان ان الجنة لا يدخلها عجوز قال فولت تبكى فقال أخبروها أنها لا تدخلها وهى عجوز

بقطع الهمزة أى أعمارها وقوله أنها لاتدخلها وهى عجوز أى أن تلك المرأة لاتدخل الجنة والحال أنها عجوز بل يرجعها الله فى سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة فالضمير لتلك المرأة وهو أقرب من جعله للعجوز المطلقة (قوله ان الله تعالى يقول الخ) أى صلى الله عليه وسلم بذلك استدلالا على عدم دخولها وهى عجوز بل ترجع فى السن المتقدم (قوله انا أنشأناهن انشاء) أى انا خلقنا النسوة خلقا جديدا من غير توسط ولادة بحيث يناسب البقاء والدوام فالضمير للنسوة وجعله للحور العين يرده هذا الحديث وقوله فجعلناهن أبكارا أى عذارى وان وطئن كثيرا فكلما أتاها الرجل وجدها بكرا كما ورد به الاثر وقوله عربا أى عاشقات متحببات الى أزواجهن جمع عروب وقوله أترابا أى متساويات فى السن وهو سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة وذلك أفضل أسنان النساء وجعلهن كذلك بعد أن كن عجائز شمطا أى شائبات رمصا أى مريضات العيون وفى الحديث هن اللاتى قبضن فى دار الدنيا عجائز قد خلقهن الله بعد الكبر فجعلهن عذارى متعشقات على ميلاد واحد أفضل من الحور العين كفضل الظهارة على البطانة ومن يكن لها أزواج فتختار أحسنهم خلقا (فائدة) قال ابن القيم قد درج أكابر السلف والخلف على ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الطلاقة والمزاح الذى لا فحش فيه ولا كذب فكان على كرم الله وجهه يكثر المداعبة وكذا ابن سيرين وكان الفرزدق يكثر المزاح بين الصدر الاول ولم ينكر عليه

* (باب ماجاء فى صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعر) *

وفى بعض النسخ باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعر والاولى أولى على وزان ماسبق وهو الكلام الموزون المقفى قصدا بالذات فخرج بقيد القصد ماصدر منه صلى الله عليه وسلم من الكلام الموزون المقفى نحو أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب لان ذلك لم تقصد شعريته وبقولنا بالذات مافى الكتاب العزيز نحو الذى أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك فانه وان كان قصدا لانه مقرون بالارادة وهى معنى القصد لكن ليس قصدا بالذات بل تبعا وبعضهم أخرجه بالقصد لانه لم تقصد شعريته وقد تعارضت الاخبار فى مدح الشعر وذمه والتوفيق بينهما بأن صالحه حسن وغيره قبيح وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله ابن حجر) بضم فسكون وقوله عن المقدام بكسر الميم وقوله ابن شريح بالتصغير وقوله عن أبيه أى شريح الكوفى من أصحاب على كرم الله وجهه أدرك زمن

ان الله تعالى يقول انا أنشأناهن انشاء فجعلناهن أبكارا عربا أترابا

* (باب ماجاء فى صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعر (حدثنا) على بن حجر (حدثنا) شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه

عن عائشة رضى الله عنها قالت قيل لها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمثل بشئ من الشعر قالت كان يتمثل بشعر ابن رواحة ويتمثل بقوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) سفيان الثورى عن عبد الملك ابن عمير (حدثنا) أبو سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد

النبى صلى الله عليه وسلم وقتل مع أبى بكرة بسجستان واسم شريح آخر وهو القاضى شريح المشهور وليس مرادا (قوله قالت) أى عائشة لكن كان مقتضى الظاهر على هذا أن تقول قيل لى فقولها قيل لها فيه مخالفة الظاهر وفى نسخة قال أى شريح وهو الظاهر لانه الموافق لقوله قيل لها (قوله يتمثل بشئ من الشعر) أى يستشهد به وينشده وأما قول الحنفى أى يتمسك ويتعلق بشئ من الشعر فخلاف المقصود بل هو المعنى المردود مع أنه مخالف للمعنى اللغوى ففى القاموس تمثل أنشد بيتا وتمثل به ضربه مثلا وقول المناوى تمثل أنشد بيتا ثم آخر ثم آخر ووهم أنه لا يسمى تمثلا الا اذا أنشد ثلاثة أبيات وليس كذلك بل قول القاموس بيتا ليس بقيد بدليل أن عائشة رضى الله عنها اطلقت التمثل على انشاد شطر بيت وهى من أفصح العرب (قوله قالت كان) أى فى بعض الاحيان وقوله يتمثل بشعر ابن رواحة أى ينشده واسم ابن رواحة عبد الله أسلم فى أول سنة من الهجرة وهو أنصارى خزرجى شهد المشاهد كلها الا الفتح فانه مات قبله بمؤتة أميرا وكان من الشعراء الذابين عن الاسلام ككعب بن مالك وحسان وفى نسخ ابن أبى رواحة (قوله ويتمثل بقوله) أى الشاعر وهو طرفة بن العبد بفتح الطاء والراء كما فى القاموس واسمه عمرو فالضمير عائد على غير مذكور اتكالا على شهرة قائله وفى نسخة وبقوله عطفا على قوله بشعر ابن رواحة (قوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود) أى من لم تعطه زادا من التزويد وهو اعطاء الزاد للمسافر والمعنى سيأتيك بالاخبار من لم تعطه الزاد للسفر وباقى للك بهما وصدر البيت ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا * أى ستظهر لك الايام أى أهلها الامر الذى كنت جاهلا له وكان خفيا عليك وفى رواية أنه صلى الله عليه وسلم تمثل بهذا البيت لكنه قدم وأخر فقال ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك من لم تزود بالاخبار فقال أبو بكر ليس هكذا يا رسول الله قال ما أنا بشاعر وكأنه صلى الله عليه وسلم تمثل بمعناه وأتى فيه بحق لفظه ومبناه فان العمدة مقدمة على الفضلة والشاعر لضيق النظم عليه قدم الفضلة وأخر العمدة فلما قال له الصديق ليس هكذا قال ما أنا بشاعر قاصد شعريته وانما قصدت معناه وهو أعم من أن يكون فى قالب وزن أولا ولا تعارض بين هذه الرواية ورواية الكتاب لاحتمال أنه صلى الله عليه وسلم تمثل به تارة كذا وتارة كذا (قوله ابن عمير) بالتصغير (قوله قال) أى أبو هريرة (قوله ان أصدق كلمة) المراد بها هنا الكلام كما قال ابن مالك وكلمة بها كلام قد يؤم وقوله كلمة لبيد أى ابن ربيعة العامرى كان من أكابر الشعراء وأسلم وحسن اسلامه ولم يقل شعرا بعد الاسلام وكان يقول يكفينى القرآن

ونذر أن ينحر لاطعام الناس كما هب الصبا (قوله ألا كل شئ ما خلا الله باطل) أى آيل الى البطلان والهلاك كما قال تعالى كل شئ هالك الا وجهه فلموافقته أصدق الكلام على الاطلاق كان أصدق كلام الخلق وهو زبدة مسئلة التوحيد وبقية البيت وكل نعيم لا محالة زائل أى كل نعيم من نعيم الدنيا زائل لا محالة فلا يرد نعيم الجنة فانه دائم لا يزول (قوله وكاد) أى قرب لان كاد من أفعال المقاربة وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لكن لم يوجد المانع وقوله أمية بالتصغير وقوله ابن أبى الصلت بفتح فسكون كان يتعبد فى الجاهلية ويؤمن بالبعث أدرك الاسلام لكن لم يوفق له وقوله أن يسلم خبر كاد أى قرب من الاسلام لكونه كان ينطق فى شعره بالحكم البديعة ومن ثم استنشد المصطفى بشعره لكن أدركه الشقاء فلم يسلم بل مات كافرا أيام حصار الطائف وعاش حتى ادرك وقعة بدر ورثى من قتل بها (قوله عن جندب) بضم الجيم وسكون النون وضم الدال وفتحها بعدها باء موحدة وكنيته أبو عبد الله صحبة خرج له الجماعة وقوله البجلى نسبة لبجيلة ويقال له العلقى نسبة لعلق كفرس بطن من بجيلة (قوله أصاب حجر الخ) أى فى بعض غزواته فقيل فى أحد وقيل كان قبل الهجرة وقوله اصبع رسول الله أى اصبع رجله والاصبع مثلثة الهمزة مع تثليث الباء فهذه تسع لغات والعاشرة أصبوع وقد نظم ذلك وضم اليه لغات الانملة الشيخ العسقلانى حيث قال

وهمز أنملة ثلث وثالثه * والتسع فى اصبع واختم بأصبوع

(قوله فدميت) أى تلطخت بالدم وأنث الفعل المسند لها لانها مؤنثة وقد تذكر (قوله هل أنت الخ) اختلف فيمن أنشأ هذا الشعر وتكلم به أولا فقيل الوليد ابن الوليد بن المغيرة وذلك أنه كان رفيق أبى بصير فى صلح الحديبية فى محاربة قريش وتوفى أبو بصير ورجع الوليد الى المدينة فعثر بحرتها فانقطعت اصبعه فقال ذلك الشعر وقيل ابن رواحة وذلك أنه لما قتل جعفر بمؤتة دعا الناس بابن رواحة فأقبل وقاتل فأصيبت اصبعه فجعل يقول

هل أنت الا اصبع دميت * وفى سبيل الله ما لقيت

يا نفس الا تقتلى تموتى * هذا حياض الموت قد صليت

وما تمنيت فقد لقيت * ان تفعلى فعلهما هديت

والاستفهام بمعنى النفى والاستثناء من محذوف أى ما أنت شئ الا اصبع دميت بصيغة خطاب المؤنث وهكذا قوله وفى سبيل الله ما لقيت أى والحال أن الذى لقيته حاصل فى سبيل الله فالجملة حالية وانما خاطبها لانه نزلها منزلة العاقل الذى

ألا كل شئ ما خلا الله باطل وكاد أمية بن أبى الصلت أن يسلم (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن الاسود بن قيس عن جندب ابن سفيان البجلى قال أصاب حجر اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدميت فقال هل أنت الا اصبع دميت وفى سبيل الله ما لقيت

(حدثنا) ابن أبي عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس عن جندب بن عبد الله البجلي بنحوه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) يحيى بن سعيد (حدثنا) سفيان الثوري (أنبأنا) أبو اسحق عن البراء بن عازب قال قال له رجل أفررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا عمارة فقال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس

يخاطب ولا مانع من أن يكون الله جعل فيها ادراكا وخاطبها حقيقة معجزة له صلى الله عليه وسلم والمقصود بذلك التسلية والتهوين فكأنه يقول لها تثبتي وهوني عليك فانك لست الا اصبع دميت فما أصابك لم يكن هلاكا ولا قطعا مع أنه لم يكن ما لقيت الا في سبيل الله فلا تبالي به بل افرحي فان محنة الدنيا قليلة ومحنتها جزيلة وقيل الصواب في الرواية دميت ولقيت بصيغة الغيبة وحينئذ يكون ليس شعرا ورواية الخطاب غفلة (قوله عن جندب بن عبد الله) أي ابن سفيان البجلي المذكور في السند السابق (قوله نحوه) أي بمعناه دون لفظه كما هو الاصطلاح في الفرق بين قولهم نحوه ومثله وقد تقدم (قوله قال) أي البراء بن عازب وقوله قال له رجل أي من قيس لا يعرف اسمه (قوله أفررتم) أي أهربتم من العدو يوم حنين كما جاء مصرحا في رواية الشيخين وقصة حنين مشهورة وكان الكفار فيها أكثر من عشرين ألفا كما في شرح المواهب وكان المسلمون عشرة آلاف مقاتل من بين فارس وراجل ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم فيها انهزام الكفار فيها من رميه اياهم بقبضة من الحصا رماها في وجوههم وقال شاهت الوجوه أي قبحت فما بقي منهم أحد الا دخل التراب في عينيه وانهزموا بعد ما انهزم المسلمون منهم (قوله عن رسول الله) متعلق بمحذوف والتقدير أفررتم منكشفين عن رسول الله لوضوح أن الفرار عن العدو لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يا أبا عمارة نداء للبراء بكنيته فان هذه كنية له كذا قاله (قوله فقال لا) أي لم نفر كلنا بل بعضنا لان أكابر الصحب لم يفروا وانما فر سرعان الناس كما سيأتي (قوله والله ما ولى رسول الله) أتى بالقسم مبالغة في الرد على المنكر وانما أجاب بنفي تولي رسول الله مع أن السؤال عن فرارهم لانه يلزم من ثباته صلى الله عليه وسلم عدم فرار أكابر الصحب لانهم باذلون أنفسهم دونه وعالمون بأن الله عاصمه وناصره وانما نفى التولي دون الفرار مع أنه هو الذي في السؤال تنزيها لذلك المقام الرفيع عن اللفظ البشع الفظيع حتى في النفي فان الفرار أفظع وأبشع من التولي لان التولي قد يكون لتحيز لفئة أو تحرف لقتال والفرار يكون للخوف والجبن غالبا وأجمعوا على أنه لا يجوز الانهزام عليه فمن زعم أنه انهزم كفر ان قصد التنقيص والا أدب تأديبا عظيما عند الشافعي وقتل عند مالك (قوله ولكن ولى سرعان الناس) أي الذين يسرعون الى الشيء ويقبلون عليه بسرعة غافلين عن خطره وأكثرهم في قلبه مرض لكون الاسلام لم يتمكن في قلوبهم وسرعان بفتح السين والراء وقد تسكن جمع سريع كما جرى عليه جمع منهم الزركشي وقيل ليس جمعا لانه ليس من الابنية الموضوعة للجمع بل اسم مفرد

وضع على أوائل الناس المسرعين الى الشئ ونوزع هذا القبيل (قوله تلقتهم هوازن) أى استقبلتهم قبيلة هوازن وهى قبيلة مشهورة بالرمى لا تخطئ سهامهم وهم بوادى حنين وادوراء عرفة بينه وبين مكة ثلاث اميال وقوله بالنبل بفتح النون أى السهام العربية وهى اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو سهم ولما ألجئوهم بها ولى أولاهم على أخراهم ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين فكانوا سببا للنصر (قوله ورسول الله على بغلته) أى البيضاء التى أهداها له المقوقس وهى دلدل ماتت فى زمن معاوية وكان له بغلة أخرى يقال لها فضة وله حمار يقال له يعفور طرح نفسه يوم موت النبى فى بئر فمات وفى ركوبه للبغلة مع عدم صلاحيتها للحرب لانها من مراكب الامن ايذان بأنه غير مكترث بالعدو لان مدده سماوى وتأييده ربانى (قوله وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب) فهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه كنيته وقيل اسمه المغيرة وهو أخو النبى من الرضاع كان يألفه قبل البعثة فلما بعث آذاه ثم أسلم وحسن اسلامه (قوله آخذ بلجامها) أى تارة وتارة يأخذ بركابها والعباس بلجامها وفى بعض الروايات أن عمر يمسك بلجامها والعباس بركابها واللجام ككتاب فارسى معرب أو توافقت فيه اللغات وجمعه لجم ككتب (قوله أنا النبى لا كذب) أى أنا النبى حقا لا كذب فيما أقوله من وعد الله بالنصر فلا أفر ولا أنهزم وفى ذلك دليل على قوة شجاعته حيث فر صحبه وبقى فى شرذمة قليلة ومع ذلك يقول هذا القول بين أعدائه وقوله أنا ابن عبد المطلب أى الذى كان سيد قريش واستفاض بينهم أنه سيكون من بنى عبد المطلب من يغلب أعداءه ولهذا انتسب اليه مع كونه جده ولم ينتسب الى أبيه وأيضا فكان انتسابه اليه أشهر لان أباه مات شابا فرباه جده عبد المطلب وزعم بعضهم أنه انتسب الى جده لانه مقتضى الرجز وهو فى حيز المنع اذ لا يليق به أن يتعاطى الرجز ويقصده وان حصل من غير قصد كما لا يقصد شعريته وان اتفق انه كلام موزون مقفى كما هنا وبهذا حصل الجواب عن استشكال كون هذا شعرا مع أنه لا يجوز عليه الشعر وتخلص بعضهم من ذلك بفتح باء كذب وكسر باء المطلب فرارا من كونه شعرا وهو من الشذوذ بمكان وقد فر قائله من اشكال هين لين فوقع فى اشكال صعب عسير وهو نسبة اللحن الى أفصح العرب لان الوقف على المتحرك لحن كما حكى عليه الاجماع وما كان صلى الله عليه وسلم ينطق باللحن ويؤخذ من هذا الحديث جواز قول الشخص أنا ابن فلان أو نحوه لا للمفاخرة والمباهاة ومنه قول على كرم الله وجهه أنا الذى سمتنى

تلقتهم هوازن بالنبل ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب آخذ بلجامها ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب

عـ / ودر روايتي ديگر بجاي ابن رواحه كعب ابن مالك سدت وابن اصح است زيرا كه مذكور شد كه ابن رواحه در موته جعفر طيار شهيد شد و بود بيشتر از فتح را

(حدثنا) اسحق بن منصور (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا) جعفر بن سليمان (حدثنا) ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء وابن رواحة يمشي بين يديه وهو يقول

خلوا بني الكفار عن سبيله
اليوم نضربكم على تنزيله
ضربا يزيل الهام عن مقيله
ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر يا ابن رواحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله تقول الشعر فقال صلى الله عليه وسلم

أمي حيدره وقول سلمة أنا ابن الاكوع فان كان للمفاخرة والمباهاة كما هو دأب الجاهلية كان منهيا عنه (قوله في عمرة القضاء) أي المقاضاة التي حصلت بينه صلى الله عليه وسلم وبين قريش في الحديبية ولذلك يقال لها عمرة القضية فليس المراد بالقضاء ضد الاداء لان عمرتهم التي تحللوا منها لا يلزمهم قضاؤها كما هو شأن المحصر عند امامنا الشافعي رضي الله عنه (قوله وابن رواحة) بفتح الراء والواو والحاء المهملة اسمه عبد الله الانصاري الخزرجي وقوله يمشي وفي نسخة يمشي ومعنى انشاء الشعر احداثه يعني يمشي بين يديه يحدث نظم الشعر أمامه وأما انشاده فهو ذكر شعر الغير وقراءته والجملة حالية (قوله وهو يقول) أي والحال أنه يقول فالجملة حالية أيضا (قوله خلوا بني الكفار عن سبيله) أي دوموا وابتوا يا بني الكفار ففيه حذف حرف النداء على تخلية طريقه الذي هو سالكه لانهم خرجوا من مكة يومئذ الى رؤس الجبال وخلوا له مكة والاصول المعتمدة على اشباع كسرة الهاء الراجعة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ بسكونها (قوله اليوم نضربكم على تنزيله) أي الآن وفي هذا الوقت نضربكم بسكون الباء لضرورة النظم فهو مرفوع تقديرا والضرب ايقاع شئ على شئ بعنف وعلى تأملية والهاء في تنزيله راجعة اليه صلى الله عليه وسلم والمعنى نضربكم في هذا الوقت ان نقضتم العهد وتعرضتم لمنع النبي من دخول مكة لاجل تنزيله صلى الله عليه وسلم مكة فلا نرجع اليوم كما رجعنا في يوم الحديبية وقوله ضربا مفعول مطلق وقوله يزيل الهام أي يزيح الرؤس لان الهام جمع هامة بالتخفيف وهي الرأس وقوله عن مقيله أي عن محله الذي هو الاعناق فانها محل الرؤس ومستقرها وأصل المقيل مصدر قال بمعنى نام وقت القيلولة يقال قال مقيلا وقيلولة والمراد به محل استقرار الرؤس والمعنى ضربا عظيما يزيل الرؤس عن الاعناق وقوله ويذهل وفي نسخة ويذهب والاولى هي المناسبة لقوله تعالى يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وقوله الخليل مفعول ليذهل وقوله عن خليله متعلق به والمعنى ويشغل ويبعد المحب عن حبيبه لشدته فيصير اليوم كيوم القيامة في الشدة لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه (قوله فقال له عمر) أي على سبيل اللوم والتوبيخ (قوله بين يدي رسول الله وفي حرم الله تقول الشعر) وفي نسخة تقول شعرا وهو استفهام توبيخ بتقدير الهمزة وفي رواية باثباتها وانما لام عليه لان الشعر ورد ذمه في كلام الله وعلى لسان رسول الله فلا ينبغي في حرم الله ولا بين يدي رسول الله وأيضا فقد يحرك غضب الاعداء فيلحم القتال في الحرم (قوله فقال

صلى الله عليه وسلم) أى الجواب عن ابن رواحة وقوله خل عنه يا عمر أى لا تحل بينه وبين ما سلكه من انشاء الشعر ولا تمنعه منه وقوله فلهى أى هذه الابيات أو الكلمات وأتى بلام الابتداء للتوكيد وقوله فيهم متعلق بما بعده أى فى ايذائهم ونكايتهم وقهرهم وقوله أسرع من نضح النبل أى أشد سرعة وأبلغ نكاية من رمى السهام اليهم فهذه الابيات أو الكلمات أشد تأثيرا فيهم وايذاء لهم من رميهم بالسهام كما قيل

جراحات السنان لها التئام * ولا يلتام ماجرح اللسان أى الكلام

والحق اختيار النبل على السيف والرمح لانه أكثر تأثيرا وأسرع نفوذا مع امكان ابقاءه من بعد دارسا الا وهو أبعد منهما دفعا وعلاجا ويؤخذ منه جواز بل ندب انشاء الشعر واستماعه اذا كان فيه مدح الاسلام والحث على صدق اللقاء ومبايعة النفس لله تعالى (قوله وكان أصحابه) بالواو وفى نسخة بالفاء وقوله يتناشدون الشعر أى يرادد بعضهم بعضهم الشعر الجائز فان التناشد والمناشدة مراددة البعض على البعض شعرا وقوله ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية وفى نسخة أمور بصيغة الجمع وفى نسخة جاهليتهم وهى ما قبل الاسلام وقوله وهو ساكت أى ممسك عن التكلم مع القدرة عليه لاعنهم وقوله وربما تبسم معهم وفى نسخة يتبسم بصيغة المضارع وأشار بربما الى أن ذلك كان نادرا ويؤخذ منه حل انشاد الشعر واستماعه اذا كان لا فحش فيه وان اشتمل على ذكر أيام الجاهلية ووقائعهم فى حروبهم ومكارمهم ونحو ذلك (قوله أشعر كلمة تكلمت بها العرب) أى أجودها وأحسنها وأدقها وأرقها والعرب اسم مؤنث ولهذا أنث الفعل المسند لها فى قوله تكلمت بها العرب ووصفت بالمؤنث فى قولهم العرب العاربة والعرب العرباء وهم خلاف العجم وهم أولاد اسمعيل قيل سموا عربا لان البلاد التى سكنوها تسمى العربات وبعضهم قسمهم قسمين عرب عاربة وهم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم وعرب مستعربة وهم الذين تكلموا بلسان اسمعيل وهى لغة الحجاز وما والاه (قوله كلمة لبيد) أى كلامه فالمراد بالكلمة الكلام كما مر (قوله ألا كل شئ ما خلا الله باطل) بقيته وكل نعيم لا محالة زائل أى من نعيم الدنيا كما تقدم بدليل قوله بعد ذلك

نعيمك فى الدنيا غرور وحسرة * وأنت قريبا عن مقيلك راحل

ولما سمع عثمان رضى الله عنه قوله وكل نعيم لا محالة زائل قال كذب ابيد نعيم الجنة لا يزول فلما وقف على البيت المذكور قال صدق (قوله مروان) بسكون الراء وقوله ابن معاوية أى ابن الحرث الكوفى الفزارى وقوله الطائفى قيد به

خل عنه يا عمر فلهى فيهم أسرع من نضح النبل (حدثنا) على ابن حجر (حدثنا) شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال جالست النبى صلى الله عليه وسلم أكثر من مائة مرة وكان أصحابه يتناشدون الشعر ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية وهو ساكت وربما تبسم معهم (حدثنا) على بن حجر (حدثنا) شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد ألا كل شئ ما خلا الله باطل (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفى

لان المطلق فى الشمايل هو الدارمى وهو ابن يعلى بن كعب وقوله ابن الشريد كسعيد
وقوله عن أبيه أى الشريد واسمه عبد الملك صحابى مشهور شهد بيعة الرضوان
(قوله قال) أى أبوه وهو الشريد وقوله ردف رسول الله أى راكبا خلفه على
الدابة قال فى المصباح الرديف الذى تحمله خلفك على ظهر الدابة وقد جمع بعض
الحفاظ الذين أردفهم النبى خلفه فبلغوا خمسة وأربعين (قوله فأنشدته مائة
قافية) أى ذكرت له مائة بيت ففيه اطلاق اسم الجزء على الكل وقوله من قول
أمية بن أبى الصلت أى من شعره وقوله الثقفى نسبة الى ثقيف قبيلة مشهورة
وقد قيل انه هو الذى نزل فى شأنه قوله تعالى واتل عليهم نبأ الذى آتيناه آياتنا
فانسلخ منها وكان قد قرأ التوراة والانجيل فى الجاهلية وكان يعلم بظهور النبى
قبل مبعثه فطمع أن يكون اياه فلما بعث النبى وصرفت النبوة عن أمية حسده وكفر
وهو أول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمته قريش فكانت تكتب به فى الجاهلية
(قوله قال لى النبى هيه) بكسر الهاءين بينهما ياء ساكنة والهاء الاولى
مبدلة من الهمزة والاصل ايه وهو اسم فعل بمعنى زدنى اذا نون يكون نكرة
واذا لم ينون يكون معرفة فاذا استزدت الشخص من حديث غير معين قلت ايه
بالتنوين واذا استزدته من حديث معين قلت ايه بلا تنوين (قوله يعنى بيتا) انما
أتى بالعناية لاحتمال أن يكون المعنى مائة قصيدة وفى نسخة مائة بيت وهى واضحة
(قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم) أى انه قرب ليسلم بسبب
اشتمال شعره على التوحيد والحكم البديعة نحو قوله

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا شئ أعلى منك حمدا وأمجدا

(قوله الفزارى) بفتح الفاء والزاى (قوله والمعنى واحد) أى والحال
أن المعنى واحد وان اختلف اللفظ (قوله قالا) أى كلاهما اسمعيل بن موسى
الفزارى وعلى بن حجر وقوله ابن أبى الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان على
ما فى التقريب وقوله عن أبيه أى عروة (قوله لحسان) بالصرف وعدمه
كنيته أبو الوليد الانصارى الخزرجى وهو من فحول الشعراء قال أبو عبيدة
أجمعت العرب على أن أشعر أهل المدر حسان بن ثابت وقوله ابن ثابت أى ابن
المنذر بن حرام عاش حسان مائة وعشرين سنة نصفها فى الجاهلية ونصفها
فى الاسلام وعاش أبوه كذلك وجده كذلك وجد أبيه كذلك وتوفى فى خلافة على
رضى الله عنهم أجمعين (قوله منبرا) أى شيأ مرتفعا من النبر وهو الارتفاع

قوله قال فى المصباح الخ كان عليه أن يتمم عبارة المصباح بأن يقول أردفته ارادفا وارتدفته فهو رديف وردف اه وذلك ليتم الاستشهاد على الردف المذكور فى الحديث تأمل اه

مصححه

عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال كنت ردف النبى صلى الله عليه وسلم فأنشدته مائة قافية من قول أمية بن أبى الصلت الثقفى كلما أنشدته بيتا قال لى النبى صلى الله عليه وسلم هيه حتى أنشدته مائة يعنى بيتا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم (حدثنا) اسمعيل بن موسى الفزارى وعلى بن حجر والمعنى واحد قالا (حدثنا) عبد الرحمن ابن أبى الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان بن ثابت منبرا فى المسجد

كما تقدم وقوله في المسجد أي مسجد المدينة (قوله يقوم عليه قائما) أي يقوم عليه قياما يقال قت قائما بمعنى قت قياما فأقيم اسم الفاعل مقام المصدر ويحتمل أن اسم الفاعل باق على ظاهره ويكون حالا مؤكدة وفي نسخ يقف عليه قائما وهي ترجع للاولى وفي نسخ يقول عليه قائما أي يقول عليه الشعر حال كونه قائما (قوله يفاخر عن رسول الله) أي يذكر مفاخره وهذا من قبيل المجاهدة باللسان وقوله أو قال أي الراوي فالشك في كلام الراوي وفي نسخة أو قالت أي عائشة فالشك في قول عائشة وقوله ينافح عن رسول الله أي يخاصم عنه ويدافع فان المنافحة بالحاء المهملة المخاصمة والمدافعة فالمراد أنه كان يهجو المشركين ويذب عنه صلى الله عليه وسلم (قوله يؤيد حسان) وفي نسخة حسانا ففيه الصرف وعدمه كما علمت وقوله بروح القدس بضمتين وقد تسكن الدال وهو جبريل سمي بالروح لانه مبدأ حياة القلب لكونه يأتي الانبياء بما فيه الحياة الابدية كما أن الروح مبدأ حياة الجسد وأضيف الى القدس بمعنى الطهارة من اضافة الموصوف للصفة أي الروح المقدسة لانه مجبول على الطهارة عن العيوب والمراد بتأييد الله حسان بجبريل أمره تعالى لجبريل بامداده بأبلغ جواب والهامه اصابة الصواب أو أنه يحفظه عن الاعداء ويعصمه من الردى (قوله ما ينافح أو يفاخر) أي مدة منافحته أو مفاخرته فما مصدرية ظرفية والشك من الراوي على طبق الشك السابق لكنه على اللف والنشر المشوش ولما دعا له صلى الله عليه وسلم أعانه جبريل بسبعين بيتا ألقاها في قلبه بصورة المنظوم ويؤخذ من الحديث حل انشاد الشعر في المسجد بل يندب اذا اشتمل على مدح الاسلام وأهله وهجاء الكفر وأهله (قوله قالا) أي كلاهما اسمعيل بن موسى وعلي بن حجر وقوله ابن أبي الزناد وفي نسخة عبد الرحمن بن أبي الزناد وقوله عن أبيه أي أبي الزناد (قوله مثله) أي مثل الحديث السابق لفظا ومعنى وانما المغايرة بحسب الاسنادين وفائدة ذكرهما تقوية الحديث

(باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر)

بفتح الميم أي حديث الليل وجوز بعضهم تسكين الميم على أنه مصدر بمعنى المسامرة وهي المحادثة والمقصود من هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم جوز السمر وسمعه وفعله وفيه حديثان (قوله ابن صباح) بتشديد الموحدة وقوله البزار بتشديد الزاي الواسطي ثم البغدادي والبزار براءين معجمتين متى وجد في الرواة

يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يؤيد حسان بروح القدس ما ينافح أو يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) اسمعيل بن موسى وعلي بن حجر قالا (حدثنا) ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

(باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر)

(حدثنا) الحسن بن صباح البزار

(حدثنا) أبو النضر (حدثنا) أبو عقيل الثقفى عبد الله بن عقيل عن مجالد عن الشعبى عن مسروق عن عائشة قالت حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة نساءه حديثا فقالت امرأة منهن كان الحديث حديث خرافة فقال أتدرون ما خرافة ان خرافة كان رجلا من عذرة أسرته الجن فى الجاهلية فمكث فيهم دهرا ثم ردوه الى الانس فكان يحدث الناس بما رأى فيهم من الاعاجيب فقال الناس حديث خرافة

الاثلاثة فانهم بزاى وراء هذا وخلف بن هشام وأبو بكر بن عمر بن عبد الخالق صاحب المسند وقوله أبو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن أبى أمية أو هاشم بن قاسم التيمى المدنى وقوله أبو عقيل بفتح العين وكسر القاف وقوله الثقفى نسبة الى قبيلة ثقيف (قوله ذات ليلة) أى فى ساعات ذات ليلة فذات صفة بموصوف محذوف أو لفظ ذات مقحم فهو مزيد للتأكيد وقوله نساءه أى أزواجه وقوله حديثا أى كلاما عجيبا أو تحديثا غريبا فالمراد به على الاول ما يحدث به وعلى الثانى المصدر (قوله حديث خرافة) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء ولا تدخله أل لانه معرفة لكونه علما على رجل نعم ان أريد به الخرافات الموضوعة من حديث الليل عرف ولم ترد المرأة ما يراد من هذا اللفظ وهو الكذب المستملح لانها عالمة بأنه لا يجرى على لسانه الا الصدق وانما أرادت التشبيه فى الاستملاح فقط لان حديث خرافة يراد به الموصوف بصفتين الكذب والاستملاح فالتشبيه فى احداهما لا فى كليهما (قوله فقال أتدرون ما خرافة) خاطبهن بخطاب المذكور تعظيما لشأنهن وفى بعض النسخ أتدرين بخطاب الاناث وهو ظاهر ومراده صلى الله عليه وسلم تبيين المراد بحديث خرافة (قوله ان خرافة كان رجلا الخ) كأنهن قلن لا فقال صلى الله عليه وسلم ان خرافة كان رجلا الخ وقوله من عذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قبيلة من اليمن مشهورة وقوله أسرته الجن فى الجاهلية أى اختطفته الجن فى أيام الجاهلية وهى ما قبل البعثة وكان اختطاف الجن للانس كثيرا اذ ذاك (قوله فمكث) بضم الكاف وفتحها أى لبث وقوله فيهم أى معهم وقوله دهرا أى زمنا طويلا وقوله ثم ردوه الى الانس بكسر الهمزة وسكون النون أى البشر الواحد انسى والجمع اناسى وأناسية كصيارفة (قوله فكان) فى نسخة وكان بالواو وقوله يحدث الناس أى فيكذبونه فيما أخبرهم به أى عمار أى مع أن الرجل كان صادقا لا كاذبا وقوله من الاعاجيب جمع أعجوبة أى الاشياء التى يتعجب منها والتعجب انفعال النفس لزيادة وصف فى المتعجب منه اما لاستحسانه والرضا عنه واما لذمه وانكاره فهو على وجهين الاول فيما يحمده الفاعل والثانى فيما يكرهه (قوله فقال الناس حديث خرافة) أى قالوا ذلك فيما سمعوه من الاحاديث العجيبة والحكايات الغريبة التى يستملحونها ويكذبونها لبعدها عن الوقوع وغرضه صلى الله عليه وسلم من مسامرة نسائه تفريح قلوبهن وحسن العشرة معهن فيسن ذلك لانه من باب حسن المعاشرة وفى الحث عليه أحاديث كثيرة مشهورة والنهى الوارد عن الكلام

بعد العشاء محمول على ما لا يعني من الكلام ولذلك قال في المنهج وكره نوم قبلها
وحديث بعدها الا في خير * (حديث أم زرع) * أي هذا حديث أم زرع فهذه
ترجمة ولهذا الحديث ألقاب أشهرها ما ذكر وهذا الحديث أفرده بالتصنيف أئمة
منهم القاضي عياض والامام الرافعي في مؤلف حافل جامع وساقه بتمامه في تاريخ
قزوين قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث روي من أوجه بعضها موقوف وبعضها
مرفوع فالموقوف كما هنا وكذلك في معظم طرقه والمرفوع كما رواه الطبراني فانه
رواه مرفوعا وكذلك روي مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب عن عائشة أنها
قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة كنت لك كأبي زرع
لام زرع فقلت يا رسول الله وما حديث أبي زرع وأم زرع قال الخ ويقوي رفعه قوله
في آخره كنت لك كأبي زرع لام زرع اذ مقتضاه أنه سمع القصة وأقرها فيكون كله
مرفوعا من هذه الجهة وأم زرع هي احدى النساء الاحدى عشرة والزرع الولد
أضيفت اليه في كنيتها واسمها عاتكة ولم يعرف من أسماء الاحدى عشرة امرأة
الا أسماء ثمانية سردها الخطيب البغدادي في كتاب المبهمات وقال انه لا يعرف
أحد أسماءهن الا في تلك الطريق وانه غريب جدا وكأن المصنف لم يثبت
ذلك عنده فلذلك لم يتعرض لاسمائهن على أنه لا يتعلق بذكر أسمائهن غرض
يعتد به ولذلك لم يسم أبا زرع ولا ابنه ولا جاريته ولا المرأة التي تزوجها ولا الولدين
ولا الرجل الذي تزوجته بعد أبي زرع (قوله أخبرنا عيسى) وفي نسخة حدثنا
وقوله عن هشام تابعي وقوله عن أخيه عبد الله تابعي أيضا وقوله عن عروة تابعي
كذلك ففيه رواية تابعي عن تابعي عن تابعي وفيه أيضا رواية الاقارب بعضهم
عن بعض فقد روى هشام عن أخيه عن أبيه عن خالته فان عائشة رضي الله عنها
خالة عروة (قوله قالت) أي عائشة وقوله جلست في نسخ جلس على حد قال فلانة
الذي حكاه سيبويه وفي رواية لمسلم جلسن بالنون وتخرج على لغة أكلوني
البراغيث وفي رواية اجتمع وقوله احدى عشرة امرأة أي من بعض قرى مكة
أو اليمن (قوله فتعاهدن) وفي نسخة وتعاهدن بالواو وفي أخرى تعاهدن بلا عطف
على الحالية بتقدير قد أي حال كونهن قد تعاهدن أي ألزمن أنفسهن عهدا
وقوله وتعاقدن عطف تفسير وقوله أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا أي على
أن لا يخفين شيئا من أخبار أزواجهن مدحا أو ذما بل يظهرن ذلك ويصدقن (قوله
فقالت) وفي نسخة قالت وهي رواية الشيخين وقوله الاولى أي في التكلم (قوله
زوجي لحم جمل) أي كلحم جمل في الرداءة لا كلحم الضأن وقوله غث بفتح الغين المعجمة

* (حديث أم زرع) *
(حدثنا) علي بن حجر (أخبرنا) عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت جلست احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا (فقالت الاولى) زوجي لحم جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل

وتشديد

(قالت الثانية) زوجي لا أبث خبره اني أخاف أن لا أذره ان أذكره أذكر عجره وبجره

وتشديد المثلثة أي شديد الهزال ردىء والاقرب أنه بالجر صفة لجمل ويصح الرفع على أنه صفة لحم والمقصود منه المبالغة في قلة نفعه والرغبة عنه ونفار الطبع منه وقوله على رأس جبل أي كائن على رأس جبل وهو صفة أخرى لجمل أو للحم على ما مر في الذي قبله وقوله وعر بفتح فسكون صفة لجبل أي صعب فيشق الوصول اليه والمقصود منه المبالغة في تكبره وسوء خلقه فلا يوصل اليه الا بغاية المشقة ولا ينفع زوجته في عشرة ولا غيرها فهو مع كونه مكروها باردا متزهد متكبر وقوله لا سهل فيرتقى أي لا هو أي الجبل سهل فيصعد اليه فهو بالرفع خبر مبتدا محذوف ولا غير عاملة وروي جره على أنه صفة جبل ولا اسم بمعنى غير أي غير سهل وفتحه على أنه اسم لا التي لنفي الجنس وخبرها محذوف أي لا سهل فيه وقوله ولا سمين بالوجوه الثلاثة فالجر على أنه عطف على غث أي ولا لحم سمين والفتح على أنه اسم لا وخبرها محذوف أي ولا سمين فيه والرفع على أنه خبر لمبتدا محذوف وقوله فينتقل أي فينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوه بعد مقاساة التعب ومشقة الوصول اليه بل يرغبون عنه لرداءته وفي رواية فينتقى أي يختار للاكل أو يحصل له نقي بكسر النون وهو المخ وفي قوله لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل أو فينتقى مع ما قبله لف ونشر مشوش لان قوله لا سهل فيرتقى راجع لقوله على رأس جبل وعر وقوله ولا سمين فينتقل أو ينتقى راجع لقوله لحم جمل غث وبالجملة فقد وصفته بالبخل والرداءة والكبر على أهله وسوء الخلق (قوله قالت الثانية زوجي لا أبث خبره) أي لا أنشره ولا أظهره ويروى أنث بالنون وبالباء الموحدة كذلك يقال بث الحديث ونثه وهما بمعنى لكنه بالنون يستعمل في الشر أكثر وقوله اني أخاف أن لا أذره أي اني أخاف أن لا أتركه أي من عدم ترك الخبر بأن تذكره فتخاف من ذكر خبره أن يطلقها وهذا أظهر مما قاله الشارح ودعوى أن المعنى اني أخاف أن لا أذره بعد الشروع فيه تعسف بارد وتكلف شارد وقوله ان أذكره أي خبره وقوله أذكر عجره وبجره بضم أولهما وفتح كل من ثانيهما وثالثهما والمراد منهما عيوبه كلها ظاهرها وخفيها وأصل العجر جمع عجرة وهي نفخة في عروق العنق والبجر جمع بجرة السرة عظمت أولا والعقدة في البطن والوجه والعنق تريد لا أخوض في ذكر خبره فاني أخاف من ذكره الشقاق والفراق وضياع الاطفال والعيال لاني ان ذكرته ذكرت عيوبه كلها ولا تتوهم من ظاهر كلامها أنها نقضت ما تعاهدن وتعاقدن عليه من عدم كتمان شيء من أخبار أزواجهن بل وفت على أدق وجه وأكمله كما لا يخفى

على أولئك الفصحاء البلغاء (قوله قالت الثالثة زوجي العشنق) بعين مهملة وشين معجمة مفتوحتين ونون مفتوحة مشددة فقاف أو طاء قال الزمخشري العشنق والعشنط أخوان وهما الطويل المستكره في طوله النحيف وذلك يدل على السفه غالبا وقيل السيء الخلق وهو يستلزم السفه وقد جمعت جميع العيوب في هذه اللفظة وقوله ان أنطق أطلق أي ان انطق بعيوبه تفصيلا يطلقني لسوء خلقه ولا أحب الطلاق لاولادي منه أو لحاجتي اليه أو لحبي اياه وقوله وان أسكت أعلق أي وان أسكت عن عيوبه يصير في معلقة وهي المرأة التي لا هي مزوجة بزوج ينفع ولا مطلقة تتوقع أن تتزوج ويحتمل أن المراد أعلق بحبه فيكون من علاقة الحب (قوله قالت الرابعة زوجي كليل تهامة) أي في كمال الاعتدال وعدم الاذى وسهولة أمره كما بينته بما بعده وتهامة بكسر التاء الفوقية وتخفيف الهاء والميم مكة وما حولها من الاغوار أي البلاد المنخفضة وأما البلاد العالية فيقال لها نجد والمدينة لا تهامية ولا نجدية لانها فوق الغور ودون النجد وقوله لا حر ولا قر أي لا ذو حر مفرط ولا ذو قر بفتح القاف وضمها والاول أنسب بقوله حر أي برد أو لا حر فيه ولا قر فالاول على أن لا للعطف أو بمعنى ليس أو بمعنى غير والثاني على ان تكون لنفي الجنس والخبر محذوف وهذا كناية عن عدم الاذى وقدم الحر لانه أشد تأثيرا لاسيما في الحرمين الشريفين لكثرة الحر فيهما ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من صبر على حر مكة ساعة تباعد من نار جهنم سبعين سنة وفي رواية مائتي سنة وقوله ولا مخافة ولا سآمة أي ولا ذو مخافة ولا ذو سآمة أو لا مخافة فيه ولا سآمة مثل ما قبله فلا شر فيه بحيث يخاف منه ولا قبح فيه بحيث يسأم منه لكرم أخلاقه وروي ولا وخامة أي لا ثقل فيه يقال رجل وخم أي ثقيل وطعام وخيم أي ثقيل وهذا من أبلغ المدح لدلالته على نفي سائر أسباب الاذى عنه وثبوت جميع أنواع اللذة في عشرته (قوله قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد) بكسر الهاء على أنه فعل ماض أي أنه اذا دخل عندها وثب عليها وثوب الفهد لارادة جماعها أو ضربها أو أشبه الفهد في تمرده ونومه قال في المختار فهد الرجل من باب طرب أشبه الفهد في نومه وتمرده ويحتمل أنه هنا اسم ويكون خبر مبتدا محذوف والتقدير فهو فهد أي مثل الفهد في الوثوب أو في النوم والتمرد فهو محتمل للمدح والذم فان كان القصد المدح فالمراد أنه كالفهد في الوثوب لجماعها أو في النوم والتغافل عما أضاعته مما يجب عليها تعهده كرما وحلما وان كان القصد الذم فالمراد

(قالت الثالثة) زوجي العشنق ان أنطق أطلق وان أسكت أعلق (قالت الرابعة) زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة (قالت الخامسة) زوجي ان دخل فهد

أنه كالفهد فى الوثوب اذ فر بها وتجرده ونومه وتغافله عن أمور أهله وعدم ضبطه لها وقوله وان خرج أسد بكسر السين على أنه فعل ماض أى وان خرج من عندها وخالط الناس فعل فعل الاسد قال فى المختار أسد الرجل من باب طرب صار كالاسد فى أخلاقه ويحتمل أنه هنا اسم ويكون خبر مبتدا محذوف نظير ماقبله وهو محتمل للمدح والذم كالذى قبله فان أريد المدح فالمعنى أنه كالاسد فى الحروب فكان فى فضل قوته وشجاعته كالاسد وان أريد الذم فالمعنى أنه كالاسد فى غضبه وسفهه وقوله ولا يسأل عما عهد بكسر الهاء بمعنى علم أى ولا يسأل عما علم فى بيته من مطعم ومشرب وغيرهما اما تكرما واما تكاسلا فهو محتمل للمدح والذم أيضا والاول أقرب الى سياقها فتكون وصفته بأنه كريم الطبع حسن العشرة لين الجانب فى بيته قوى شجاع فى أعدائه لا يتفقد ماذهب من ماله ومتاعه ولا يسأل عنه لشرف نفسه وسخاء قلبه (قوله قالت السادسة زوجى ان أكل لف) بتشديد الفاء أى كثر وخلط صنوف الطعام كما قاله الزمخشرى والاقرب الى سياقها ان مرادها ذمه بأنه ان أكل لم يبق شيأ للعيال وأكل الطعام بالاستقلال واحتمال ارادة المدح بأنه ان أكل تنعم بأكل صنوف الطعام بعيد من المقام وقوله وان شرب اشتف أى شرب الشفافة بضم الشين وهى بقية الماء فى قعره فيستقصى الماء ولا يدع فى الاناء منه شيأ وفى رواية استف بالسين بدل الشين أى أكثر الشرب يقال استف الماء اذا أكثر شربه ولم يرو وفى رواية رف وفى أخرى اقتف وهما بمعنى جمع ومن ذلك سمى المقطف قفة لجمعها ما يجعل فيها فان أريد الذم وهو المتبادر من كلامها فالمعنى أنه يشرب الماء كله ولا يترك شيأ لعياله وان أريد المدح فالمعنى أنه يشرب كل الشراب مع أهله ولا يدخر شيأ منه لغد وقوله وان اضطجع التف أى وان اضطجع على جنبه التف فى ثيابه وتغطى بلحاف منفردا فى ناحية وحده ولا يباشرها فلا نفع فيه لزوجته فهذا ذم صريح وكذا ما بعده وهو قرينة على أن ماقبله للذم وقوله ولا يولج الكف ليعلم البث أى ولا يدخل يده تحت ثيابها عند مرضها ليعلم الحزن والمرض ليصلحه فلا شفقة عنده عليها حتى فى حال مرضها فكأنه أجنبى وقوله البث بمعنى الحزن كما فى قوله تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام انما أشكو بثى وحزنى الى الله فالعطف فى الآية للتفسير (قوله قالت السابعة زوجى عياياء) بفتح العين المهملة وتحتيتين بينهما ألف ممدودا وهو من الابل الذى عيى عن الضراب ومرادها أنه عنين لا يقدر على الجماع وقيل هو العاجز عن احكام أمره بحيث لا يهتدى لوجه مراده وقوله أو غياياء بفتح الغين المعجمة

وان خرج أسد ولا يسال عما عهد (قالت السادسة) زوجى ان أكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث (قالت السابعة) زوجى عياياء أو غياياء طباقاء

قوله وهى بقية الماء فى قعره اى قعر الاناء المعلوم من السياق ويأتى له التصريح به اه مصححه

وتحتيتين كالذى قبله أى ذو غى وهو الضلالة أو الخيبة أو ذو غياية وهى الظلمة
والظل المتكاثر الذى لا اشراق فيه وأو للشك من الراوى لكن قال ابن حجر فى أكثر
الروايات بالمعجمة وأنكرها أبو عبيدة وغيره وقال الصواب المهملة وصوب
المعجمة القاضى وغيره ويحتمل أنها للتخيير فى التعبير فاما أن نعبر بالاولى أو الثانية أو
أنها بمعنى بل وقوله طباقاء بفتح أوله ممدودا أى أحمق تنطبق عليه الامور فلا يهتدى
لها أو مفحم ينطبق عليه الكلام فلا ينطق به أو عاجز عن الوقاع أو ينطبق على
المرأة اذا علا عليها بثقله فيحصل لها منه الايذاء والتعذيب وقوله كل داء له
داء أى كل داء يعرف فى الناس فهو داء له لانه اجتمع فيه سائر العيوب والمصائب
وقوله شجك بتشديد الجيم أى ان ضربك جرحك بكسر الكاف لانه خطاب
لمؤنث وهو نفسها وكذا قوله أو فلك بتشديد اللام أى كسرك ويمكن أنها أرادت
بالفل الطرد والابعاد وقوله أو جمع كلا لك أى كلا من الشج والفل فيجمع بينهما
لك فالمعنى أنه ضروب لها فان ضربها شجها أو كسر عظمها أو جمع الشج والكسر
معا لها لسوء عشرته مع الاهل (قوله قالت الثامنة زوجى المس مس أرنب)
اى مسه كمس الارنب فى اللين والنعومة فهو تشبيه بليغ وزوجى مبتدأ والجملة
بعده خبر وأل عوض عن الضمير المضاف اليه وقوله والريح ريح زرنب بفتح
الزاى أو الذال ففى الفائق أن الزاى والذال فى هذا اللفظ لغتان أى وريحه كريح
الزرنب وهو نوع من النبات طيب الرائحة وقيل الزعفران وقيل نوع من الطيب
معروف فهو لين البشرة طيب الرائحة (قوله قالت التاسعة زوجى رفيع العماد)
بكسر العين اى شريف الذكر ظاهر الصيت فكنت بذلك عن علو حسبه وشرف
نسبه اذ العماد فى الاصل عمد تقوم عليها الابنية أو الابنية الرفيعة ويصح
ارادة حقيقته فان بيوت الاشراف أعلى وأغلى من بيوت الآحاد وقوله عظيم
الرماد اى عظيم الكرم والجود فهو من قبيل الكناية لانه أطلق لفظ عظيم الرماد
وأريد لازم معناه وهو عظيم الكرم والجود فان عظم الرماد يستلزم كثرة الوقود
وهى تستلزم كثرة الخبز والطبخ وهى تستلزم كثرة الضيفان وهى تستلزم عظم الكرم
فهو لازم لعظم الرماد بوسائط وقوله طويل النجاد بكسر النون اى طويل القامة
والنجاد حمائل السيف وطولها يستلزم طول القامة وبالعكس فلذلك كنت بطويل
النجاد عن طويل القامة وطول القامة ممدوح عند العرب سيما عند ارباب الحرب
والشجاعة وفيه اشارة الى أنه صاحب سيف فيكون شجاعا وقوله قريب البيت من
النادى اى قريب المنزل من النادى الذى هو الموضع الذى يجتمع فيه وجوه القوم

كل داء له داء شجك أو فلك أو
جمع كلا لك (قالت الثامنة)
زوجى المس مس أرنب والريح
ريح زرنب (قالت التاسعة)
زوجى رفيع العماد طويل
النجاد عظيم الرماد قريب
البيت من الناد

(قالت العاشرة) زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعن صوت المزهر أيقن أنهن هوالك (قالت الحادية عشرة) زوجي أبو زرع وما أبو زرع أناس من حلي أذني وملأ من شحم عضدي وبجحني فبجحت الى نفسي

الحديث وحذفت منه الياء وسكنت الدال للسجع وهذا لأن الكرام فانهم يجعلون منازلهم قريبة من النادي تعرضا لمن يضيفهم فيكون الغرض من ذلك الاشارة الى كرمه لكنه قد علم من قوله عظيم الرماد ويحتمل أن يكون الغرض منه الاشارة الى أنه حاكم لان الحاكم لا يكون بيته الا قريبا من النادي (قوله قالت العاشرة زوجي مالك) أي اسمه مالك وقوله وما مالك في نسخة شرحها وهي رواية مسلم وهو استفهام تعظيم وتفخيم فكأنها قالت مالك شيء عظيم لا يعرف لعظمته فهو خير مما أثني عليه به وقوله مالك خير من ذلك أي من كل زوج سبق ذكره أو من زوج التاسعة أو مما يستذكره فيه بعد أي خير من ذلك الذي أقوله في حقه وقوله له ابل كثيرات المبارك جمع مبرك وهو محل بروك البعير أو زمانه أو مصدر ميمي بمعنى البروك وقوله قليلات المسارح جمع مسرح وهو محل تسريح الماشية أو زمانه أو مصدر ميمي بمعنى السروح فهو لاستعداده للضيفان يتركها باركة بفناء بيته كثيرا ولا يوجهها للرعي الا قليلا حتى اذا نزل به ضيف كانت حاضرة عنده ليسرع اليه بلبنها أو لحمها وقوله اذا سمعن صوت المزهر أيقن أنهن هوالك أي اذا سمعت صوت المزهر بكسر الميم الذي هو العود الذي يضرب به عند الغناء علمن انهن منحورات للضيف لما عودهن أنه اذا نزل به ضيف أتاه بالعيدان والمعازف والشراب ونحر له منها (قوله قالت الحادية عشرة) بتأنيث الجزأين في النسخ الصحيحة والاصول المعتمدة وهو الصحيح وفي بعض النسخ الحادي عشرة بتذكير الجزء الاول وتأنيث الثاني وفي بعضها بالعكس وكلاهما خلاف الصحيح لما تقرر في علم العربية من أنه يقال الحادي عشر في المذكر بتذكير الجزأين والحادية عشرة في المؤنث بتأنيث الجزأين (قوله زوجي أبو زرع) كنته بذلك لكثرة زرعه كما يدل عليه ما زاده الطبراني من قولها صاحب نعم وزرع ويحتمل أنها كنته بذلك تفاؤلا بكثرة أولاده ويكون الزرع بمعنى الولد وقوله وما أبو زرع هو استفهام تعظيم وتفخيم كما تقدم في نظيره وقوله أناس أي حرك من النوس وهو تحرك الشيء متدليا وقوله من حلي بضم الحاء وتكسر وتشديد الياء جمع حلي بفتح فسكون وهو ما يتحلى ويتزين به وقوله أذني بضمتين أو بضم فسكون مثنى أذن مضاف لياء المتكلم الساكنة لاجل السجع والمراد أنه حرك أذنيها من أجل ما حلاهما به وقوله وملأ من شحم وفي رواية لحم وقوله عضدي مثنى عضد مضاف لياء المتكلم الساكنة مثل ما قبله والمراد جعلني سمينة بالتربية في التنعم وخصت العضدين بالذكر لمجاورتهما للاذنين أو لانهما اذا سمنا يسمن سائر الجسد ذكره الزمخشري وقوله وبجحني بفتح الباء وتشديد الجيم وقد تخفف ثم حاء مهملة

وقوله فبجحت الى نفسى بكسر الجيم وفتحها والكسر أفصح وتشديد الياء من الى وهو متعلق بمحذوف تقديره مائلة والمعنى فرحنى ففرحت نفسى حال كونها مائلة الى أو عظمنى فعظمت نفسى حال كونها مائلة الى وروى فبجحت الى نفسى بضم الجيم وسكون الحاء والى حرف جر ونفسى مجرور به أى عظمت عند نفسى وقوله وجدنى فى أهل غنيمة بالتصغير للتقليل أى أهل غنم قليلة وقوله بشق روى بالفتح والكسر والاول هو المعروف لاهل اللغة والثانى هو المعروف لاهل الحديث وهو على الاول اسم موضع بعينه وقيل اسم للناحية من الجبل وعلى الثانى بمعنى المشقة ومنه قوله تعالى الا بشق الانفس والمعنى وجدنى فى أهل غنم قليلة فهم فى جهد وضيق عيش على أن أهل الغنم لا يخلون مطلقا عن ضيق العيش كائنين بناحية من الجبل فيها غار ونحوه على رواية الفتح أو مع كونى واياهم فى مشقة على رواية الكسر وقيل هما لغتان بمعنى الموضع وقوله فجعلنى فى أهل صهيل وأطيط ودائس ومنق أى فحملنى الى أهل خيل ذات صهيل وابل ذات أطيط فالصهيل صوت الخيل والاطيط صوت الابل وبقر تدوس الزرع فى بيدره ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف وهو الذى ينقى الحب وينظفه من التبن وغيره بعد الدوس بغربال وغيره فهم أصحاب زرع شريف وأرباب حب نظيف وروى منق بكسر النون من نقت الدجاجة اذا صوتت وكأنها أرادت من يطرد الدجاج ونحوه عن الحب أو أرادت الدجاج نفسه ونحوه والمراد من ذلك كله أنها كانت فى أهل قلة ومشقة فنقلها الى أهل ثروة وكثرة لكونهم أصحاب خيل وابل وغيرهما والعرب انما تعتد بأصحاب الخيل والابل دون أصحاب الغنم وقوله فعنده أقول فلا أقبح أى فأتكلم عنده بأى كلام فلا ينسبنى الى القبح لكرامتى عليه ولحسن كلامى لديه فانه ورد حبك الشئ يعمى ويصم أى يعميك عن أن تنظر عيوبه ويصمك عن أن تسمع مثالبه وأرقد فأتصبح أى انام كما فى نسخة فأدخل فى الصبح فيرفق بى ولا يوقظنى لخدمته ومهنته لانى محبوبة اليه ومعظمة لديه مع استغنائه عنى بالخدم التى تخدمه وتخدمنى وقوله واشرب فاتقمح أى أروى وأدع الماء لكثرته عنده مع قلته عند غيره ويروى فأتقنح بنون بدل الميم كما فى الصحيحين أى أروى حتى أقطع الشرب وأتمهل فيه فهو بمعنى رواية الميم والمعنى أنها لم تتألم منه لامن جهة المرقد ولامن جهة المشرب وانما لم تذكر المأكل لان الشرب مترتب عليه فيعلم منه أو لانه قد علم مما سبق (قوله أم أبى زرع) لما مدحت أبا زرع انتقلت الى مدح أمه مع ما جبل عليه النساء من كراهة أم الزوج غالبا اعلاما بأنها فى نهاية حسن الخلق وكمال الانصاف وقوله فما أم أبى زرع استفهام

وجدنى فى أهل غنيمة بشق
فجعلنى فى أهل صهيل وأطيط
ودائس ومنق فعنده أقول فلا
أقبح وأرقد فأتصبح وأشرب
فأتقمح أم أبى زرع فما أم أبى
زرع

تعظيم

تعظيم وتفخيم وقرنته بالفاء هنا لانه متسبب عن التعجب من ولدها أبي زرع وقوله عكومها رداح أى اعدالها وأوعية طعامها عظيمة ثقيلة كثيرة ومنه امرأة رداح أى عظيمة الاكفال فالعكوم الاعدال جمع عكم بكسر فسكون وهو العدل اذا كان فيه متاع وقيل نمط تجعل فيه النساء ذخائرهن والرداح بفتح أوله وروى بكسره العظيمة الثقيلة الكثيرة وقوله وبيتها فساح بفتح الفاء كرواح أى واسع وسعة البيت دليل سعة الثروة وسبوغ النعمة وفى رواية وبيتها فياح بفتح الفاء وتخفيف الياء وهو بمعنى الرواية الاولى أى واسع فالمآل واحد (قوله ابن أبى زرع) لما مدحت أبا زرع وأمه انتقلت الى مدح ابنه وقوله فما ابن أبى زرع أى فأى شئ ابن أبى زرع والمقصود منه التعظيم والتفخيم كما مر وقوله مضجعه كمسل شطبة بفتح الميم والجيم أى مرقده كمسل بفتح أوله وثانيه وتشديد اللام بمعنى مسلول شطبة بفتح الشين المعجمة وسكون الطاء المهملة فموحدة تحتية فتاء تأنيث ساكنة لاجل السجع وهى ما شطب أى شق من جريد النخل وهو السعف والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى أن محل اضطجاعه وهو الجنب كشطبة مسلولة من الجريد فى الدقة فهو خفيف اللحم دقيق الخصر كالشطبة المسلولة من قشرها وقوله وتشبعه ذراع الجفرة بضم التاء من تشبعه لانه من الاشباع والذراع مؤنثة ولذلك أنث الفعل المسند له وقد تذكر والجفرة بفتح الجيم وسكون الفاء ولد الشاة اذا عظم واستكرش كما فى القاموس ومنه الغلام الجفر الذى جفر جنباه أى عظما ومرادها انه ضوى مهفهف قليل اللحم على نحو واحد على الدوام وذلك شأن الكرام (قوله بنت أبى زرع) لما مدحت أبا زرع وأمه وابنه انتقلت الى مدح بنته وقوله فما بنت أبى زرع أى هى شئ عظيم فالمقصود بالاستفهام التعظيم وقوله طوع أبيها وطوع أمها أى هى مطيعة لابيها ومطيعة لامها غاية الاطاعة ولذلك بالغت فيها وجعلتها نفس الطوع وأعادت طوع مع الام ولم تقل طوع أبيها وأمها اشارة الى أن طاعة كل مستقلة وقوله وملء كسائها أى مالئة لكسائها لضخامتها وسمنها وهذا ممدوح فى النساء ولا ينافيه رواية وصفر ردائها بكسر الصاد وسكون الفاء أى خالية ردائها فارغته لان المراد أنها ضامرة البطن خفيفة أعلى البدن الذى هو محل الرداء فلا ينافى أنها ممتلئة أسفل البدن الذى هو محل الازار كما فى رواية وملء ازارها فيكون المراد بالكساء فى الرواية السابقة الازار وفيه بعد والاولى أن يراد أنها الامتلاء منكبيها وقيام ثدييها يرتفع الرداء عن أعلى جسدها فيبقى خاليا فهذا هو المراد بقولها وصفر ردائها وقوله وغيظ جارتها أى مغيظة لجارتها والمراد منها ضرتها وسميت جارة للمجاورة بين الضرتين غالبا فتغيظ

عكومها رداح وبيتها فساح ابن أبى زرع فما ابن أبى زرع مضجعه كمسل شطبة وتشبعه ذراع الجفرة بنت أبى زرع فما بنت أبى زرع طوع أبيها وطوع أمها وملء كسائها وغيظ جارتها

قوله ضوى هكذا بخطه والذى فى كتب اللغة ضاوى بألف بعد الضاد وتشديد المثناة التحتية آخره اه مصححه

ضرتها الغيرتها منها بسبب مزيد جمالها وحسنها وفى رواية وعقر جارتها بفتح العين وسكون القاف أى هلاكها من الغيظ والحسد (قوله جارية أبى زرع) لما مدحت من تقدم انتقلت الى مدح جارية أبى زرع أى مملوكته وقوله فما جارية أبى زرع أى هى شئ عظيم فالاستفهام للتعظيم وقوله لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء فى الفعل والمصدر أو بالنون فيهما والمعنى على كل لا تنشر كلامنا الذى نتكلم به فيما بيننا انشرا لديانتها وقوله ولا تنقث ميرتنا تنقيثا أى لا تنقل طعامنا نقلا لامانتها وصيانتها فلا تنقث بفتح التاء وضم القاف أو بضم التاء وكسر القاف وعلى كل فالنون ساكنة أو بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة معناه على كل لا تنقل والميرة بكسر الميم الطعام وقوله ولا تملأ بيتنا تعشيشا بعين مهملة أى لا تجعل بيتنا ملوأ من القمامة والكناسة حتى يصير كأنه عش الطائر بل تصلحه وتنظفه لشطارتها وفى رواية ولا تملأ بيننا تغشيشا بالنون فى بيننا وبالغين فى تغشيشا أى لا تسعى بيننا بالغش لصلاحها فهى ذات ديانة وأمانة وشطارة وصلاح (قوله قالت) أى أم زرع وقوله خرج أبو زرع أى من البيت لسفر يوما من الايام وقوله والاوطاب تمخض أى والحال أن الاوطاب جمع وطب بفتحتين أى أسقية اللبن وبعضهم قال جمع وطب بسكون الطاء كفلس وهو قليل والكثير أوطب كأفلس ووطوب كفلوس تمخض بالبناء للمجهول أى تحرك لاستخراج الزبد من اللبن فالجملة حال من فاعل خرج وهو أبو زرع والمراد أنه خرج فى حال كثرة اللبن وذلك حال خروج العرب للتجارة (قوله فلقى امرأة) أى فى سفره وقوله معها ولدان أى مصاحبان لها ولا يلزم من ذلك أن يكونا ولديها فلذلك أتى بقوله لها أى منها وليسا من غيرها مصاحبين لها وقوله كالفهدين أى مثلهما فى الوثوب واللعب وسرعة الحركة وقوله يلعبان من تحت خصرها بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أى وسطها وفى رواية من تحت صدرها فعلى الرواية الاولى تكون ذات كفل عظيم بحيث اذا استلقت يصير تحت وسطها فجوة يجرى فيها الرمان فيلعب ولداها برمى الرمانتين فى تلك الفجوة وعلى الرواية الثانية تكون ذات ثديين صغيرين كالرمانتين فيلعب ولداها بثدييها الشبيهين بالرمانتين وانما ذكرت الولدين ووصفتهما بما ذكر لتنبه على أن ذلك من الاسباب الحاملة لابى زرع على تزوج تلك المرأة لان العرب كانت ترغب فى النسل وكثرة العدد فيحتمل أن أبا زرع لما رأى هذه المرأة وأعجبه خلقها وخلق ولديها رغب فى تزوجها لظهور علامة النجابة فى ولديها (قوله فطلقنى) أى فبسبب ذلك طلقنى وقوله ونكحها أى تلك المرأة التى لقيها (قوله فنكحت

بعده)

جارية أبى زرع فما جارية أبى زرع لا تبث حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا قالت خرج أبو زرع والاوطاب تمخض فلقى امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقنى ونكحها فنكحت بعده

بعده رجلا سريا) بسين مهملة أي من سراة الناس وأشرافهم وحكى إعجامها أي شريفا أو سخيا أو ذا ثروة وقوله ركب شريا بمعجمة أي فرسا يتشرى في مشيه أي يلج فيه بلا فتور وقوله وأخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة أو كسرها وتشديد الطاء المكسورة بعدها ياء مشددة وهو الرمح المنسوب الى الخط قرية بساحل بحر عمان تعمل فيها الرماح (قوله وأراح على نعما ثريا) أي جعلها داخلة على في وقت الرواح وهو ما بعد الزوال أو أدخلها على في المراح والنعم الابل والبقر والغنم وثريا بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد الياء أي كثيرة من الثروة وهي كثرة المال وكان الظاهر أن تقول ثرية لكنها ارتكبت ذلك لاجل السجع (قوله وأعطاني من كل رائحة زوجا) أي أعطاني من كل بهيمة ذاهبة الى بيته في وقت الرواح وهو ما بعد الزوال كما مر زوجا اثنين اثنين ويطلق الزوج على الصنف ومنه وكنتم أزواجا ثلاثة فقد أعطاها مما يروح الى منزله من ابل وبقر وغنم وعبيد ودواب وغيرها اثنين اثنين أو صنفا صنفا فلم يقتصر على الفرد منها مبالغة في الاحسان اليها (قوله وقال) أي الرجل الذي تزوجته بعد أبي زرع وقوله كلي أم زرع أي كلي ما تشائين يا أم زرع فهو على تقدير حرف النداء وقوله وميري أهلك أي أعطي أقاربك ولو بعدوا منك الميرة بكسر الميم وهي الطعام الذي يمتاره الانسان ويجلبه لاهله قال الله تعالى فيما حكاه في القرآن ونمير أهلنا (قوله فلو جمعت كل شئ أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبي زرع) أي قيمتها أو قدر ملئها تعني أن جميع ما أعطاها لا يساوي أصغر شئ حقير مما لابي زرع فكيف بكثيره وفي ذلك اشارة الى قولهم

ما الحب الا للحبيب الاول ولذلك كانت السنة تزوج البكر وهذا أحد وجوه أحبية عائشة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله قالت عائشة رضي الله عنها فقال الخ) وفي بعض النسخ قال عروة قالت عائشة فلما فرغت من ذكر حديثهن قال الخ وقوله كنت لك كأبي زرع لام زرع أي في الالفة والعطاء لا في الفرقة والخلاء فالتشبيه ليس من كل وجه كما يفيد ذلك قوله لك ولم يقل وعليك فانه يفيد أنه لها كأبي زرع لام زرع في النفع لا في الضرر الذي حصل بطلاقها ويؤخذ من الحديث ندب حسن العشرة مع الاهل ولذلك أورد البخاري حديث أم زرع في باب حسن المعاشرة مع الاهل وحل السمر في خير كملاطفة حليلته وايناس ضيفه وجواز ذكر المجهول عند المتكلم والسامع بما يكره فانه ليس غيبة غاية الامر أن عائشة ذكرت نساء مجهولات ذكر بعضهن عيوب أزواج مجهولين لا يعرفون بأعيانهم ولا بأسمائهم ومثل هذا لا يعد غيبة على أنهم كانوا من أهل الجاهلية وهم ملحقون بالحربيين في عدم

وجلا شريا ركب شريا وأخذ خطيا وأراح على نعما ثريا وأعطاني من كل رائحة زوجا وقال كلي أم زرع وميري أهلك فلو جمعت كل شئ أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبي زرع قالت عائشة رضي الله عنها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كأبي زرع لام زرع

وفي بعض الروايات زيادة [illegible] كنت لك كأبي زرع في الالفة والوفاء لا في الفرقة والخلاء [illegible]

احترامهم

﴿باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾

وفي بعض النسخ باب في صفة الخ والاولى أولى كما سبق ولما كان النوم يقع بعد السمر ناسب أن يذكر باب النوم بعد باب السمر والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء فهو آفة ومن ثم قيل ان النوم أخو الموت وأما السنة ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة هي النعاس وقيل السنة ريح النوم يبدو في الوجه ثم ينبعث الى القلب فيحصل النعاس ثم النوم وأحاديث هذا الباب ستة (قوله عن أبي اسحق) أي السبيعي وقوله عن عبد الله بن يزيد أي المخزومي المدني لا عبد الله بن يزيد بن الصلت (قوله كان اذا أخذ مضجعه) بفتح الجيم وتكسر أي اذا استقر في محل اضطجاعه لينام فيه وقوله وضع كفه اليمنى تحت خده الايمن أي وضع راحته مع أصابعه اليمنى تحت شقه الايمن من وجهه فالكف الراحة مع الاصابع سميت به لانها تكف الاذى عن البدن والخد شق الوجه وعرف من قوله تحت خده الايمن أنه صلى الله عليه وسلم كان ينام على جنبه الايمن فيسن النوم عليه لشرفه على الايسر فيقدم عليه لا لما قيل من أن النوم عليه أقرب الى الانتباه لعدم استقرار القلب حينئذ فانه بالجانب الايسر فيتعلق ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فانه أبعد عن الانتباه لان القلب مستقر حينئذ فيستغرق في النوم فيبطئ الانتباه والنوم عليه وان كان أهنأ لكن اكثاره يضر القلب أما أولا فلان هذا التعليل انما يظهر في حقنا لا في حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا ينام قلبه فلا فرق في حقه بين الشق الايمن والايسر فنومه على الايمن لشرفه على الايسر ولتعليم أمته والتشريع لها وأما ثانيا فلان الشخص اذا اعتاد النوم على الشق الايمن حصل له الاستغراق بالنوم عليه فاذا نام تارة على الشق الايسر لا يستغرق فيعلم من هذا أن الاستغراق وعدمه انما هو تابع للعادة ولذلك قال المحقق أبو زرعة اعتدت النوم على الايمن فصرت اذا فعلت ذلك كنت في دعة وراحة واستغراق واذا نمت على الايسر حصل عندي قلق وعدم استغراق في النوم فالاولى تعليل الاضطجاع على الايمن بتشريفه وتكريمه وايثاره على الايسر انتهى قال المناوي وكنت لا أستغرق في النوم حتى أتحول الى الجانب الايمن فكنت قبل وقوفي على كلام أبي زرعة أعجب من ذلك مع كلامهم المذكور فلما وقفت عليه فرحت به ولله الحمد (قوله وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك) أي يا رب احفظني من عذابك يوم تحيي عبادك للحشر والجزاء وهو

(باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن اسرائيل عن أبي اسحق عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خده الايمن وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك

(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) عبد الرحمن (حدثنا) اسرائيل عن أبي اسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله مثله وقال يوم تجمع عبادك (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا) سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه قال اللهم باسمك أموت وأحيا واذا استيقظ قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور

يوم القيامة زاد في حصن الحصين ثلاث مرات وانما قال ذلك مع عصمته وعلو مرتبته تواضعا لله واعطاء لحق ربوبيته وتعليما للامة ليقتدوا به في ذلك القول عند النوم لاحتمال أن يكون هذا آخر أعمارهم فيكون ذكر الله آخر أعمالهم مع الاعتراف بالتقصير الموجب للعذاب وفي ذكر البعث هنا اشعار بأن النوم أخو الموت وأن اليقظة بمنزلة البعث ولهذا كان يقول بعد الانتباه الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور كما سيأتي (قوله عبد الرحمن) أي ابن مهدي كما في نسخة وقوله عن أبي عبيدة بالتصغير واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود وقوله عن عبد الله أي ابن مسعود الذي هو أبوه (قوله مثله) أي في اللفظ والمعنى لكن في صدر الحديث فقط أخذا من قوله وقال يوم تجمع عبادك أي بدل يوم تبعث عبادك ولا بد من تحقق البعث والجمع معا فاكتفي في كل حديث بأحدهما لانه يكون البعث ثم الجمع ثم النشور كما ورد (قوله عن ربعي) بكسر الراء وسكون الموحدة من التابعين وقوله ابن حراش بكسر الحاء المهملة (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد يمد أي وصل الى فراشه بالكسر وهو ما يبسط للجلوس أو النوم عليه يقال أوى الى منزله يأوي كرمى يرمي وآوى يؤوي كاكرم يكرم وكل منهما يستعمل لازما ومتعديا كما في المختار والافصح في اللازم القصر وفي المتعدي المد (قوله قال الخ) حكمة الدعاء عند النوم احتمال أن يكون هذا آخر عمر الشخص فيقع ذكر الله خاتمة أمره وعمله كما تقدم (قوله اللهم) أي يا الله فالميم عوض عن ياء النداء ولذلك لا يجمع بينهما الا شذوذا كما قال ابن مالك وشذ يا اللهم في قريض أي شعر وهو وكنت اذا ما حدث ألما * أقول يا اللهم يا اللهما وقوله باسمك أموت وأحيا أي على ذكرى لاسمك أموت وأحيا وأراد بالموت النوم بجامع زوال الادراك والحركة في كل وأراد بالحياة اليقظة بجامع حصول الادراك والحركة في كل وهذا أولى وأظهر من تكلف جعل الاسم بمعنى المسمى وأن المراد بسمك أي بذاتك أموت وأحيا أي تميتني وتحييني بذاتك وقوله واذا استيقظ أي تنبه من نومه وقوله قال الخ حكمة الدعاء عند الاستيقاظ وقوع أول أعماله ملابسا لذكر الله وحمده وشكره على فضله وبالجملة فينبغي للشخص أن يكون عند نومه مشتغلا بذكر ربه لاحتمال أن يكون هذا آخر عمره فيكون الذكر خاتمة أمره وعمله وعند تيقظه يقوم متلبسا بحمد الله تعالى وشكره على فضله (قوله الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا) أي أيقظنا بعد ما أنامنا قال الطيبي ولا ارتياب أن انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضا الله تعالى وتوخي طاعته

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) المفضل بن فضالة عن عقيل أراه عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه فنفث فيهما وقرأ فيهما قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يصنع ذلك ثلاث مرات

والاجتناب عن سخطه وعقوبته فمن نام زال عنه هذا الانتفاع فكان كالميت فاذا استيقظ فقد عاد له ذلك الانتفاع فكان الحمد شكرا لنيل هذه النعمة وقوله واليه النشور أي واليه الرجوع للثواب أو العقاب أو اليه الاحياء بعد الموت يوم القيامة ونبه صلى الله عليه وسلم بذلك على أنه ينبغي للانسان أن يتذكر بيقظته بعد نومه وقوع البعث بعد الموت وأن الامر ليس هملا بل لابد من رجوع الخلق كلهم الى الله ليجازوا بأعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر ثم رجعهم اما الى دار الثواب واما الى دار العقاب (قوله المفضل) بفتح الضاد المشددة المعجمة وهو أبو معاوية المصري وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله عن عقيل بالتصغير وقوله أراه عن الزهري قائل ذلك هو المفضل وضمير أراه المنصوب لعقيل فكأنه قال المصنف قال المفضل أراه بضم الهمز أي أظن عقيلا راويا عن الزهري (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد يمد أي وصل اليه وأراد النوم فيه وقوله كل ليلة أي في كل ليلة وقوله جمع كفيه أي ضم احداهما للاخرى (قوله فنفث فيهما) أي نفخ فيهما نفخا خفيفا غير ممزوج بريق فيكون النفث أقل من التفل لانه لا يكون الا ومعه شئ من الريق وكان صلى الله عليه وسلم ينفث مخالفة لليهود فانهم لا ينفثون (قوله وقرأ فيهما الخ) في رواية فقرأ بالفاء ومقتضى الرواية الاولى أن تقديم النفث على القراءة وعكسه سيان حيث كانا بعد جمع الكفين ومقتضى الرواية الثانية أن النفث يكون قبل القراءة وبه جزم بعضهم وعلل ذلك بمخالفة السحرة فانهم ينفثون بعد القراءة لكن ظاهر كلام الشيخ ابن حجر أن الاولى تقديم القراءة على النفث فانه حمل رواية الفاء على أن قوله فنفث فيهما فقرأ معناه فأراد النفث فيهما فقرأ فنفث بالفعل ولا يخفى ما في هذا الحمل من التكلف لانه خلاف الظاهر وقوله قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس أي السور الثلاث بكمالها (قوله ثم مسح بهما ما استطاع من جسده) أي ثم مسح بكفيه ما استطاع مسحه من جسده وهو ما تصل اليه يده من بدنه ولا يخفى أن المسح فوق الثوب وقوله يبدأ بهما أي بكفيه وقوله رأسه ووجهه وما أقبل من جسده أي مسح رأسه ووجهه وما أقبل من جسده والجسد أخص من الجسم لانه لا يقال الا لبدن الانسان والملائكة والجن كما ذكره في البارع وغيره ولا يرد قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار لان اطلاق الجسد فيه على سبيل المجاز لتشبيهه بالعاقل وأما الجسم فيشمل سائر الحيوانات والجمادات (قوله يصنع ذلك) أي المذكور من جمع الكفين والنفث فيهما والقراءة والمسح وقوله ثلاث

مرات

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فأتاه بلال فآذنه بالصلاة فقام وصلى ولم يتوضأ وفى الحديث قصة (حدثنا) اسحق بن منصور (حدثنا) عفان (حدثنا) حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أوى الى فراشه قال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافى له ولا مؤوى (حدثنا) الحسين بن محمد الحريرى (حدثنا) سليمان بن حرب (حدثنا) حماد ابن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله المزنى

مرات أى كما هو كمال السنة وأما أصلها فيحصل بمرة كما هو قضية ألفاظ أخر (قوله ابن كهيل) مصغر وقوله كريب مصغر أيضا (قوله حتى نفخ) أى أخرج الريح من فيه بصوت فان النفخ اخراج الريح من الفم بصوت عند استغراق النائم فى نومه (قوله وكان اذا نام نفخ) أى كان من عادته ذلك ويعلم من ذلك أنه ليس بمذموم ولا مستهجن (قوله فأتاه بلال) أى المؤذن وقوله فآذنه بالصلاة بالمد أى أعلمه بصلاة الصبح وقوله فقام وصلى أى الصلاة التى دعاه اليها بلال وهى صلاة الصبح وقوله ولم يتوضأ أى لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن نومه ولو غير ممكن لا ينقض وضوءه لبقاء يقظة قلبه وهكذا بقية الانبياء لانه كما فى حديث نحن معاشر الانبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا فهذه خصوصية له على أمته لا على باقى الانبياء (قوله وفى الحديث قصة) ستأتى قريبا فى الحديث الخامس من باب عبادته وهى قصة نوم ابن عباس عند خالته ميمونة وصلاته مع النبى بالليل ونصها عن كريب عن ابن عباس أنه أخبره انه بات عند ميمونة وهى خالته الخ (قوله عفان) بالصرف وعدمه وهو ابن مسلم بن عبد الله الباهلى أبو عثمان البصرى وقوله عن ثابت أى البنانى (قوله الذى أطعمنا وسقانا) انما ذكرهما هنا لان الحياة لا تتم الا بهما كالنوم فالثلاثة من واد واحد وأيضا النوم فرع الشبع والرى وفراغ الخاطر من المهمات والامن من الشرور والآفات فلذلك ذكر ما بعده أيضا وقوله وكفانا أى كفانا مهماتنا ودفع عنا أذياتنا وقوله وآوانا بالمد وقد يقصر وقيل يتعين هنا المد بدليل قوله ولا مؤوى لانه من آوى بالمد ومعنى آوانا ردنا الى مأوانا وهو مسكننا ولم يجعلنا من المنتشرين كالبهائم فى الصحراء (قوله فكم ممن لا كافى له ولا مؤوى) تعليل للحمد وبيان للسبب الحامل عليه اذ لا يعرف قدر النعمة الا بضدها والمعنى فكم من الخلق أى كثير منهم لا كافى له ولا مؤوى على الوجه الاكمل عادة فان الله تعالى كاف لجميع خلقه ومؤواهم ولو من بعض الوجوه وان كان لا يكفيهم ولا يؤويهم من بعض آخر فلا يكفيهم شر أعدائهم بل يسلطهم عليهم ولا يؤويهم الى مأوى بل يتركهم يتأذون ببرد الصحارى وحرها وفى الحديث اشارة الى عموم الاكل والشرب لشمول الرزق كما يقتضيه قوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها وأما الكفاية من شر الاعداء مثلا والمأوى فالله تعالى يخص بهما من شاء من عباده فان كثيرا منهم من تسلط عليه اعداؤه وكثير منهم ليس له مأوى اما مطلقا أو مأوى صالحا (قوله الحريرى) قيل بمهملة مفتوحة مكبرا وقيل بل بجيم مضمومة مصغرا وقوله عن حميد بالتصغير لعله حميد بن هلال أبو النضر

العدوى البصرى وقوله ابن رباح بفتح الراء وبالباء الموحدة وقوله عن أبى قتادة اسمه الحرث بن ربعى بكسر أوله أو النعمان بن ربعى أو النعمان بن عمرو الانصارى الخزرجى كان من أكابر الصحب حضر المشاهد كلها الا بدرا وليس فى الصحب من يكنى بكنيته غيره (قوله اذا عرس) بالتشديد أى نزل فى السفر من آخر الليل قال فى المختار التعريس نزول القوم فى السفر من آخر الليل للاستراحة وقوله بليل المراد فى زمن متقدم منه بدليل قوله فى الشق الثانى قبيل الصبح وقوله اضطجع على شقه الايمن أى نام على جنبه الايمن ووضع رأسه على لبنة والشق بالكسر نصف الشئ والجانب وهذه الحالة وان كانت تفضى الى الاستغراق فى النوم لكنه لما كان الوقت متسعا وثق من نفسه بالتيقظ وعدم فوات الصبح وقوله واذا عرس قبيل الصبح أى قبيل دخول وقته بقليل وقوله نصب ذراعه أى اليمنى وقوله ووضع رأسه على كفه أى لانه أعون على الانتباه وأقرب اليه فانه لا يستغرق فى النوم على هذه الهيئة فلا يفوته أول وقت الصبح فينبغى لمن قارب وقت الصلاة أن يكون نومه ان كان لابد منه على هيئة تقتضى سرعة انتباهه محافظة على تحصيل فضيلة أول الوقت اقتداء به صلى الله عليه وسلم

(باب ماجاء فى عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفى بعض النسخ فى عبادة النبى صلى الله عليه وسلم وعقب باب النوم بباب العبادة لان نومه صلى الله عليه وسلم من أجل العبادات وأكمل الطاعات والعبادة أقصى غاية الخضوع والتذلل وتعورفت فى الشرع فيما جعل علامة على ذلك من صلاة وصوم وجهاد الى غير ذلك والتحقيق من أقوال انه صلى الله عليه وسلم لم يتعبد قبل النبوة بشرع أحد وتعبده بحراء انما كان بالتفكر فى مصنوعات الله وغيره من العبادات الباطنية واكرام من يمر عليه من الضيفان فانه كان يخرج الى حراء فى كل عام شهرا ويتعبد فيه بذلك وأحاديث هذا الباب أربعة وعشرون (قوله وبشر بن معاذ) أى البصرى الضرير وقوله قالا أى قتيبة وبشر وقوله حدثنا وفى نسخة أخبرنا وفى أخرى أنبأنا وقوله أبو عوانة أى الوضاح الواسطى وقوله عن زياد بن علاقة بكسر أوله وهو أبو سهل الحرانى (قوله قال) أى المغيرة (قوله صلى رسول الله) أى اجتهد فى الصلاة وقوله حتى انتفخت قدماه أى واستمر على الاجتهاد فى الصلاة حتى تورمت قدماه الشريفتان من طول قيامه فيها واعتماده عليهما فهو صلى الله عليه وسلم أعظم الخلق في طاعة ربه فيندب تشمير ساق الجد فى العبادة وان أدى لمشقة مالم يلزم عليه ملل وسآمة والا فالاولى تركه

لازم

عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا عرس بليل اضطجع على شقه الايمن واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه

(باب ماجاء فى عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) قتيبة بن سعيد وبشر بن معاذ قالا (حدثنا) أبو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت قدماه

مالزم منه الملل شطبرعليكم من الاعمال ماتطيقون فان الله لايمل حتى تملوا أى عليكم من الاعمال ماتطيقون الدوام عليه فان الله لا يقطع ثوابه عنكم حتى تملوا من العبادة فالمراد من الملل فى حقه تعالى قطع ثوابه (قوله فقيل له) أى قال بعض أكابر الصحب له وفى رواية انه عمر وقوله أتتكلف هذا وفى رواية أتكلف هذا بحذف احدى التاءين والاصل أتتكلف كما فى الرواية الاولى أى تتحمل هذه الكلفة العظيمة والتكلف نوعان ان يفعل الانسان فعلا بمشقة وهو ممدوح وهو المراد هنا وان يفعل فعلا تصنعا وهو مذموم وهذا ليس مرادا هنا وقوله وقد غفر الله لك أى والحال أنه قد غفر الله لك وفى رواية وقد غفر لك بالبناء للمجهول أى غفر الله لك فترجع للرواية الاولى وقوله ماتقدم من ذنبك وما تأخر أى كما قال تعالى ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وما تاخر واستشكل هذا قديما وحديثا بأنه صلى الله عليه وسلم لاذنب عليه لكونه معصوما وأحسن ماقيل فيه انه من باب حسنات الابرار سيئات المقربين اذ الانسان لا يخلو عن تقصير من حيث ضعف العبودية مع عظمة الربوبية وان كان صلى الله عليه وسلم فى أعلى المقامات وأرفع الدرجات فى عباداته وطاعاته وما أحسن قول بعضهم

العبد عبد وان تسامى * والمولى مولى وان تنزل

وقد قال صلى الله عليه وسلم سبحانك ماعبدناك حق عبادتك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ولذلك قيل المغفرة قسمان مغفرة للعوام وهى مسامحتهم من الذنوب ومغفرة للخواص وهى مسامحتهم من التقصير (قوله قال) أى رسول الله جوابا للسؤال المذكور وكان السائل ظن أنه صلى الله عليه وسلم بالغ فى الاجتهاد فى العبادة وتحمل المشاق التى لا تطاق خوفا من الذنوب لان شأنه ذلك فتعجب من ذلك مع كونه مغفورا له فسأل هذا السؤال فبين له صلى الله عليه وسلم أنه وان كان مغفورا له لكن يبالغ فى الاجتهاد لاداء شكر خالق العباد ولذلك قال أفلا أكون عبدا شكورا أى أأترك المبالغة فى العبادة فلا أكون عبدا شكورا فالهمزة داخلة على محذوف والفاء عاطفة على ذلك المحذوف فاذا أكرمنى مولاى بغفرانه أفلا أكون عبدا شكورا لاحسانه ولا يخفى ان ذكر العبد فى هذا المقام ادعى الى الشكر على الدوام لانه اذا لاحظ كونه عبدا أنعم عليه مولاه وجب عليه القيام بشكره فيما أولاه فمن أدام بذل الجهد فى ذلك فهو الشكور ولم يظفر أحد بعلى هذا المنصب الا الانبياء وأعلاهم فيه رئيسهم الاعظم والملاذ الافخم سيدنا محمد الاكرم صلى الله عليه وسلم (فائدة) نقل فى ربيع الابرار عن على كرم الله وجهه أنه قال ان قوما

وقيل له أتتكلف هذا وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريث (أخبرنا) الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم قدماه قال فقيل له أتفعل هذا وقد جاءك أن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا (حدثنا) عيسى بن عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن الرملي (حدثني) عمي يحيى بن عيسى الرملي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم يصلي حتى تنتفخ قدماه فيقال له تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان ينام أول الليل ثم يقوم فإذا كان من السحر أوتر

عبدوا رغبة فتلك عبادة التجار وإن قوما عبدوا رهبة فتلك عبادة العبيد وإن قوما عبدوا شكرا فتلك عبادة الأحرار اهـ (قوله ابن حريث) بضم الحاء المهملة وفتح الراء وسكون التحتية فمثلثة وقوله أخبرنا وفي نسخة أنبأنا وقوله ابن عمرو بفتح العين زاد في نسخ ابن عطاء القرشي أي العامري المدني (قوله حتى ترم قدماه) بنصب الفعل بإضمار أن بعد حتى وترم بفتح المثناة وكسر الراء وتخفيف الميم وأصله تورم بوزن تضرب فحذفت فاء الكلمة وهي الواو وفي نسخة صحيحة حتى تورّم قدماه وهو إما فعل ماض بوزن تعلم أو فعل مضارع حذف منه إحدى التاءين وأصله تتورم بوزن تتعلم وفي بعض النسخ ترمّ بفتح الفوقية وكسر الراء وتشديد الميم ووجهه أنه إذا أصاب قدميه الورم الشديد أشبهتا الشيء الرميم أي البالي يقال رمّ العظم يرم رمة إذا بلي وإنما تورمت قدماه لأنه بسبب طول القيام تنصب المواد من أعلى البدن إلى أسفله ومن ثم يسرع الفساد إلى القدم قبل غيره من الجسد (قوله قال) أي أبو هريرة (قوله أتفعل هذا) وفي نسخة تفعل هذا وهو على تقدير همزة الاستفهام التعجبي وقوله وقد جاءك أن الله الخ أي والحال أنه قد جاءك من عند الله في كتابه أن الله الخ قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقوله قال أي النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم الكلام عليه مستوفى (قوله يقوم) أي بالليل وقوله يصلي أي حال كونه يصلي وقوله حتى تنتفخ قدماه بتأنيث الفعل في أصل السند وقال الحنفي روي بالياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق ووجه كل منهما ظاهر اهـ أي لأن القدمين مثنى قدم وهي وإن كانت مؤنثة لكنه مجازي التأنيث فيجوز فيه تأنيث الفعل وتذكيره (قوله تفعل هذا) أي أتفعل هذا الاجتهاد والتكلف فهو على تقدير همزة الاستفهام وفي نسخة زيادة يا رسول الله قبل تفعل وإنما ذكر هذا الحديث بأسانيده الثلاثة للتأكيد والتقوية (قوله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل) أي في أي وقت كان منه والمراد بصلاته بالليل ما يشمل الوتر والتهجد (قوله كان ينام أول الليل) أي إلى تمام نصفه الأول ومعلوم أنه كان لا ينام إلا بعد فعل العشاء لأنه يكره النوم قبلها (قوله ثم يقوم) أي يصلي فيستمر يصلي السدس الرابع والخامس وقوله فإذا كان من السحر أوتر أي إذا كان في السحر بفتحتين وهو آخر الليل صلى الوتر وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة ثلاث سور آخرهن قل هو الله أحد وفي رواية أنه كان يقرأ في الأولى سبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية قل يا أيها الكافرون وفي الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين رواه أبو داود والمصنف

ثم أتى فراشه فاذا كان له حاجة ألمّ بأهله فاذا سمع الاذان وثب فان كان جنبا أفاض عليه من الماء والا توضأ وخرج الى الصلاة

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك ابن أنس ح و (حدثنا) اسحق بن موسى الانصارى (حدثنا) معن عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس أنه أخبره أنه بات عند ميمونة وهى خالته قال فاضطجعت فى عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طولها

(قوله ثم أتى فراشه) أى لينام السدس السادس ليقوم لصلاة الصبح بنشاط (قوله فاذا كان) وفى رواية فاذا كانت وفى أخرى فان كانت وفى أخرى ثم اذا كانت وهى رواية الجمهور وقوله حاجة أى الى الجماع كما يعلم من قوله ألمّ بأهله أى قرب من زوجته وهو كناية عن الجماع يقال ألمّ بالشئ قرب منه وألمّ بالذنب فعله وألمّ بالقوم أتاهم فنزل بهم وألمّ بالمعنى اذا عرفه ويؤخذ منه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقدم التهجد ثم يقضى حاجته من نسائه فان الجدير به أداء العبادة قبل قضاء الشهوة (قوله وثب) أى قام بنهضة وشدة وقوله فان كان جنبا أفاض عليه من الماء أى أسال على جميع بدنه من الماء وأشار بمن التبعيضية الى طلب تقليل الماء وتجنب الاسراف (قوله والا توضأ وخرج الى الصلاة) أى وان لم يكن جنبا توضأ وخرج الى محل الصلاة وهو المسجد بعد ما صلى ركعتى الفجر ثم انه يحتمل أن توضأه لحصول ناقض غير النوم ويحتمل أنه تجديد لان نومه صلى الله عليه وسلم لا ينقض الوضوء ويؤخذ من الحديث أنه ينبغى الاهتمام بالعبادة وعدم التكاسل بالنوم والقيام اليها بنشاط (قوله ح) اشارة الى التحويل (قوله أنه) أى ابن عباس وقوله أخبره أى كريبا وقوله بات أى رقد فى الليل وقوله عند ميمونة هى الواهبة نفسها له صلى الله عليه وسلم لانها لما بلغها أن النبى خطبها وكانت اذ ذاك على بعيرها قالت هو وما عليه لله ولرسوله وفوضت أمرها للعباس فزوجها للنبى صلى الله عليه وسلم وهو حلال على الصحيح وسبب بيتوتته عندها أن العباس أراد أن يعرف عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل ليفعل مثلها فأرسل عبد الله ليتعرفها فيخبره بها وقيل انه صلى الله عليه وسلم وعد العباس بذود من الابل وهو ما بين الثلاث الى العشرة فأرسل ابنه عبد الله يستنجزه فأدركه المساء فبات (قوله وهى خالته) أى لانها أخت أمه لابيها واسم أمه لبابة وكنيتها أم الفضل (قوله فاضطجعت) أى وضعت جنبى بالارض وكان المناسب أن يقول واضطجع مناسبة لبات أو يقول بت مناسبة لقوله واضطجعت الا أنه تفنن فى الكلام بالالتفات وقوله فى عرض الوسادة أى ووضعت رأسى على عرض الوسادة فهو متعلق بمحذوف والعرض بفتح العين على الاشهر وفى رواية بضمها والوسادة بكسر الواو المخدة بكسر الميم التى تتوسد تحت الرأس (قوله واضطجع رسول الله) أى وضع جنبه بالارض ووضع رأسه الشريف على طولها مع أهله ميمونة لان عادته صلى الله عليه وسلم أن ينام مع زوجاته فاذا أراد القيام لوظيفته قام لها وترك أهله فيجمع بين حق أهله وحق ربه واعتزالها فى النوم من عادة الاعاجم وهذا اذا لم يكن

عذر فى اجتنابها فان كان لخوف نشوزها فالاولى اعتزالها فى الفراش تأديبا لها ويؤخذ من ذلك حل نوم الرجل مع أهله بغير مباشرة بحضرة محرم لها مميز وفى رواية أنها كانت حائضا (قوله فنام) فى رواية فتحدث مع أهله ساعة ثم رقد (قوله أو قبله) أى قبل الانتصاف وقوله أو بعده أى الانتصاف وهذا شك منه لعدم تحديده الوقت (قوله فاستيقظ) هكذا وجد فى نسخ وكان الفاء زائدة لانه جواب اذا وقد سقطت فى بعض النسخ (قوله فجعل يمسح النوم) أى اثر النوم لان النوم لا يمسح ووجد فى بعض النسخ الحاق لفظ بيده وهو ساقط من نسخ المتن والاضافة فى يده للجنس فيشمل الاثنين (قوله وقرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران) أى التى أولها ان فى خلق السموات والارض الى آخر السورة والخواتيم وفى نسخة الخواتم من غير ياء جمع ختام بمعنى الخاتمة لا بمعنى الخاتم ويسن للشخص اذا استيقظ قراءة شئ من القرآن لانها تزيل الكسل وتحصل النشاط للعبادة بل تندب هذه الآيات بخصوصها عقب الانتباه (قوله ثم قام الى شن معلق) أى الى قربة بالية معلق لتبريد الماء أو صيانته وانما ذكر وصفه نظرا للفظه وأنث ضميره فى قوله فتوضأ منها على ما فى معظم النسخ نظرا لمعناه وهو القربة وفى نسخة فتوضأ منه بتذكير الضمير وهى ظاهرة وفى رواية فأطلق شناقها وهو بكسر الشين خيط يشد به فم القربة ثم صب فى الجفنة ثم توضأ منها (قوله فأحسن الوضوء) وفى نسخة وضوءه أى أسبغه وأكمله بأن أتى بواجباته ومندوباته (قوله فقمت الى جنبه) وفى رواية فقمت وتوضأت فقمت عن يساره (قوله على رأسى) أى ليتمكن من مسك الاذن أو لتنزل البركة فى رأسه ليحفظ جميع أفعاله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم أخذ بأذنى اليمنى ففتلها) وفى رواية يفتلها بصيغة المضارع وفى رواية أخرى فأخذ بأذنى فأدارنى عن يمينه تنبيها على ما هو السنة من وقوف المأموم الواحد عن يمين الامام فان وقف عن يساره حوله الامام ندبا وأخذ أذنه وفتلها وقد قيل ان المعلم اذا فتل أذن المتعلم كان أذكى لفهمه قال الربيع ركب الشافعى يوما فلصقت بسرجه فجعل يفتل أذنى فأعظمت ذلك حتى وجدته عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم فعله به فعلمت أن الامام لا يفعل شيأ الا عن أصل (قوله فصلى ركعتين ثم ركعتين الخ) يؤخذ منه أنه يسن السلام من كل ركعتين وصح الوصل من فعله صلى الله عليه وسلم أيضا والاول أصح وأشهر والظاهر من السياق أن ابن عباس صلى معه جماعة فيؤخذ منه جواز فعل النفل جماعة وان لم تطلب فى نحو ذلك ويؤخذ منه حذق ابن عباس مذ كان طفلا ومراقبته أحوال النبى صلى الله

فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه وقرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلق فتوضأ منها فأحسن الوضوء ثم قام يصلى قال عبد الله ابن عباس فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسى ثم أخذ بأذنى اليمنى ففتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين

عليه وسلم في العبادات والعادات (قوله قال معن ست مرات) فتكون الجملة ثنتي عشرة ركعة (قوله ثم أوتر) أي أفرد ركعة وحدها فتمت صلاته ثلاث عشرة ركعة كما في رواية الصحيحين منها ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء والاحدى عشرة وتر على المشهور خلافا لمن جعلها كلها وترا وجعل أكمل الوتر ثلاث عشرة (قوله ثم اضطجع) أي وضع جنبه على الارض وفي رواية ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ وهذه الرواية هي المتقدمة في باب النوم وقوله ثم جاءه المؤذن أي بلال كما هو الظاهر للاعلام بدخول وقت الصلاة فيسن اتيان المؤذن للامام ليخرج الى الصلاة (قوله فصلى ركعتين خفيفتين) هما سنة الصبح فيسن تخفيفهما وقوله ثم خرج أي من بيته الى المسجد وقوله فصلى الصبح أي بأصحابه ويؤخذ من الحديث أن فعل النفل في البيت أفضل الا ما استثنى كما سيأتي (قوله عن أبي جمرة) بجيم وراء اسمه نصر بالصاد المهملة ابن عمران الضبعي (قوله يصلي من الليل) أي في الليل وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء والباقي وتر كما تقدم (قوله عن زرارة) بزاي معجمة مضمومة ثم راءين بينهما ألف وآخره تاء تأنيث وقوله ابن أوفى أي أبو حاجب الحرمي البصري قاضي البصرة ثقة عابد خرج له الستة قرأ المدثر في الصلاة فلما بلغ فاذا نقر في الناقور خر ميتا (قوله كان اذا لم يصل بالليل) أي تهجدا ووترا وسيأتي جواب اذا وهو قوله صلى من النهار الخ وأما قوله منعه من ذلك النوم أو غلبته عيناه فالمقصود به بيان سبب عدم صلاته في الليل وأو للشك من الراوي أو للتقسيم والفرق بينهما أن الاول محمول على ما اذا أراد النوم مع امكان تركه اختيارا والثاني محمول على ما اذا غلبه النوم بحيث لا يستطيع دفعه (قوله صلى من النهار) أي فيه وقوله ثنتي عشرة ركعة أي قضاء لتهجده وسكت عن قضاء الوتر لان ندب قضائه معلوم بالاولى لانه نفل موقت بخلاف التهجد فانه نفل مطلق لكن لما اتخذه وردا وعادة سن قضاؤه لانه التحق بالنفل الموقت وفي صحيح مسلم عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه من الليل أو عن شئ منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كان كمن قرأه من الليل (قوله يعني ابن حسان) بتشديد السين يصح فيه الصرف والمنع من الصرف (قوله اذا قام أحدكم من الليل) أي فيه وقوله فليفتتح صلاته أي الاحد أو الليل وقوله بركعتين خفيفتين أي ندبا وهما مقدمة الوتر ليدخل فيه بنشاط ويقظة فيسن تقديمهما عليه كما يسن تقديم السنة القبلية على الفرض لتأكد الوتر حتى اختلف في وجوبه

قال معن ست مرات ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح (حدثنا) أبو كريب محمد بن العلاء (حدثنا) وكيع عن شعبة عن أبي جمرة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك النوم أو غلبته عيناه صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة (حدثنا) محمد بن العلاء (حدثنا) أبو أسامة عن هشام يعني ابن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك
ابن أنس ح و (حدثنا) اسحق بن
موسى (حدثنا) معن (حدثنا)
مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن
أبيه أن عبد الله بن قيس بن
مخرمة أخبره عن زيد بن خالد
الجهني أنه قال لأرمقن صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتوسدت عتبته أو فسطاطه
فصلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ركعتين خفيفتين ثم صلى
ركعتين طويلتين طويلتين
طويلتين ثم صلى ركعتين وهما
دون اللتين قبلهما ثم صلى
ركعتين وهما دون اللتين قبلهما
ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين
قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون
اللتين قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث
عشرة ركعة (حدثنا) اسحق بن
موسى (حدثنا) معن (حدثنا)
مالك عن سعيد بن أبي سعيد
المقبري عن أبي سلمة بن عبد
الرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة
رضي الله تعالى عنها كيف كانت
صلاة رسول الله صلى الله عليه
وسلم في رمضان فقالت ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليزيد في رمضان ولا في غيره

ومناسبة هذا الحديث للباب من حيث ان أمر بشيء يقتضي فعله (قوله ح)
للتحويل (قوله عن أبيه) أي أبي بكر المشهور بابن حزم وقوله أخبره أي أخبر أبا بكر
لا عبد الله بن أبي بكر كما وقع في الشرح لأن عبد الله بن أبي بكر انما روى عن أبيه
لا عن عبد الله بن قيس وقوله الجهني نسبة الى جهينة القبيلة المشهورة (قوله أنه)
أي زيد بن خالد وقوله لأرمقن بضم الميم وتشديد النون أي لأنظرن وأراقبن
وأحافظن من الرمق بفتح فسكون أو بفتحتين وهو النظر الى الشيء على وجه المراقبة
والمحافظة يقال رمق يرمق رمقا من بابي نصر وطلب وأكد باللام والنون مبالغة
في طلب تحصيل معرفة ذلك وضبطه (قوله فتوسدت عتبته) أي جعلتها وسادة
والعتبة الدرجة التي يوطأ عليها وقوله أو فسطاطه أي عتبة فسطاطه فهو على
تقدير مضاف وهذا شك من الراوي والظاهر الثاني لأنه صلى الله عليه وسلم
في الحضر يكون عند نسائه فلا يمكن أن يتوسد زيد عتبته ليرمقه بخلافه في السفر
فانه خال عن الازواج الطاهرات فيمكنه أن يتوسد عتبة فسطاطه والمراد بعتبة
الفسطاط بابه أي محل دخوله والفسطاط بيت من شعر وقيل خيمة عظيمة ويطلق على
مصر العتيقة وكل مدينة جامعة والمراد هنا الاول وفيه عشر لغات فسطاط
بطاءين مع سكون السين أو تشديدها وفستات بتاءين مع سكون السين وفسطاط بتاء
ثم طاء وفساط بسين مشددة ثم طاء فهذه خمسة كل بضم الاول وكسره فذلك عشرة
كاملة (قوله ركعتين خفيفتين) هما مقدمة الوتر كما تقدم وانما خفف فيهما
لانهما عقب كسل من أثر النوم وقوله ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين
ذكر طويلتين ثلاث مرات على وجه التأكيد للدلالة على المبالغة في تطويل هاتين
الركعتين فكأنهما بمنزلة ست ركعات طويلات وانما بولغ في تطويلهما لأن
النشاط في أول الصلاة بعد المقدمة يكون أقوى والخشوع يكون أتم ومن ثم سن
تطويل الركعة الاولى على الثانية من الفريضة (قوله ثم صلى ركعتين وهما دون
اللتين قبلهما) أي في الطول وانما كانتا دون اللتين قبلهما لأنه اذا استوفى الغاية
في النشاط والخشوع أخذ في النقص شيأ فشيأ فخفف من التطويل على سبيل
التدريج وهكذا يقال فيما بعد (قوله ثم أوتر) أي بواحدة وقوله فذلك أي
المجموع وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان مقدمة الوتر والباقي وتر (قوله
أنه) أي أبا سلمة وقوله أخبره أي أخبر سعيدا وقوله أنه أي أبا سلمة (قوله كيف
كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان) أي في لياليه وقت التهجد
زيادة على ما صلاه بعد العشاء من التراويح (قوله فقالت ما كان رسول الله الخ)

نفت كونه صلى الله عليه وسلم يزيد على احدى عشرة ركعة ولعله بحسب ما علمته والا فعند أكثر الصدر الاول أن للنبي صلى الله عليه وسلم صلاة مخصوصة واختلفوا في كيفيتها وعددها (قوله على احدى عشرة ركعة) أي غير مقدمة الوتر فيكون المجموع بها ثلاث عشرة ركعة وهذا بالنسبة للصلاة التي كان يصليها بعد النوم فلا ينافي أنه كان يصلي قبل النوم نفلا آخر غير الوتر فلا تكون منكرة لصلاة التراويح (قوله يصلي أربعا) أي مع السلام من كل ركعتين ليوافق خبر زيد السابق وانما جمعت الاربعة لتقاربها طولا وحسنا لا لكونها باحرام واحد وسلام واحد. (قوله لا تسأل عن حسنهن وطولهن) أي لانهن على غاية في كمال الحسن والطول مغنية عن السؤال عن حسنهن وطولهن أو لانهن في غاية الحسن والطول بحيث يعجز اللسان عن البيان فالمنع من السؤال كناية عن العجز عن الجواب ويؤخذ منه تفضيل تطويل القيام على تكرير السجود مثلا بتكرير الركعات وكون المصلي أقرب ما يكون من ربه اذا كان ساجدا انما هو لاستجابة الدعاء فيه (قوله ثم يصلي أربعا) العطف بثم يقتضي أنه حصل تراخ بين هذه الاربع والتي قبلها وهكذا يقال فيما بعد وقوله لا تسأل عن حسنهن وطولهن وفي نسخ في هذه فلا تسأل الخ (قوله ثم يصلي ثلاثا) لم يصف هذه الثلاث بالطول ولا بالحسن اشارة الى أنه خففها وظاهر اللفظ يقتضي أنه صلى الثلاث بسلام واحد وهو جائز بل واجب عند أبي حنيفة لكن صلاتها بسلامين أفضل عندنا معشر الشافعية ومتعين عند المالكية (قوله أتنام قبل أن توتر) أي مع أنك أمرت بعض أصحابك كأبي هريرة بالوتر قبل النوم مخافة أن يغلبه النوم فيفوته الوتر (قوله ان عيني) بالتشديد بدليل قوله تنامان ولا ينام قلبي أي فلا أخاف فوت الوتر ومن أمن فوته سن له تأخيره بخلاف من يخاف فوت الوتر بالاستغراق في النوم الى الفجر فالاولى له أن يوتر قبل أن ينام ولما علم صلى الله عليه وسلم من حال أبي هريرة أنه كذلك أمره بأن يوتر قبل أن ينام فالحاصل أن من وثق بيقظته سن له تأخيره ومن لم يثق بها سن له تقديمه (قوله كان يصلي من الليل احدى عشرة ركعة) أي غالبا أو عندها فلا ينافي ما ثبت من زيادة أو نقصان في بعض الروايات كرواية الثلاث عشرة وكرواية التسع والسبع والحاصل أن في رواية ثلاث عشرة وفي رواية احدى عشرة وفي رواية تسعا وفي رواية سبعا ولعل اختلاف الروايات بحسب اختلاف الاوقات والحالات من صحة ومرض وقوة وضعف ولذلك قال الشيخ ابن حجر والصواب حمله على أوقات متعددة وأحوال مختلفة

على احدى عشرة ركعة يصلي
أربعا لا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي أربعا لا تسأل
عن حسنهن وطولهن ثم يصلي
ثلاثا قالت عائشة رضي الله
عنها قالت يا رسول الله أتنام قبل
أن توتر فقال يا عائشة ان عيني
تنامان ولا ينام قلبي (حدثنا)
اسحق بن موسى (حدثنا) معن
(حدثنا) مالك عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة رضي الله
عنها أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يصلي من الليل احدى
عشرة ركعة

فكان تارة يصلي كذا وتارة يصلي كذا لذلك أو للتنبيه على سعة الامر في ذلك
(قوله يوتر منها بواحدة) ظاهره أن البقية ليست من الوتر بل تهجد وذلك صحيح لان
أقل الوتر ركعة ويحتمل أن المعنى يفصل منها واحدة فلا ينافي أن البقية من الوتر
لان أكمله احدى عشرة ركعة وعلى كل فهو صريح في أن الركعة الواحدة صلاة
صحيحة (قوله فاذا فرغ منها) أي من الاحدى عشرة ركعة وقوله اضطجع على شقه
الايمن أي لينام حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة كما يعلم مما تقدم (قوله نحوه)
أي نحو الحديث السابق في المعنى وان اختلف اللفظ وسقط لفظ نحوه الاول من
بعض النسخ اكتفاء بنحوه الآتي (قوله ح) للتحويل من سند الى سند آخر (قوله
نحوه) أي نحو الحديث السابق أيضا وانما ذكر هذه الطرق للتقوية (قوله عن
ابراهيم) أي ابن يزيد النخعي وقوله عن الاسود أي خال ابراهيم المذكور (قوله
تسع ركعات) أي في بعض الاوقات فلا تنافي هذه الرواية غيرها من باقي الروايات
كما مر (قوله نحوه) أي نحو هذا الحديث (قوله عن أبي حمزة) بالحاء المهملة
والزاي واسمه طلحة بن زيد أو يزيد بخلاف أبي جمرة بالجيم والراء فان اسمه نصر بن
عمران كما سيذكره المصنف في بعض النسخ وقوله عن رجل من بني عبس بعين مهملة
وباء موحدة وسين مهملة كفلس واسمه صلة بوزن عدة ابن زفر كعمر العبسي نسبة
لعبس قبيلة (قوله صلى مع النبي) أي جماعة كما هو الظاهر فان كانت هذه الصلاة
هي صلاة التراويح فالامر ظاهر لان الجماعة مشروعة فيها وان كانت غيرها
ففعلها جماعة جائز وان كانت لا تشرع فيها الجماعة ويؤيده ما هو ظاهر سياق
الحديث من أن الاربع ركعات كانت بسلام واحد وعلى كونها كانت صلاة
التراويح يتعين أنها كانت بسلامين لان التراويح يجب فيها السلام من كل
ركعتين ولا يصح فيها أربع ركعات بسلام واحد (قوله قال) أي حذيفة
(قوله فلما دخل في الصلاة) أي بتكبيرة الاحرام وقوله قال الله أكبر الخ
الظاهر أنه قال ذلك بعد تكبيرة الاحرام بدليل زيادة الكلمات الآتية كما قاله
القاري فيكون هذا صيغة من صيغ دعاء الافتتاح الواردة وعلى هذا فلا يحتاج
لتأويل دخل بأراد الدخول أصلا وقال الشارح قال الله أكبر الذي هو تكبيرة
الاحرام فاحتاج للتأويل المذكور بالنسبة لقوله الله أكبر لانه لا يدخل الا بها
لا بالنسبة لما بعده ولا يخفى ما فيه (قوله ذو الملكوت) أي صاحب الملك
والعزة فالملكوت بفتحتين الملك والعزة وقوله والجبروت بفتحتين أيضا أي الجبر
والقهر والتاء فيهما للمبالغة وقوله والكبرياء بالمد أي الترفع على جميع الخلق مع

انقيادهم

يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها
اضطجع على شقه الايمن (حدثنا)
ابن أبي عمر (حدثنا) معن عن
مالك عن ابن شهاب نحوه ح
(وحدثنا) قتيبة عن مالك عن
ابن شهاب نحوه (حدثنا) هناد
(حدثنا) أبو الاحوص عن
الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
تسع ركعات (حدثنا) محمود بن
غيلان (حدثنا) يحيى بن آدم
(حدثنا) سفيان الثوري عن
الاعمش نحوه (حدثنا) محمد بن
المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر
(حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة
عن أبي حمزة رجل من الانصار
عن رجل من بني عبس عن حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه أنه صلى
مع النبي صلى الله عليه وسلم من
الليل قال فلما دخل في الصلاة قال
الله أكبر ذو الملكوت والجبروت
والكبرياء

والعظمة قال ثم قرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه وكان يقول سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم ثم رفع رأسه فكان قيامه نحوا من ركوعه وكان يقول لربي الحمد لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه وكان يقول سبحان ربي الأعلى سبحان ربي الأعلى ثم رفع رأسه فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود

انقيادهم له والتنزه عن كل نقص ولا يوصف بهذين الوصفين غيره سبحانه وتعالى وقوله والعظمة أي تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن جمال الصفات (قوله قال) أي حذيفة بن اليمان (قوله ثم قرأ البقرة) أي بكمالها بعد الفاتحة وان لم يذكرها اعتمادا على ما هو معلوم من أنه صلى الله عليه وسلم لم يخل صلاة عن الفاتحة وقوله فكان ركوعه نحوا من قيامه أي قريبا منه فيكون قد طوّل الركوع قريبا من هذا القيام الطويل ولا مانع منه لانه ركن طويل وقوله وكان يقول سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم أي وهكذا فالمرتان المراد منهما التكرار مرارا كثيرة لا خصوص المرتين على حد قوله تعالى فارجع البصر كرتين فكان يكرر هذه الكلمة مادام راكعا وقوله فكان قيامه نحوا من ركوعه أي فكان اعتداله قريبا من ركوعه وهو مشكل لان الاعتدال ركن قصير فلا يطول وكذا يقال في قوله فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود فهو مشكل أيضا لان الجلوس بين السجدتين ركن قصير فلا يطول خلافا لمن ذهب من الشافعية الى أنهما ركنان طويلان أخذا من هذا الحديث وغاية ما أجيب به أن المراد أنه طوّل كلا منهما قريبا مما قبله قربا نسبيا تقريبيا فلا يدل على أنهما ركنان طويلان بل هما ركنان قصيران على المذهب فمتى طوّل الاعتدال على قدر الفاتحة بقدر الذكر الوارد فيه أو الجلوس على أقل التشهد بقدر الذكر الوارد فيه بطلت الصلاة وقوله وكان يقول أي في الاعتدال وقوله لربي الحمد لربي الحمد أي كان يكرر ذلك مادام في الاعتدال فليس المراد الاتيان بالمرتين فقط نظير ما سبق وبعد ذلك هو مخالف لما تقرر في الفروع من أنه لا يندب تكرار ذلك بل يأتي بالاذكار المخصوصة وهي ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد الخ وما أشار اليه الشارح من الجواب بأن هذا مخصوص بهذه الصلاة لم يظهر وجهه لانه لا دليل على هذه الخصوصية ولعل ذلك لبيان الجواز وقوله فكان في نسخ وكان بالواو بدل الفاء وقوله نحوا من قيامه أي قريبا منه والمراد بقيامه القيام الذي قرأ فيه سورة البقرة لا قيامه عن الركوع لان ذلك يسمى اعتدالا لا قياما وان عبر عنه فيما سبق بالقيام وقال القاري المراد القيام بعد الركوع وقوله وكان يقول أي في سجوده وقوله سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى أي كان يكرر ذلك مادام ساجدا كما تقدم في نظيره وقوله ثم رفع رأسه أي من السجود الاول الى الجلوس بين السجدتين وقوله فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود أي كان الجلوس الذي بين السجدتين قريبا من السجود وقد علمت

مافيه وقوله وكان يقول أى فى جلوسه وقوله رب اغفرلى رب اغفرلى أى كان
يكرر ذلك مادام جالسا ويأتى فيه نظير ماتقدم فى تكراره لربى الحمد فى الاعتدال
ولم يذكر السجود الثانى فيه ولا تطويله ولا ماقاله فيه لعله لسهو من الراوى أو لعلمه
بالمقايسة على السجود الاول وقوله حتى الخ غاية فى محذوف والتقدير واستمر
بطول حتى الخ وقوله قرأ البقرة أى فى الركعة الاولى وقوله وآل عمران أى فى الثانية
وقوله والنساء أى فى الثالثة وقوله والمائدة أو الانعام بالشك أى فى الرابعة (قوله
شعبة) أى المذكور فى السند المتقدم وقوله الذى شك فى المائدة والانعام
فى نسخة أو الانعام أو الشك من شعبة فى السورة التى قرأها فى الرابعة هل هى
المائدة أو الانعام (قوله قال أبو عيسى الخ) هذه العبارة ثابتة فى بعض
النسخ دون بعض وأتى بها للفرق بين أبى حمزة وأبى جمرة وان كان الثانى ليس
مذكورا فى السند لانه ربما التبس أحدهما بالآخر فى الخط بقطع النظر عن
النقط وقوله وأبو حمزة أى المتقدم فى السند وقوله اسمه طلحة بن زيد فى بعض النسخ
ابن يزيد وقوله وأبو جمرة الضبعى اسمه نصر بالصاد المهملة (قوله العبدى) نسبة
الى عبد قيس قبيلة مشهورة وقوله عن أبى المتوكل اسمه على بن داود أو على
ابن دؤد كصرد (قوله قام رسول الله) أى صلى وقوله بآية من القرآن أى
متلبسا بقراءة آية من القرآن وقوله ليلة أى كلها فيكون قد استمر يكررها الليلة
كلها فى ركعات تهجده فلم يقرأ فيها بغيرها وفى فضائل القرآن لابى عبيد عن أبى ذر
قام المصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ آية واحدة الليل كله حتى أصبح بها
يقوم وبها يركع فقيل لابى ذر ماهى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك أنت العزيز الحكيم وانما كررها صلى الله عليه وسلم حتى أصبح
لما اعتراه عند قراءتها من هول ما ابتدئت به ومن حلاوة ما اختتمت به ويؤخذ
منه جواز تكرار الآية فى الصلاة ولعل ذلك كان قبل النهى عن القراءة فى الركوع
والسجود فلا ينافيه خبر مسلم نهيت أن أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا على
أن النهى للتنزيه فيكون فعله لبيان الجواز (قوله عن عبد الله) أى ابن مسعود
لانه المراد عند الاطلاق (قوله صليت ليلة مع رسول الله) أى جماعة فدل ذلك
على صحة النفل جماعة وان لم تشرع فيه ماعدا العيدين والكسوفين ونحوهما
(قوله فلم يزل قائما) أى أطال القيام جدا وقوله حتى هممت أى قصدت
وقوله بأمر سوء باضافة أمر الى سوء كما هو الرواية على مايفهم من كلام الشيخ
ابن حجر وقيل انه روى بقطعها على الوصفية والسوء بفتح السين وضمها وقد قرئ

وكان يقول رب اغفرلى رب اغفرلى
حتى قرأ البقرة وآل عمران والنساء
والمائدة أو الانعام شعبة الذى
شك فى المائدة والانعام * قال أبو
عيسى وأبو حمزة اسمه طلحة بن زيد
وأبو جمرة الضبعى اسمه نصر بن
عمران (حدثنا) أبو بكر محمد بن
نافع البصرى (حدثنا) عبد
الصمد بن عبد الوارث عن اسمعيل
ابن مسلم العبدى عن أبى المتوكل
عن عائشة رضى الله عنها قالت
قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم بآية من القرآن ليلة
(حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) سليمان بن حرب
(حدثنا) شعبة عن الاعمش عن
أبى وائل عن عبد الله قال صليت
ليلة مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يزل قائما حتى هممت
بأمر سوء

متواترا بالوجهين فى قوله تعالى عليهم دائرة السوء (قوله قيل له وما هممت به) أى أى شئ الذى هممت به وقوله قال هممت أن أقعد وأدع النبى أى أن أقعد بلا صلاة وأترك النبى يصلى وحده كما قاله القسطلانى وغيره ولا مانع منه لان قطع النفل جائز عندنا وقيل بأن يقطع القدوة ويتم صلاته منفردا الا أنه يقطع الصلاة لان ذلك لا يليق بجلالة ابن مسعود لكن المتبادر من قوله أن أقعد الاول واحتمال انه يتم الصلاة قاعدا بعيد فترك الصلاة مع النبى صلى الله عليه وسلم على الاول أمر سوء وكذا ترك الاقتداء به على الثانى لان فى كل حرمان الثواب العظيم الحاصل بالصلاة مع النبى الكريم (قوله نحوه) أى نحو الحديث السابق (قوله كان يصلى جالسا) قيل كان ذلك فى كبر سنه وقد صرحت به عائشة فيما أخرجه الشيخان ويؤخذ منه صحة تنفل القادر قاعدا وهو مجمع عليه ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم أن تطوعه قاعدا كهو قائما لانه مأمون الكسل فلا ينقص أجره بخلاف غيره فان من صلى قاعدا فله نصف أجر القائم (قوله فاذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام) أى فاذا بقى من مقروئه مقدار ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام وفيه اشارة الى أن الذى كان يقرؤه قبل أن يقوم أكثر لان البقية تطلق غالبا على الاقل والظاهر أن الترديد بين الثلاثين والاربعين من عائشة فيكون اشارة الى ان المقدار المذكور مبنى على التخمين فرددت بينهما تحرزا من الكذب ويحتمل أنه تارة كان يقع منه كذا وتارة كذا ويحتمل أنه شك من بعض الرواة فيما قالته عائشة وهى اغما قالت أحدهما وأيده الحافظ العراقى برواية فى صحيح مسلم عنها فاذا أراد أن يركع قام قدر ما يقرأ الانسان أربعين آية ويؤخذ من ذلك صحة بعض النفل قاعدا وبعضه قائما وصحة بعض الركعة قاعدا وبعضها قائما وجعل بعض القراءة فى القعود وبعضها فى القيام وسواء فى ذلك كله قعد ثم قام أو قام ثم قعد وسواء نوى القيام ثم أراد القعود أو نوى القعود ثم اراد القيام وهو قول الائمة الاربعة لكن منع بعض المالكية الجلوس بعد أن ينوى القيام (قوله فقرأ) ظاهر التعبير بالفاء انه لا تراخى بين القيام والقراءة وظاهره أيضا أن من افتتح الصلاة قاعدا ثم قام لا يقرأ حال نهوضه لانتقاله الى أكمل منه بخلاف عكسه فيقرأ فى الهوى لانه أكمل مما ينتقل اليه وبه صرح الشافعية فى فرض المعذور وأما مسئلة الحديث وهو النفل قاعدا مع القدرة ثم ينتقل الى القيام أو بالعكس فهو مخير بين القراءة فى النهوض والهوى لكن الافضل القراءة هاويا لا ناهضا وقوله وهو قائم أى والحال أنه قائم أى مستقر على القيام (قوله

قيل له وما هممت به قال هممت أن أقعد وأدع النبى صلى الله عليه وسلم (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) جرير عن الاعمش نحوه (حدثنا) اسحق بن موسى الانصارى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن أبى النضر عن أبى سلمة عن عائشة رضى الله تعالى عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى جالسا فيقرأ وهو جالس فاذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم

ثم ركع وسجد) أي من قيام وفيه رد على من شرط على من افتتح النفل قاعدا أن يركع قاعدا وعلى من افتتحه قائما أن يركع قائما وهو محكي عن بعض الحنفية والمالكية (قوله ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك) أي قرأ وهو جالس حتى اذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد فبعد أن قام في أثناء الاولى قعد في أول الثانية فقد انتقل من القيام للقعود وان كان في ركعة أخرى وهو حجة على من منع ذلك (قوله قال) أي عبد الله بن شقيق (قوله عن صلاة رسول الله) أي عن كيفيتها وقوله عن تطوعه بدل مما قبله باعادة الجار والتطوع فعل شئ مما يتقرب به الى الله تعالى تبرعا من النفس (قوله فقالت كان يصلي ليلا طويلا) أي زمنا طويلا من الليل أو صلاة طويلة فعلى الاول يكون طويلا بدلا من ليلا بدل بعض من كل وعلى الثاني يكون صفة مفعول مطلق محذوف لكن مع تاء التأنيث فلما حذف الموصوف حذفت تاء صفته وقوله قائما حال من فاعل يصلي أي يصلي ليلا زمنا طويلا منه أو صلاة طويلة حال كونه قائما وهكذا يقال في قوله وليلا طويلا قاعدا ويؤخذ من ذلك ندب تطويل القراءة في صلاة الليل وتطويل القيام فيها وهو أفضل من تكثير الركوع والسجود على الاصح عند الشافعية ولا يعارضه حديث عليك بكثرة السجود لان المراد كثرة الصلاة لا كثرة السجود حقيقة (قوله فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم) أي انتقل الى الركوع والسجود والحال أنه قائم تحرزا عن الجلوس قبل الركوع والسجود وقوله واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس أي انتقل الى الركوع والسجود والحال أنه جالس تحرزا عن القيام قبل الركوع والسجود وهذا الحديث يخالف الحديث السابق اذ مقتضى هذا أنه اذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس ومقتضى السابق أنه اذا قرأ وهو جالس قام فقرأ ثم ركع وسجد وهو قائم فكيف الجمع بينهما ويمكن أن يحمل ذلك على أنه كان له أحوال مختلفة فكان يفعل مرة كذا ومرة كذا (قوله ابن أبي وداعة) بفتح الواو وقوله السهمي نسبة لقبيلة بني سهم من قريش أسلم يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها وهو صحابي وقوله عن حفصة أي بنت عمر بن الخطاب كانت تحت خنيس السهمي ثم تزوجها المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم طلقها وراجعها بأمر جبريل له حيث قال له راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة (قوله كان رسول الله الخ) زاد مسلم من هذا الوجه في أوله ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحته جالسا حتى اذا كان قبل موته بعام فكان الخ ويؤخذ من ذلك أنه

صلى

ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك (حدثنا) أحمد ابن منيع (حدثنا) هشيم (حدثنا) خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس (حدثنا) اسحق بن موسى الانصاري (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب ابن أبي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي

صلى الله عليه وسلم واظب على القيام فى النفل أكثر عمره وان كان تطوعه قاعدا
كهو قائما (قوله فى سبحته) بضم السين وسكون الموحدة أى نافلته سميت
سبحة لاشتمالها على التسبيح وخصت النافلة بذلك لان التسبيح الذى فى الفريضة
نافلة فأشبهته صلاة النفل وهذا التخصيص أمر غالبى فقد يطلق التسبيح على
الصلاة مطلقا تقول فلان يسبح أى يصلى فرضا أو نفلا ومنه قوله تعالى فسبح
بحمد ربك أى صل وقوله فلولا أنه كان من المسبحين أى المصلين وقوله قاعدا حال
من فاعل يصلى (قوله ويقرأ بالسورة) الباء زائدة وقوله ويرتلها أى يبين حروفها
وحركاتها ووقوفها مع التأنى فى قراءتها وهو معنى قول بعضهم الترتيل
رعاية الحروف والوقوف (قوله حتى تكون أطول من أطول منها) أى حتى
تصير السورة القصيرة كالأنفال بسبب الترتيل الذى اشتملت عليه أطول من
سورة أطول منها خلت عن الترتيل كالأعراف فيندب ترتيل القراءة فى الصلاة
واستيعاب السورة فى الركعة الواحدة وهو أفضل من قراءة بعض سورة بقدرها
وهو حسن أيضا بلا كراهة وهذا الحديث وان لم يكن فيه تصريح بكونه كان يقرأ
السورة فى ركعة واحدة لكن الغالب استيعابها فى ركعة الا لعارض كما وقع
فى قراءة سورة المؤمنين فانه أخذته سعلة فركع (قوله ابن عبد الرحمن) أى ابن
عوف وقوله أخبره أى أخبر أبو سلمة عثمان بن أبى سليمان وقوله أخبرته أى أخبرت
أبا سلمة بن عبد الرحمن (قوله لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس) أى حتى
وجد أكثر صلاته والحال أنه جالس فكان تامة وجملة وهو جالس حال وجعلها
ناقصة والجملة خبرها يلزم فيه تعسف بزيادة الواو وتقدير رابط أى هو جالس فيه
ولا يخفى أن ذلك فى النفل لما ورد عن أم سلمة أنها قالت والذى نفسى بيده ما مات
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلاته قاعدا الا المكتوبة (قوله قال
صليت مع رسول الله) أى شاركته فى الصلاة بمعنى أن كلا منهما فعل تلك الصلاة
وليس المراد أنه صلى معه جماعة لانه يبعد ذلك هنا وان كانت الجماعة جائزة
فى الرواتب لكنها غير مشروعة فيها (قوله فى بيته) راجع للاقسام الثلاثة قبله
لان القيد يرجع لجميع ما تقدمه كما صرح به بعضهم لكن قد يقال هلا اكتفى
بقوله فى بيته الثانية لانه يرجع لجميع ما تقدمه كما علمت الا أن يقال صرح به هنا
اهتماما به ويؤخذ من الحديث أن البيت للنفل أفضل الا ما استثنى حتى من جوف
الكعبة وحكمته أنه أخفى فيكون اقرب للاخلاص وأبعد عن الرياء وبالغ ابن أبى
ليلى فقال لا تجزئ سنة المغرب فى المسجد (قوله وحدثتنى حفصة) عطف على

فى سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة
ويرتلها حتى تكون أطول من
أطول منها (حدثنا) الحسن بن
محمد الزعفرانى (حدثنا) الحجاج
ابن محمد عن ابن جريج قال
أخبرنى عثمان بن أبى سليمان أن
أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره
أن عائشة رضى الله تعالى عنها
أخبرته أن النبى صلى الله عليه
وسلم لم يمت حتى كان أكثر صلاته
وهو جالس (حدثنا) أحمد بن
منيع (حدثنا) اسمعيل بن
ابراهيم عن أيوب عن نافع عن
ابن عمر رضى الله عنهما قال صليت
مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين
بعدها وركعتين بعد المغرب فى
بيته وركعتين بعد العشاء فى بيته
(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
اسمعيل بن ابراهيم (حدثنا)
أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى
الله عنهما قال وحدثتنى حفصة

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى ركعتين حين يطلع الفجر قال أيوب أراه قال خفيفتين (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) مروان الفزارى عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضى الله عنهما قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانى ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء قال ابن عمر وحدثتنى حفصة بركعتى الغداة ولم أكن أراهما من النبى صلى الله عليه وسلم (حدثنا) أبو سلمة يحيى بن خلف (حدثنا) بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضى الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصلى قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء ركعتين وقبل الفجر ثنتين

محذوف والتقدير حدثتنى غير حفصة وحدثتنى حفصة وهذا أولى من جعل الواو زائدة (قوله كان يصلى ركعتين الخ) هما سنة الصبح وأوجبهما الحسن البصرى وقوله حين يطلع بضم اللام من باب قعد أى يظهر وقوله الفجر هو ضوء الصبح وهو حمرة الشمس فى سواد الليل سمى بذلك لانفجاره أى انبعاثه كانفجار الماء من الفجور وهو الانبعاث فى المعاصى والمراد الفجر الصادق وهو الذى يبدو ساطعا مستطيرا علا الافق ببياضه وهو عمود الصبح وبطلوعه يدخل النهار لا الكاذب وهو الذى يبدو سوادا مستطيلا وفى نسخة وينادى المنادى أى يؤذن المؤذن وانما سمى الاذان نداء لأن أصل النداء الدعاء والاذان دعاء للصلاة (قوله قال أيوب) أى المذكور فى السند السابق وقوله اراه بضم الهمزة مبنيا للمجهول أى أظن نافعا فالهاء راجعة لنافع شيخ أيوب وقوله خفيفتين قد صح ذلك فى غير هذا الطريق فيسن تخفيفهما اقتداء به صلى الله عليه وسلم والمراد بتخفيفهما عدم تطويلهما على الوارد فيهما وهو قولوا آمنا بالله الخ آية البقرة أو ألم نشرح او قل يا أيها الكافرون فى الركعة الاولى وقل يا أهل الكتاب تعالوا الى آخر آية آل عمران أو الم تر كيف أو قل هو الله أحد فى الثانية حتى لو قرأ جميع ذلك لم تفته سنة التخفيف (قوله ابن برقان) بضم الموحدة وقوله عن ميمون بالصرف وقوله ابن مهران بكسر الميم وقد تضم (قوله ثمانى ركعات) أى من السنن المؤكدة (قوله وركعتين بعد المغرب) ويسن أن لا يتكلم قبلهما الخبر من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم رفعت صلاته فى عليين وفيه رد على من لم يجوزهما فى المسجد (قوله بركعتى الغداة) أى الفجر وأصل الغداة ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وقوله ولم أكن اراهما من النبى أى لانه كان يفعلهما قبل خروجه الى المسجد دائما أو غالبا بخلاف بقية الرواتب فانه ربما فعلها فى المسجد ونفيه لرؤيتهما ينافيه ماروى عنه أيضا رمقت النبى صلى الله عليه وسلم شهرا فكان يقرأ بهما أى بسورتى الكافرون والاخلاص فى ركعتى الفجر فهذا صريح فى أنه رآه يصليهما وأجاب الشبراملسى بأن الاول محمول على الحضر فانه كان فيه يصليهما عند نسائه والثانى محمول على السفر فانه كان فيه يصليهما عند صحبه وأجاب القارى بأن نفى رؤيته قبل أن تحدثه حفصة واثباتها بعده كما يشير لذلك قوله رمقت (قوله عن صلاة رسول الله) أى من السنن المؤكدة فلذلك اجابته بالعشر المؤكدة فلا ينافى ما ورد أنه كان يصلى أربعا قبل الظهر وأربعا بعدها وأربعا قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء فالعشرة التى فى الحديث الاول هى التى كان يواظب عليها النبى صلى الله عليه وسلم وما زاد

عليها ثم يواظب عليه (قوله ابن ضمرة) بفتح الضاد وسكون الميم (قوله عن صلاة رسول الله) أى عن كيفيتها (قوله فقال انكم لا تطيقون ذلك) فهما منه أن سؤالهم عنها ليفعلوا مثلها فقال انكم لا تطيقون ذلك أى من حيث الكيفية من الخشوع والخضوع وحسن الاداء (قوله قال) أى عاصم (قوله فقلنا من أطاق ذلك منا صلى) أى ومن لم يطق ذلك منا فقد علمه (قوله فقال) أى على (قوله اذا كانت الشمس من ههنا) أى من جهة المشرق وقوله كهيئتها من ههنا أى من جهة المغرب وقوله صلى ركعتين هما صلاة الضحى (قوله واذا كانت الشمس من ههنا) أى من جهة المشرق وقوله عند الظهر يعنى قبل الاستواء وقوله صلى أربعا هى صلاة الاوابين وورد فى الحديث صلاة الاوابين حين ترمض الفصال (قوله ويصلى قبل الظهر أربعا) هى سنة الظهر القبلية وقوله وبعدها ركعتين وفى بعض الروايات أربعا كما تقدم (قوله وقبل العصر أربعا) وفى بعض الروايات أنه كان يصلى قبل العصر ركعتين ولا تنافى لاحتمال أنه كان تارة يصلى أربعا وتارة ركعتين فحدث كل بما رأى (قوله يفصل بين كل ركعتين بالتسليم) أى تسليم التحلل كما جزم به الشيخ ابن حجر فانه يسن له أن ينوى به السلام على مؤمنى انس وجن وملائكة وقيل المراد به التشهد لاشتماله على التسليم على من ذكر فى قوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ورده ابن حجر بأن لفظ الحديث يأباه وكيف كان فقوله يفصل الخ لا يختص بما يتعلق بالعصر بل يرجع لما قبله أيضا مما يناسبه وقوله على الملائكة المقربين أى الكروبيين أو الحافين حول العرش أو أعم وقوله ومن تبعهم أى فى الايمان والاسلام كما يشهد له البيان بقوله من المؤمنين والمسلمين والمراد بهم ما يشمل المؤمنات والمسلمات على طريق التغليب والجمع بين المؤمنين والمسلمين مع أن موصوفهما واحد فان كل مؤمن مسلم وبالعكس باعتبار الايمان والاسلام الكاملين للاشارة الى انقيادهم الباطنى والظاهرى والجمع بين النسبة العلمية والمباشرة العملية

* (باب صلاة الضحى) *

أى الصلاة التى تفعل فى الضحى فالاضافة على معنى فى كصلاة الليل وصلاة النهار وذلك لان الضحى بالضم والقصر اسم للوقت الذى يكون من تمام ضوء الشمس الى تمام ربع النهار وقبله من طلوع الشمس الى تمام ضوئها يقال له ضحوة كقرية وضحو كفلس وضحية كهدية وبعده من تمام الربع الى الزوال يقال له ضحاء بالفتح والمد كسماء فتلخص أن الوقت من طلوع الشمس الى الزوال ينقسم ثلاثة أقسام كما يؤخذ من القاموس والمختار والمصباح ووقتها الشرعى من ارتفاع الشمس قدر رمح الى

(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبى اسحق قال سمعت عاصم بن ضمرة يقول سألنا عليا كرم الله وجهه عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار فقال انكم لا تطيقون ذلك قال فقلنا من أطاق ذلك منا صلى فقال كان اذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين واذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند الظهر صلى أربعا ويصلى قبل الظهر أربعا وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين

* (باب صلاة الضحى) *

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود الطيالسي (حدثنا) شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت نعم أربع ركعات ويزيد ما شاء الله عز وجل

الزوال لكن الافضل تأخيرها الى أن يمضي ربع النهار ليكون في كل ربع صلاة وفي الباب ثمانية أحاديث (قوله عن يزيد الرشك) بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وهو بلغة أهل البصرة القسام الذي يقسم الدور وفي القاموس الرشك الكبير اللحية وهو بالفارسية اسم للعقرب ولقب يزيد بذلك لانه كان قساما للدور وكان كبير اللحية جدا حتى قيل ان عقربا دخلت لحيته فأقامت بها ثلاثة أيام ولم يشعر بها وقوله قال سمعت معاذة أي قال يزيد سمعت معاذة بضم الميم بنت عبد الله العدوية خرج لها الائمة الستة (قوله قالت نعم) أي كان يصليها وهذا كاف في الجواب وقولها أربع ركعات ويزيد ما شاء الله زيادة على المطلوب لكنها تتعلق به وهي محمودة حينئذ وأربع ركعات معمول لمحذوف أي كان يصلي أربع ركعات والمراد أنه كان يصليها أربع ركعات في أغلب أحواله كما أشارت اليه بقولها ويزيد ما شاء الله عز وجل أي وينقص ففي كلامها اكتفاء والمراد أنه يزيد زيادة محصورة وان كان ظاهر العبارة الزيادة بلا حصر لكنه محمول على المبالغة فالحاصل أنه صلاها تارة ركعتين وهو أقلها وتارة أربعا وهو أغلب أحواله وتارة ستا وتارة ثمانية وهو أكثرها فضلا وعددا على الراجح وقيل أفضلها ثمان وأكثرها ثنتا عشرة ولا ينافي ذلك قولهم كل ما كثر وشق كان أفضل لانه غالبي فقد صرحوا بأن العمل القليل قد يفضل الكثير في صور كثيرة لانه قد يرى المجتهد من المصالح المختصة بالعمل القليل ما يفضله على الكثير هذا وقد ثبت عن عائشة أنها قالت ما رأيته سبحها أي صلاها تعني الضحى وجمع البيهقي بين هذا وبين ما تقدم عنها بحمل قولها ما رأيته سبحها على نفي رؤية مداومته عليها وقولها نعم على الغالب من أحواله وشهد تسعة عشر من أكابر الصحب أنهم رأوا المصطفى صلى الله عليه وسلم يصليها حتى قال ابن جرير أخبارها بلغت حد التواتر وكانت صلاة الانبياء قبله صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن العربي ويسن فعلها في المسجد لخبر فيه وأما ما صح عن ابن عمر من قوله انها بدعة ونعمت البدعة ومن قوله لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها وما أحدث الناس شيأ أحب الي منها فمحمول على أنه لم يبلغه هذه الاخبار أو أنه أراد أنه صلى الله عليه وسلم لم يداوم عليها أو أن التجمع لها في نحو المسجد هو البدعة وبالجملة فقد قام الاجماع على استحبابها وفي شأنها أحاديث كثيرة تدل على مزيد فضلها كخبر أحمد من حافظ على صلاة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ومن فوائدها أنها تجزئ عن الصدقة التي تطلب عن مفاصل الانسان الثلثمائة وستين مفصلا كل يوم تطلع فيه الشمس كما رواه مسلم وغيره وقد اشتهر بين العوام أن قطعها يورث العمى ولا أصل له

(٢٣٥) (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) حكيم بن معاوية الزيادي (حدثنا) زياد بن عبيد الله بن الربيع الزيادي عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر (أنبأنا) شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال ما أخبرني أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى إلا أم هانئ رضي الله تعالى عنها فإنها حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل فسبح ثمان ركعات ما رأيته صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قط أخف منها غير أنه كان يتم الركوع والسجود (حدثنا) ابن أبي عمر (حدثنا) وكيع (حدثنا) كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا إلا أن يجيء من مغيبه (حدثنا) زياد بن أيوب البغدادي (حدثنا) محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها

(قوله الزيادي) بكسر الزاي وفتح التحتية وبعد الألف دال مهملة وقوله ابن عبيد الله بالتصغير وفي نسخة عبد الله بالتكبير (قوله كان يصلي الضحى ست ركعات) أي في بعض الأوقات فلا تنافي بين الروايات (قوله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) أي الأنصاري المدني ثم الكوفي تابعي جليل كان أصحابه يعظمونه كأنه أمير واسم أبي ليلى يسار وقيل بلال وقيل داود بن بلال (قوله ما أخبرني أحد) أي من الصحابة وقوله أنه رأى النبي في نسخة ما أخبرني أحد أن النبي وقوله إلا أم هانئ أي بنت أبي طالب شقيقة علي كرم الله وجهه والمنفي هنا إنما هو إخبار غير أم هانئ لعبد الرحمن بن أبي ليلى بصلاة النبي صلاة الضحى وهو لا ينافي ما تقدم من أن من أكابر الصحابة تسعة عشر شهدوا أن النبي كان يصليها ومن ثم قال أبو زرعة ورد فيها أحاديث كثيرة صحيحة مشهورة حتى قال ابن جرير إنها بلغت حد التواتر (قوله فاغتسل) منه أخذ الشافعية أنه يسن لمن دخل مكة أن يغتسل أول يوم لصلاة الضحى تأسيا به صلى الله عليه وسلم (قوله فسبح) أي صلى وقوله ثمان ركعات وهذا هو أكثرها وأفضلها كما مر وقوله أخف منها أي من تلك الصلاة التي صلاها حينئذ زاد في رواية لمسلم لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده ولا يؤخذ من هذا الحديث ندب التخفيف في صلاة الضحى خلافا لمن أخذه لأنه لا يدل على أنه واظب على ذلك بخلافه في سنة الفجر بل ثبت أنه طول في صلاة الضحى وإنما خففها يوم الفتح لاشتغاله بمهماته (قوله غير أنه كان يتم الركوع والسجود) أي لا يخففهما جدا وإلا فهو يتم سائر الأركان مع التخفيف (قوله كهمس) بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم في آخره سين مهملة (قوله قالت لا) أي لم يكن يصليها أي لم يكن يداوم على صلاتها فقولها هنا لا نفي للمداومة وكذلك ما روي عنها من أنه ما صلى سبحة الضحى قط فلا ينافي قولها في الحديث السابق نعم وقوله من مغيبه بهاء الضمير خلافا لمن قال مغيبة بتاء التأنيث وفي نسخة عن مغيبه بكلمة عن بدل من وفي نسخة من سفره وقد ورد عن كعب بن مالك رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفره إلا نهارا من الضحى فإذا قدم بدأ بالمسجد أول قدومه فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه (قوله يصلي الضحى) أي يواظب عليها أياما متوالية لمحبته لها وقوله حتى نقول أي في أنفسنا أو يقول بعضنا لبعض وقوله لا يدعها أي يتركها بعد هذه المواظبة وقوله ويدعها أي يتركها أحيانا خوفا من أن يعتقد الناس وجوبها لو واظب عليها دائما وقد أمن هذا بعده لاستقرار الشريعة فتطلب المواظبة عليها الآن وقوله حتى نقول أي في أنفسنا أو يقول بعضنا لبعض كما في سابقه وقوله لا يصليها

(حدثنا) أحمد بن منيع عن
هشيم (أنبأنا) عبيدة عن ابراهيم
عن سهم بن منجاب عن قرثع
أو عن قزعة عن قرثع عن
أبى أيوب الانصارى رضى الله
تعالى عنه أن النبى صلى الله
عليه وسلم كان يدمن أربع
ركعات عند زوال الشمس
فقلت يا رسول الله انك تدمن
هذه الاربع ركعات عند
زوال الشمس فقال ان أبواب
السماء تفتح عند زوال الشمس
فلا ترتج حتى يصلى الظهر
فأحب أن يصعد لى فى تلك
الساعة خير قلت أفى كلهن
قراءة قال نعم قلت هل فيهن
تسليم فاصل قال لا

أى لا يعود لصلاتها أبدا لنسخها أو لاختلاف اجتهاده فيها والحاصل أنه كان يصليها
فكان يواظب عليها أياما ويتركها أحيانا لتعرف من اعتقاد فرضيتها (قوله عن
هشيم) وفى نسخة حدثنا هشيم وعلى كل فهو بالتصغير وقوله أنبأنا عبيدة بالتصغير وفى
نسخة أخبرنا وفى أخرى حدثنا وقوله عن ابراهيم أى النخعى وقوله عن سهم كفلس
وقوله ابن منجاب بوزن مفتاح وقوله عن قرثع بوزن جعفر وقوله أو عن قزعة بوزن
درجة وأو للشك الذى من ابراهيم النخعى فى رواية سهم بن منجاب هل هى عن قرثع
من غير واسطة أو عن قزعة عن قرثع فيكون بين سهم وبين قرثع واسطة وهى قزعة
وسيذكره سند آخر فيه اثبات الواسطة من غير شك (قوله كان يدمن) أى يداوم
وقوله أربع ركعات عند زوال الشمس أى عقبه فلعدم التراخى كأنها عنده وهذه
الصلاة هى سنة الزوال وقيل سنة الظهر القبلية ويبعد الاول التعبير بالادمان المراد
به المواظبة اذ لم يثبت أنه صلى الله عليه وسلم واظب على شئ من السنن بعد الزوال
الا على راتبة الظهر وعلى كل يتوقف فى ذكر هذا الحديث فى هذا الباب وكذا
ما بعده من الاحاديث اللهم الا أن يقال على بعد لما كانت قريبة منها ومن وقتها
كانت مناسبة لها أو يبعد حمله على ما قبل الزوال فتكون صلاة الضحى وتكون مناسبة
الحديث وما بعده لهذا الباب ظاهرة وحكى أن هذه الاحاديث وجدت فى باب
العبادة كما فى بعض النسخ وهو الاحسن بالصواب ولعل ايرادها فى هذا الباب
من تصرف النساخ ولم يكن فى النسخ المقروءة على المؤلف ترجمة بباب صلاة الضحى
ولا بباب التطوع ولا بباب الصوم ووقعت الاحاديث المذكورة فى هذه الابواب
فى باب العبادة وعلى هذا فلا اشكال (قوله فقلت) أى قال ابو أيوب
الانصارى وقوله انك تدمن هذه الاربع ركعات أى تديمها والقصد الاستفهام
عن حكمة ذلك (قوله تفتح) أى لصعود الطاعة ونزول الرحمة وقوله فلا ترتج بضم
التاء الاولى وفتح الثانية بينهما راء ساكنة وآخره جيم مخففة أى لا تغلق (قوله
فأحب أن يصعد لى فى تلك الساعة خير) يستشكل بأن الملائكة الحفظة
لا يصعدون الا بعد صلاة العصر وبعد صلاة الصبح ويبعد أن العمل يصعد قبل
صعودهم وقد يراد بالصعود القبول (قوله قلت) أى النبى صلى الله عليه وسلم
وقوله أفى كلهن قراءة أى قراءة سورة غير الفاتحة والا فالنفل لا يصح بدونها كما هو
معلوم (قوله هل فيهن تسليم فاصل) أى بين الركعتين الاولتين والركعتين
الاخيرتين وقوله قال لا أى ليس فيهن تسليم فاصل وبهذا استدل من جعل
صلاة النهار أربعا أربعا ويمكن أن يقال المراد ليس فيهن تسليم واجب فلا ينافى

قرثع عن أبي أيوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) أبو داود (حدثنا) محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السائب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي أربعا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وقال انها ساعة تفتح فيها أبواب السماء فأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح (حدثنا) أبو سلمة يحيى بن خلف (حدثنا) عمر بن علي المقدمي عن مسعر بن كدام عن أبي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي أنه كان يصلي قبل الظهر أربعا وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصليها عند الزوال ويمد فيها

* (باب صلاة التطوع في البيت) * (حدثنا) عباس العنبري (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية ابن صالح عن العلاء بن الحرث عن حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد قال قد ترى ما أقرب بيتي من المسجد فلأن أصلي في بيتي احب الي من ان اصلي في المسجد الا أن تكون صلاة مكتوبة

ان الافضل مثنى مثنى ليلا ونهارا لخبر أبي داود وغيره صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وبه قال الائمة غير أبي حنيفة فانه قال الافضل أربعا أربعا ليلا ونهارا ووافقه صاحباه في النهار دون الليل (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق في المعنى وان اختلف اللفظ (قوله عن عبد الله بن السائب) له ولابيه صحبة (قوله قبل الظهر) أي قبل فرضه وهل هي سنة الزوال أو سنة الظهر القبلية فيه خلاف علم مما تقدم (قوله انها) أي قطعة الزمن التي بعد الزوال (قوله فأحب) وفي نسخة وأحب بالواو وقوله أن يصعد الخ تقدم ما فيه مع الجواب عنه (قوله ابن خلف) بفتح أوليه وقوله أي المقدمي بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة وقوله عن مسعر بكسر فسكون ففتح وقوله ابن كدام بوزن كتاب (قوله كان يصليها) أي تلك الاربع وقوله عند الزوال أي عقبه كما تقدم (قوله ويمد فيها) أي يطيل فيها بزيادة القراءة

* (باب صلاة التطوع في البيت) *

أي فعل ما زاد على الفرائض فيشمل المؤكد وغيره وقوله في البيت أي لا في المسجد لان الصلاة في البيت أبعد عن الرياء وأقرب الى الاخلاص وعن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا وفي هذا الباب حديث واحد (قوله العنبري) نسبة لبني عنبر حي من تميم وقوله عن حرام بمهملتين مفتوحتين (قوله عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد) أي أيهما افضل والمراد صلاة النفل (قوله قد ترى ما اقرب بيتي من المسجد) أي قد ترى كمال قرب بيتي من المسجد وقد للتحقيق (قوله فلان اصلي في بيتي) أي اذا كنت ترى ذلك فصلاتي في بيتي مع كمال قربه من المسجد وقوله أحب الي من ان اصلي في المسجد أي من صلاتي في المسجد أي لتحصل البركة للبيت واهله ولتنزل الملائكة وليذهب عنه الشيطان (قوله الا أن تكون صلاة مكتوبة) أي مفروضة فان الاحب صلاتها في المسجد لانها من شعائر الاسلام وكذلك يستثنى من النفل ما تسن فيه الجماعة والضحى وسنة الطواف والاحرام والاستخارة وغير ذلك

* (باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفي بعض النسخ صيام رسول الله وكل منهما مصدر لصام فهما بمعنى واحد وهو لغة الامساك ولو عن الكلام ومنه اني نذرت للرحمن صوما أي امساكا عن الكلام وشرعا الامساك عن المفطرات جميع النهار بنية والمراد به هنا ما يشمل الفرض والنفل وفي هذا الباب ستة عشر حديثا (قوله حماد بن زيد) وفي نسخة حماد بن

---

* (باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) * (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) حماد بن زيد

عن ايوب عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضى الله تعالى عنها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصوم حتى نقول قد صام و يفطر حتى نقول قد أفطر قالت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان (حدثنا) على بن حجر (حدثنا) اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس بن مالك أنه سئل عن صوم النبى صلى الله عليه وسلم فقال كان يصوم من الشهر حتى نرى أن لا يريد أن يفطر منه و يفطر حتى نرى أن لا يريد أن يصوم منه شيأ وكنت لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رايته مصليا ولا نائما الا رايته نائما (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن أبى بشر قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر منه و يفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم منه وما صام شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن أبى سلمة عن أم سلمة قالت ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم

سلمة (قوله عن صيام رسول الله) وفى نسخة عن صيام النبى (قوله كان يصوم) أى يتابع صوم النفل وقوله حتى نقول بالنون أى نحن فى أنفسنا أو يقول بعضنا لبعض وهذا هو الرواية كما قاله القسطلانى وان صح قراءته تقول بتاء الخطاب وجوز بعضهم كونه بمثناة تحتية على الغائب أى يقول القائل (قوله قد صام) أى داوم الصوم فلا يفطر وقوله و يفطر أى يداوم الفطر وقوله حتى نقول برواياته السابقة وقول قد أفطر أى داوم الافطار فلا يصوم (قوله وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا الخ) مقتضاه أنه لم يصم شعبان كله لكن فى الرواية الآتية أنه صامه كله و يجمع بينهما بحمل الكل على المعظم حتى جاء فى كلام العرب اذا صام اكثر الشهر يقال صام الشهر كله أو أنه صامه كله فى سنة وصام بعضه فى سنة اخرى (قوله منذ قدم المدينة) قد يفهم منه أنه كان يصوم شهرا كاملا قبل قدومه المدينة ويمكن أنها قيدته بذلك لان الاحكام انما تتابعت و كثرت حينئذ مع ان رمضان لم يفرض الا فى المدينة فى السنة الثانية من الهجرة (قوله الا رمضان) سمى بذلك لان وضع اسمه عليه وافق الرمض وهو شدة الحر أو لانه يرمض الذنوب أى يذهبها (قوله عن حميد) أى الطويل (قوله كان يصوم من الشهر) أى كان يكثر الصوم فى الشهر وقوله حتى نرى بالنون التى للمتكلم أو بالتاء التى للمخاطب مبنيا للفاعل أو بالياء التى للغائب مبنيا للفاعل أو للمفعول فالروايات أربع وقوله أن لا يريد بنصب الفعل على كون أن مصدرية و بالرفع على كونها مخففة من الثقيلة فيوافق ما فى نسخة انه وقوله و يفطر أى و يكثر الفطر وقوله حتى نرى برواياته السابقة (قوله وكنت) بفتح التاء على الخطاب وقوله لا تشاء أن تراه من الليل مصليا الخ أى لانه ما كان يعين بعض الليل للصلاة و بعضه للنوم بل وقت صلاته فى بعض الليالى وقت نومه فى بعض آخر وعكسه فكان لا يرتب لتهجده وقتا معينا بل بحسب ما تيسر له من القيام ولا يشكل عليه قول عائشة كان اذا صلى صلاة داوم عليها وقولها كان عمله ديمة لان اختلاف وقت التهجد تارة فى اول الليل وأخرى فى آخره لا ينافى مداومة العمل كما أن صلاة الفرض تارة تكون فى اول الوقت وتارة فى آخره مع صدق المداومة عليه كما قاله القارى وانما ذكر الصلاة فى الجواب مع أن المسؤل عنه ليس الا الصوم اشارة الى أنه ينبغى للسائل أن يعتنى بالصلاة أيضا والحاصل أن صومه وصلاته صلى الله عليه وسلم كانا على غاية الاعتدال فلا افراط فيهما ولا تفريط (قوله منه) أى من الشهر (قوله شهرا كاملا) وفى رواية شهرا تاما وفى رواية شهرا متتابعا (قوله ما رأيت النبى صلى الله

عليه وسلم يصوم الخ) مقتضى هذا الحديث أنه صام شعبان كله وهو معارض لما سبق من أنه ما صام شهرا كاملا غير رمضان وتقدم الجواب عن ذلك بأن المراد بالكل الأكثر فانه وقع فى رواية مسلم كان يصوم شعبان كله كان يصومه الا قليلا قال النووى الثانى مفسر للاول فلعل ام سلمة لم تعتبر الافطار القليل وحكمت عليه بالتتابع لقلته جدا (قوله الاشعبان) سمى بذلك لتشعبهم فى المغارات بعد أن يخرج رجب وقيل لتشعبهم فى طلب المياه وقيل غير ذلك (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف وقوله هذا أى الاسناد السابق وقوله وهكذا قال أى سالم بن أبى الجعد ثم فسر اسم الاشارة بقوله عن ابى سلمة عن ام سلمة وهذه الجملة مستغنى عنها لكنه ذكرها توطئة لقوله وروى هذا الحديث غير واحد أى كثير من الرواة وقوله عن أبى سلمة عن عائشة فقد ظهر التخالف بين الطريقين لان الطريق الاول عن أبى سلمة عن ام سلمة والثانى عن أبى سلمة عن عائشة ثم دفع المصنف المخالفة بقوله ويحتمل الخ فعلى هذا الاحتمال صحت الروايتان ويؤيد هذا الاحتمال أن أبا سلمة كان يروى عن ام سلمة تارة ويروى عن عائشة تارة اخرى (قوله اكثر الخ) أى صياما أكثر الخ فهو صفة محذوف مفعول مطلق فكان صلى الله عليه وسلم يصوم فى شعبان وغيره لكن صيامه فى شعبان اكثر من صيامه فى غيره (قوله كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله) هذا الاضراب ظاهر فى منافاة الحديث السابق اول الباب وتدفع المنافاة بأن المقصود بهذا الاضراب المبالغة فى قلة ما كان يفطره منه فبل للاضراب ظاهرا وللمبالغة فى كثرة الصوم باطنا للنلاية وهم أن ما كان يفطره وان كان قليلا لكن له وقع كثلثه فنبهت عائشة رضى الله عنها بهذا الاضراب على أنه لم يفطر منه الا ما لا وقع له كيوم أو يومين او ثلاثة بحيث يظن انه صامه كله وفى الواقع لم يصمه كله خوف وجوبه وآثره صلى الله عليه وسلم على المحرم مع ان صومه افضل بعد رمضان كما فى مسلم أفضل الصيام بعد رمضان صوم شهر الله المحرم لانه كان يعرض له عذر يمنعه من اكثار الصوم فيه كمرض او سفر أو لان لشعبان خصوصية لم توجد فى المحرم وهى رفع اعمال السنة فى ليلة نصفه او لانه لم يعلم فضل المحرم الا فى آخر حياته قبل التمكن من صومه (قوله ابن غنام) بتشديد النون وقوله عن شيبان بفتح الشين وقوله عن زر بكسر الزاى وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير وقوله عن عبد الله أى ابن مسعود لانه المراد عند اطلاق عبد الله فى اصطلاح المحدثين (قوله يصوم من غرة كل شهر) أى من أوله اذ الغرة أول الشهر وقوله ثلاثة ايام أى افتتاحا للشهر بما يقوم مقام صوم كله اذ الحسنة

يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان * قال أبو عيسى هذا اسناد صحيح وهكذا قال عن أبى سلمة عن ام سلمة وروى هذا الحديث غير واحد عن أبى سلمة عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وام سلمة جميعا عن النبى صلى الله عليه وسلم (حدثنا) محمد (حدثنا) عبدة عن محمد ابن عمرو (حدثنا) أبو سلمة عن عائشة قالت لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم فى شهر اكثر من صيامه فى شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله (حدثنا) القاسم ابن دينار الكوفى (حدثنا) عبيد الله بن موسى وطلق بن غنام عن شيبان عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام

وقلما كان يفطر يوم الجمعة (حدثنا) أبو حفص عمر بن علي (حدثنا) عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس (حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا) أبو عاصم عن محمد بن رفاعة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو أحمد ومعاوية بن هشام قالا (حدثنا) سفيان عن منصور عن خيثمة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الآخر الثلاثاء والاربعاء والخميس (حدثنا) أبو مصعب المديني عن مالك بن انس عن ابي النضر عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر أكثر من صيامه في شعبان (حدثنا) محمود

بعشر أمثالها فشهد وردصوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر أي كصومه ولا ينافي هذا قول عائشة في الحديث الآتي كان لا يبالي من أيه صام لاحتمال أن يكون كل اطلع على مالم يطلع عليه الآخر فحدث بحسب ما اطلع (قوله وقلما كان يفطر يوم الجمعة) أي قل افطاره يوم الجمعة بل كان كثيرا ما يصومه لكن مع ضم يوم اليه قبله أو بعده لانه يكره افراده بصوم لكونه يتعلق به وظائف كثيرة والصوم يضعف عنها (قوله عن ثور) بفتح المثلثة وسكون الواو وقوله ابن معدان بفتح الميم وسكون العين وقوله الجرشي بضم الجيم وفتح الراء المهملة وشين معجمة نسبة لجرش اسم موضع باليمن وهو ثقة خرج له الجماعة واختلف في صحبته (قوله يتحرى صوم الاثنين والخميس) أي يقصد صومهما لان الاعمال تعرض فيهما كما في الخبر الآتي (قوله ابن رفاعة) بكسر الراء (قوله تعرض الاعمال) أي على الله تعالى كما في جامع المصنف وفي رواية على رب العالمين وهذا عرض اجمالي فلا ينافي أنها تعرض كل يوم وليلة كما في حديث مسلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل ولا ينافي أيضا انها تعرض ليلة النصف من شعبان وليلة القدر لانه عرض لاعمال السنة وذا عرض لاعمال الاسبوع فالعرض ثلاثة اقسام عرض لعمل اليوم والليلة وعرض لعمل الاسبوع وعرض لعمل السنة وحكمة العرض أن الله تعالى يباهي بالطائعين الملائكة والا فهو غني عن العرض لانه اعلم بعباده من الملائكة (قوله قالا) أي أبو أحمد ومعاوية وقوله عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء التحتية وفتح المثلثة في آخره تاء تأنيث (قوله من الشهر) أي من ايامه وقوله السبت سمي بذلك لان السبت القطع وذلك اليوم انقطع فيه الخلق فان الله سبحانه وتعالى خلق السموات والارض في ستة ايام ابتدأ الخلق يوم الاحد وختمه يوم الجمعة بخلق آدم عليه السلام وقوله والاحد سمي بذلك لانه اول ما بدأ الله الخلق فيه وأول الاسبوع على خلاف فيه وقوله والاثنين سمي بذلك لانه ثاني ايام الاسبوع على الخلاف في ذلك وقوله ومن الشهر الآخر الثلاثاء بفتح المثلثة مع المد وفي نسخة بضم المثلثة الاولى واسقاط الالف بعد اللام فيكون كالعلماء وقوله والاربعاء بتثليث الباء وقوله والخميس بالنصب وفيما قبله على أنه مفعول فيه ليصوم فبين صلى الله عليه وسلم سنية صوم ايام الاسبوع وانما لم يصمها متوالية لئلا يشق على الامة ولم يذكر في هذا الحديث يوم الجمعة وتقدم أنه قلما كان يفطر يوم الجمعة (قوله المديني) وفي نسخة المدني (قوله اكثر من صيامه في شعبان) بل كان صومه في شعبان اكثر من صيامه في غيره (قوله محمود) أي

ابن غيلان كما في نسخة وقوله الرشك بكسر الراء وسكون الشين وقوله معاذة بضم الميم (قوله من أيه) أي من أي أيامه وقوله كان لا يبالي من أيه صام أي كان يستوي عنده الصوم من أوله ومن وسطه ومن آخره (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف في ترجمة يزيد الرشك لبيان توثيقه ردا على من زعم أنه لين الحديث ويرد عليه أنه سبق ذكر يزيد الرشك في باب صلاة الضحى فكان الأنسب ايراد ما يتعلق بتوثيقه هنالك وأجاب ابن حجر بأنه ذكره هنا دون ما مر لأن ما رواه هنا يعارضه ما مر من أنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم الغرة والاثنين والخميس ونحو ذلك فربما طعن طاعن في يزيد بهذا التعارض فرده المصنف ببيان توثيقه هنا (قوله الهمداني) بسكون الميم وقوله عبدة كطلحة (قوله كان عاشوراء) بالمد وقد يقصر وهو عاشر المحرم وقوله تصومه قريش في الجاهلية أي تلقيا من أهل الكتاب وقال القرطبي ولعلهم استندوا في صومه الى شرع ابراهيم أو نوح فقد ورد في أخبار أنه اليوم الذي استوت فيه السفينة على الجودي فصامه نوح شكرا ولهذا كانوا يعظمونه أيضا بكسوة الكعبة فيه * وفي المطامح عن جمع من أهل الآثار أنه اليوم الذي نجى الله فيه موسى وفيه استوت السفينة على الجودي وفيه تيب على آدم وفيه ولد عيسى وفيه نجي يونس من بطن الحوت وفيه تيب على قومه وفيه أخرج يوسف من بطن الجب وبالجملة هو يوم عظيم شريف حتى ان الوحوش كانت تصومه أي تمسك عن الأكل فيه وفي مسلم أن صوم عاشوراء يكفر سنة وصوم عرفة يكفر سنتين وحكمته أن عاشوراء موسوي ويوم عرفة محمدي وورد من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها وطرقه وان كانت ضعيفة لكن قوى بعضها بعضا وأما ما شاع فيه من الخضاب والادهان والاكتحال وطبخ الحبوب وغير ذلك فموضوع مفترى حتى قال بعضهم الاكتحال فيه بدعة ابتدعها قتلة الحسين لكن ذكر السيوطي في الجامع الصغير من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا رواه البيهقي بسند ضعيف (قوله يصومه) أي موافقة لقريش كما هو ظاهر السياق أو موافقة لأهل الكتاب أو بالهام من الله تعالى وقوله فلما قدم المدينة صامه الخ في هذا الحديث اختصار فقد أخرج الشيخان من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم عن ذلك فقالوا هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه شكرا فنحن نصومه فقال صلى الله عليه وسلم نحن أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه لكنه لم يستند في صيامه اليهم لاحتمال أن يكون صادف ذلك وحي أو اجتهاد

(حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر قالت نعم قلت من أيه كان يصوم قالت كان لا يبالي من أيه صام قال أبو عيسى يزيد الرشك هو يزيد الضبعي البصري وهو ثقة روى عنه شعبة وعبد الوارث بن سعيد وحماد بن زيد واسمعيل بن ابراهيم وغير واحد من الأئمة وهو يزيد القاسم ويقال القسام والرشك بلغة أهل البصرة هو القسام (حدثنا) هرون بن اسحق الهمداني (حدثنا) عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه

فلما افترض رمضان كان رمضان
هو الفريضة وترك عاشوراء فمن
شاء صامه ومن شاء تركه (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) عبد
الرحمن بن مهدى (حدثنا)
سفيان عن منصور عن ابراهيم
عن علقمة قال سألت عائشة رضى
الله تعالى عنها أكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخص من الايام
شيأ قالت كان عمله ديمة وأيكم
يطيق ما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يطيق (حدثنا)
هرون بن اسحق (حدثنا)
عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة قالت دخل علىّ
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعندى امرأة فقال من هذه
قلت فلانة لا تنام الليل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليكم من الاعمال ما تطيقون
فوالله

منه صلى الله عليه وسلم (قوله فلما افترض رمضان) بالبناء للمجهول أى افترض
الله صوم رمضان فى شعبان السنة الثانية وقوله كان رمضان هو الفريضة أى
كان صوم رمضان هو الفريضة لا غيره (قوله وترك عاشوراء) أى نسخ وجوب
صومه أو تأكده الشديد على الخلاف فى أنه كان قبل فرض رمضان صوم واجب
أولا فالمشهور عند الشافعية هو الثانى والحنفية على الاول فعندهم أن صوم
عاشوراء كان فرضا فلما فرض رمضان نسخ وجوب عاشوراء وهو ظاهر سياق
هذا الحديث (قوله أكان) وفى نسخة هل كان وقوله يخص من الايام شيأ أى
يتطوع فى يوم معين بعمل مخصوص فلا يفعل فى غيره مثله كصلاة وصوم (قوله
قالت كان) وفى رواية قالت لا كان الخ وقوله ديمة أى دائما وأصل ديمة دومة لانه
من الدوام فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والمراد بالدوام الغالب
أو الدوام الحقيقى لكن ما لم يمنع مانع كخشية المشقة على الامة ونحو ذلك
فلا ينافى ذلك قول عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم حتى تقول قد صام ويفطر
حتى نقول قد أفطر ولا ينافى أيضا عدم مواظبته على صلاة الضحى كما رواه المؤلف
وبالجملة فكانت المواظبة غالب أحواله وقد يتركها لحكمة (قوله وأيكم يطيق
ما كان الخ) أى وأى أحد منكم يطيق العمل الذى كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يطيقه خصوصا مع كمال عمله خشوعا وخضوعا واخلاصا وغير ذلك ومناسبة
هذا الحديث للباب بشموله للصوم وكذا يقال فى الحديثين بعده والا فكان الانسب
للمصنف ذكر حديث المرأة فى قيام الليل وذكر ما قبله وما بعده فى العبادة (قوله
دخل علىّ) بتشديد الياء وقوله وعندى امرأة أى والحال أن عندى امرأة زاد
فى رواية حسنة الهيئة ووقع فى رواية أنها من بنى أسد واسمها الحولاء بالمهملة مع المد
بنت تويت بمثناتين بينهما واو وياء مصغرا ابن حبيب بفتح المهملة ابن عبد العزى
من رهط خديجة أم المؤمنين (قوله فقال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقوله قلت فلانة كناية عن العلم المؤنث كالحولاء هنا وقوله لا تنام الليل أى
تحييه بصلاة وذكر وتلاوة قرآن ونحوها وفى رواية هى فلانة أعبد أهل المدينة
وظاهر هذا أنها مدحتها فى وجهها وفى مسند الحسن ما يدل على أنها قالت ذلك
بعد ما خرجت المرأة فيحمل رواية الكتاب عليه (قوله عليكم من الاعمال
ما تطيقون) أى خذوا أو الزموا من الاعمال العمل الذى تطيقون الدوام عليه
بلا ضرر فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا أو خذوا وعبر بعليكم مع أن المخاطب ظاهرا
النساء لان المقصود بالخطاب عموم الامة تغليب الذكور على الاناث وقوله فوالله

لا يمل الله حتى تملوا وكان أحب ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى يدوم عليه صاحبه (حدثنا) أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعى (حدثنا) ابن فضيل عن الاعمش عن أبى صالح قال سألت عائشة وأم سلمة أى العمل كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالتا ماديم عليه وان قل (حدثنا) محمد بن اسمعيل (حدثنا) عبد الله بن صالح (حدثنى) معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس أنه سمع عاصم ابن حميد قال سمعت عوف بن مالك يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فاستاك ثم توضأ ثم قام يصلى فقمت معه فبدأ فاستفتح البقرة فلا يمر بآية رحمة الا وقف فسأل ولا يمر بآية عذاب الا وقف فتعوذ

وفى رواية فان الله وفى الرواية الاولى دلالة على جواز الحلف لمجرد التأكيد وقوله لا يمل الله حتى تملوا بفتح أولهما وثانيهما مع تشديد اللام فيهما وفى رواية لا يسأم حتى تساموا وهى مفسرة للاولى قال فى المصباح مللته ومللت منه مللا من باب تعب وملالة سئمت وضجرت واسناد الملل الى الله تعالى من قبيل المشاكلة والازدواج نحو نسوا الله فنسيهم لان الملل مستحيل فى حقه تعالى فانه فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شئ فيوجب الكلال فى الفعل والاعراض عنه وهذا انما يتصور فى حق من يتغير والمراد لا يعرض الله عنكم ولا يقطع ثوابه ورحمته عنكم حتى تساموا العبادة وتتركوها فهذا الحديث يقتضى الامر بالاقتصار على ما يطيق الشخص من العبادة والنهى عن تكلف ما لا يطيق لئلا يمل ويعرض فيعرض الله عنه (قوله وكان أحب) بالرفع أو النصب فالاول على أنه اسم كان وخبرها الذى فهو فى محل نصب على هذا والثانى على أنه خبرها مقدم واسمها الذى فهو فى محل رفع على هذا وقوله الذى يدوم عليه صاحبه أى مداومة عرفية لا حقيقية لان شمول جميع الازمنة غير ممكن لاحد من الخلق فان الشخص ينام وقتا ويأكل وقتا ويشرب وقتا وهكذا (قوله الرفاعى) بكسر الراء وقوله ابن فضيل بالتصغير منكرا وفى رواية معرفا (قوله قال سألت) بصيغة المتكلم وعلى هذا فالكلمتان بعده بالنصب على المفعولية وفى رواية سئلت بصيغة الغائبة مبنيا للمجهول وعلى هذه الرواية فالاسمان بعده بالرفع على النيابة عن الفاعل (قوله أى العمل) أى أى أنواعه وقوله ماديم عليه بكسر الدال وفتح الميم كقيل والمراد المداومة العرفية كما مر وقوله وان قل أى سواء قل أو كثر اذ بدوام العمل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة ولا كذلك مع انقطاعه وبهذا الحديث ينكر أهل التصوف على تارك الاوراد كما ينكرون على تارك الفرائض (قوله محمد بن اسمعيل) أى البخارى وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله ابن حميد بالتصغير وقوله عوف بن مالك هو صحابى جليل من مسلمة الفتح (قوله ليلة) هى ليلة القدر (قوله يصلى) أى يريد الصلاة وهذه الصلاة هى التراويح وهذا يعين أنه صلى الاربع ركعات بسلامين وان كان ظاهر السياق أنه صلاها بسلام واحد وقوله فقمت معه أى للصلاة معه والاقتداء به وقوله فبدأ أى شرع فيها بالنية وتكبيرة التحرم وقوله فاستفتح البقرة أى شرع فيها بعد قراءة الفاتحة وقوله فلا يمر بآية رحمة الا وقف أى أمسك عن القراءة وقوله فسأل أى سأل الله الرحمة وقوله فتعوذ أى من العذاب فيسن للقارئ مراعاة ذلك ولو فى الصلاة فاذا مر بآية رحمة سأل الله الرحمة

أو بآية عذاب تعوذ بالله منه وكذا اذا مر بآية تسبيح سبح أو بنحو أليس الله بأحكم الحاكمين قال بلى وأنا على ذلك من الشاهدين أو بنحو واسألوا الله من فضله قال اللهم انى أسألك من فضلك وقوله ثم ركع عبر بثم لتراخى الركوع عن استفتاح القراءة لطولها فانه قرأ البقرة بكمالها وقوله فمكث راكعا بقدر قيامه بفتح الكاف وضمها أى فلبث راكعا بقدر قيامه الذى قرأ فيه البقرة وقوله ويقول فى ركوعه عبر بالمضارع استحضارا لحكاية الحال الماضية والا فالمقام للماضى وقوله ذى الجبروت أى صاحب الجبر والقهر فجبروت بوزن فعلوت من الجبر وقوله والملكوت أى الملك مع اللطف فلكوت بوزن فعلوت من الملك والتاء فيهما للمبالغة وقوله والكبرياء أى الترفع عن جميع الخلق مع انقيادهم له والتنزه عن كل نقص وقوله والعظمة أى تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن كمال الصفات ولا يوصف بهذين الوصفين غيره كما يدل عليه الحديث القدسى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى فيهما قصمته ولا أبالى وقوله ثم قرأ آل عمران أى فى الركعة الثانية بعد قراءة الفاتحة وقوله ثم سورة سورة أى ثم قرأ سورة النساء فى الثالثة ثم سورة المائدة فى الرابعة ففيه حذف حرف العطف وزعم أنه توكيد لفظى خلاف الظاهر وقوله يفعل مثل ذلك أى حال كونه يفعل مثل ما تقدم من السؤال والتعوذ والركوع والسجود فى كل ركعة بقدر قيامها ولا يخفى عدم مناسبة هذا الحديث للباب حتى قال القسطلانى ان ذكر هذا الحديث هنا وقع سهوا من النساخ ومحل ايراده باب العبادة ووجهه بعضهم صنيع المصنف بأنه لما ذكر أن أفضل الاعمال ما دووم عليه بين أن ارتكاب العبادة الشاقة فى بعض الاحيان لا يفوت الفضيلة وفيه بعد وقد تقدم أنه قيل لم يكن فى النسخ المقروءة على المصنف لفظ باب صلاة الضحى ولا باب صلاة التطوع ولا باب الصوم بل وقعت هذه الاحاديث فى ذيل باب العبادة وحينئذ فلا اشكال

* (باب ما جاء فى قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفى نسخة زيادة لفظ صفة والمراد بها الترتيل والمد والوقف والاسرار والاعلان والترجيع وغيرها وأحاديث هذا الباب ثمانية (قوله أبى مليكة) بالتصغير وقوله ابن مملك بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كاف (قوله عن قراءة رسول الله) أى عن صفتها (قوله فاذا هى تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا) الفاء للعطف واذا للمفاجأة والتعبير بذلك يشعر بأنها أجابت فور الكمال ضبطها وشدة اتقانها ومعنى تنعت تصف من قولهم نعت الرجل

ثم ركع فمكث راكعا بقدر قيامه ويقول فى ركوعه سبحان ذى الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم سجد بقدر ركوعه ويقول فى سجوده سبحان ذى الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم قرأ آل عمران ثم سورة سورة يفعل مثل ذلك

* (باب ما جاء فى قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم) * (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) الليث عن أبى مليكة عن يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هى تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) وهب بن جرير بن حازم (حدثنا) أبي عن قتادة قال قلت لانس ابن مالك كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مدا (حدثنا) علي بن حجر (حدثنا) يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف وكان يقرأ مالك يوم الدين (حدثنا) قتيبة (حدثنا) الليث عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة رضي الله عنها عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم أكان يسر بالقراءة أم يجهر قالت كل ذلك قد كان يفعل قد كان ربما أسر وربما جهر

صاحبه وصفه ومفسرة بفتح السين المشددة من الفسر وهو البيان وحرفا حرفا حال أي حال كونها مفصولة الحروف ونعتها القراءته صلى الله عليه وسلم يحتمل وجهين أحدهما أنها قالت كانت قراءته كذا وكذا وثانيهما أنها قرأت قراءة مرتلة مبينة وقالت كان النبي يقرأ مثل هذه القراءة (قوله ابن جرير) بفتح الجيم وقوله حدثنا أبي أي جرير (قوله كيف كانت قراءة رسول الله) اى على أي صفة كانت هل كانت ممدودة أو مقصورة وقوله قال مدا أي قال أنس كانت مدا أي ممدودة أو ذات مد لكن لما يستحق المد امامطولا أو مقصورا أو متوسطا وليس المراد المبالغة في المد بغير موجب كما يفعله قراء زماننا حتى أئمة صلاتنا فلا أمد الله في أعمارهم ولا فسح في آجالهم (قوله الاموي) بضم الهمزة نسبة لبني أمية وقوله عن ابن جريج بالتصغير وقوله أبي مليكة بالتصغير أيضا (قوله يقطع قراءته) من التقطيع وهو جعل الشئ قطعا قطعا أي يقف على رؤس الآي وان تعلقت بما بعدها فيسن الوقف على رؤس الآي وان تعلقت بما بعدها كما صرح به البيهقي وغيره ومحل قول بعض القراء الاولى الوقف على موضع ينتهي فيه الكلام فيما لم يعلم فيه وقف النبي صلى الله عليه وسلم لان الفضل والكمال في متابعته في كل حال وقوله ثم يقف أي يمسك عن القراءة قليلا ثم يقرأ الآية التي بعدها وهكذا الى آخر السورة وهذا بيان لقوله يقطع (قوله وكان يقرأ مالك يوم الدين) أي بالالف كذا في جميع نسخ الشمايل قال القسطلاني وأظنه سهوا من النساخ والصواب ملك بلا ألف كما أورده المؤلف في جامعه وبه كان يقرأ أبو عبيد ويختاره (قوله أبي قيس) ويقال ابن قيس (قوله عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم) أي بالليل كما يعلم من صنيعه في جامعه حيث أورده في باب القراءة بالليل بهذا الاسناد بلفظ سألت عائشة رضي الله عنها كيف كانت قراءة النبي بالليل (قوله أكان يسر بالقراءة أم يجهر) وفي رواية بحذف همزة الاستفهام لكنها مقدرة أي أكان يخفي قراءته بحيث لا يسمعه غيره أم يظهرها بحيث يسمعه غيره والباء في قوله يسر بالقراءة مزيدة للتوكيد لان أسر يتعدى بنفسه يقال أسر الحديث أخفاه وجعل القسطلاني زيادتها سهوا من النساخ وزعم بعض الشراح أنها بمعنى في (قوله قالت) وفي نسخة فقالت وقوله كل ذلك قد كان يفعل برفع كل على أنه مبتدأ خبره الجملة مع تقدير الرابط أي قد كان يفعله ونصبه على أنه مفعول مقدم وهو أولى لانه لا يحوج الى تقدير الضمير ثم فسرت ذلك ووضحته بقولها ربما أسر أي أحيانا وربما جهر أي أحيانا فيجوز

كل منهما والافضل منهما ما كثر خشوعه وبعد عن الرياء (قوله فقلت) القائل هو عبد الله بن أبي قيس وقوله الحمد لله الذي جعل في الامر سعة أي الحمد لله الذي جعل في أمر القراءة من حيث الجهر والاسرار سعة ولم يضيق علينا بتعيين أحد الامرين لانه لو عين أحدهما فقد لا تنشط له النفس فتحرم الثواب والسعة من الله تعالى في التكاليف نعمة يجب تلقيها بالشكر والسعة بفتح السين وكسرها لغة وبه قرأ بعض التابعين في قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال (قوله العبدي) بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفي نسخة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون وكسر الواو (قوله قالت كنت أسمع قراءة النبي) أي وهو يقرأ في صلاته ليلا عند الكعبة كما جاء في رواية فهذه القصة كانت قبل الهجرة وقوله وأنا على عريشي أي والحال أني نائمة على سريري وفي رواية كنت أسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشي يرجع بالقراءة ويؤخذ من الحديث سن الجهر بالقراءة حتى في النفل ليلا لكن الافضل عند الشافعية للمصلي ليلا التوسط بأن يسر تارة ويجهر أخرى وهذا في النفل المطلق وأما في غيره فيسن الاسرار الا في نحو الوتر في رمضان فيسن فيه الجهر (قوله ابن قرة) بضم القاف وتشديد الراء وقوله ابن مغفل بفتح الغين وتشديد الفاء المفتوحة (قوله على ناقته) أي حال كونه راكبا على ناقته العضباء أو غيرها وقوله يوم الفتح أي فتح مكة وقوله وهو يقرأ أي والحال أنه يقرأ ففيه دلالة على أنه صلى الله عليه وسلم كان ملازما للعبادة حتى في حال ركوبه وسيره وفي جهره اشارة الى أن الجهر أفضل من الاسرار في بعض المواطن وهو عند التعظيم وايقاظ الغافل ونحو ذلك (قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا) أي بينا واضحا لا لبس فيه على أحد وهذا الفتح هو فتح مكة كما روي عن أنس أو فتح خيبر كما روي عن مجاهد والاكثرون على أنه صلح الحديبية لانه أصل الفتوحات كلها وقوله ليغفر لك الله الخ أي اجتمع لك هذه الامور الاربعة وهي المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز فكأنه قيل يسرنا لك الفتح ليجتمع لك عز الدارين وأغراض العاجل والآجل والمراد بالمغفرة العصمة أي عصمناك من الذنوب فيما تقدم من عمرك قبل نزول الآية وما تأخر منه والتحقيق كما تقدم أن المراد بالذنب ما هو من باب حسنات الابرار سيئات المقربين لانه صلى الله عليه وسلم يترقى في الكمال فيرى أن ما انتقل عنه ذنب بالنسبة الى الذي انتقل اليه وقيل المراد بالذنب ترك الافضل (قوله قال) أي ابن مغفل وقوله فقرأ ورجع بتشديد

فقلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة (أنبأنا) محمود بن غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا) مسعر عن أبي العلاء العبدي عن يحيى بن جعدة عن أم هانئ قالت كنت أسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وأنا على عريشي (حدثنا) محمود ابن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن معاوية بن قرة قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على ناقته يوم الفتح وهو يقرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال فقرأ ورجع

قال وقال معاوية بن قرة لولا أن يجتمع الناس على لاخذت لكم فى ذلك الصوت أو قال اللحن (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) نوح بن قيس الحدانى عن حسام بن مصك عن قتادة قال مابعث الله نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت وكان لا يرجع (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) يحيى بن حسان (حدثنا) عبد الرحمن ابن أبى الزناد عن عمرو بن أبى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان قراءة النبى صلى الله عليه وسلم ربما يسمعه من فى الحجرة وهو فى البيت

الجيم أى ردد صوته بالقراءة وقد فسره عبد الله بن مغفل بقوله ا ا ا بهمزة مفتوحة بعدها ألف ساكنة ثلاث مرات وذلك ينشأ غالبا عن نشاط وانبساط كما حصل له صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وزعم بعضهم أن ذلك كان من هز الناقة بغير اختياره ورد بأنه لو كان كذلك لما فعله عبد الله اقتداء به وقوله فى الخبر الآتى ولا يرجع معناه أنه كان يتركه أحيانا لعدم مقتضيه أو لبيان أن الامر واسع فى فعله وتركه وقال ابن أبى جمرة معنى الترجيع المطلوب هنا تحسين التلاوة ومعنى الترجيع المنفى فيما يأتى ترجيع الغناء لان القراءة بترجيع الغناء تنافى الخشوع الذى هو مقصود التلاوة (قوله قال) أى شعبة لانه الراوى عن معاوية المذكور وقوله لولا أن يجتمع الناس على أى لولا مخافة أن يجتمع الناس على لاستماع ترجيعى بالقراءة وقوله لاخذت لكم فى ذلك الصوت أى لشرعت لكم فيه وقوله أو قال اللحن أى بدلا عن الصوت وهو بفتح اللام وسكون الحاء واحد اللحون وهو التطريب والترجيع وتحسين القراءة أو الشعر ويؤخذ من هذا أن ارتكاب ما يوجب اجتماع الناس مكروه ان أدى الى فتنة أو اخلال بمروءة (قوله الحدانى) بضم الحاء وتشديد الدال نسبة الى حدان قبيلة من الازد وقوله عن حسام بضم الحاء المهملة وقوله ابن مصك بكسر الميم وفتح الصاد وتشديد الكاف (قوله الا حسن الوجه حسن الصوت) أى ليدل حسن ظاهره على حسن باطنه لان الظاهر عنوان الباطن وقوله وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت رواية المصنف فى جامعه وكان نبيكم أحسنهم وجها وأحسنهم صوتا ولا ينافى ذلك حديث البيهقى وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال فى ليلة المعراج بالنسبة ليوسف فاذا أنا برجل أحسن ما خلق الله وقد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب لان المراد أنه أحسن ما خلق الله بعد سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم جمعا بين الحديثين (قوله وكان لا يرجع) أى فى بعض الاحيان أو كان لا يرجع ترجيع الغناء فلا ينافى ما مر كما تقدم (قوله كان) وفى نسخة كانت وقوله قراءة النبى وفى نسخة رسول الله والمراد قراءته بالليل فى الصلاة أو فى غيرها وقوله ربما يسمعه وفى نسخة ربما سمعها وقوله من فى الحجرة أى فى صحن البيت وهى الارض المحجورة أى الممنوعة بحائط محوط عليها وقوله وهو فى البيت أى والحال أنه صلى الله عليه وسلم فى البيت فكان اذا قرأ فى بيته ربما يسمع قراءته من فى حجرة البيت من أهله ولا يجاوز صوته الى ما وراء الحجرات وأشار بربما الى أنه قد لا يسمعها من فى الحجرة فلا يسمعها الا اذا أصغى اليها وأنصت لكونها

الى السمر أقرب

(باب ماجاء فى بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بالمد والقصر وقيل بالقصر سيلان الدمع من الحزن و بالمد رفع الصوت معه وهو أنواع بكاء رحمة ورأفة و بكاء خوف وخشية و بكاء محبة وشوق و بكاء فرح وسرور و بكاء جزع من وروده ألم على الشخص لايحتمله و بكاء حزن و بكاء مستعار كبكاء المرأة لغيرها من غير مقابل و بكاء مستأجر عليه كبكاء النائحة و بكاء موافقة وهو بكاء من يرى من يبكى فيبكى ولايدرى لاى شئ يبكى و بكاء كذب وهو بكاء المصر على الذنب وبكاؤه صلى الله عليه وسلم تارة يكون رحمة وشفقة على الميت وتارة يكون خوفا على أمته وتارة يكون خشية من الله تعالى وتارة يكون اشتياقا ومحبة مصاحبا للاجلال والخشية وذلك عند استماع القرآن كما سيأتى وأحاديثه ستة (قوله ابن نصر) وفى نسخة ابن النضر وقوله عن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وقوله ابن الشخير بكسر المعجمتين المشددتين فمثناة تحتية فراء مهملة ابن عوف بن كعب العامرى وقوله عن أبيه أى عبد الله صحابى من مسلمة الفتح أدرك الجاهلية والاسلام (قوله وهو يصلى) أى والحال أنه يصلى فالجملة حالية وكذلك جملة قوله ولجوفه أزيز أى والحال أن لجوفه أزيزا بفتح الهمزة وكسر الزاى المعجمة بعدها مثناة تحتية وآخره معجمة أخرى وهو صوت البكاء أوغليانه فى الجوف ويؤخذ منه أنه اذا لم يكن الصوت مشتملا على حرفين أوحرف مفهم لم يضر فى الصلاة وقوله كأزيز المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم وهو القدر من النحاس وقيل كل قدر يطبخ فيه سمى بذلك لانه اذا نصب فكأنه أقيم على رجلين وقوله من البكاء أى من أجله بسبب عظم الخوف والاجلال لله سبحانه وتعالى وذلك مماورثه من أبيه ابراهيم فانه كان يسمع من صدره صوت كغليان القدر على النار من مسيرة ميل ومن هذا الحديث استن أهل الطريق الخوف والوجل والتواجد فى أحوالهم وهذا الحال انما كان يعرض له صلى الله عليه وسلم عند تجلى الله عليه بصفات الجلال والجمال معا فيمتزج الجلال مع الجمال والا فالجلال غير الممزوج لايطيقه أحد من الخلائق واذا تجلى الله عليه بصفات الجمال المحض تلألأ نورا وسرورا وملاطفة وايناسا وبسطا (قوله سفيان) أى الثورى وقوله عن ابراهيم أى النخعى وقوله عن عبيدة بفتح العين وكسر الباء السلمانى التابعى (قوله قال) أى ابن مسعود

(باب ماجاء فى بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) سويد ابن نصر (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف وهو ابن عبد الله بن الشخير عن أبيه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى ولجوفه أزيز كأزيز المرجل من البكاء (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) معاوية ابن هشام (حدثنا) سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال

وقوله

قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على فقلت يارسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل قال انى أحب أن أسمعه من غيرى فقرأت سورة النساء حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال فرأيت عينى رسول الله تهملان (حدثنا) قتيبة (حدثنا) جرير عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال انكسفت الشمس يوما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى حتى لم يكد يركع

وقوله قال لى رسول الله أى وهو على المنبر كما فى الصحيحين (قوله اقرأ على) بتشديد الياء وقوله أقرأ عليك أى أأقرأ عليك فهو استفهام محذوف الهمزة وقوله وعليك أنزل أى والحال أنه عليك أنزل وقد فهم ابن مسعود رضى الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم أمره بالقراءة عليه ليتلذذ بقراءته لا ليختبر ضبطه واتقانه فلذا سأل متعجبا هكذا قال الشارح وقد يقتضى قوله قال انى أحب أن أسمعه من غيرى ما فهمه ابن مسعود وانما أحب ذلك لكون السامع خالصا لتعقل المعانى بخلاف القارئ فانه مشغول بضبط الالفاظ واعطاء الحروف حقها ولانه اعتاد سماعه من جبريل والعادة محبوبة بالطبع ومن فوائد هذا الحديث التنبيه على أن الفاضل لا ينبغى أن يأنف من الاخذ عن المفضول فقد كان كثير من السلف يستفيدون من طلبتهم (قوله فقرأت سورة النساء) أى شرعت فى قراءتها وفى ذلك رد على من قال لا يقال سورة النساء مثلا وانما يقال سورة تذكر فيها النساء وقوله حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا أى حتى وصلت الى قوله تعالى فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ومعنى الآية والله أعلم فكيف حال من تقدم ذكرهم اذا جئنا من كل أمة بشهيد يشهد عليها بعملها فيشهد بقبح عملها وفساد عقائدها وهو نبيها وجئنا بك يا محمد على هؤلاء الانبياء شهيدا أى مزكيا لهم ومثبتا لشهادتهم وقيل الذين يشهدون للانبياء هذه الامة والنبى صلى الله عليه وسلم يزكيها (قوله قال فرأيت عينى رسول الله الخ) فى الصحيحين أنه قال له حسبك الآن ويؤخذ منه حل أمر الغير بقطع قراءته للمصلحة وقوله تهملان بفتح التاء وسكون الهاء وضم الميم أو كسرها أى تسيل دموعهما لفرط رأفته ومزيد شفقته لانه صلى الله عليه وسلم استحضر أهوال القيامة وشدة الحال التى يحق لها البكاء (قوله عن أبيه) أى السائب بن مالك أو ابن زيد وقوله عن عبد الله بن عمرو أى ابن العاص (قوله انكسفت الشمس) أى استتر نورها وقوله يوما على عهد رسول الله أى فى زمنه وذلك اليوم هو يوم موت ولده ابراهيم ففى البخارى كسفت الشمس على عهد النبى صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم وجمهور أهل السير على أنه مات فى العاشرة وقيل فى التاسعة وذكر النووى أنه لم يصل لكسوف الشمس الا هذه المرة وأما خسوف القمر فكان فى الخامسة وصلى له صلى الله عليه وسلم صلاة الخسوف (قوله لم يكد يركع) أى لم يقرب من الركوع وهو كناية عن طول القيام مع

ثم ركع فلم يكد يرفع رأسه ثم رفع رأسه فلم يكد أن يسجد ثم سجد فلم يكد أن يرفع رأسه ثم رفع رأسه فلم يكد أن يسجد ثم سجد فلم يكد أن يرفع رأسه فجعل ينفخ ويبكى ويقول رب ألم تعدنى أن لا تعذبهم وأنا فيهم رب ألم تعدنى أن لا تعذبهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك فلما صلى ركعتين انجلت الشمس فقام فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فاذا انكسفا فافزعوا الى ذكر الله (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو أحمد (حدثنا) سفيان عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنة له تقضى

القراءة فانه قرأ قدر البقرة فى الركعة الاولى وقوله فلم يكد يرفع هو مع ما قبله بدون أن بخلاف ما سيأتى فانه باثباتها وقوله فلم يكد أن يسجد أى لكونه أطال الاعتدال لكن اطالة غير مبطلة وقوله فلم يكد أن يرفع رأسه أى لكونه أطال السجود وقوله فلم يكد أن يسجد أى لكونه أطال الجلوس بين السجدتين لكن اطالة غير مبطلة كما مر فى الاعتدال وقوله فلم يكد أن يرفع رأسه أى لكونه أطال السجدة الثانية وهذا الحديث كالصريح فى أنه صلاها بركوع واحد وبه احتج أبو حنيفة وذهب الشافعى ومالك الى أنه تفعل بركوعين فى كل ركعة وذهب أحمد الى أنه تفعل بثلاث ركوعات لادلة أخرى (قوله فجعل ينفخ ويبكى) أى بحيث لا يظهر من النفخ ولا من البكاء حرفان أو حرف مفهم أو أنه كان يغلبه ذلك بحيث لا يمكنه دفعه وقوله ويقول رب أى يارب فهو على حذف حرف النداء وقوله ألم تعدنى أن لا تعذبهم وأنا فيهم أى بقولك وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وانما قال ذلك لان الكسوف مظنة العذاب وان كان وعد الله لا يتخلف لكن يجوز أن يكون مشروطا بشرط اختل وقوله رب ألم تعدنى أن لا تعذبهم وهم يستغفرون أى بقولك وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون (قوله انجلت الشمس) أى انكشفت وقوله فقام أى رقى على المنبر وقوله فحمد الله وأثنى عليه أى فى خطبة الكسوف والعطف للتفسير وقوله ثم قال أى فى أثناء الخطبة وقوله آيتان من آيات الله أى علامتان من علامات الله الدالة على فردانيته وعظيم قدرته وباهر سلطانه أو من علاماته الدالة على تخويف العباد من بأسه وسطوته كما يشهد له قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا وعلى كل فليسا بالهين لكونهما مسخرين بتسخير الله تعالى بدليل تغيرهما وقوله لا ينكسفان لموت أحد أى لا كما زعم الناس ان الشمس انكسفت لموت ابراهيم وقوله ولا لحياته أى لا كما يزعمون عند انكسافهما لحياة الحجاج وهذا معجزة منه صلى الله عليه وسلم فان الشمس انكسفت فى حياة الحجاج فأشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك وانما ينكسفان لتخويف العباد وايقاظهم من غفلتهم (قوله فاذا انكسفا) أى أحدهما لانهما لا يجتمعان عادة وقوله فافزعوا الى ذكر الله أى بادروا الى الصلاة كما فى رواية البخارى فاذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم (قوله سفيان) أى الثورى (قوله ابنة له) زاد النسائى فى روايته صغيرة وهى بنت بنته زينب من أبى العاص بن الربيع فنسبتها اليه مجازية وليس المراد بنته لصلبه لانه صلى الله عليه وسلم كان له أربع بنات وكلهن كبرن وتزوجن وان كان ثلاث منهن متن فى حياته لكن لا يصلح وصف واحدة منهن بالصغر وقد وصفها

في رواية النسائي به فتعين أن يكون المراد احدى بنات بناته وهي أمامة بنت بنته زينب المتقدمة وقوله تقضي بفتح التاء وكسر الضاد أي تشرف على الموت وان كان أصل القضاء الموت لا الاشراف عليه ومع ذلك لم تمت حينئذ بل عاشت بعده صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها علي بن أبي طالب ومات عنها كما اتفق عليه أهل العلم بالاخبار (قوله فاحتضنها) أي حملها في حضنه بكسر الحاء وهو مادون الابط الى الكشح وقوله فوضعها بين يديه أي بين جهتيه المسامتتين ليمينه وشماله قريبا منه فسميت الجهتان يدين لكونهما مسامتتين لليدين كما يسمى الشيء باسم مجاوره وقوله فماتت أي أشرفت على الموت كما علمت وقوله وهي بين يديه أي والحال أنها بين يديه (قوله وصاحت أم أيمن) أي صرخت أم أيمن وهي حاضنته صلى الله عليه وسلم ومولاته ورثها من أبيه وأعتقها حين تزوج بخديجة وزوجها لزيد مولاه وأتت له بأسامة وماتت بعد وفاة عمر بعشرين يوما (قوله فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله أتبكين عند رسول الله أي أتبكين بكاء محظورا لاقترانه بالصياح الدال على الجزع والقصد من ذلك الانكار والزجر وانما قال عند رسول الله ولم يقل عندي لان ذلك أبلغ في الزجر وأمنع عن الخروج عما جوزته الشريعة (قوله فقالت ألست أراك تبكي) أي فأنا تابعتك واقتديت بك لانها لما رأت النبي صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه ظنت حل البكاء وان اقترن بصياح (قوله قال اني لست أبكي) أي بكاء ممنوعا كبكائك بل بكائي دمع العين فقط وقوله انما هي رحمة أي انما الدمعة التي رأيتها أثر رحمة جعلها الله تعالى في قلبي فكان بكاؤه صلى الله عليه وسلم من جنس ضحكه لم يكن برفع صوت كما لم يكن ضحكه بقهقهة ثم بين وجه كونها رحمة بقوله ان المؤمن بكل خير على كل حال أي من نعمة أو بلية لانه يحمد ربه على كل منهما أما النعمة فظاهر وأما البلية فلانه يرى أن المحنة عين المنحة لما يترتب عليها من الثواب كما قال ان نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله تعالى فلا تشغله تلك الحالة عن الحمد والمراد المؤمن الكامل لانه هو الذي يكون كذلك (قوله سفيان) أي الثوري وقوله عن عاصم بن عبيد الله أي ابن عاصم بن عمر بن الخطاب وقوله عن القاسم بن محمد أي ابن أبي بكر أحد الفقهاء السبعة (قوله قبل عثمان) أي في وجهه أو بين عينيه وقوله ابن مظعون بالظاء المعجمة وكان أخاه من الرضاعة وهو قرشي أسلم بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة على رأس ثلاثين شهرا من الهجرة وكان عابدا مجتهدا من فضلاء الصحابة ودفن بالبقيع ولما دفن

فاحتضنها فوضعها بين يديه فماتت وهي بين يديه وصاحت أم أيمن فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم أتبكين عند رسول الله فقالت ألست أراك تبكي قال اني لست أبكي انما هي رحمة ان المؤمن بكل خير على كل حال ان نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون

قال صلى الله عليه وسلم نعم السلف هو لنا وقوله وهو ميت أي والحال ان عثمان ميت وقوله وهو يبكى أي والحال أنه صلى الله عليه وسلم يبكى حتى سالت دموعه على وجه عثمان كما فى المشكاة وقوله أوقال الخ هذا شك من الراوى وقوله عيناه تهراقان وفى رواية وعيناه بالواو وتهراقان بضم التاء وفتح الهاء وسكونها فهو مضارع مبنى للمفعول والاصل يهريقهما النبى أى يصب دمعهما (قوله فليح) بالتصغير (قوله شهدنا) أى حضرنا وقوله ابنة هى أم كلثوم ووهم من قال رقية فانها ماتت ودفنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بدر ولما عزى صلى الله عليه وسلم برقية قال الحمد لله دفن البنات من المكرمات ثم زوج عثمان أم كلثوم وقال والذى نفسى بيده لو أن عندى مائة بنت لزوجتكهن واحدة بعد واحدة وقوله ورسول الله جالس أى والحال أن رسول الله جالس وقوله تدمعان بفتح الميم أى تسيل دموعهما (قوله فقال أفيكم رجل لم يقارف الليلة) أى لم يجامع تلك الليلة فالمقارفة كناية عن الجماع وأصلها الدنو واللصوق وفى رواية لايدخل القبر أحد قارف البارحة فتنحى عثمان لكونه كان باشر تلك الليلة أمة له فمنعه صلى الله عليه وسلم من نزول قبرها معاتبة له لاشتغاله عن زوجته المحتضرة وأيضا فحديث العهد بالجماع قد يتذكر ذلك فيذهل عما يطلب من أحكام الالحاد واحسانه (قوله قال أبو طلحة أنا) أى لم أباشر تلك الليلة وهو بدرى مشهور بكنيته وهو عم أنس وزوج أمه وليس فى الصحب أحد يقال له أبو طلحة سواه (قوله قال) وفى نسخة فقال وقوله انزل يؤخذ منه أن لولى الميت الاذن لاجنبى فى نزول قبرها وحل نزول الاجنبى بالاذن

* (باب ماجاء فى فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى ماجاء فى خشونته ليقتدى به فى ذلك والفراش بكسر الفاء بمعنى مفروش ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب ويقال له أيضا فرش من باب التسمية بالمصدر وقد ورد فى صحيح مسلم فراش للرجل وفراش لزوجته وفراش للضيف وفراش للشيطان وانما أضافه للشيطان لانه زائد على الحاجة مذموم وقيل لانه اذا لم يحتج اليه كان مبيته ومقيله وفى هذا الباب حديثان (قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين وكسر الهاء على أنه اسم فاعل وقوله عن أبيه أى عروة (قوله الذى ينام عليه) أى فى بيتها كما يدل عليه الخبر الآتى واحترزت بالذى ينام عليه من الذى يجلس عليه وقوله من أدم بفتحتين جمع أديم وهو الجلد المدبوغ أو الاحمر

أوقال وهو ميت وهو يبكى عيناه تهراقان (حدثنا) اسحق ابن منصور (أخبرنا) أبو عامر (حدثنا) فليح وهو ابن سليمان عن هلال بن على عن أنس بن مالك قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال أفيكم رجل لم يقارف الليلة قال أبو طلحة أنا قال انزل فنزل فى قبرها

(باب ماجاء فى فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) على بن حجر (أنبأنا) على بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ينام عليه من أدم حشوه ليف

أو مطلق الجلد وقوله حشوه ليف أي محشوه من ليف النخل كما هو الغالب عندهم ويؤخذ منه أن النوم على الفراش المحشو لا ينافي الزهد نعم لا ينبغي المبالغة في حشوه لأنه سبب لكثرة النوم كما يعلم من الخبر الآتي (قوله جعفر) أي الصادق وقوله عن أبيه أي محمد الباقر بن علي زين العابدين ابن سيدنا الحسين وقوله قال سئلت الخ في هذا الاسناد انقطاع فإن محمدا الباقر لم يدرك عائشة ولا حفصة لكن حقق ابن الهمام أن الانقطاع في حديث الثقات لا يضر (قوله قالت من أدم) أي كان مصنوعا من أدم وقوله حشوه من ليف وفي نسخة حشوه ليف بدون من (قوله قالت مسحا) أي كان مسحا بكسر الميم وسكون السين وهو كساء خشن يعد للفراش من صوف (قوله نثنيه ثنيتين) وفي رواية ثنتين بدون ياء بكسر الثاء فيهما والاولى تثنية ثنية كسدرة والثانية تثنية ثني كحمل يقال ثناه إذا عطفه ورد بعضه على بعض (قوله فلما كان ذات ليلة) أي وجد ذات ليلة فكان تامة وذات بالرفع فاعل ويروى بالنصب على الظرفية وعليه ففاعل كان ضمير عائد على الوقت وعلى كل من الروايتين فلفظة ذات مقحمة أو صفة لموصوف محذوف أي ساعة ذات ليلة (قوله قلت) أي في نفسي أو لبعض خدمي وقوله لو ثنيته أربع ثنيات أي أربع طبقات وقوله لكان أوطأ له أي ألين له من وطؤ الفراش فهو وطيء كقرب فهو قريب (قوله فثنيناه له بأربع ثنيات) أي ثنيناه ثنيا متلبسا بأربع ثنيات (قوله فلما أصبح) أي فنام عليه فلما أصبح وقوله ما فرشتموني الليلة أي أي شيء فرشتموه لي الليلة الماضية ولعله لما أنكر نعومته ولينه ظن أنه غير فراشه المعهود فسأل عنه وأتى بصيغة المذكر للتعظيم أو لتغليب بعض الخدم (قوله هو فراشك) أي المعهود بعينه وقوله إلا أنا الخ أي غير أنا الخ وقوله قلنا هو أوطأ لك أي المثني بأربع ثنيات ألين لك وقوله قال ردوه لحالته الاولى في نسخة لحاله الأول أي كونه مثنيا ثنيتين وقوله فإنه أي الحال والشأن وقوله منعتني وطاءته صلاتي الليلة أي منعني لينه تهجدي تلك الليلة الماضية لأن تكثير الفراش سبب في كثرة النوم ومانع من اليقظة غالبا بخلاف تقليله فإنه يبعث على اليقظة من قرب غالبا

(باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي تذلله وخشوعه وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا قال بعض العارفين لا يبلغ العبد حقيقة التواضع إلا إذا دام تجلي الشهود في قلبه لأنه يذيب النفس ويصفيها من غش الكبر والعجب فتلين وتطمئن ولا تنظر إلى قدرها وفي هذا

(حدثنا) أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري (حدثنا) عبد الله بن ميمون (حدثنا) جعفر بن محمد عن أبيه قال سئلت عائشة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت من أدم حشوه من ليف وسئلت حفصة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت مسحا نثنيه ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيته أربع ثنيات لكان أوطأ له فثنيناه له بأربع ثنيات فلما أصبح قال ما فرشتموني الليلة قالت قلنا هو فراشك إلا أنا ثنيناه بأربع ثنيات قلنا هو أوطأ لك قال ردوه لحالته الاولى فإنه منعتني وطاءته صلاتي الليلة * (باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

(حدثنا) أحمد بن منيع وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا (حدثنا) سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم انما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله (حدثنا) علي بن حجر (أنبأنا) سويد بن عبد العزيز عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له ان لي اليك حاجة فقال اجلسي في أي طريق المدينة شئت أجلس اليك

الباب ثلاثة عشر حديثا (قوله وغير واحد) أي كثير من المشايخ غير هذين الشيخين وقوله عن عبيد الله في البخاري أنه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وكان على المصنف أن يعينه لان عبيد الله في الرواة كثير (قوله لا تطروني) بضم التاء من الاطراء وهو مجاوزة الحد في المدح أي لا تجاوزوا الحد في مدحي حتى تدعوا أني اله وقوله كما أطرت النصارى ابن مريم أي كما جاوزت النصارى الحد في مدح عيسى بن مريم فجعله بعضهم الها وبعضهم ابن الله فحرفوا قوله تعالى في التوراة عيسى نبيي وأنا ولدته بتشديد اللام فجعلوا الاول بنيي بتقديم الباء وخففوا اللام في الثاني لعنهم الله والى ذلك أشار في البردة بقوله

دع ما ادعته النصارى في نبيهم * واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

(قوله انما أنا عبد) في نسخة زيادة لله وفي أخرى عبد الله أي لست الا عبدا لا الها فلا تعتقدوا في شيأ ينافي العبودية وقوله فقولوا عبد الله ورسوله أي لاني موصوف بالعبودية والرسالة فلا تقولوا في شيأ ينافيهما من نعوت الربوبية والالوهية (قوله ابن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم (قوله سويد) بالتصغير وكذا حميد (قوله ان امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمها وفي بعض حواشي الشفاء أن اسمها أم زفر ماشطة خديجة ونوزع فيه وكان في عقلها شئ كما في مسلم (قوله ان لي اليك حاجة) أي أريد اخفاءها عن غيرك كما قاله القاري (قوله فقال اجلسي في أي طريق المدينة شئت) أي في أي طريق من طرق المدينة أي في سكة من سككها وقيل المعنى في أي جزء من أجزاء طريق المدينة وليس المراد في أي طريق يوصل الى المدينة وان كان طريق الشئ ما يوصل اليه وقوله أجلس اليك أي معك حتى أقضي حاجتك فجلست وجلس معها حتى قضى حاجتها لسعة حلمه وبراءته من الكبر وفيه ارشاد الى أنه لا يخلو الاجنبي بالاجنبية بل اذا عرضت لها حاجة يجلس معها بموضع لا تهمة فيه ككونه بطريق المارة وأنه ينبغي للحاكم المبادرة الى تحصيل أغراض ذوي الحاجات ولا يتساهل في ذلك ويؤخذ من ذلك حل الجلوس في الطريق لحاجة ومحل النهي عنه اذا لزم عليه الايذاء للمارة وقد أخرج أبو نعيم في الدلائل عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس لطفا والله ما كان يمتنع في غداة باردة من عبد ولا أمة أن يأتيه بالماء فيغسل صلى الله عليه وسلم وجهه وذراعيه وما سأله سائل قط الا أصغى اليه فلم ينصرف حتى يكون هو الذي ينصرف

وماتناول أحد بيده قط الا ناوله اياها فلا ينزعها حتى يكون هو الذى ينزعها منه (قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وقوله مسلم الاعور أى ابن كيسان الكوفى المدائنى أبو عبد الله المشهور بهذا اللقب (قوله يعود المرضى) أى ولو كفارا يرجى اسلامهم فقد عاد صلى الله عليه وسلم غلاما يهوديا كان يخدمه فقعد عند رأسه وقال له أسلم فنظر الى أبيه وهو عنده فقال له أطع أبا القاسم فاسلم فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذى أنقذه من النار وعاد عمه وهو مشرك وعرض الاسلام عليه فلم يسلم وكان يدنو من المريض ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حالك (قوله ويشهد الجنائز) أى يحضرها لتشييعها والصلاة عليها سواء كانت لشريف أو وضيع فيتأكد لامته فعل ذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم (قوله ويركب الحمار) وتأسى به أكابر السلف فى ذلك فقد كان لسالم بن عبد الله بن عمر حمار هرم فنهاه بنوه عن ركوبه فأبى فجدعوا أذنه فركبه فجدعوا الاخرى فركبه فقطعوا ذنبه فصار يركبه مجدوع الاذنين مقطوع الذنب وقد كان أكابر العلماء قبل زماننا هذا يركبون الحمير واطردت عادتهم الآن بركوب البغال (قوله ويجيب دعوة العبد) وفى رواية المملوك فيجيبه لامر يدعوه له من ضيافة وغيرها وروى البخارى ان كانت الامة لتأخذ بيده فتنطلق به حيث شاءت وقال أحمد فتنطلق به فى حاجتها وروى النسائى لا يأنف أن يمشى مع الارملة والمسكين فيقضى له الحاجة وروى ابن سعد كان يقعد على الارض ويأكل على الارض ويجيب دعوة المملوك وهذا من مزيد تواضعه صلى الله عليه وسلم (قوله وكان يوم بنى قريظة) أى يوم الذهاب اليهم لحربهم وكان ذلك عقب الخندق وقوله على حمار مخطوم بحبل من ليف أى مجعول له خطام من ليف وهو بالكسر الزمام وقوله وعليه اكاف من ليف أى برذعة وهو لذوات الحافر بمنزلة السرج للفرس وفى هذا غاية التواضع ويؤخذ من الحديث أن ركوب الحمار ممن له منصب شريف لايخل بمروءته (قوله كان النبى) وفى نسخة رسول الله (قوله والاهالة السنخة) أى الدهن المتغير الريح من طول المكث ويقال الزنخة بالزاى بدل السين قال الزمخشرى سنخ وزنخ من باب فرح اذا تغير وفسد وأصله فى الاسنان يقال سنخت الاسنان اذا فسدت أسناخها ويؤخذ من ذلك جواز أكل المنتن من لحم وغيره حيث لاضرر وقوله فيجيب أى لامهلة كما تفيده الفاء (قوله ولقد كان له درع) زاد البخارى من حديد وفى نسخة كانت وهى أولى لان درع الحديد مؤنثة لكن أجاز بعضهم فيه التذكير

(حدثنا) على بن حجر (أنبأنا) على بن مسهر عن مسلم الاعور عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المرضى ويشهد الجنائز ويركب الحمار ويجيب دعوة العبد وكان يوم بنى قريظة على حمار مخطوم بحبل من ليف وعليه اكاف من ليف (حدثنا) واصل ابن عبد الاعلى الكوفى (حدثنا) محمد بن فضيل عن الاعمش عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعى الى خبز الشعير والاهالة السنخة فيجيب ولقد كان له درع عند يهودى فما وجد ما يفكها حتى مات

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود الحفري عن سفيان عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم على رحل رث وعليه قطيفة لا تساوي أربعة دراهم فقال اللهم اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) عفان (حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهذه الدرع هي ذات الفضول وقوله عند يهودي هو أبو الشحم رهنها صلى الله عليه وسلم عنده على ثلاثين صاعا من شعير اقترضها منه أو اشتراها منه قولان في ذلك وفي رواية أنها عشرون ولعلها كانت دون ثلاثين وفوق العشرين فمن قال ثلاثين جبر الكسر ومن قال عشرين ألغاه وكان الشراء الى أجل سنة كما في البخاري ووقع لابن حبان أن قيمة الطعام كانت دينارا وانما عامل صلى الله عليه وسلم اليهودي ورهن عنده دون الصحابة لبيان جواز معاملة اليهود وجواز الرهن بالدين حتى في الحضر وان كان القرآن مقيدا بالسفر لكونه الغالب ولان الصحابة رضي الله عنهم لا يأخذون منه رهنا ولا يتقاضون منه ثمنا فعدل الى اليهودي لذلك وقوله فما وجد ما يفكها حتى مات وافتكها بعده أبو بكر لكن روى ابن سعد أن أبا بكر قضى عداته وأن عليا قضى ديونه وفي ذلك بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد والتقلل من الدنيا والكرم الذي ألجأه الى رهن درعه وخبر نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه مقيد بمن لم يخلف وفاء مع أنه في غير الانبياء (قوله الحفري) بفتح الفاء نسبة لمحل بالكوفة يقال له حفر وقوله ابن صبيح كصديق (قوله على رحل رث) أي حال كونه راكبا على قتب بال والرحل للجمل كالسرج للفرس وقوله وعليه قطيفة أي والحال أن على الرحل كساء له خمل وقوله لا تساوي أربعة دراهم أي لانه في أعظم مواطن التواضع لا سيما والحج حالة تجرد واقلاع ألا ترى ما فيه من الاحرام الذي فيه اشارة الى احرام النفس من الملابس وغيرها تشبيها بالفار الى الله تعالى ومن الوقوف الذي يتذكر به الوقوف بين يدي الله تعالى (قوله اللهم اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة) أي يا الله اجعل حجي حجا لا رياء فيه وهو أن يعمل لاجل أن يراه الناس ولا سمعة وهي أن يعمل وحده ثم يتحدث بذلك ليسمعه الناس وفي الحديث من رأى رأى الله به ومن سمع سمع الله وانما دعا به صلى الله عليه وسلم بجعل حجه لا رياء فيه ولا سمعة مع كمال بعده عنهما تواضعا وتعليما لامته والا فهو معصوم من ذلك مع أنهم لا يتطرق الامن حج على المراكب النفيسة والملابس الفاخرة كما يفعله أهل زماننا لاسيما علماؤنا وقد أهدى صلى الله عليه وسلم في هذه الحجة مائة بدنة وأهدى أصحابه ما لا يسمح به أحد فقد كان فيما أهداه بعير أعطى فيه ثلثمائة دينار فأبى قبولها (قوله لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله) أي لانه أنقذهم من الضلالة وهداهم الى السعادة حتى قال عمر يا رسول الله أنت أحب

الي

قال وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) جميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلى (أنبأنا) رجل من بنى تميم من ولد أبى هالة زوج خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن أبى هالة

الى من كل شئ الا من نفسى فقال صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك حتى أكون أحب اليك حتى من نفسك فسكت ساعة ثم قال حتى من نفسى فقال الآن تم ايمانك يا عمر وقتل أبو عبيدة أباه لايذائه له صلى الله عليه وسلم وهم أبو بكر بقتل ولده عبد الرحمن يوم بدر الى غير ذلك مما هو مبين فى كتب القوم (قوله قال) أى أنس وقوله وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك وفى نسخة من كراهيته لذلك أى القيام وانما كرهه تواضعا وشفقة عليهم وخوفا عليهم من الفتنة اذا أفرطوا فى تعظيمه وكان لا يكره قيام بعضهم لبعض ولذلك قال قوموا لسيدكم يعنى سعد بن معاذ سيد الاوس فأمرهم بفعله لانه حق لغيره فوفاه حقه وكره قيامهم له لانه حقه فتركه تواضعا وهذا دليل محرر الشافعية من ندب القيام لاهل الفضل وقد قام صلى الله عليه وسلم لعكرمة بن أبى جهل لما قدم عليه وكان يقوم لعدى بن حاتم كلما دخل عليه كما جاء ذلك فى خبرين وهما وان كانا ضعيفين يعمل بهما فى الفضائل فزعم سقوط الاستدلال بهما وهم وقد ورد أنهم قاموا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيناقض ما هنا الا أن يقال فى التوفيق انهم اذا رأوه من بعد غير قاصد لهم لم يقوموا له أو أنه اذا تكرر قيامه وعوده اليهم لم يقوموا فلا ينافى أنه اذا قدم عليهم أولا قاموا واذا انصرف عنهم قاموا (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين وفتح الميم مكبرا لكن اختار ابن حجر تصغيره وقوله العجلى بكسر العين وسكون الجيم نسبة الى عجل قبيلة كبيرة وقوله من بنى تميم أى من جهة الآباء وقوله من ولد أبى هالة أى من جهة الامهات لانه من أسباط أبى هالة والسبط ولد البنت وقوله زوج خديجة صفة لابى هالة أو عطف بيان عليه أو بدل منه وقد تزوج خديجة فى الجاهلية فولدت له ذكرين هندا وهالة ثم مات فتزوجها عتيق بن خالد المخزومى فولدت له عبد الله وبنتا وقيل الذى تزوجها أولا عتيق وتزوجها بعده أبو هالة وتزوجها بعدهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يكنى أبا عبد الله بصيغة المجهول مخففا ومشددا أى يكنى ذلك الرجل التميمى أبا عبد الله واسمه يزيد بن عمر وقيل اسمه عمر وقيل عمير وهو مجهول فالحديث معلول وقوله عن ابن أبى هالة وفى نسخة عن ابن لابى هالة والمراد ابنه بواسطة لانه ابن ابنه واسمه هند وهو ابن هند الذى أخذ عنه الحسن فقد اشترك مع أبيه فى الاسم وعلى القول بأن أبا هالة اسمه هند أيضا يكون اشترك مع أبيه وجده فى الاسم فانه اختلف فى اسم أبى هالة فقيل هند وقيل النباش وقيل مالك وقيل زرارة فظهر أن هذا الراوى عن الحسن حفيد أبى هالة وأن هندا

الذى أخذ عنه الحسن ابن أبى هالة لصابه وقوله عن الحسن بن على أى سبط النبى صلى الله عليه وسلم وهو أكبر من الحسين بسنة لانه ولد فى رمضان سنة ثلاث وولد الحسين فى شعبان سنة أربع وعاش بعد الحسن عشر سنين (قوله قال سألت خالى هند بن أبى هالة) أى الذى هو أبو الابن المذكور فى قوله عن ابن لابى هالة وانما كان خال الحسن لانه أخو أمه من أمها فانه ابن خديجة التى هى أم السيدة فاطمة (قوله وكان وصافا) أى وكان هند كثير الوصف لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله عن حلية متعلق بسألت أى سألته عن صفته صلى الله عليه وسلم وانما كان هند وصافا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه قد أمعن النظر فى ذاته الشريفة وهو صغير مثل على كرم الله وجهه لان كلا منهم ماتربى فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم والصغير يتمكن من التأمل وامعان النظر بخلاف الكبير فانه تمنعه المهابة والحياء من ذلك ومن ثم قال بعضهم عمدة أحاديث الشمايل تدور على هند بن أبى هالة وعلى بن أبى طالب (قوله وأنا أشتهى أن يصف لى منها شيأ) أى وأنا أشتاق الى أن يصف لى من حلية رسول الله شيأ عظيما فالتنوين للتعظيم والجملة معطوفة على جملة كان وصافا الخ والجملتان معترضتان بين السؤال والجواب أو حالتان (قوله فقال) أى هند خال الحسن (قوله فخما) بفتح الفاء وسكون الخاء أو كسرها واقتصر بعضهم على السكون لكونه الاشهر أى عظيما فى نفسه وقوله مفخما أى معظما عند الخلق لا يستطيع أحد أن لا يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه وقيل معنى كونه فخما كونه عظيما عند الله وكونه مفخما كونه معظما عند الناس (قوله يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر) أى يشرق وجهه اشراقا مثل اشراق القمر ليلة كماله وهى ليلة أربعة عشر سمى بذلك لانه يبدر الشمس بالطلوع أى يسبق فى طلوعه الشمس فى غروبها (قوله فذكر) أى الحسن وقوله الحديث بطوله وقد تقدم فى باب الخلق من هذا الكتاب (قوله فكتمتها الحسين زمانا) أى أخفيت هذه الصفات عن الحسين مدة طويلة وانما كتمها عنه ليختبر اجتهاده فى تحصيل العلم بحلية جده أو لينتظر سؤاله عنها فان التعليم بعد الطلب أثبت وأرسخ فى الذهن (قوله ثم حدثته) أى بما سمعته من خالى هند وقوله فوجدته أى الحسين وقوله قد سبقنى اليه أى الى السؤال عنها من خاله هند وقوله فسأله عما سألته أى فسأل الحسين خاله عما سألته عنه من الاوصاف (قوله ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه) أى ووجدت الحسين زاد على فى تحصيل العلم بصفة جده حيث سأل أباه وفى نسخة أبى أى على

عن الحسن بن على قال سألت خالى هند بن أبى هالة وكان وصافا عن حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أشتهى أن يصف لى منها شيأ فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخما مفخما يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر فذكر الحديث بطوله قال الحسن فكتمتها الحسين زمانا ثم حدثته فوجدته قد سبقنى اليه فسأله عما سألته عنه ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه

ابن أبي طالب عن كيفية مدخله ومخرجه وكل منهما مصدر ميمي يصلح للزمان والمكان والحدث والمراد منه هنا الزمان والمعنى أنه سأل أباه عن حاله وصفته في زمن دخوله في البيت وفي زمن خروجه منه (قوله وشكله) أي هيئته وطريقته الشامل لمجلسه فدخل في السؤال عن الشكل السؤال عن مجلسه الآتي (قوله فلم يدع منه شيأ) أي فلم يترك علي مما سأله عنه الحسين شيأ أو لم يترك الحسين من السؤال عن أحواله شيأ (قوله قال الحسين) أي في تفصيل ما أجمله أولا بقوله عن مدخله ومخرجه وشكله فقد روى الحسن عن أخيه الحسين ما رواه الحسين عن أبيه علي فصار الحسن راويا ما تقدم عن خاله هند بلا واسطة وما سيأتي عن أبيه علي بواسطة أخيه الحسين (قوله عن دخول رسول الله) أي عن سيرته وطريقته وما يصنعه في زمن دخوله واستقراره في بيته (قوله فقال) أي أبوه علي وقوله كان أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله أوى الى منزله أي وصل اليه واستقر فيه واوى بالمد أو بالقصر وقوله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء أي قسم زمن دخوله ثلاثة أقسام (قوله جزأ لله) أي لعبادة الله والتفكر في مصنوعاته وقوله وجزأ لأهله أي لمؤانسة أهله ومعاشرتهم فانه كان أحسن الناس عشرة وقوله وجزأ لنفسه أي لنفع نفسه فيفعل فيه ما يعود عليه بالتكميل الاخروي والدنيوي (قوله ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس) أي ثم قسم جزأه الذي جعله لنفسه بينه وبين جميع الناس سواء من كان موجودا ومن سيوجد بعدهم الى يوم القيامة بواسطة التبليغ عنه (قوله فيرد بالخاصة على العامة) في نسخة فيرد ذلك أي فيرد ذلك الجزء الذي جعله للناس بسبب خاصة الناس وهم أهله وأفاضل الصحابة الذين كانوا يدخلون عليه في بيته كالخلفاء الاربع على عامتهم وهم الذين لم يعتادوا الدخول عليه في بيته فخواص الصحابة يدخلون عليه في بيته فيأخذون عنه الاحاديث ثم يبلغونها للذين لم يدخلوا بعد خروجهم من عنده فكان يوصل العلوم لعامة الناس بواسطة خاصتهم (قوله ولا يدخر عنهم شيأ) بتشديد الدال المهملة كما هو الرواية وان جاز بحسب اللغة أن يقرأ بالذال المعجمة أي لا يخفي عنهم شيأ من تعلقات النصح والهداية (قوله وكان من سيرته في جزء الامة ايثار أهل الفضل باذنه) أي وكان من عادته وطريقته فيما يصنع في الجزء الذي جعله لامته تقديم أهل الفضل حسبا أو نسبا أو سبقا أو صلاحا باذنه صلى الله عليه وسلم لهم في ذلك فيأذن لهم في التقدم والافادة وابلاغ أحوال العامة وقوله وقسمه على قدر فضلهم في الدين

وشكله فلم يدع منه شيأ قال الحسين فسألت أبي عن دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا اوى الى منزله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء جزأ لله وجزأ لأهله وجزأ لنفسه ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس فيرد بالخاصة على العامة ولا يدخر عنهم شيأ وكان من سيرته في جزء الامة ايثار أهل الفضل باذنه وقسمه على قدر فضلهم في الدين

معطوف على ايثار الخ أي وكان من سيرته في ذلك الجزء أيضا قسم ذلك الجزء على قدر مراتبهم في الدين من جهة الصلاح والتقوى لا من جهة الاحساب والانساب قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم أو المراد على قدر حاجاتهم في الدين وبلاغه قوله فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج قال هذا بيان للتفاوت في مراتب الاستحقاق والفاء للتفصيل والمراد بالحوائج المسائل المتعلقة بالدين وقوله فيتشاغل بهم أي فيشتغل بذوي الحاجات وقوله ويشغلهم بفتح أوله مضارع شغله كمنعه وأما يشغل بضم أوله من أشغل رباعيا فقيل لغة جيدة وقيل قليلة وقيل رديئة كما في القاموس وقوله فيما يصلحهم والامة وفي نسخة عما فالباء بمعنى في أي في الذي يصلحهم ويصلح الامة وهو من عطف العام على الخاص سواء كان المراد أمة الدعوة أو أمة الاجابة فلا يدعهم يشتغلون بما لا يعنيهم وقوله من مسئلتهم عنه بيان لما أي من سؤالهم النبي عما يصلحهم ويصلح الامة وفي نسخة عنهم أي عن أحوالهم وقوله واخبارهم بالذي ينبغي لهم أي واخبار النبي اياهم بالاحكام التي تليق بهم وبأحوالهم وزمانهم ومكانهم والمعارف التي تسعها عقولهم ومن ثم اختلفت وصاياه لاصحابه باختلاف أحوالهم فقال لرجل جوابا لقوله أوصني استحي من الله كما تستحيي من رجل صالح من قومك وقال لآخر جوابا لقوله أوصني لا تغضب (قوله ويقول ليبلغ الشاهد منكم الغائب) أي ويقول لهم بعد أن يفيدهم ما يصلحهم ويصلح الامة ليبلغ الحاضر منكم الآن الغائب عن المجلس من بقية الامة حتى من سيوجد وقوله وأبلغوني حاجة من لا يستطيع ابلاغها أي ويقول لهم أوصلوا الي حاجة من لا يستطيع ايصالها من الضعفاء كالنساء والعبيد والمرضى والغائبين ويؤخذ من ذلك أنه يسن المعاونة والحث على قضاء حوائج المحتاجين ثم رغب في ذلك وحث عليه بقوله فانه من أبلغ سلطانا حاجة الخ أي فان الحال والشان من أوصل قادرا على تنفيذ ما يبلغه وان لم يكن سلطانا حقيقة حاجة من لا يقدر على ايصالها ثبت الله قدميه على الصراط يوم القيامة يوم تزل الاقدام دينية كانت الحاجة أو دنيوية فانه لما حركهما في ابلاغ حاجة المسكين جوزي بثباتهما على الصراط وقوله لا يذكر عنده الا ذلك أي لا يحكى عنده الا ما ذكر مما ينفعهم في دينهم أو دنياهم دون ما لا ينفعهم في ذلك كالامور المباحة التي لا فائدة فيها وقوله ولا يقبل من أحد غيره أي ولا يقبل من أحد غير المحتاج اليه فهو توكيد للكلام الذي قبله (قوله يدخلون روادا) بضم الراء وتشديد الواو جمع رائد وهو في الاصل من يتقدم القوم لينظر لهم الكلأ

فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج فيتشاغل بهم ويشغلهم فيما يصلحهم والامة من مسئلتهم عنه واخبارهم بالذي ينبغي لهم ويقول ليبلغ الشاهد منكم الغائب وأبلغوني حاجة من لا يستطيع ابلاغها فانه من أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع ابلاغها ثبت الله قدميه يوم القيامة لا يذكر عنده الا ذلك ولا يقبل من أحد غيره يدخلون روادا

ومساقط الغيث والمراد هنا أكابر الصحب الذين يتقدمون في الدخول عليه في بيته ليستفيدوا منه مايصلح أمر الامة (قوله ولا يفترقون الا عن ذواق) بفتح أوله بمعنى مذوق من الطعام كما هو الاصل في الذواق لكن العلماء حملوه على العلم والادب فالمعنى لا يتفرقون من عنده الا بعد استفادة علم وخير (وقوله ويخرجون أدلة) أي ويخرجون من عنده حال كونهم هداة للناس والرواية المشهورة المصححة بالدال المهملة وبعضهم رواه بالذال المعجمة والمعنى عليه يخرجون من عنده حال كونهم متذللين متواضعين قال تعالى أذلة على المؤمنين وهو حسن ان ساعدته الرواية لكنه لا يناسب (قوله يعني على الخير) فان الظاهر أنه متعلق بأدلة وأما تعلقه بمحذوف حال أي حال كونهم كائنين على الخير فبعيد والمراد بالخير العلم فكان لا يزيدهم العلم الا تواضعا لا ترفعا وقد روى الديلمي في مسند الفردوس عن علي كرم الله وجهه من ازداد علما ولم يزدد في الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا وقد قال القائل

اذا لم يزد علم الفتى قلبه هدى * وسيرته عدلا وأخلاقه حسنا

فبشره أن الله أولاه نقمة * تغشيه حرمانا وتورثه حزنا

(قوله قال فسألته عن مخرجه) أي قال الحسين فسألت أبي عن سيرته وطريقته وما كان يصنع في زمن خروجه من البيت واستقراره خارجه كما أشار لذلك بقوله كيف كان يصنع فيه (قوله قال) أي علي رضي الله عنه (وقوله يخزن لسانه) بضم الزاي وكسرها أي يحبسه ويضبطه (وقوله الا فيما يعنيه) وفي بعض النسخ عما لا يعنيه أي يهمه مما ينفع نفعا دينيا أو دنيويا فكان كثير الصمت الا فيما يعني كيف وقد قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت (وقوله ويؤلفهم) أي يجعلهم آلفين له مقبلين عليه بملاطفته لهم وحسن أخلاقه معهم أو يؤلف بينهم بحيث لا يبقى بينهم تباغض (قوله ولا ينفرهم) أي لا يفعل بهم ما يكون سببا لنفرتهم لما عنده من العفو والصفح والرأفة بهم (قوله ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم) أي يعظم أفضل كل قوم بما يناسبه من التعظيم ويجعله واليا عليهم وأميرا فيهم لان القوم أطوع لكبيرهم مع ما فيه من الكرم الموجب للرفق بهم ولاعتدال أمره معهم (قوله ويحذر الناس) بضم الياء وكسر الذال المشددة أي يخوفهم من عذاب الله ويحثهم على طاعته أو بفتح الياء والذال المخففة كيعلم وعليه أكثر الرواة أي يحترز من الناس لانه لم يكن متغفلا والاول وان كان حسنا لا يناسب المقام ولا يلائم (قوله ويحترس منهم) فان معناه يتحفظ منهم (وقوله من غير أن يطوي عن أحد منهم بشره وخلقه) أي من غير أن يمنع عن أحد من الناس طلاقة وجهه

ولا يفترقون الا عن ذواق ويخرجون أدلة يعني على الخير قال فسألته عن مخرجه كيف كان يصنع فيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخزن لسانه الا فيما يعنيه ويؤلفهم ولا ينفرهم ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم ويحذر الناس ويحترس منهم من غير أن يطوي عن أحد منهم بشره وخلقه

ولا حسن خلقه (قوله ويتفقد أصحابه) أي يسأل عنهم حال غيبتهم فإن كان أحد منهم مريضا عاده أو مسافرا دعا له أو ميتا استغفر له (قوله ويسأل الناس عما في الناس) أي يسأل خاصة أصحابه عما وقع في الناس ليدفع ظلم الظالم وينتصر للمظلوم ويقوي جانب الضعيف وليس المراد أنه يتجسس عن عيوبهم ويتفحص عن ذنوبهم ويؤخذ منه أنه ينبغي للحكام أن يسألوا عن أحوال الرعايا وكذلك الفقهاء والصلحاء والأكابر الذين لهم أتباع فلا يغفلون عن السؤال عن أحوال أتباعهم لئلا يترتب على الإهمال مضار يعسر دفعها (قوله ويحسن الحسن) أي يصف الشيء الحسن بالحسن بمعنى أنه يظهر حسنه بمدحه أو مدح فاعله وقوله ويقويه أي يظهر قوته بدليل معقول أو منقول وقوله ويقبح القبيح أي يصف الشيء القبيح بالقبح بمعنى أنه يظهر قبحه بذمه أو ذم فاعله وقوله ويوهيه أي يجعله واهيا ضعيفا بالمنع والزجر عنه وفي بعض النسخ ويوهنه ومآل المعنى واحد (قوله معتدل الأمر غير مختلف) أي معتدل الحال والشأن غير مختلفه ولكون المقام مقام مدح أتى بقوله غير مختلف مع أنه يغني عنه ما قبله فسائر أقواله وأفعاله معتدلة لا اختلاف فيها والرواية في كل من هاتين الكلمتين بالرفع على أنه خبر مبتدا محذوف مع أن ظاهر السياق النصب على أنه معطوف على خبر كان بحذف حرف العطف أي وكان معتدل الأمر غير مختلف ولعل وجه الرفع أن كونه معتدل الأمر غير مختلف من الأمور اللازمة التي لا تنفك عنه أبدا والرفع على أن ذلك خبر مبتدا محذوف يقتضي أن يكون الكلام جملة اسمية وهي تفيد الدوام والاستمرار (قوله لا يغفل) أي عن تذكيرهم وتعليمهم وقوله مخافة مفعول من أجله وقوله أن يغفلوا أي عن استفادة أحواله وأفعاله وقوله أو يميلوا أي إلى الدعة والراحة أو يملوا عنه وينفروا منه كما هو شأن المسلكين فإنهم لا يغفلون عن إرشاد تلامذتهم مخافة أن يغفلوا عن الأخذ عنهم أو يميلوا إلى الكسل والرفاهية هذا وفي بعض النسخ لا يغفل مخافة أن يغفلوا ويملوا والمعنى على هذه النسخة لا يغفل العبادة الشاقة مخافة أن يفعلوها فلا يطيقون ويملوها ويتكاسلوا عنها (قوله لكل حال عنده عتاد) أي لكل حال من أحواله وأحوال غيره عتاد بفتح عينه كسحاب أي شيء معد له فكان يعد للأمور أشكالها ونظائرها كآلة الحرب وغيرها وقوله لا يقصر عن الحق أي عن استيفائه لصاحبه أو عن بيانه وقوله ولا يجاوزه أي ولا يتجاوزه فلا يأخذ أكثر منه

ويتفقد أصحابه ويسأل الناس عما في الناس ويحسن الحسن ويقويه ويقبح القبيح ويوهيه معتدل الأمر غير مختلف لا يغفل مخافة أن يغفلوا أو يميلوا لكل حال عنده عتاد لا يقصر عن الحق ولا يجاوزه

(قوله الذين يلونه من الناس خيارهم) أى الذين يقربون منه لاكتساب الفوائد وتعلمها خيار الناس لانهم الذين يصلحون لاستفادة العلوم وتعلمها ومن ثم قال ليليني منكم أولو الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فينبغى للعالم فى درسه أن يجعل الذين يقربون منه خيار طلبته لانهم هم الذين يوثق بهم علما وفهما (قوله أفضلهم عنده أعمهم نصيحة) أى أفضل الناس عنده صلى الله عليه وسلم أكثرهم نصيحة للمسلمين فى الدين والدنيا فانه ورد الدين النصيحة وقوله وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة وموازرة أى وأعظم الناس عنده صلى الله عليه وسلم أحسنهم مواساة واحسانا للمحتاجين ولو مع احتياج أنفسهم لقوله تعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وموازرة ومعاونة لاخوانهم فى مهمات الامور من البر والتقوى لقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى (قوله قال) أى الحسين وقوله فسألته أى عليا وقوله عن مجلسه أى عن أحواله صلى الله عليه وسلم فى وقت جلوسه وقوله فقال أى على (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر) أى لا يقوم من مجلسه ولا يجلس فيه الا فى حال تلبسه بالذكر فعلى للملابسة وهى مع مدخولها فى محل نصب على الحال ويؤخذ منه ندب الذكر عند القيام وعند القعود والاصل فى مشروعية ذلك قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم والمقصود من ذلك تعميم الاحوال وبالجملة فالذكر أعظم العبادات لقوله تعالى ولذكر الله أكبر (قوله واذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهى به المجلس) أى واذا وصل لقوم جالسين جلس فى المكان الذى يلقاه خاليا من المجلس بكسر اللام كما هو الرواية وهو موضع الجلوس فكان لا يترفع على أصحابه حتى يجلس صدر المجلس لمزيد تواضعه ومكارم أخلاقه ومع ذلك فأينما جلس يكون هو صدر المجلس وقوله ويأمر بذلك أى بالجلوس حيث ينتهى المجلس اعراضا عن رعونة النفس وأغراضها الفاسدة وقد ورد أمره بذلك فى أحاديث كثيرة منها خبر البيهقى وغيره اذا انتهى أحدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه وبالجملة فقد ثبتت مشروعية ذلك فعلا وأمرا (قوله يعطى كل جلسائه بنصيبه) أى يعطى كل واحد من جلسائه نصيبه وحظه من البشر والطلاقة والتعليم والتفهيم بحسب ما يليق به فالباء زائدة فى المفعول الثانى للتأكيد وقيل ان المفعول الثانى مقدر أى شيأ بقدر نصيبه (قوله لا يحسب جليسه أن أحدا أكرم عليه منه) أى لا يظن مجالسه والاضافة للجنس فيشمل كل واحد من مجالسيه أن أحدا من أمثاله وأقرانه أكرم عنده صلى الله عليه

الذين يلونه من الناس خيارهم أفضلهم عنده أعمهم نصيحة وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة وموازرة قال فسألته عن مجلسه فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر واذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهى به المجلس ويأمر بذلك يعطى كل جلسائه بنصيبه لا يحسب جليسه ان أحدا أكرم عليه منه

وسلم من نفسه وذلك لكمال خلقه وحسن معاشرته لأصحابه فكان يظن كل واحد منهم أنه أقرب من غيره إليه وأحب الناس عنده لاندفاع التحاسد والتباغض المنهي عنهما في قوله لا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا (قوله من جالسه) وفي نسخة فمن جالسه بالفاء وقوله أو فاوضه أي شرع معه في الكلام في مشاورة أو مراجعة في حاجة له وأو للتنويع ولا قال من جعلها للشك وقوله صابره أي غلبه في الصبر على المجالسة أو المكالمة فلا يبادر بالقيام من المجلس ولا يقطع الكلام ولا يظهر الملل والسآمة وقوله حتى يكون هو المنصرف عنه أي ويستمر معه كذلك حتى يكون المجالس أو المفاوض هو المنصرف عنه لا الرسول عليه الصلاة والسلام لمبالغته في الصبر معه (قوله ومن سأله حاجة لم يرده إلا بها أو بميسور من القول) أي من سأله صلى الله عليه وسلم أي انسان كان حاجة أية حاجة كانت لم يرد السائل إلا بها ان تيسرت عنده أو بميسور حسن من القول لا بعسور وخشن منه ان لم تتيسر لفقد أو مانع لكمال سخائه وحيائه ومروءته وهذا المعنى مأخوذ من قوله تعالى وأما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا ومن ذلك الميسور أن يعد السائل بعطاء إذا جاء شيء كما وقع له مع كثيرين ولذلك قال الصديق رضي الله عنه بعد استخلافه وقد جاءه مال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنا فأتوه فوفاهم (قوله قد وسع) بكسر السين أي عم وقوله الناس أي كلهم حتى المنافقين وقوله بسطه أي بشره وطلاقة وجهه وقوله وخلقه أي حسن خلقه الكريم لكونه صلى الله عليه وسلم يلاطف كل واحد بما يناسبه وقوله فصار لهم أبا أي كالأب في الشفقة بل هو أشفق إذ غاية الأب أن يسعى في صلاح الظاهر وهو صلى الله عليه وسلم يسعى في صلاح الظاهر والباطن وقوله وصاروا عنده في الحق سواء أي مستوين في الحق فيوصل لكل واحد منهم ما يستحقه ويليق به ولا يطمع أحد منهم أن يتميز عنده على أحد لكمال عدله وسلامته من الأغراض النفسانية (قوله مجلسه مجلس حلم) أي منه فيحلم عليهم وفي نسخة علم أي يفيدهم اياه كما قال تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة وقوله وحياء أي منهم فكانوا يجلسون معه على غاية من الأدب فكأنما على رؤسهم الطير وقوله وصبر أي منه صلى الله عليه وسلم على جفوتهم لقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وقوله وأمانة أي منهم على ما يقع في المجالس من الأسرار والمراد أن مجلسه مجلس كمال هذه الأمور ولأنه مجلس تذكير بالله تعالى وترغيب فيما عنده من الثواب وترهيب مما عنده من العقاب

من جالسه أو فاوضه في حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف عنه ومن سأله حاجة لم يرده إلا بها أو بميسور من القول قد وسع الناس بسطه وخلقه فصار لهم أبا وصاروا عنده في الحق سواء مجلسه مجلس حلم وحياء وأمانة وصبر

فترق قلوبهم فيزهدون فى الدنيا ويرغبون فى الآخرة (قوله لا ترفع فيه الاصوات) اى لا يرفع أحد من أصحابه صوته فى مجلسه صلى الله عليه وسلم الا لمجادلة معاند أو ارهاب عدو وما أشبه ذلك لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى فكانوا رضى الله عنهم على غاية من الادب فى مجلسه بخلاف كثير من طلبة العلم فانهم يرفعون أصواتهم فى الدروس اما رياء أو لبعد فهم (قوله ولا تؤبن) اى لا تعاب من الابن بفتح الهمزة وهو العيب يقال ابنه يأبنه بكسر الباء وضمها أبنا اذا عابه وقوله فيه اى فى مجلسه صلى الله عليه وسلم وقوله الحرم بضم الحاء وفتح الراء وبضمها جمع حرمة وهى ما يحترم ويحمى من أهل الرجل فالمعنى لا تعاب فيه حرم الناس بقذف ولا غيبة ونحوهما بل مجلسه مصون عن كل قول قبيح (قوله ولا تنثى) أى لا تشاع ولا تذاع قال فى القاموس نثا الحديث حدث به وأشاعه وقوله فلتاته أى هفوات مجلسه صلى الله عليه وسلم فالضمير للمجلس والفلتات جمع فلتة وهى الهفوة فاذا حصل من بعض حاضريه هفوة لا تشاع ولا تذاع ولا تنقل عن المجلس بل تستر على صاحبها اذا صدرت منه على خلاف عادته وطبعه هذا ما يعطيه ظاهر العبارة والاولى جعل النفى منصبا على الفلتات نفسها لا وصفها من الاشاعة والاذاعة فالمعنى لا فلتات فيه أصلا فلم يكن شئ منها فى مجلسه صلى الله عليه وسلم وليس منها ما يصدر من أجلاف العرب كقول بعضهم أعطنى من مال الله لا من مال أبيك وجدك بل ذلك دأبهم وعادتهم (قوله متعادلين) اى كانوا متعادلين فهو خبر لكان مقدرة والمعنى انهم كانوا متساوين فلا يتكبر بعضهم على بعض ولا يفتخر عليه بحسب أو نسب وقوله بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى أى بل كانوا يفضل بعضهم على بعض فى مجلسه صلى الله عليه وسلم بالتقوى علما وعملا وفى نسخة يتعاطفون بدل يتفاضلون أى يعطف بعضهم على بعض ويرق له ويرحمه لما بينهم من المحبة والالفة وقوله متواضعين حال من الواو فى يتفاضلون أو يتعاطفون أى حال كونهم متواضعين (قوله يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير) أى يعظمون فى مجلسه صلى الله عليه وسلم الكبير بفتح الكاف فقط ويشفقون فيه على الصغير بفتح الصاد وكسرها لما ورد ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا (قوله ويؤثرون ذا الحاجة) أى يقدمونه على أنفسهم فى تقريبه للنبى صلى الله عليه وسلم ليقضى حاجته منه وقوله ويحفظون الغريب يحتمل أن المراد الغريب من الناس كما هو المتبادر فالمعنى يحفظون حقه واكرامه لغربته ويحتمل أن المراد الغريب من المسائل فالمعنى يحفظونه بالضبط والاتقان

لا ترفع فيه الاصوات ولا تؤبن فيه الحرم ولا تنثى فلتاته متعادلين بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى متواضعين يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير ويؤثرون ذا الحاجة ويحفظون الغريب

(حدثنا) محمد بن عبد الله بن بزيع (حدثنا) بشر بن المفضل (حدثنا) سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أهدى الى كراع لقبلت ولو دعيت عليه لاجبت (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن (حدثنا) سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس براكب بغل ولا برذون (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) أبو نعيم (أنبأنا) يحيى بن أبي الهيثم العطار قال سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام قال سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف وأقعدني في حجره ومسح على رأسي (حدثنا) اسحق بن منصور (حدثنا) أبو داود الطيالسي (حدثنا) الربيع وهو ابن صبيح (حدثنا) يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رحل رث وقطيفة

خوفا من الضياع (قوله ابن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الزاي فتحتية فعين مهملة وقوله ابن المفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة (قوله لو أهدى الى) أي لو أرسل الى على سبيل الهدية وقوله كراع بضم الكاف كغراب ما دون الكعب من الدواب وقيل مستدق الساق من الغنم والبقر يذكر ويؤنث والجمع اكرع ثم أكارع وفي المثل أعطى العبد كراعا فطلب ذراعا لان الذراع في اليد والكراع في الرجل والاول خير من الثاني وقوله لقبلت أي ليحصل التحابب والتآلف فان الرد يحدث النفور والعداوة فيندب قبول الهدية ولو لشيء قليل (قوله ولو دعيت عليه) أي اليه كما في نسخة وقوله لاجبت أي لتأليف الداعي وزيادة المحبة فان عدم الاجابة يقتضي النفرة وعدم المحبة فيندب اجابة الدعوة ولو لشيء قليل (قوله ليس براكب بغل الخ) أي بل كان على رجليه ماشيا كما صرحت به رواية البخاري عن جابر رضي الله عنه أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأبو بكر وهما ماشيان فكان صلى الله عليه وسلم لتواضعه يدور على أصحابه ماشيا والمراد أن الركوب ليس عادة مستمرة له فلا ينافي أنه ركب في بعض المرات وقوله ولا برذون بكسر فسكون وهو الفرس العجمي وفي المغرب هو التركي من الخيل ولعله أراد ما يتناول البرذونة تغليبا (قوله أبو نعيم) بالتصغير (قوله أنبأنا) وفي نسخة حدثنا (قوله أبي الهيثم) بالمثلثة (قوله يوسف بن عبد الله ابن سلام) بفتح السين وتخفيف اللام ويوسف هذا صحابي صغير كما يؤخذ من قوله قال اي يوسف (قوله في حجره) بفتح الحاء وكسرها والمراد به حجر الثوب وهو طرفه المقدم منه لان الصغير يوضع فيه عادة ويطلق على المنع من التصرف وعلى الانثى من الخيل وحجر ثمود وحجر اسمعيل وغير ذلك مما في قول بعضهم

ركبت حجرا وطفت البيت خلف الحجر ✱ وحزت حجرا عظيما ما دخلت الحجر

لله حجر منعني من دخول الحجر ✱ ما قلت حجرا ولو أعطيت ملء الحجر

وقوله ومسح على رأسي أي مسح النبي صلى الله عليه وسلم بيده على رأسي تبريكا عليه زاد الطبراني ودعالي بالبركة فيسن لمن يتبرك به تسمية أولاد أصحابه وتحسين اسمائهم ووضع الصغير في الحجر كما فعل المصطفى من كمال تواضعه وحسن خلقه (قوله الرقاشي) بفتح الراء وتخفيف القاف (قوله حج) أي حجة الوداع وقوله على رحل أي حال كونه كائنا على رحل بفتح الراء وسكون الحاء أي قتب وقوله رث بفتح الراء وتشديد المثلثة أي خلق بفتحتين أي عتيق وقوله وقطيفة أي وعلى قطيفة فيفيد أنها كانت فوق الرحل وكان صلى الله

عليه وسلم راكبا عليها الا لابسا لها وقوله كانرى بالبناء للمفعول أى نظن وللمعلوم أى نعلم وقوله ثمنها أربعة دراهم بل كانت لاتساويها كما سبق وزعم أنها متعددة ممنوع لانه لم يحج بعد الهجرة الا مرة واحدة وقوله فلما استوت به راحلته أى ارتفعت راحلته حال كونها متلبسة به لكونها حاملة له والراحلة من الابل البعير القوى على الاسفار والاحمال يطلق على الذكر والانثى فالتاء فيها للمبالغة لا للتأنيث وقوله قال أى النبى صلى الله عليه وسلم وقوله لبيك أى لبين لك أى اقامتين على اجابتك من لب بالمكان اذا أقام به والمراد من ذلك التكرار لا خصوص التثنية والمعنى أنا مقيم على اجابتك اقامة بعد اقامة واجابة بعد اجابة وقوله بحجة أى حال كونى متلبسا بحجة وقوله لاسمعة فيها ولا رياء أى بل هى خالصة لوجهك وانما نفى الرياء والسمعة مع كونه معصوما منهما تواضعا منه صلى الله عليه وسلم وتعليما الامته (قوله أن رجلا خياطا) قيل هو من مواليه وقدمر حديثه فى باب الادام لكنه ذكره هنا لدلالته على تواضعه صلى الله عليه وسلم وقوله فقرب منه أى اليه كما فى نسخة وقوله ثريدا أى خبزا مثرودا بمرق اللحم وقوله عليه دبا أى على الثريد دبا بالقصر والمد وهو القرع وقوله قال أى أنس وقوله فكان وفى نسخة وكان وقوله يأخذ الدبا أى يلتقطها من القصعة وقوله وكان يحب الدبا كالتعليل لما قبله فكأنه قال لانه كان يحب الدبا وقوله فما صنع الخ أى اقتداء به صلى الله عليه وسلم فى اختيار الدبا ومحبتها وقوله الاصنع بالبناء للمجهول فيه وفى الذى قبله (قوله محمد بن اسمعيل) أى البخارى (قوله عن عمرة) بفتح العين وسكون الميم وهى فى الرواة ستة والمراد بها هنا عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة كانت فى حجر عائشة أم المؤمنين وروت عنها كثيرا (قوله قالت) أى عمرة وقوله قيل لعائشة أى قال لها بعضهم ولم يعين القائل وقوله قالت أى عائشة (قوله كان بشرا من البشر) انما ذكرت ذلك تمهيدا لما تذكره بعد الذى هو محط الجواب ودفعت بذلك ما رأته من اعتقاد الكفار أنه لا يليق بمنصبه أن يفعل ما يفعله غيره من العامة وانما يليق أن يكون كالملوك الذين يترفعون عن الافعال العادية تكبرا (قوله يفلى ثوبه) بفتح الياء كيرمى أى يفتشه ليلتقط ما فيه مما علق فيه من نحو شوك أو ليرقع ما فيه من نحو خرق لا نحو قمل لان أصل القمل من العفونة ولا عفونة فيه وأكثره من العرق وعرقه طيب ولذلك ذكر ابن سبع وتبعه بعض شراح الشفاء انه لم يكن فيه قمل لانه نور ومن قال ان فيه قملا فهو كمن نقصه وقيل انه كان فى ثوبه قمل ولا يؤذيه وانما كان

كانرى ثمنها أربعة دراهم فلما استوت به راحلته قال لبيك بحجة لاسمعة فيها ولا رياء (حدثنا) اسحق بن منصور (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا) معمر عن ثابت البنانى وعاصم الاحول عن أنس بن مالك أن رجلا خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرب منه ثريدا عليه دبا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ الدبا وكان يحب الدبا قال ثابت فسمعت أنسا يقول فما صنع لى طعام أقدر على أن يصنع فيه دبا الا صنع (حدثنا) محمد بن اسمعيل (حدثنا) عبد الله بن صالح (حدثنا) معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن عمرة قالت قيل لعائشة ماذا كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيته قالت كان بشرا من البشر يفلى ثوبه

بلفظه استغفر الله (قوله ويحلب شاته) بضم اللام ويجوز كسرها (قوله ويخدم نفسه) وفى رواية يخيط ثوبه ويخصف نعله وفى رواية أخرى يرقع ثوبه ويعمل مايعمل الرجال فى بيوتهم وفى رواية اخرى أيضا يعمل عمل البيت وأكثر مايعمل الخياطة فيسن للرجل خدمة نفسه وأهله لما فى ذلك من التواضع وترك التكبر

(باب ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بضم الخاء واللام وقد تسكن وهو الطبع والسجية من الاوصاف الباطنية بخلاف الخلق بفتح الخاء وسكون اللام فانه اسم للصفات الظاهرية وتعلق الكمال بالاول أكثر منه بالثانى وعرف حجة الاسلام الغزالى الخلق بأنه هيئة للنفس يصدر عنها الافعال بسهولة فان كانت تلك الافعال جميلة سميت الهيئة خلقا حسنا والا سميت خلقا سيئا فقول الشيخ ابن حجر الخلق ملكة نفسانية ينشأ عنها جميل الافعال انما هو تعريف للخلق الحسن لا لمطلق الخلق وقد بلغ المصطفى من حسن الخلق مالم يصل اليه أحد وناهيك بقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم (قوله المقرئ) بالهمز على صيغة اسم الفاعل من الاقراء وهو تعليم القرآن (قوله ليث بن سعد) أى الفهمى عالم أهل مصر كان نظير مالك فى العلم وكان فى الكرم غاية حتى قيل انه كان دخله كل سنة ثمانين ألف دينار وماوجبت عليه زكاة قط (قوله نفر) بفتحتين جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو رجل (قوله على زيد بن ثابت) أى ابن الضحاك وهو صحابى مشهور كاتب الوحى والمراسلات (قوله حدثنا أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) كأنهم سألوه أن يحدثهم أحاديث الشمايل فاستعظم التحديث فيها فلذلك قال ماذا أحدثكم استفهام تعجب أى أى شئ أحدثكم مع كون شمايله صلى الله عليه وسلم لا يحاط بها كلها بل ولا ببعضها من حيث الحقيقة والكمال وغرضه بذلك رد ماوقع فى أنفسهم من امكان الاحاطة بها أو ببعضها على الحقيقة (قوله كنت جاره) أى فأنا أعرف بأحواله من غيرى وأراد بذلك أنه يفيدهم بعض احواله صلى الله عليه وسلم على وجه الضبط والاتقان (قوله بعث الى) أى لكتابة الوحى غالبا كما يدل عليه قوله فكتبته له فهو من جملة كتبة الوحى بل هو أجلهم وهم تسعة زيد المذكور وعثمان وعلى وأبى ومعاوية وخالد بن سعيد وحنظلة بن الربيع والعلاء بن الحضرمى وابان بن سعيد (قوله فكنا) أى معاشر الصحابة

ويحلب شاته ويخدم نفسه

(باب ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) عباس بن محمد الدورى (حدثنا) عبد الله بن يزيد المقرئ (حدثنا) ليث بن سعد (حدثنا) أبو عثمان الوليد بن أبى الوليد عن سليمان بن خارجة عن خارجة ابن زيد بن ثابت قال دخل نفر على زيد بن ثابت فقالوا له حدثنا أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا أحدثكم كنت جاره فكان اذا نزل عليه الوحى بعث الى فكتبته له فكنا اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا

(قوله اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا) أى ذكر الامور المتعلقة بالدنيا المعينة على أمور الآخرة كالجهاد وما يتعلق به من المشاورة فى أموره وقوله واذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا أى ذكر تفاصيل أحوالها وقوله واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا أى ذكر أنواعه من المأكولات والمشروبات والفواكه وأفاد ما فى كل واحد من الحكم المتعلقة به وما يتعلق به من منفعة ومضرة كما يعرف من الطب النبوى وانما ذكر معهم الدنيا والطعام لانه قد يقترن به فوائد علمية وآدابية على أن فيه بيان جواز تحدث الكبير مع أصحابه فى المباحات (قوله فكل هذا أحدثكم) أى لتتفقهوا فى الدين وانما ذكر هذا ليؤكد به اهتمامه بالحديث والرواية برفع كل وان كان الاولى من حيث العربية النصب على أنه مفعول مقدم لاحدثكم لاستغنائه عن الحذف (قوله القرظى) نسبة الى قريظة قبيلة معروفة من يهود المدينة (قوله عمرو بن العاصى) بالياء وحذفها لغة أسلم وهاجر فى صغره سنة ثمان وأمر على غزوة ذات السلاسل (قوله يقبل بوجهه وحديثه) أما الاقبال بالوجه فظاهر وأما الاقبال بالحديث فمعناه جعل الكلام مع المخاطب وقصده به فهو معنوى والاول حسى وقوله على أشر القوم الكثير حذف الهمزة واستعماله بها لغة رديئة أو قليلة (قوله يتألفهم) أى الاشر وانما أتى بضمير الجمع لانه جمع فى المعنى وقوله بذلك أى الاقبال المفهوم من الفعل وانما كان يتألفهم بذلك ليثبتوا على الاسلام أو لاتقاء شرهم فاتقاء الشر بالاقبال على أهله والتبسم فى وجوههم جائز وأما الثناء عليهم فلا يجوز لانه كذب صريح ولا ينافى هذا استواء صحبه فى الاقبال عليهم على ما سبق لان ذلك حيث لا ضرورة تحوج الى التخصيص وتخصيص الاشر بالاقبال عليه لضرورة تألفه ومن فوائده أيضا حفظ من هو خير عن العجب والكبر (قوله حتى ظننت أنى خير القوم) أى لانه كان لا يعرف أن شيمته وخلقه صلى الله عليه وسلم فى التألف فظن أن اقباله عليه لكونه خير القوم وهو فى الحقيقة لكونه شر القوم (قوله فقلت يارسول الله الخ) أى بناء على ظنه وتردده فى بعض أكابر الصحب (قوله فصدقنى) بتخفيف الدال أى أجابنى بالصدق من غير مراعاة ومداراة وفى بعض النسخ صدقنى بدون فاء وهو الاولى لان الغالب والمشهور عدم دخول الفاء فى جواب لما لكنه شائع كما صرح به بعض أئمة النحو (قوله فلوددت) بكسر الدال واللام للقسم وقوله أنى لم أكن سألته أى لانه تبين له أنه شر القوم وأنه أخطأ فى ظنه فينبغى للشخص أن لا يسأل عن شئ الا بعد التثبت لانه ربما ظهر خطؤه فينفضح حاله . (قوله الضبعى) بضم

فكل هذا أحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) اسحق بن موسى (حدثنا) يونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن زياد بن أبى زياد عن محمد بن كعب القرظى عن عمرو بن العاصى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بوجهه وحديثه على أشر القوم يتألفهم بذلك فكان يقبل بوجهه وحديثه على حتى ظننت أنى خير القوم فقلت يارسول الله أنا خير أو أبو بكر قال أبو بكر فقلت يارسول الله أنا خير أو عمر فقال عمر فقلت يارسول الله أنا خير أو عثمان قال عثمان فلما سألت رسول الله فصدقنى فلوددت أنى لم أكن سألته (حدثنا) قتيبة بن سعيد (أنبأنا) جعفر بن سليمان الضبعى عن ثابت عن أنس ابن مالك رضى الله عنه

قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لى أف قط وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا

الضاد وفتح الباء (قوله قال) أى أنس وقوله خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين أى فى السفر والحضر وكان عمره حينئذ عشر سنين أيضا وهذا الحديث رواه أبو نعيم عن أنس أيضا بلفظ خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما سبنى قط وما ضربنى ضربة ولا انتهرنى ولا عبس فى وجهى ولا أمرنى بامر فتوانيت فيه فعاتبنى عليه فان عاتبنى أحد قال دعوه ولو قدر شئ كان (قوله فما قال لى أف) بضم الهمزة وتشديد الفاء مكسورة بلا تنوين وبه ومفتوحة بلا تنوين فهذه ثلاث لغات قرئ بها فى السبع وذكر فيها بعضهم عشر لغات وقد ذكر أبو الحسن الكرمانى فيها تسعا وثلاثين لغة وزاد ابن عطية واحدة فأكملها أربعين ونظمها السيوطى فى أبيات فأجاد وهى كلمة تبرم وملال تقال لكل ما يتضجر منه ويستوى فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث قال تعالى ولا تقل لهما أف وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة فى أشهر لغاتها وهى ظرف بمعنى الزمن الماضى فالمعنى فيما مضى من عمرى وربما يستعمل بمعنى دائما وقوله وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته أى لشدة وثوقه ويقينه بالقضاء والقدر ولذلك زاد فى رواية ولكن يقول قدر الله وما شاء فعل ولو قدر الله كان ولو قضى لكان فكان يشهد أن الفعل من الله ولا فعل لأنس فى الحقيقة فلا فاعل الا الله والخلق الآن وسائط فالغضب على المخلوق فى شئ فعله أو تركه ينافى كمال التوحيد كما هو مقرر فى علمه من وحدة الافعال وفى ذلك بيان كمال خلقه وصبره وحسن عشرته وعظيم حلمه وصفحه وترك العقاب على ما فات وصون اللسان عن الزجر والذم للمخلوقات وتأليف خاطر الخادم بترك معاتبته على كل الحالات وهذا كله فى الامور المتعلقة بحظ الانسان وأما ما يتعلق بالله من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فلا يتسامح فيه لانه اذا انتهك شئ من محارم الله اشتد غضبه وهذا يقتضى أن أنسا لم ينتهك شيأ من محارم الله ولم يرتكب ما يوجب المؤاخذة شرعا فى مدة خدمته له صلى الله عليه وسلم ففى ذلك منقبة عظيمة له وفضيلة تامة (قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا) ينبغى اسقاط من لانه صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا اجماعا فكان الاولى تركها لايهامها خلاف ذلك وان كانت لا تنافيه لان الاحسن المتعدد بعضه أحسن من بعض وقد يقال أتى بها دفعا لما عساه يتوهم من عدم مشاركة بقية الانبياء له فى أحسنية الخلق والحال أنه أحسنهم وعرفوا حسن الخلق بأنه مخالطة الناس بالجميل والبشر واللطافة وتحمل الاذى والاشفاق عليهم والحلم والصبر وترك الترفع

والاستطالة

ولا مسست خزا ولا حريرا ولا شيأ كان ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكا قط ولا عطرا كان أطيب من عرق النبي صلى الله عليه وسلم (حدثنا) قتيبة ابن سعيد وأحمد بن عبدة الضبي والمعنى واحد قالا (حدثنا) حماد ابن زيد عن سلم العلوي عن أنس ابن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان عنده رجل به أثر صفرة قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه

والاستطالة عليهم وتجنب الغلظة والغضب والمؤاخذة واستفيد من قوله وكان رسول الله من أحسن الناس خلقا أن هذا شأنه مع عموم الناس لا مع خصوص أنس قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقال ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك (قوله ولا مسست) بكسر السين الاولى على الافصح وقد تفتح وقوله خزا أي ثوبا مركبا من حرير وغيره ففي النهاية الخز ثياب تعمل من صوف وابريسم وهو مباح ان لم يزد وزن الحرير على غيره ولا عبرة بزيادة الظهور فقط وفي بعض النسخ قط وقوله ولا حريرا أي خالصا لمغايرته ما قبله وقوله ولا شيأ أي حريرا أو غيره فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بل كفه الشريفة كانت ألين من كل شئ ولا ينافيه ما مر أنه شثن الكف لان معناه كما تقدم أنه غليظها مع كونه غليظ الكف كان ناعمها (قوله ولا شممت) بكسر الميم الاولى وبفتحها من باب تعب ونصر وقوله مسكا بكسر الميم وهو طيب معروف وأصله دم يتجمد في خارج سرة الظبية ثم ينقلب طيبا وهو طاهر اجماعا ولا يعتد بخلاف الشيعة وانما خصه لانه أطيب الطيب وأشهره وقوله ولا عطرا في رواية ولا شيأ وعلى كل فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان أطيب من عرق بالقاف مع فتح الراء وفي نسخ عرف بالفاء مع سكون الراء وهو الريح الطيب وكلاهما صحيح لكن الاول هو الثابت في معظم الطرق والمقصود أن عرقه صلى الله عليه وسلم أو عرفه أطيب مما شمه من أنواع الطيب وان كان لا يلزم من نفي الشم الاطيبية مع أنها المقصودة والمراد بيان رائحته الذاتية لا المكتسبة لانه لو أريد المكتسبة لم يكن فيه كمال مدح بل لا تصح ارادتها وحدها ومع كونه كان كذلك وان لم يمس طيبا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة ومجالسة المسلمين وللاقتداء به في التطيب فانه سنة أكيدة (قوله وأحمد بن عبدة) بفتح العين وسكون الباء وقوله والمعنى واحد أي وان اختلف اللفظ فمؤدى حديثهما واحد لاتحادهما في المعنى (قوله قالا) أي الشيخان المذكوران وقوله عن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله العلوي بفتح اللام نسبة الى بني علي بن ثوبان قبيلة معروفة (قوله أنه) أي الحال والشأن وقوله كان عنده أي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله رجل به أثر صفرة أي عليه بقية صفرة من زعفران وقوله قال أي أنس وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه الخ أي لا يقرب من المواجهة بذلك والمقابلة به فان المواجهة بالكلام المقابلة به وانما لم يواجههم بذلك خشية من كفرهم فان من ترك امتثاله عنادا كفر ولا يخفى أن نفي القرب من

الضاد وفتح الباء (قوله قال) أى أنس وقوله خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين أى فى السفر والحضر وكان عمره حينئذ عشر سنين أيضا وهذا الحديث رواه أبو نعيم عن أنس أيضا بلفظ خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما سبنى قط وما ضربنى ضربة ولا انتهرنى ولا عبس فى وجهى ولا أمرنى بامر فتوانيت فيه فعاتبنى عليه فان عاتبنى أحد قال دعوه ولو قدر شئ كان (قوله فما قال لى أف) بضم الهمزة وتشديد الفاء مكسورة بلا تنوين وبه ومفتوحة بلا تنوين فهذه ثلاث لغات قرئ بها فى السبع وذكر فيها بعضهم عشر لغات وقد ذكر أبو الحسن الكرمانى فيها تسعا وثلاثين لغة وزاد ابن عطية واحدة فأكملها أربعين ونظمها السيوطى فى أبيات فأجاد وهى كلمة تبرم وملال تقال لكل ما يتضجر منه ويستوى فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث قال تعالى ولا تقل لهما أف وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة فى أشهر لغاتها وهى ظرف بمعنى الزمن الماضى فالمعنى فيما مضى من عمرى وربما يستعمل بمعنى دائما وقوله وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته أى لشدة وثوقه ويقينه بالقضاء والقدر ولذلك زاد فى رواية ولكن يقول قدر الله وما شاء فعل ولو قدر الله كان ولو قضى لكان فكان يشهد أن الفعل من الله ولا فعل لأنس فى الحقيقة فلا فاعل الا الله والخلق الآن وسائط فالغضب على المخلوق فى شئ فعله أو تركه ينافى كمال التوحيد كما هو مقرر فى علمه من وحدة الافعال وفى ذلك بيان كمال خلقه وصبره وحسن عشرته وعظيم حلمه وصفحه وترك العقاب على ما فات وصون اللسان عن الزجر والذم للمخلوقات وتأليف خاطر الخادم بترك معاتبته على كل الحالات وهذا كله فى الامور المتعلقة بحظ الانسان وأما ما يتعلق بالله من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فلا يتسامح فيه لانه اذا انتهك شئ من محارم الله اشتد غضبه وهذا يقتضى أن أنسا لم ينتهك شيأ من محارم الله ولم يرتكب ما يوجب المؤاخذة شرعا فى مدة خدمته له صلى الله عليه وسلم ففى ذلك منقبة عظيمة له وفضيلة تامة (قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا) ينبغى اسقاط من لانه صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا اجماعا فكان الاولى تركها لايهامها خلاف ذلك وان كانت لا تنافيه لان الاحسن المتعدد بعضه أحسن من بعض وقد يقال أتى بها دفعا لما عساه يتوهم من عدم مشاركة بقية الانبياء له فى أحسنية الخلق والحال أنه أحسنهم وعرفوا حسن الخلق بأنه مخالطة الناس بالجميل والبشر واللطافة وتحمل الاذى والاشفاق عليهم والحلم والصبر وترك الترفع

والاستطالة

قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لى أف قط وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا

والاستطالة عليهم وتجنب الغلظة والغضب والمؤاخذة واستفيد من قوله وكان رسول الله من أحسن الناس خلقا أن هذا شأنه مع عموم الناس لا مع خصوص أنس قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقال ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك (قوله ولامسست) بكسر السين الاولى على الافصح وقد تفتح وقوله خزا أي ثوبا مركبا من حرير وغيره ففي النهاية الخز ثياب تعمل من صوف وابريسم وهو مباح ان لم يزد وزن الحرير على غيره ولا عبرة بزيادة الظهور فقط وفي بعض النسخ قط وقوله ولا حريرا أي خالصا فالمغاير ما قبله وقوله ولا شيأ أي حريرا أو غيره فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بل كفه الشريفة كانت ألين من كل شئ ولا ينافيه ما مر أنه شثن الكف لان معناه كما تقدم أنه غليظها فمع كونه غليظ الكف كان ناعمها (قوله ولا شممت) بكسر الميم الاولى وبفتحها من باب تعب ونصر وقوله مسكا بكسر الميم وهو طيب معروف وأصله دم يتجمد في خارج سرة الظبية ثم ينقلب طيبا وهو طاهر اجماعا ولا يعتد بخلاف الشيعة وانما خصه لانه أطيب الطيب وأشهره وقوله ولا عطرا في رواية ولا شيأ وعلى كل فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان أطيب من عرق بالقاف مع فتح الراء وفي نسخ عرف بالفاء مع سكون الراء وهو الريح الطيب وكلاهما صحيح لكن الاول هو الثابت في معظم الطرق والمقصود أن عرقه صلى الله عليه وسلم أو عرفه أطيب مما شمه من أنواع الطيب وان كان لا يلزم من نفي الشم الاطيبية مع أنها المقصودة والمراد بيان رائحته الذاتية لا المكتسبة لانه لو أريد المكتسبة لم يكن فيه كمال مدح بل لا تصح ارادتها وحدها ومع كونه كان كذلك وان لم يمس طيبا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة ومجالسة المسلمين وللاقتداء به في التطيب فانه سنة أكيدة (قوله وأحمد بن عبدة) بفتح العين وسكون الباء وقوله والمعنى واحد أي وان اختلف اللفظ فمؤدى حديثهما واحد لاتحادهما في المعنى (قوله قالا) أي الشيخان المذكوران وقوله عن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله العلوي بفتح اللام نسبة الى بني علي بن ثوبان قبيلة معروفة (قوله أنه) أي الحال والشأن وقوله كان عنده أي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله رجل به أثر صفرة أي عليه بقية صفرة من زعفران وقوله قال أي أنس وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه الخ أي لا يقرب من المواجهة بذلك والمقابلة به فان المواجهة بالكلام المقابلة به وانما لم يواجههم بذلك خشية من كفرهم فان من ترك امتثاله عنادا كفر ولا يخفى أن نفي القرب من

ولامسست خزا ولا حريرا ولا شيأ كان ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكا قط ولا عطرا كان أطيب من عرق النبي صلى الله عليه وسلم (حدثنا) قتيبة ابن سعيد وأحمد بن عبدة الضبي والمعنى واحد قالا (حدثنا) حماد ابن زيد عن سلم العلوي عن أنس ابن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان عنده رجل به أثر صفرة قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه

أحدا بشئ يكرهه فلما قام قال للقوم لو قلتم له يدع هذه الصفرة (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبي اسحق عن أبي عبد الله الجدلي عن عائشة أنها قالت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا في الاسواق ولا يجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح

الشئ أبلغ من نفي ذلك الشئ فقوله لا يكاد يواجه أبلغ من قوله لا يواجهه وقوله أحدا اى من المسلمين بخلاف الكفار فكان يغلظ عليهم باللسان والسنان امتثالا لامر الرحمن وقوله بشئ يكرهه أى من أمر أونهي يكرهه ذلك الاحد فالضمير المستتر في يكره للاحد والبارز للشئ وقوله فلما قام أى الرجل من المجلس وقوله قال للقوم أى أصحابه الحاضرين بالمجلس وقوله لو قلتم له يدع هذه الصفرة أى لو قلتم له يترك هذه الصفرة لكان أحسن فجواب لو محذوف بناء على أنها شرطية ويحتمل أنها للتمني فلا جواب لها والمراد أنه لا يكاد يواجه أحدا بمكروه غالبا فلا ينافي ما ثبت عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذين من ثياب الكفار فلا تلبسهما وفي رواية قلت أغسلهما قال بل احرقهما ولعل الامر بالاحراق محمول على الزجر وهذا يدل على ما عليه بعض العلماء من تحريم المعصفر والجمهور على كراهته (قوله عن أبي عبد الله الجدلي) بفتح الجيم والدال نسبة الى قبيلة جديلة واسمه عبد بن عبد (قوله لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا) أى ذا فحش طبعا في أقواله وأفعاله وصفاته وان كان استعماله في القول أكثر وهو ما خرج عن مقداره حتى يستقبح وقوله ولا متفحشا أى متكلفا للفحش في أقواله وأفعاله وصفاته فالمقصود نفي الفحش عنه صلى الله عليه وسلم طبعا وتكلفا اذ لا يلزم من نفي الفحش من جهة الطبع نفيه من جهة التطبع وكذا عكسه فمن ثم تسلط النفي على كل منهما وهذا من بديع الكلام (قوله ولا صخابا في الاسواق) اى لم يكن ذا صخب في الاسواق فصيغة فعال هنا للنسب كتمار ولبان فيفيد التركيب حينئذ نفي الصخب من أصله على حد وما ربك بظلام للعبيد أى بذي ظلم وليست للمبالغة والا لافاد التركيب حينئذ نفي كثرة الصخب فقط والصخب محركا شدة الصوت يقال صخب كفرح فهو صخاب وهي صخابة فالمعنى ولا صياحا في الاسواق وقد جاء سخابا بالسين أيضا على ما ذكره ميرك من السخب بفتحتين كالصخب وفي ظرفية والاسواق جمع سوق سميت بذلك لسوق الارزاق اليها أو لقيام الناس فيها على سوقهم (قوله ولا يجزى) بفتح الياء من غير همز في آخره اى ولا يكافئ وقوله بالسيئة السيئة أى بالسيئة التي يفعلها الغير معه السيئة التي يفعلها هو مع الغير مجازاة له فالباء للمقابلة وتسمية التي يفعلها هو مع الغير مجازاة له سيئة من باب المشاكلة كما في قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها واشارة الى أن الاولى العفو والاصلاح ولذلك قال تعالى فمن عفا وأصلح فأجره على الله (قوله ولكن يعفو ويصفح) فائدة

الاستدراك

(حدثنا) هرون بن إسحق الهمداني (حدثنا) عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيأ قط الا أن يجاهد في سبيل الله ولا ضرب خادما ولا امرأة (حدثنا) أحمد بن عبدة الضبي (حدثنا) فضيل بن عياض عن منصور عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط

الاستدراك لدفع ما قد يتوهم أنه ترك الجزاء عجزا أو مع بقاء الغضب ومعنى يعفو يعامل الجاني معاملة المعافي بأن لا يظهر له شيأ مما تقتضيه الجناية ومعنى يصفح يظهر له أنه لم يطلع على شئ من ذلك أو المراد يعفو بباطنه و يصفح بظاهره وأصله من الاعراض بصفحة العنق عن الشئ كأنه لم يره وحسبك عفوه وصفحه عن أعدائه الذين حاربوه وبالغوا في ايذائه حتى كسروا رباعيته وشجوا وجهه وما من حليم قط الا وقد عرف له زلة أو هفوة تخدش في كمال حلمه الا المصطفى صلى الله عليه وسلم فلا يزيده الجهل عليه وشدة ايذائه الا عفوا وصفحا امتثالا لقوله تعالى فاعف عنهم واصفح (قوله الهمداني) بسكون الميم وقوله عن أبيه أي عروة (قوله ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) يؤخذ منه أن الأولى للامام أن لا يقيم الحدود والتعازير بنفسه بل يقيم لها من يستوفيها وعليه عمل الخلفاء والمراد نفي الضرب المؤذي وضربه لمركوبه لم يكن مؤذيا بل للتأديب وضرب التأديب من محاسن الشرع وهو نافع في نفس الامر ووكزه بعير جابر حتى سبق القافلة بعد ما كان بعيدا عنها من قبيل المعجزة وكذلك ضربه لفرس طفيل الاشجعي وقد رآه متخلفا عن الناس وقال اللهم بارك فيه وقد كان هزيلا ضعيفا قال طفيل فلقد رأيتني ما أملك رأسها وأمره بقتل الفواسق الخمس لكونها مؤذية وقولها بيده للتأكيد لان الضرب عادة لا يكون الا بها فهو من قبيل ولا طائر يطير بجناحيه وقولها شيأ أي آدميا أو غيره وقولها قط أي في الزمان الماضي (قوله الا أن يجاهد في سبيل الله) أي فيضرب بيده ان احتاج اليه وقد وقع منه في الجهاد حتى قتل أبي بن خلف بيده في أحد ولم يقتل بيده الكريمة أحدا غيره وهو أشقى الناس فان أشقى الناس من قتل نبيا أو قتله نبي وفي ذلك بيان فضل الجهاد (قوله ولا ضرب خادما ولا امرأة) أي مع وجود سبب ضربهما وهو مخالفتهما غالبا ان لم يكن دائما فالتنزه عن ضرب الخادم والمرأة حيث أمكن أفضل لا سيما لاهل المروءة والكمال وأبلغ من ذلك اخبار أنس بأنه لم يعاتبه قط كما تقدم (قوله فضيل بن عياض) شيخ الشافعي وقوله عن منصور هو ابن المعتمر (قوله ما رأيت) أي ما علمت اذ هو الانسب بالمقام وقوله منتصرا من مظلمة ظلمها أي منتقما من أجل مظلمة ظلمها بصيغة المجهول فلا ينتصر لنفسه ممن ظلمه بل كان يعفو عنه فقد عفا عمن قال له ان هذه القسمة ما أريد بها وجه الله تعالى لاجل تأليفه في الاسلام مع عذره لاحتمال أنها جرت على لسانه من غير أن يقصد بها الطعن في القسمة وقد عفا أيضا عمن رفع صوته عليه لكونه طبعا وسجية له كما هو عادة

جفاة العرب وعمن جذبه بردائه حتى أثر فى عنقه الشريف وقال انك لاتعطينى من مالك ولا من مال أبيك فضحك وأمر له بعطاء لما كان عليه من مزيد الحلم والصبر والاحتمال فلو انتقم لنفسه لم يكن عنده صبر ولا حلم ولا احتمال بل يكون عنده بطش وانتقام (قوله مالم ينتهك من محارم الله شئ) اى مالم يرتكب من محارم الله شئ حرمه الله وهذا كالاستثناء المنقطع لانه فى هذه الحالة ينتصر لله لا لنفسه وانما ناسب ماقبله لان فيه انتقاما فى الجملة وقوله فاذا انتهك من محارم الله شئ كان من أشدهم فى ذلك غضبا اى فاذا ارتكب من محارم الله شئ حرمه الله كان أشدهم لاجل ذلك غضبا فمن زائدة وفى ذلك بمعنى لاجل ذلك فينتقم ممن ارتكب ذلك لصلابته فى الدين فان العفو عن ذلك ضعف ومهانة ويؤخذ من ذلك أنه يسن لكل ذى ولاية التخلق بهذا الخلق فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله عزوجل (قوله وماخير) وفى نسخة ولاخير وقوله بين امرين أى من امور الدنيا بدليل قوله مالم يكن مأثما لان امور الدين لااثم فيها وقوله الااختار أيسرهما أى اسهلهما وأخفهما فاذا اخيره الله فى حق أمته بين وجوب الشئ وندبه أو حرمته واباحته اختار الايسر عليهم وكذلك اذا خيره الله فى حق أمته بين المجاهدة فى العبادة والاقتصاد فيختار الاسهل عليهم وهو الاقتصاد واذا خيره الكفار بين المحاربة والموادعة اختار الاخف عليهم وهو الموادعة واذا خيره الله بين قتال الكفار وأخذ الجزية منهم اختار الاخف عليهم وهو أخذ الجزية فينبغى الاخذ بالايسر والميل اليه دائما وترك ماعسر من أمور الدنيا والآخرة وفى معنى ذلك الاخذ برخص الله تعالى ورسوله ورخص العلماء مالم يتتبع ذلك بحيث تنحل ربقة التقليد من عنقه (قوله مالم يكن مأثما) أى مالم يكن أيسرهما مأثما فان كان مأثما اختار الاشد ومأثما بالفتح أى مفضيا الى الاثم ففيه مجاز مرسل من اطلاق المسبب على سببه وبعضهم جعل الاستثناء منقطعا ان كان التخيير من الله ومتصلا ان كان من غيره اذ لايتصور تخيير الله تعالى الا بين جائزين (قوله قالت) أى عائشة رضى الله عنها (قوله استأذن رجل) جاء فى بعض الروايات التصريح بأنه مخرمة ابن نوفل والذى عليه المعول أنه عيينة بن حصن الفزارى الذى يقال له الاحمق المطاع وكان اذذاك مضمرا النفاق فلذلك قال فيه الرسول ماقال ليتقى شره فهو ليس بغيبة بل نصيحة للامة ويدل على ذلك أنه أظهر الردة بعده صلى الله عليه وسلم وجئ به الى أبى بكر أسيرا انه كان الصبيان يصيحون عليه فى أزقة المدينة ويقولون هذا الذى خرج من الدين فيقول لهم عمكم لم يدخل حتى يخرج فكان ذلك القول علما

مالم ينتهك من محارم الله شئ فاذا انتهك من محارم الله شئ كان من أشدهم فى ذلك غضبا وماخير بين أمرين الا اختار أيسرهما مالم يكن مأثما (حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) سفيان عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت استأذن رجل

من أعلام نبوته ومعجزة من معجزاته حيث أشار لمغيب يقع لكن أسلم عيينة بعد ذلك وحسن اسلامه وحضر بعض الفتوحات فى عهد عمر (قوله على رسول الله) أى فى الدخول على رسول الله (قوله بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة) هكذا وقع فى هذه الرواية بالشك من الراوى وفى البخارى بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة بالواو من غير شك والشك من سفيان فان جميع أصحاب ابن المنكدر رووه عنه بدون الشك والعشيرة القبيلة واضافة الابن أو الاخ اليها كاضافة الاخ الى العرب فى قولهم يا أخا العرب يريدون بذلك واحدا منهم أى بئس هذا الرجل من هذه القبيلة فهو مذموم متميز بالذم من بين آحادها (قوله ثم أذن له) أى فى الدخول (قوله ألان له القول) أى لطفه له ليتألفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ويؤخذ من ذلك جواز المداراة وهى الملاطفة والملاينة لاصلاح الدين وهى مباحة بل قد تكون مستحسنة حتى روى بعضهم من عاش مداريا مات شهيدا بخلاف المداهنة فى الدين فليست مباحة والفرق بينهما أن المداراة بذل الدنيا لاصلاح الدين والمداهنة بذل الدين لاصلاح الدنيا كأن يترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لكون مرتكب ذلك يعطيه شيأ من الدنيا وذلك واقع كثيرا ولا حول ولا قوة الا بالله (قوله فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت) أى قلت الذى قلته فى غيبته وقولها ثم ألنت له القول أى لطفت له القول عند معاينته فهلا سويت بين حضوره وغيبته وما السبب فى عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول منك فظهر من هذا أن غرضها الاستفهام عن سبب عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول (قوله فقال يا عائشة ان من شر الناس الخ) حاصل ما أجابها به صلى الله عليه وسلم أنه ألان له الكلام فى الحضور لاتقاء فحشه كما هو شأن جفاة العرب لانه لو لم يلن له الكلام لافسد حال عشيرته وزين لهم العصيان وحثهم على عدم الايمان فالانة القول له من السياسة الدينية والمصلحة للامة المحمدية وبالجملة فقد كمل الله نبينا صلى الله عليه وسلم فى كل شئ ومن جملة ذلك تأليفه لمن يخشى عليه أو منه فكان يتألفهم ببذل الاموال وطلاقة الوجه شفقة على الخلق وتكثيرا للامة كيف لا وهو نبى الرحمة وقد جمع هذا الحديث علما وأدبا فتنبه لذلك (قوله جميع بن عمير) بالتصغير فيهما وقوله العجلى بكسر العين وسكون الجيم (قوله قال) أى الحسن وقوله سألت أبى هو على (قوله عن سيرة) بكسر السين أى طريقته ودأبه وقوله فى جلسائه أى معهم (قوله دائم البشر) بكسر الموحدة وسكون الشين أى طلاقة الوجه وبشاشته ظاهرا مع الناس فلا ينافى انه كان متواصل الاحزان

على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عنده فقال بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة ثم أذن له فلما دخل ألان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم ألنت له القول فقال يا عائشة ان من شر الناس من تركه الناس أو ودعه الناس اتقاء فحشه (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) جميع ابن عمير بن عبد الرحمن العجلى (أنبأنا) رجل من بنى تميم من ولد أبى هالة زوج خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن لابى هالة عن الحسن بن على قال قال الحسين سألت أبى عن سيرة النبى صلى الله عليه وسلم فى جلسائه فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم دائم البشر

باطنا اهتماما بأهوال الآخرة خوفا على أمته فلم يكن حزنه لفوت مطلوب أو حصول مكروه من أمور الدنيا كما هو عادة أبناء الدنيا وقوله سهل الخلق بفتحتين أي لينه ليس بصعبه ولا خشنه فلا يصدر عنه ما يكون فيه ايذاء لغيره بغير حق وقوله لين الجانب بتشديد التحتية المكسورة أي سريع العطف كثير اللطف جميل الصفح مع السكون والوقار والخشوع والخضوع وعدم الخلاف (قوله ليس بفظ ولا غليظ) أي ليس بسيئ الخلق ولا غليظ القلب بحيث يكون جافي الطبع قاسي القلب قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وهذا قد علم من قوله سهل الخلق لكن ذكر تأكيدا ومبالغة في المدح والمراد أنه كذلك في حق المؤمنين فلا ينافي قوله تعالى واغلظ عليهم لانه في الكفار والمنافقين كما هو مصرح به في الآية وقوله ولا صخاب أي ذي صخب بالصاد أو بالسين فهو صيغة نسب فيفيد نفي أصل الصخب كما مر وقوله ولا فحاش أي ليس بذي فحش فهو صيغة نسب أيضا فيفيد نفي أصل الفحش قليله فضلا عن كثيره وقوله ولا عياب أي ليس بذي عيب فهو صيغة نسب كما في الذي قبله ففي الصحيحين ما عاب طعاما قط وهذا بالنسبة الى المباح فلا ينافي أنه كان يعيب المحرم وينهى عنه ويؤخذ منه أن من آداب الطعام أن لا يعاب كمالح حامض قليل الملح غير ناضج ونحو ذلك كما صرح به النووي وقوله ولا مشاح بتشديد الحاء المهملة اسم فاعل من المشاحة وهي المضايقة في الاشياء وعدم المساهلة فيها شحا بها وبخلا فيها فالمراد أنه لا يضايق في الامور ولا يجادل ولا يناقش فيها هذا وفي بعض النسخ المصححة ولا مداح أي ليس مبالغا في مدح شئ لان ذلك يدل على شره النفس أي شدة تعلقها بالطعام فلذلك روي أنه ما عاب طعاما ولا مدحه أي على وجه المبالغة لوقوع أصله منه أحيانا وفي نسخ ولا مزاح أي ليس مبالغا في المزح لوقوع أصله منه صلى الله عليه وسلم أحيانا (قوله يتغافل عما لا يشتهي) أي يظهر الغفلة والاعراض عما لا يستحسنه من الاقوال والافعال تلطفا باصحابه ورفقا بهم وقوله ولا يؤيس منه بضم الياء وسكون الهمزة وكسر الياء الثانية وفي نسخة ولا يوئس منه بسكون الواو وبعدها همزة مكسورة أي لا يجعل غيره آيسا مما لا يشتهيه ولا يقطع رجاءه منه فالضمير في منه عائد على ما لا يشتهيه ويحتمل أنه راجع الى الرسول أي لا يجعل غيره الراجي له آيسا من كرمه وجوده ويؤيد الاول قوله ولا يجيب فيه بالجيم فان الضمير فيه عائد لما لا يشتهي أي اذا طلب منه غيره شيئا

سهل الخلق لين الجانب ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب ولا فحاش ولا عياب ولا مشاح يتغافل عما لا يشتهي ولا يؤيس منه راجيه

لا يشتهيه لا يؤيسه منه ولا يجيبه بل يسكت عنه عفوا وتكرما وقيل المعنى أنه لا يجيب من دعاه الى ما لا يشتهيه من الطعام بل يرد الداعي بميسور من القول ويؤيد الثاني ما في بعض النسخ من قوله ولا يخيب فيه بفتح الخاء المعجمة وتشديد الياء التحتية من التخييب فان ضمير فيه راجع للنبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة ولا يخيب بكسر الخاء وسكون الياء وهي بمعنى التي قبلها أي لا يخيب الراجي فيه أي المترجي منه شيأ من أمور الدنيا والآخرة بل يحصل له مطلوبه وفي بعض الروايات يتغافل عما يشتهي بحذف لا النافية ومعناه أنه لا يتكلف تحصيل ما يشتهيه من الطعام ويؤيده خبر عائشة رضي الله عنها كان لا يسأل أهله طعاما ولا يتشهاه فان أطعموه أكل وما أطعموه قبل (قوله قد ترك نفسه من ثلاث) ضمن ترك معنى منع فعداه بمن أي منعها من ثلاث خصال مذمومة وأبدل من ثلاث قوله المراء وما بعده وهو بكسر الميم وبالمد أي الجدال ولو بحق لحديث من ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتا في ربض الجنة وفي نسخة الرياء وهو أن يعمل لمراءاة الناس وقوله والاكثار بالمثلثة أي الاكثار من الكلام أو من المال وفي نسخة بالموحدة أي استعظام نفسه من أكبره اذا استعظمه ومنه قوله تعالى فلما رأينه أكبرنه وقيل جعل الشئ كبيرا بالباطل فلا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر ونحوه وقوله وما لا يعنيه أي ما لا يهمه في دينه ودنياه كيف وقد قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقال تعالى والذين هم عن اللغو معرضون (قوله وترك الناس من ثلاث) أي وترك ذكرهم من خصال ثلاث مذمومة فهذه الثلاثة تتعلق بأحوال الناس والثلاثة السابقة تتعلق بحال نفسه والا فهذه الثلاثة مما ترك نفسه منه أيضا (قوله كان لا يذم أحدا) أي مواجهة وقوله ولا يعيبه أي في الغيبة فيكون على هذا تأسيسا وهو خير من التأكيد فهذا أولى مما اختاره ابن حجر من جعله تأكيدا نظرا لكون الذم والعيب بمعنى واحد وفي بعض النسخ ولا يعيره من التعيير وهو التوبيخ (قوله ولا يطلب عورته) أي لا يطلب الاطلاع على عورة أحد وهي ما يستحيا منه اذا ظهر فلا يتجسس عورة الناس قال تعالى ولا تجسسوا وهذا التفسير هو المتبادر من العبارة كما فسره به الشيخ ابن حجر وان قال الشارح وقد أبعد ابن حجر حيث فسره بعدم تجسس عورة أحد (قوله ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه) أي ولا ينطق الا في الشئ الذي يتوقع ثوابه لكونه مطلوبا شرعا الا فيما لا ثواب فيه مما لا يعني (قوله واذا تكلم أطرق جلساؤه) أي أرخوا رؤسهم الى الارض ونظروا اليها

ولا يخيب فيه قد ترك نفسه من ثلاث المراء والاكثار وما لا يعنيه وترك الناس من ثلاث كان لا يذم أحدا ولا يعيبه ولا يطلب عورته ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه واذا تكلم أطرق جلساؤه

وأصغوا اليه لاستماع كلامه ولسرورهم وارتياح أرواحهم بحديثه وقوله كأنما على رؤسهم الطير هذا كناية عن كونهم فى نهاية من السكوت والسكون عند تكلمه وتبليغه اليهم الاحكام الشرعية لان الطير لا يقع الا على رأس ساكت ساكن وأل فى الطير للجنس فالمراد جنس الطير مطلقا وقيل للعهد والمعهود البازو بالجملة فشبه حال جلسائه عند تكلمه بحال من ينزل على رؤسهم الطير فى السكوت والسكون مهابة له واجلالا لا لكبر ولا لسوء خلق فيه حاشاه الله من ذلك (قوله فاذا سكت تكلموا) أى فلا يبتدرونه بالكلام ولا يتكلمون مع كلامه بل لا يتكلمون الا بعد سكوته وفى بعض النسخ فاذا سكت سكتوا أى لاقتدائهم به وتخلقهم بأخلاقه (قوله لا يتنازعون عنده الحديث) أى لا يختصمون عنده فى الحديث وقوله ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ أى استمعوا الكلام المتكلم عنده حتى يفرغ من كلامه فلا يتكلم عنده اثنان معا ولا يقطع بعضهم على بعض كلامه لانه خلاف الادب (قوله حديثهم عنده حديث أولهم) أى لا يتحدث أولا الا من جاء أولا ثم من بعده وهكذا على الترتيب (قوله يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه) أى موافقة لهم وتأنيسا وجبرا لقلوبهم (قوله ويصبر للغريب على الجفوة فى منطقه ومسئلته) بفتح الجيم وقد تكسر أى الغلظة وسوء الادب كما كان يصدر من جفاة الاعراب فالصبر على أذى الناس وجفوتهم من أعظم أنواع الصبر فقد ورد ان المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل ممن يعتزلهم وقد كان صلى الله عليه وسلم أعلى الناس فى ذلك ومما انفقد أتاه ذو الخويصرة التميمى فقال يارسول الله اعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا لم أعدل لقد خبت وخسرت ان لم أعدل فقال عمر يارسول الله ائذن لى أضرب عنقه فقال دعه رواه البيهقى عن أبى سعيد (قوله حتى ان كان أصحابه ليستجلبونهم) أى انه أى الحال والشان فأن مخففة من الثقيلة ليستجلبون الغرباء الى مجلسه صلى الله عليه وسلم ليستفيدوا من مسئلتهم ما لا يستفيدونه عند عدم وجودهم لانهم يهابون سؤاله والغرباء لا يهابون فيسألونه عما بدا لهم فيجيبهم ويصبر على مبالغتهم فى السؤال (قوله ويقول اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرفدوه) أى ويقول النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأعينوه على حاجته حتى يصل اليها فانه يقال أرفده ورفده بمعنى أعانه وأعطاه أيضا كما فى المختار (قوله ولا يقبل الثناء الا من مكافئ) أى لا يقبل المدح من أحد الا اذا كان من مكافئ على انعام وقع من النبى اليه فاذا قال شخص انه صلى الله عليه

وسلم

كأنما على رؤسهم الطير فاذا سكت تكلموا لا يتنازعون عنده الحديث ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ حديثهم عنده حديث أولهم يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه ويصبر للغريب على الجفوة فى منطقه ومسئلته حتى ان كان أصحابه ليستجلبونهم ويقول اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرفدوه ولا يقبل الثناء الا من مكافئ

وسلم من أهل الكرم والجود وليس مثله موجود فان كان ذلك واقعا منه مكافاة على احسان صدر من النبي اليه قبل ثناءه عليه والا لم يقبل منه بل يعرض عنه ولا يلتفت اليه لان الله ذم من يحب أن يحمد بما لم يفعل في قوله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا الآية (قوله ولا يقطع على أحد حديثه) أى لا يقطع كلام أحد يتكلم عنده عليه بل يستمع له حتى يفرغ منه وقوله حتى يجوز بجيم وزاى من المجاوزة أى حتى يتجاوز الحد أو الحق وفى نسخة حتى يجور بالجيم والراء من الجور أى حتى يجور فى الحق بأن يميل عنه وفى نسخ حتى يحوز بالحاء المهملة والزاى المعجمة من الحيازة أى حتى يجمع ويضبط ما يقول وقوله فيقطعه بنهى أو قيام أى فيقطع عليه الصلاة والسلام حديث ذلك الاحد اذا جاوز الحد امابنهى له عن الحديث ان أفاد بأن لم يكن معاندا أو قيام من المجلس ان كان معاندا ولذلك كان بعض الصالحين اذا اغتاب أحد فى مجلسه ينهاه ان أفاد النهى والا قام من مجلسه وفى هذا الحديث ما لا يخفى من نهاية كماله صلى الله عليه وسلم ورفقه ولطفه وحلمه وصبره وصفحه ورأفته ورحمته وعظيم أخلاقه (قوله ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ قط فقال لا) أى ما سأله أحد شيأ من أمور الدنيا من الخير فقال لا أعطيك رده قط أبدا بل اما أن يعطيه ان كان عنده المسؤل أو يقول له ميسورا من القول بان يعده أو يدعو له فكان ان وجد جاد والا وعد ولم يخلف الميعاد ولذلك قال بعضهم

ما قال لا قط الا فى تشهده * لولا التشهد كانت لاؤه نعما

والمراد أنه لم يقل لا منعا للاعطاء فلا ينافى أنه قاله اعتذارا ان لاق الاعتذار كما فى قوله لا أجد ما أحملكم عليه أو تأديبا السائل ان لم يلق به الاعتذار كما فى قوله للأشعريين والله لا أحملكم فهو تأديب لهم لسؤالهم ما ليس عنده مع تحققهم ذلك ومن ثم حلف حسما لطمعهم فى تكليفه التحصيل مع عدم الاضطرار الى ذلك (قوله عن عبيد الله) أى ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود على الصواب خلافا لما وقع للمناوى (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير) أى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حد ذاته بقطع النظر عن أوقاته الكريمة وأحواله الكريمة أشد الناس جودا بكل خير من خيرى الدنيا والآخرة لله وفى الله من بذل العلم والمال وبذل نفسه لاظهار الدين وهداية العباد وايصال النفع اليهم بكل طريق وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم ومن جوده العظيم أنه أعطى رجلا غنما ملأت ما بين الجبلين فرجع لقومه وقال أسلموا فان محمدا يعطى عطاء من لا يخاف

ولا يقطع على أحد حديثه حتى يجوز فيقطعه بنهى أو قيام (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) سفيان عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ قط فقال لا (حدثنا) عبد الله بن عمران أبو القاسم القرشى المكى (حدثنا) ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير

الفقر وأعطى مائة من الابل لكل واحد من جماعة من الصحابة كالاقرع بن حابس وعيينة بن حصن والعباس بن مرداس وغيرهم وأعطى حكيم بن حزام مائة ثم مائة وجاءه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير من حصر المسجد وقسمها فما رد سائلا حتى فرغت وبالجملة فكان يعطى عطاء الملوك ويعيش عيش الفقراء فكان يربط على بطنه الحجر من الجوع وكان يمر عليه الشهر والشهران لا يوقد فى بيته نار (قوله وكان أجود ما يكون فى شهر رمضان) برفع أجود على أنه اسم كان وما مصدرية والخبر محذوف والمعنى وكان أجود أكوانه حاصلا فى شهر رمضان وبنصبه على أنه خبرها واسمها ضمير يعود على النبى والمعنى وكان النبى صلى الله عليه وسلم مدة كونه فى شهر رمضان أجود من نفسه فى غيره لكن الرفع هو الذى فى أكثر الروايات فهو الاشهر والنصب أظهر وقوله حتى ينسلخ غاية فى اجوديته والمعنى ان غاية جوده كانت تستمر فى جميع رمضان الى أن يفرغ ثم يرجع الى أصل جوده الذى جبل عليه الزائد عن جود الناس جميعا وانما كان صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فى رمضان لانه موسم الخيرات وتزايد الخيرات فان الله يتفضل على عباده فى هذا الشهر ما لا يتفضل عليهم فى غيره فهو صلى الله عليه وسلم متخلق بأخلاق ربه (قوله فيأتيه جبريل) أى فى بعض أحيان رمضان فالفاء للتفصيل وقيل للتعليل وهو يوهم ان زيادة جوده انما تكون عند اتيان جبريل وليس كذلك بل زيادة جوده تكون فى رمضان مطلقا وان كانت تزيد جدا عند ملاقاته ومدارسته القرآن كما يدل عليه قوله الآتى فاذا القيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة وقوله فيعرض عليه القرآن بفتح الياء وكسر الراء أى فيعرض النبى صلى الله عليه وسلم على جبريل القرآن ففى الصحيحين كان جبريل يلقاه كل ليلة فى رمضان يعرض عليه النبى صلى الله عليه وسلم القرآن وفى العام الاخير قرأه عليه مرتين وقد روى أحمد وأبو داود والطبرانى ان الذى جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الاخيرة ومعنى العرض القراءة من الحفظ كما فى المصباح (قوله فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة) أى اسخى ببذل الخير للغير من الريح المرسلة بفتح السين بالمطر فانه ما ينشأ عنها جود كثير لانها تنشر السحاب وتملؤها ماء ثم تبسطها التعم الارض فينصب ماؤها عليها فيحيا به الموات ويخرج به النبات وتعبيره بأفعل التفضيل نص فى كونه أعظم جودا منها لان الغالب عليها ان تاتى بالمطر وربما خلت عنه وهو لا ينفك عن العطاء والجود وفى هذا الحديث طلب اكثار

وكان أجود ما يكون فى شهر رمضان حتى ينسلخ فيأتيه جبريل فيعرض عليه القرآن فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح

الجود في رمضان خصوصا عند ملاقاة الصالحين ومدارسة القرآن وفيه أن صحبة الصالحين تؤثر في دين الرجل حتى قالوا لقاء أهل الخير عمارة القلوب (قوله كان النبي) وفي نسخ رسول الله وقوله لا يدخر شيأ لغد أي لا يجعله ذخيرة لليوم الآتي لكمال توكله وهذا بالنسبة لنفسه فلا ينافي أنه كان يدخر لعياله قوت سنة لضعف توكلهم ومع ذلك كان يؤثر عليهم المحتاج فيصرف له ما ادخره فادخاره لم يكن لخشية العدم بل لكثرة الكرم وإنما ناسب هذا الحديث باب خلقه صلى الله عليه وسلم لأن عدم الادخار علامة على عظم توكله وهو من محاسن الأخلاق (قوله المديني) وفي نسخة بدله الفروي بفتح الفاء وسكون الراء نسبة الى فروة اسم جده وقوله حدثني أبي أي موسى بن أبي علقمة وقوله عن أبيه أي أسلم (قوله أن رجلا) لم يسم هذا الرجل (قوله ما عندي شئ) أي ليس عندي شئ موجود أعطيه لك وقوله ولكن ابتع علي أي اشتر ما تحتاجه بدين يكون علي أداؤه فالابتياع بمعنى الاشتراء وروى اتبع علي بتقديم التاء على الباء أي حول علي بدينك الذي عليك لأقضيه عنك يقال أتبعت فلانا على فلان أحلته ومنه حديث وإذا أتبع أحدكم على ملئ فليتبع وقوله فإذا جاءني شئ قضيته أي فإذا جاءني شئ من باب الله كفئ وغنيمة قضيته عنك (قوله فقال عمر) كان الظاهر أن يقول فقلت لأنه هو الراوي إلا أن يقال إنه من قبيل الالتفات على مذهب بعضهم وقوله يا رسول الله قد أعطيته أي قد أعطيت هذا السائل قبل هذا فلا حاجة الى أن تعده بالإعطاء بعد ذلك أو قد أعطيته الميسور من القول وهو قولك ما عندي شئ فلا حاجة الى أن تلتزم له شيأ في ذمتك وقوله فما كلفك الله ما لا تقدر عليه أي لأنه ما كلفك الله بذلك فالفاء للتعليل لما يستفاد من قوله قد أعطيته فكأنه قال لا تفعل ذلك لأن الله ما كلفك بما لا تقدر عليه (قوله فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر) أي من حيث استلزامه حرمان السائل لا لمخالفته للشرع كذا علله ابن حجر ويفهم مما يأتي في الحديث أنه كرهه لمخالفته لما أمر به من المبالغة في الكرم ولو بالوعد ونحوه (قوله فقال رجل من الأنصار) أي ممن غلب عليهم الإيثار وقوله يا رسول الله أنفق ولا تخف من ذي العرش إقلالا أي أنفق ولو بالعدة فهي إنفاق لأنها التزام للنفقة ولو قال ولا تخش بدل ولا تخف لصار نصف بيت موزون لكن لم يقصد ذلك وقد ورد في الحديث أنفق بلالا ولا تخش من ذي العرش إقلالا والإقلال الافتقار من أقل بمعنى افتقر وإن كان في الأصل بمعنى صار ذا قلة (قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فرحا بقول الأنصاري وقوله وعرف

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيأ لغد

(حدثنا) هرون بن موسى بن أبي علقمة المديني (حدثني) أبي عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أن رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عندي شئ ولكن ابتع علي فإذا جاءني شئ قضيته فقال عمر يا رسول الله قد أعطيته فما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أنفق ولا تخف من ذي العرش إقلالا فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرف في وجهه البشر لقول الأنصاري

ثم قال بهذا أمرت (حدثنا) علي بن حجر (أنبأنا) شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب وأجر زغب فأعطاني ملء كفه حليا وذهبا (حدثنا) علي بن خشرم وغير واحد قالوا (حدثنا) عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها

(باب ما جاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

في وجهه البشر بكسر الباء أي الطلاقة والبشاشة وقوله لقول الانصاري أي السار وهو قوله يا رسول الله أنفق ولا تخف من ذي العرش اقلالا وقوله ثم قال بهذا أمرت أي لا بقول عمر كما أفاده تقديم الجار والمجرور والمعنى بالانفاق الذي قاله الانصاري أمرت لا بالمنع الذي قاله عمر ويؤخذ من هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان في غاية الكرم والجود ومما ينبغي التنبه له أن كل خصلة من خصال الفضل قد أحل الله نبيه في أعلاها وخصه بذروة سنامها (قوله عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية مكسورة وقوله بنت معوذ بضم الميم وفتح العين وتشديد الواو مكسورة وقوله ابن عفراء بفتح العين وسكون الفاء مع المد (قوله بقناع) أي بطبق وقوله من رطب هو اسم جنس جمعي واحده رطبة وقوله وأجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء جمع جرو بتثليث الجيم والكسر أفصح وهو الصغير من كل شئ وفسره في المصباح بولد الكلب والسباع والمراد القثاء الصغار تشبيها لها بصغار أولاد الكلاب في لينها ونعومتها وقوله زغب جمع أزغب من الزغب بفتحتين وهو صغير الشعر ولينه يقال زغب الفرخ زغبا من باب تعب صغر ريشه وزغب الصبي نبت زغبه أي شعره شبه به ما على القثاء الصغيرة (قوله فأعطاني) أي بدل هديتي لانه كان يقبل الهدية ويثيب عليها أولحضوري عنده حال قسمته وقوله ملء كفه حليا وذهبا وفي رواية أو ذهبا وأو التي للشك وعلى الرواية الاولى فالمراد ذهبا غير حلي وقد تقدم هذا الحديث في باب صفة الفاكهة وانما ذكره هنا للدلالة على كمال جوده وكرمه وحسن خلقه (قوله علي بن خشرم) كجعفر وقوله وغير واحد أي وكثير من مشايخي وقوله عن أبيه أي عروة (قوله كان يقبل الهدية ويثيب عليها) أي يجازي عليها بأن يعطي المهدي بدلها فيسن قبول الهدية حيث لا شبهة في مال المهدي والا فلا يقبلها وكذلك اذا ظن المهدي اليه أن المهدي أهداه حياء قال الغزالي مثال من يهدي حياء من يقدم من سفره ويفرق الهدايا خوفا من العار فلا يجوز قبول هديته اجماعا لانه لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس واذا ظن المهدي اليه أن المهدي انما أهدى له هديته لطلب المقابل فلا يجوز له قبولها الا اذا أعطاه ما في ظنه بالقرائن واعلم أن أخلاقه صلى الله عليه وسلم وهديه وسيرته هي الميزان الاكبر فتعرض عليها الاشياء فما وافقها فهو المقبول وما خالفها فهو المردود

(باب ما جاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بالمد

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن قتادة قال سمعت عبد الله بن أبي عتبة يحدث عن أبي سعيد الخدري قال كان صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها وكان اذا كره شيأ عرف في وجهه (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا) سفيان عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي عن مولى لعائشة قال قالت عائشة مانظرت الى فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قالت ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط *

بالمد وهو لغة تغير وانكسار يعتري الانسان لغير ما يعاب عليه أو يعاتب به وشرعا خلق يبعث على تجنب القبيح ويحض على ارتكاب الحسن ومجانبة التقصير في حق ذي الحق وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان بالمد كما علمت وأما بالقصر فهو المطر وكل منهما مأخوذ من الحياة لان أحدهما فيه حياة القلب والآخر فيه حياة الارض ولا يخفى أن الحياء من جملة الخلق الحسن وانما أفرده بباب للتنبيه على عظم شأنه لان به حسن العشرة للخلق والمعاملة للحق (قوله عبد الله بن أبي عتبة) أي الفقيه الاعمى وكان من بحار العلم وهو معلم عمر بن عبد العزيز خرج له الجماعة (قوله كان صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها) أي حال كونها كائنة في خدرها أو الكائنة في خدرها فهو حال على الاول صفة على الثاني والعذراء البكر سميت بذلك لتعذر وطئها والخدر بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة ستر يجعل لها اذا شبت وترعرعت لتنفرد فيه وهي فيه أشد حياء مما اذا كانت مخالطة للناس فانها حينئذ تكون قليلة الحياء ومحل كون الحياء محمودا مالم ينته الى ضعف أو جبن أو خروج عن حق أو ترك اقامة الحد والا كان مذموما ولشدة حيائه صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من وراء الحجرات ومار أى أحد عورته قط (قوله وكان اذا كره شيأ عرف في وجهه) فكان الغاية حيائه لا يصرح بكراهته لشيء من الاشياء بل انما يعرف في وجهه وكذلك العذراء في خدرها لا تصرح بكراهة الشيء بل يعرف ذلك في وجهها غالبا وبهذا ظهر وجه ارتباط هذه الجملة بالتي قبلها (قوله الخطمي) بفتح الخاء نسبة لخطم قبيلة (قوله مانظرت الخ) وفي رواية ما رأيت منه ولا رأى مني يعني الفرج وروى ابن الجوزي عن أم سلمة أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى امرأة من نسائه غمض عينيه وقنع رأسه وقال للتي تحته عليك بالسكينة والوقار وقوله أو قالت ما رأيت الخ شك من الراوي والمشكوك فيه لفظ نظرت أو رأيت لا لفظ قط بل الظاهر ذكرها في الروايتين والمراد أنه كان من شدة حيائه لا يمكنها النظر الى فرجه مع احتياطه بفعل ما يوجب امتناعها من رؤيته

* (باب ماجاء في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

بكسر الحاء شرط الجلد واخراج الدم بالمحجمة وهي ما يحجم به وفي احتجامه صلى الله عليه وسلم اشارة الى أن تدبير البدن مشروع غير مناف للتوكل لان الثقة بالله ولو مع مباشرة الاسباب من غير اعتماد عليها نعم تركه أفضل ولا ينافيه فعله

* (باب ماجاء في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

صلى الله عليه وسلم مع أنه سيد المتوكلين لانه اغنا فعله للتشريع كما تقرر وللحجامة فوائد كثيرة يعلم بعضها من أحاديث الباب (قوله عن حميد) بالتصغير (قوله سئل أنس بن مالك عن كسب الحجام) أي أهو حلال أم لا ولعل السائل توهم عدم حله من ورود الخبر بخبثه فسأل أنسا عنه (قوله فقال) أي أنس (قوله حجمه أبو طيبة) اسمه نافع على الصحيح وكان قنا لبني حارثة أو لابي مسعود الانصاري وقوله فأمر له بصاعين من طعام زاد في رواية من تمر فدل ذلك على حله لانه لو كان حراما لم يعطه وما ورد من النهي عنه فهو للتنزيه وهو المراد بكونه خبيثا والصاعان تثنية صاع وهو اتفاقا مكيال يسع أربعة أمداد والمد رطل وثلث عند الامام الشافعي وعلماء الحجاز فيكون الصاع خمسة أرطال وثلثا عندهم وقيل المد رطلان فيكون الصاع ثمانية ارطال وهو قول أبي حنيفة وعلماء العراق قال الداودي المعيار الذي لا يختلف أربع حفنات بكف رجل معتدل الكفين قال صاحب القاموس وجربت ذلك فوجدته صحيحا (قوله وكلم أهله) أي وكلم صلى الله عليه وسلم مواليه كما في رواية البخاري وهم بنو حارثة على الصحيح ومولاه منهم محيصة بن مسعود بضم الميم وفتح الحاء وكسر الياء المشددة وفتح الصاد أي كلم سيده منهم في التخفيف عنه وقوله فوضعوا عنه من خراجه أي امتثالا له صلى الله عليه وسلم وكان خراجه ثلاثة آصع من تمر فوضعوا عنه صاعا بشفاعته صلى الله عليه وسلم كما سيأتي والخراج اسم لما يجعل على القن في كل يوم وكان على وفق الشرع ولم يكن ثقيلا (قوله وقال ان أفضل ما تداويتم به الحجامة أو ان من أمثل ما تداويتم به الحجامة) شك من الراوي قال اهل المعرفة بالطب والخطاب في ذلك لاهل الحجاز ومن كان في معناهم من أهل البلاد الحارة وأما أهل البلاد الباردة فالفصد لهم أولى ولذلك قال صاحب الهدى التحقيق في أمر الفصد والحجامة أنهما يختلفان باختلاف الزمان والمكان والمزاج فالحجامة في الازمان الحارة والبلاد الحارة والابدان الحارة أنفع والفصد بالعكس ويؤخذ من الحديث حل التداوي بل سنه وأخذ الاجرة للطبيب والشفاعة عند رب الدين (قوله عن أبي جميلة) بفتح الجيم اسمه ميسرة (قوله وأمرني) أي باعطاء الاجرة للحجام وقوله فاعطيت الحجام أجره أي وهو الصاعان السابقان ففي هذا الحديث تعيين من باشر الاعطاء (قوله الهمداني) بسكون الميم وقوله عن الشعبي نسبة الى شعب بطن من همدان واسمه عامر بن شراحيل من أكابر التابعين (قوله احتجم على الاخدعين) هما عرقان في جانبي العنق وقوله وبين الكتفين أي على كاهله وهو أعلى ظهره روى عبد

(حدثنا) علي بن حجر (حدثنا) اسمعيل بن جعفر عن حميد قال سئل أنس بن مالك عن كسب الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه أبو طيبة فأمر له بصاعين من طعام وكلم أهله فوضعوا عنه من خراجه وقال ان أفضل ما تداويتم به الحجامة أو ان من أمثل ما تداويتم به الحجامة (حدثنا) عمرو بن علي (حدثنا) أبو داود (حدثنا) ورقاء بن عمر عن عبد الاعلى عن أبي جميلة عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأمرني فأعطيت الحجام أجره (حدثنا) هرون ابن اسحق الهمداني (حدثنا) عبدة عن سفيان الثوري عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على الاخدعين وبين الكتفين

الرزاق أنه صلى الله عليه وسلم لما سم بخيبر احتجم ثلاثة على كاهله لان السم يسري في الدم حتى يصل الى القلب وباخراج الدم يخرج ما خالطه من السم لكن لم يخرج كله لتحصل الشهادة له صلى الله عليه وسلم زيادة له في مراتب الفضل قالوا والحجامة على الاخدعين تنفع من أمراض الرأس والوجه والاذنين والعينين والاسنان والانف وعلى الكاهل تنفع من وجع المنكبين والحلق وتحت الذقن تنفع من وجع السن والوجه والحلقوم وتنقي الرأس وعلى الساقين تنفع من بثور الفخذ والنقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر وعلى ظهر القدم تنفع من قروح الفخذين والساقين والحكة العارضة وروى أبو داود في الحجامة في المحل الذي يصيب الارض اذا استلقى الانسان من رأسه أنه صلى الله عليه وسلم قال انها شفاء من سبعين داء لكن نقل ابن سينا حديثا بأن الحجامة في هذا المحل تورث النسيان حقا وانقله مؤخر الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الحجامة ولعله محمول على غير الضرورة والا فقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم احتجم في عدة أماكن من قفاه وغيره بحسب ما دعت اليه الضرورة (قوله وأعطى الحجام أجره) أي أجرته وهي الصاعان المتقدمان وقوله ولو كان حراما لم يعطه أي لانه اعانة على محرم وهو صلى الله عليه وسلم لا يعين على محرم أبدا ففي ذلك رد على من حرمه مطلقا معللا بأن الحجامة من الامور التي تجب للمسلم على المسلم اعانته عليها لاحتياجه اليها وما كان واجبا لا يصح أخذ الاجرة عليه وعلى من حرمه للحر دون الرقيق وهو الامام أحمد فحرم على الحر الانفاق على نفسه منه وجوز له انفاقه على الرقيق والدواب وأباحه للعبد مطلقا وجمع ابن العربي بين قوله صلى الله عليه وسلم كسب الحجام خبيث وبين اعطاء أجر الحجام بأن محل الجواز ما اذا كانت الاجرة معلومة على عمل معلوم ومحل الزجر اذا كانت مجهولة أو على عمل مجهول (قوله عن ابن أبي ليلى) اسمه عبد الرحمن الانصاري (قوله دعا حجاما) هو أبو طيبة المتقدم (قوله وسأله) وفي نسخة فسأله (قوله ثلاثة آصع) بمد الهمزة وضم الصاد جمع صاع وأصله أصوع فقدمت الهمزة الثانية على الصاد فصار أأصع بهمزتين متواليتين ثم قلبت الهمزة الثانية ألفا فصار آصع (قوله فوضع عنه صاعا) أي تسبب في وضعه عنه حيث كلم سيده فوضعه عنه وقوله وأعطاه أجره أي الذي هو الصاعان السابقان وهما بقدر ما بقي عليه من خراجه (قوله عمرو) بفتح العين وسكون الميم وقوله همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى وقوله قالا أي همام وجرير (قوله يحتجم في الاخدعين والكاهل) تقدم أن الاخدعين العرقان في جانبي العنق والكاهل أعلى الظهر

وأعطى الحجام أجره ولو كان حراما لم يعطه (حدثنا) هرون بن اسحق (حدثنا) عبدة عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا حجاما فحجمه وسأله كم خراجك فقال ثلاثة آصع فوضع عنه صاعا وأعطاه أجره (حدثنا) عبد القدوس بن محمد العطار البصري (حدثنا) عمرو بن عاصم (حدثنا) همام وجرير بن حازم قالا (حدثنا) قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم في الاخدعين والكاهل

وهو الثلث الاعلى وفيه ست فقرات وقيل هو ما بين الكتفين (قوله وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة) بسكون الشين فيهما أى لسبع عشرة ليلة خلت من الشهر وتسع عشرة ليلة كذلك وقوله واحدى وعشرين أى ليلة كذلك لان الدم فى أول الشهر وآخره يسكن وبعد وسطه يتزايد ويهيج وقد ورد فى تعيين الايام للحجامة حديث ابن عمر عند ابن ماجه رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم الحجامة تزيد الحافظ حفظا والعاقل عقلا فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الثلاثاء والاثنين واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال الحجامة على الريق دواء وعلى الشبع داء وفى سبع عشرة من الشهر شفاء ويوم الثلاثاء صحة للبدن ولقد أوصانى خليلى جبريل بالحجامة حتى ظننت أنه لا بد منها وقد ورد النهى عنها يوم الثلاثاء مع الاربعاء والجمعة والسبت وأفضل الايام لها يوم الاثنين وأفضل الساعات لها الساعة الثانية والثالثة من النهار وينبغى أن لا تقع عقب استفراغ أو حمام أو جماع ولا عقب شبع ولا جوع ومحل اختيار الاوقات المتقدمة عند عدم هيجان الدم والا وجب استعمالها وقت الحاجة اليها (قوله أنبأنا) وفى نسخة أخبرنا (قوله احتجم وهو محرم) فيدل ذلك على حل الحجامة للمحرم ان لم يكن فيها ازالة شعر والا حرمت بلا ضرورة وكرهها الامام مالك والحديث حجة عليه وقوله بملل بلامين أولاهما مفتوحة وهو محل بين مكة والمدينة على سبعة عشر ميلا من المدينة وقوله على ظهر القدم أى قدم الرجل وروى أيضا أنه صلى الله عليه وسلم احتجم فى وسط رأسه من شقيقة كانت به وبالجملة فالحجامة تكون فى المحل الذى يقتضيه الحال لانها انما شرعت لدفع الضرر فتختلف مواضعها من البدن باختلاف الامراض وقد ورد فى فضل الحجامة على الرأس حديث أخرجه ابن عدى عن ابن عباس رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم الحجامة فى الرأس تنفع من سبع الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرس والعين وقال الاطباء ان الحجامة فى وسط الرأس نافعة جدا وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم فعلها

وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين (حدثنا) اسحق بن منصور (أنبأنا) عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم بملل على ظهر القدم

(باب ما جاء فى أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء فى أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى الالفاظ التى تطلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كانت علما أو وصفا وقد نقل عن بعضهم أن لله تعالى ألف اسم وللنبى صلى الله عليه وسلم ألف اسم وقد ألف السيوطى رسالة سماها البهجة السنية فى الاسماء النبوية وقد قاربت

(حدثنا) سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا (حدثنا) سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر

الخمسمائة والقاعدة أن كثرة الاسماء تدل على شرف المسمى (قوله عن أبيه) أي جبير (قوله ان لي أسماء) أي كثيرة وانما اقتصر على الخمسة الآتية لانها الاشهر أو لكونها المذكورة في الكتب القديمة فقد ذكر في كتاب شوق العروس وأنس النفوس عن كعب الاحبار أنه قال اسم النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل الجنة عبد الكريم وعند أهل النار عبد الجبار وعند أهل العرش عبد المجيد وعند الملائكة عبد الحميد وعند الانبياء عبد الوهاب وعند الشياطين عبد القهار وعند الجن عبد الرحيم وفي الجبال عبد الخالق وفي البراري عبد القادر وفي البحار عبد المهيمن وعند الحيتان عبد القدوس وعند الهوام عبد الغياث وعند الوحوش عبد الرزاق وعند السباع عبد السلام وعند البهائم عبد المؤمن وعند الطير عبد الغفار وفي التوراة موذموذ وفي الانجيل طاب طاب وفي الصحف عاقب وفي الزبور فاروق وعند الله طه ويس وعند المؤمنين محمد صلى الله عليه وسلم وكنيته أبو القاسم لانه يقسم الجنة بين أهلها اه (قوله أنا محمد) هو في الاصل اسم مفعول الفعل المضاعف وهو حمد سمي بذلك الهاما من الله تعالى ورجاء لكثرة الحمد له ولذلك قال جده لما قيل له لم سميت ابنك محمدا وليس من أسماء آبائك ولا قومك رجوت أن يحمد في السماء والارض وقد حقق الله رجاءه فان الله حمده حمدا كثيرا بالغا غاية الكمال وكذلك الملائكة والانبياء والاولياء في كل حال وأيضا يحمده الاولون والآخرون وهم تحت لوائه يوم القيامة عند الشفاعة العظمى وورد عن كعب الاحبار أن اسم محمد مكتوب على ساق العرش وفي السموات السبع وفي قصور الجنة وغرفها وعلى نحور الحور العين وعلى ورق طوبى وسدرة المنتهى وعلى أطراف الحجب وبين أعين الملائكة (قوله وأنا أحمد) هو في الاصل أفعل تفضيل سمي بذلك لانه أحمد الحامدين لربه ففي الصحيح أنه يفتح عليه يوم القيامة بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله ولذلك يعقد له لواء الحمد ويخص بالمقام المحمود وبالجملة فهو أكثر الناس حامدية ومحمودية فلذلك سمي أحمد ومحمدا ولهذين الاسمين الشريفين مزية على سائر الاسماء فينبغي تحري التسمية بهما وقد ورد في الحديث القدسي اني آليت على نفسي لا أدخل النار من اسمه أحمد ولا محمد وروى الديلمي عن علي ما من مائدة وضعت فحضر عليها من اسمه محمد أو أحمد الا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين (قوله وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر) كان القياس به نظرا للموصول لكنه اعتبر المدلول عليه بلفظ أنا وأشار بقوله الذي يمحو الله بي الكفر الى أنه انما وصف بالماحي لان الله يمحو به الكفر من الحرمين

الشريفين غيرهما أي بدحضه ولانه يمحو سيئات من اتبعه وآمن به (قوله وأنا
الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي) أي على أثري اذ لا نبي بعده وفي رواية
على عقبي وقد ورد أنه أول من تنشق عنه الارض فيتقدم الناس في المحشر ويحشر
الناس على أثره (قوله وأنا العاقب) أي الذي اتى عقب الانبياء فلا نبي بعده
ولذلك قال والعاقب الذي ليس بعده نبي وقيل هذا قول الزهري فيكون
مدرجا في الحديث لكن وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي في الجامع
بلفظ الذي ليس بعده نبي وفي النهاية هو الذي يخلف من كان قبله في الخير (قوله
حدثنا محمد بن طريف) بوزن أمير وقوله عن حذيفة أي ابن اليمان (قوله
في بعض طرق المدينة) أي سككها (قوله وأنا نبي الرحمة) أي سببها قال
تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين فقد رحم الله جميع المخلوقات لأمنهم به من
الخسف والمسخ وعذاب الاستئصال (قوله ونبي التوبة) أي الآمر بها بشروطها
المعلومة أو الكثير التوبة فقد ورد أنه كان يستغفر الله ويتوب اليه في اليوم
سبعين مرة أو مائة مرة (قوله وأنا المقفي) بكسر الفاء على أنه اسم فاعل أو بفتحها
على أنه اسم مفعول فمعناه على الاول الذي قفا آثار من سبقه من الانبياء وتبع
أطوار من تقدمه من الاصفياء قال تعالى أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
أي في أصل التوحيد ومكارم الاخلاق وان كان مخالفا لهم في الفروع اتفاقا
ومعناه على الثاني الذي قفي به على آثار الانبياء وختم به الرسالة قال تعالى ثم قفينا
على آثارهم برسلنا (قوله ونبي الملاحم) جمع ملحمة وهي الحرب سميت بذلك
لاشتباك لحوم الناس فيها بعضهم ببعض كاشتباك السدى باللحمة وسمي صلى الله عليه
وسلم نبي الملاحم لحرصه على الحروب ومسارعته اليها أو لانه سبب لتلاحمهم
واجتماعهم (قوله حدثنا النضر بن شميل) بالتصغير وقوله عن زر بكسر الزاي
وتشديد الراء (قوله نحوه بمعناه) أي وان تفاوت اللفظ (قوله هكذا قال حماد
ابن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة) أي ولم يقل عن عاصم عن أبي وائل كما قال
أبو بكر بن عياش واختلاف الاسنادين من راويين محمول على تعدد الطرق

(باب ما جاء في عيش النبي صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان ما ورد من الاحاديث في كيفية معيشته صلى الله عليه وسلم حال حياته
وقد ذكر هذا الباب سابقا وأعاده هنا بزيادات أخرجته عن التكرار (قوله حدثنا
أبو الاحوص) بحاء وصاد مهملتين وقوله عن سماك بكسر السين المهملة وقوله

وأنا الحاشر الذي يحشر الناس
على قدمي وأنا العاقب والعاقب
الذي ليس بعده نبي (حدثنا)
محمد بن طريف الكوفي
(حدثنا) أبو بكر بن عياش عن
عاصم عن أبي وائل عن حذيفة
قال لقيت النبي صلى الله عليه
وسلم في بعض طرق المدينة فقال
أنا محمد وأنا أحمد وأنا نبي الرحمة
ونبي التوبة وأنا المقفي وأنا
الحاشر ونبي الملاحم (حدثنا)
اسحق بن منصور (حدثنا)
النضر بن شميل (أنبأنا) حماد بن
سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه بمعناه هكذا قال حماد بن
سلمة عن عاصم عن زر عن
حذيفة رضي الله عنه

*(باب ما جاء في عيش النبي صلى
الله عليه وسلم)*
(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
أبو الاحوص عن سماك بن حرب

قال سمعت النعمان بن بشير يقول ألستم فى طعام وشراب ماشئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم ومايجد من الدقل مايملأ بطنه (حدثنا) هرون ابن اسحق الهمدانى (حدثنا) عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنا آل محمد نمكث شهرا

ابن بشير كأمير (قوله ألستم فى طعام وشراب ماشئتم) أى ألستم متنعمين فى طعام وشراب الذى شئتموه من التوسعة والافراط فما موصولة وهى بدل مما قبله والقصد التقريع والتوبيخ على الاكثار من ذلك فقد روى الطبرانى أهل الشبع أهل الجوع فى الآخرة وجاء فى حديث أشبعكم فى الدنيا أجوعكم فى الآخرة وقال بعض العارفين جوّعوا أنفسكم لوليمة الفردوس والمذموم انما هو الشبع المثقل الموجب للكسل المانع من تحصيل العلم والعمل وأما الاكل المعين على العبادة فهو مطلوب لاسيما اذا كان بقصد التقوى على الطاعة قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من الطيبات واعملوا صالحا فلا ينبغى للآكل أن يسترسل فى الطعام استرسال البهائم بل ينبغى أنه يزنه بميزان الشرع وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال ماملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان ولا بد فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وقالوا لا تدخل الحكمة معدة ملئت طعاما ومن قلّ أكله قل شربه فخف نومه فظهر بركة عمره ومن كثر مطعمه قلّ تفكره وقسا قلبه والشبع بدعة ظهرت بعد القرن الاول (قوله لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم ومايجد من الدقل مايملأ بطنه) أى والله لقد رأيت نبيكم والحال أنه مايجد من الدقل بفتح الدال والقاف وهو ردىء التمر مايملأ بطنه لاعراضه عن الدنيا ومافيها واقباله على الآخرة وأضاف النبى الى المخاطبين للاشارة الى أنه يلزمهم الاقتداء به والمشى على طريقته فى عدم التطلع الى الدنيا أى الى نعيم الدنيا وزخارفها والرغبة فى القناعة وفى مسند ابن الحرث عن أنس أن فاطمة جاءت بكسرة خبز الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ماهذه قالت قرص خبزته فلم تطب نفسى حتى أتيتك بهذه فقال أما انه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام وروى عن عائشة أنها قالت لم يشبع صلى الله عليه وسلم قط وما كان يسأل أهله طعاما ولا يشتهى ان أطعموه أكل وما أطعموه قبل وماسقوه شرب وذلك كله رفعة فى مقامه الشريف وزيادة فى علو قدره المنيف وعبرة لمن بعده من الخلفاء والولاة ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد وقد انقسم الناس بعده أربعة أقسام قسم لم يرد الدنيا ولم ترده كالصديق رضى الله عنه وقسم لم يرد الدنيا وأرادته كالفاروق وقسم أرادها وأرادته كخلفاء بنى أمية والعباس الا عمر بن عبد العزيز وقسم ارادها ولم ترده كمن أفقره الله وامتحنه بجمعها (قوله حدثنا عبدة) بسكون الموحدة (قوله كنا) وفى نسخة انا كنا بزيادة المخففة من الثقيلة والمعنى انا كنا وقوله آل محمد بالنصب على تقدير أعنى مثلا لا على أنه خبر كان كما قيل لانه ليس المقصود

بالافادة كونهم آل محمد بل المقصود بالافادة ما بعده وفى نسخة صحيحة برفع آل محمد على أنه بدل من الضمير فى كنا وقوله نمكث بلا لام كما فى نسخة وهى مبنية على نسخة كنا من غير ان وفى نسخة صحيحة لنمكث باللام وهى مبنية على نسخة ان كنا لانه نقل الرضى الاتفاق على لزوم اللام فى الفعل الواقع فى خبر ان المخففة وجعله ابن حجر على الغالب وقوله ما نستوقد بنار أى ما نوقد نار الطبخ أو الخبز فالسين والتاء زائدتان والباء أيضا زائدة وفى بعض النسخ اسقاطهما وقوله ان هو الا التمر والماء أى ما طعامنا الا التمر والماء وفى رواية الا التمر والملح ووجه مناسبة الحديث للباب أن آل محمد يشمله عليه الصلاة والسلام بأن يراد بهم بنو هاشم وهو خيارهم أو يعلم حاله صلى الله عليه وسلم من حالهم بطريق الاولى لانه أصبرهم وأرضاهم ولذلك كان يؤثرهم عند الضيق على نفسه وهذا الحديث من أعظم أدلة من فضل الفقر على الغنى فانه صلى الله عليه وسلم لم يرض الدنيا لنفسه ولا لاهله وقد عرضت عليه مفاتيح الكنوز ولو أخذها لكان أشكر الخلق ولله در البوصيرى حيث قال

وراودته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها أيما شمم

(قوله حدثنا سيار) بفتح السين المهملة وتشديد الياء التحتية (قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر) أى كشفنا ثيابنا عن بطوننا كشفا صادرا عن حجر حجر فعن الاولى متعلقة برفعنا بتضمنه معنى كشفنا والثانية متعلقة بصفة مصدر محذوف كما نقل عن الطيبى وقال زين العرب عن حجر حجر بدل اشتمال مما قبله باعادة الجار كما تقول كشف زيد عن وجهه عن حسن خارق والتكرير فى حجر حجر باعتبار تعددهم والافكل واحد منهم شد على بطنه حجرا واحدا لان عادة أصحاب الرياضة من العرب أو من أهل المدينة أنه اذا اشتد بهم الجوع يربط الواحد منهم على بطنه حجرا ليشتد بطنه وظهره وتسهل عليه الحركة وقوله فرفع صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين أى كشف صلى الله عليه وسلم ثوبه عن بطنه كشفا ناشئا عن حجرين لان من كان جوعه أشد ربط على بطنه حجرين فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشدهم جوعا ورياضة وهذا يقتضى أنه كان يتألم من الجوع وهو لا نقص فيه لان الجوع كسائر الامراض التى تحل بالبدن وهى جائزة على الانبياء مع سلامة قلوبهم وخالف بعضهم وقال كان لا يتألم من الجوع لانه كان يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه أى يبيت مشاهدا لربه يعطيه قوة الطاعم والشارب ويدل لذلك ما جاء عن جمع أنه كان مع ذلك لا يظهر عليه أثر الجوع بل كان حسن الجسم عظيم القوة جدا وانما ربط الحجرين ليعلم صحبه أنه ليس عنده ما يستأثر به عليهم وقد جاء فى صحيح البخارى

ما نستوقد بنار ان هو الا التمر والماء (حدثنا) عبد الله بن أبى زياد (حدثنا) سيار (حدثنا) سهل بن أسلم عن يزيد بن أبى منصور عن أنس عن أبى طلحة قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين

قال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث أبي طلحة لا نعرفه الا من هذا الوجه ومعنى قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر قال كان أحدهم يشد في بطنه الحجر من الجهد والضعف الذي به من الجوع

(حدثنا) محمد بن اسمعيل (حدثنا) آدم بن أبي اياس (حدثنا) شيبان أبو معاوية (حدثنا) عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد فأتاه أبو بكر فقال ما جاء بك يا أبا بكر

عن جابر أنه ربط حجرا واحدا ونصه قال كنا يوم الخندق نحفر فعرضت لنا كدية أي قطعة صلبة فجاؤا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت في الخندق فقام وبطنه معصوب بحجر ولنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقا فأخذ صلى الله عليه وسلم المعول فضربه فعاد كثيبا أهيل أو أهيم وهما بمعنى واحد زاد أحمد والنسائي أن تلك الصخرة لا تعمل فيها المعاول وأنه صلى الله عليه وسلم قال بسم الله وضربها ضربة فنثر ثلثها فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشأم والله اني لابصر قصورها الحمر الساعة ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا آخر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس واني والله لابصر قصور المدائن البيض الآن ثم ضرب الثالثة فقال بسم الله فقطع بقية الحجر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله اني لابصر أبواب صنعاء من مكاني الساعة (قوله قال أبو عيسى) أي المصنف وقوله هذا أي الحديث السابق وقوله حديث غريب من حديث أبي طلحة أي حال كونه من حديث أبي طلحة وقوله لا نعرفه الا من هذا الوجه ومع ذلك فرواته ثقات فلا تضره الغرابة لانها تجامع الحسن والصحة فان الغريب ما انفرد بروايته عدل ضابط من رجال النقل ولذلك قال صاحب البيقونية وقل غريب ما روى راو فقط (قوله ومعنى قوله الخ) قال المصنف أيضا وقوله في بطنه أي عليه وقوله من الجهد أي من أجله فمن تعليلية والجهد بضم الجيم وفتحها فقيل بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل هما لغتان في الوسع والطاقة وأما المشقة فبالفتح لا غير كما في النهاية وقوله والضعف بفتح الضاد ويجوز ضمها وهو كالتفسير لما قبله وقوله الذي به صفة للجهد والضعف وانما أفرد الموصول لما علمت من أن الضعف كالتفسير للجهد وقوله من الجوع أي الناشئ من الجوع فمن ابتدائية (قوله حدثنا محمد بن اسمعيل) هو أبو عبد الله البخاري (قوله خرج رسول الله) أي من بيته الى المسجد أو الى غيره وقوله في ساعة لا يخرج فيها أي لم تكن عادته الخروج فيها وقوله ولا يلقاه فيها أحد أي باعتبار عادته وهذه الساعة يحتمل أن تكون من الليل وأن تكون من النهار ويعين الاول ما في مسلم أنه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فاذا هو بأبي بكر وعمر فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه قالا الجوع يا رسول الله قال وأنا والذي نفسي بيده أخرجني الذي أخرجكما قوما فقاما معه فاتوا رجلا من الانصار وهو أبو الهيثم ابن التيهان اه وفي شرح القاري ما يعين الثاني وهو ما روى عن جابر أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم جائعا فلم يجد عند أهله شيأ يأكله وأصبح أبو بكر جائعا الحديث ولعل ذلك تعدد فمرة كان ليلا ومرة كان نهارا (قوله فأتاه أبو بكر

فقال ماجاء بك يا أبابكر) أى ما حملك على المجىء وجعلك جائيا فالباء للتعدية (قوله قال خرجت ألقى رسول الله) أى خال كونى أريد أن ألقى رسول الله وقوله وأنظر فى وجهه أى وأريد أن أنظر فى وجهه الشريف وقوله والتسليم عليه بالنصب على أن التقدير وأريد التسليم عليه وفى نسخة بالجر عطفا على المعنى فكأنه قال للقاء رسول الله وللتسليم عليه (قوله فلم يلبث أن جاء عمر) أى فلم يلبث مجىء عمر فأن وما بعدها فى تأويل مصدر فاعل والمعنى لم يتأخر مجىء عمر بل حصل سريعا بعد مجىء أبى بكر وقوله ماجاء بك يا عمر أى ما حملك على المجىء وجعلك جائيا فالباء للتعدية كما مر وقوله قال الجوع فكأنه جاء ليتسلى عنه بالنظر الى وجهه الكريم وكان ذلك بعد كثرة الفتوحات وكثرتها لا تنافى ضيق الحال فى بعض الاوقات لاسيما بعد ما تصدق أبو بكر بماله (قوله قال) وفى نسخة فقال وقوله وأنا قد وجدت بعض ذلك أى الجوع الذى وجدته (قوله فانطلقوا الى منزل أبى الهيثم) بمثلثة واسمه مالك وقيل أبو أيوب ولا مانع من كون الثانى كنيته والاول اسمه وقوله ابن التيهان بفتح التاء وتشديد الياء مكسورة وقوله الانصارى أى المنسوب للانصار لانه حليفهم والا فهو قضاعى ترهب قبل الهجرة وأسلم وحسن اسلامه وانطلاقهم الى منزله لا ينافى شرفهم بل فيه تشريف له وجبر له ففعلوا ذلك ليقتدى الخلائق بهم فى دخول منزل غيرهم مع علم رضاه وظاهر ذلك أنهم خرجوا قاصدين الى منزله بعينه والصحيح كما فى المطامح أن أول خروجهم لم يكن الى منزل معين وانما جاء التعيين بالعرض لان الكمل انما يعتمدون على الله تعالى (قوله وكان رجلا كثير النخل) وفى نسخة كثير النخل والشجر وهو من عطف العام على الخاص وقوله والشاء جمع شاة وتجمع أيضا على شياه وقوله ولم يكن له خدم جمع خادم وهو يطلق على الذكر والانثى وليس المراد نفى الجمع بل نفى جميع الأفراد والمقصود من ذكر ذلك بيان سبب خروجه بنفسه لحاجته فهو توطئة لما بعده وقوله فلم يجدوه أى فى البيت (قوله فقالوا الامرأته الخ) يؤخذ منه حل تكليم الاجنبية وسماع كلامها مع أمن الفتنة وان وقعت فيه مراجعة ثم ان هذه المرأة تلقتهم أحسن التلقى وأنزلتهم أكرم الانزال وفعلت ما يليق بذلك الجناب الافخم والملاذ الاعظم ويؤخذ منه جواز اذن المرأة فى دخول منزل زوجها اذا علمت رضاه وجواز دخول الضيف منزل الشخص فى غيبته باذن زوجته مع علم رضاه حيث لا خلوة محرمة وقوله يستعذب لنا الماء) أى يأتى لنا بماء عذب من بئر وكان أكثر مياه المدينة مالحة ويؤخذ منه حل استعذاب الماء وجواز الميل الى المستطاب طبعا من ماء وغيره وأن ذلك

قال خرجت ألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنظر فى وجهه والتسليم عليه فلم يلبث أن جاء عمر فقال ماجاء بك يا عمر قال الجوع يارسول الله قال صلى الله عليه وسلم وأنا قد وجدت بعض ذلك فانطلقوا الى منزل أبى الهيثم بن التيهان الانصارى وكان رجلا كثير النخل والشاء ولم يكن له خدم فلم يجدوه فقالوا لامرأته أين صاحبك فقالت انطلق يستعذب لنا الماء

لا ينافي الزهد (قوله فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم) أي فلم يمكثوا زمنا طويلا الى أن جاء أبو الهيثم بل مكثوا يسير القرب مجيئه لهم والمعنى أنه لم يكن لهم انتظار كثير الى مجيئه وقوله بقربة أي متلبسا بقربة وحاملا لها وجعل الشارح الباء للتعدية وقوله يزعبها بفتح الياء والعين من زعب القربة كنفع اذا ملأها وقيل حملها ممتلئة وفي نسخة بضم الياء وكسر العين من أزعب القربة أي يتدافعها ويحملها لثقلها كما في النهاية ويؤخذ منه أن خدمة الانسان بنفسه لاهله لا تنافي المروءة بل هي من التواضع وكمال الخلق وقوله فوضعها أي القربة (قوله ثم جاء يلتزم النبي صلى الله عليه وسلم) أي يلصق صدره به ويعانقه تبركا به صلى الله عليه وسلم وقوله ويفديه بأبيه وأمه أي يقول فداك أبي وأمي وهو بضم الياء وفتح الفاء وتشديد الدال وفي نسخة يفديه كيرميه وفي أخرى يفديه كيعطيه وهما بعيدان لان الفداء انقاذ الاسير باعطاء شيء لصاحبه والافداء قبول فدائه (قوله ثم انطلق بهم الى حديقته) أي ثم انطلق مصاحبا لهم الى بستانه فالباء للمصاحبة والحديقة البستان سمي بذلك لانهم في الغالب يجعلون عليه حائطا يحدق به أي يحيط به يقال أحدق القوم بالبلد اذا أحاطوا به وقوله فبسط لهم بساطا أي مد لهم فراشا والبساط فعال بمعنى مفعول كفراش بمعنى مفروش (قوله ثم انطلق الى نخلة فجاء بقنو) بكسر القاف وسكون النون بوزن حمل أي عذق كما في مسلم وهو الغصن من النخلة المسمى بالعرجون وقوله فوضعه أي بين أيديهم ليتفكهوا منه قبل الطعام لان الابتداء بما يتفكه به من الحلاوة أولى فانه مقو للمعدة لانه أسرع هضما وقال القرطبي انما قدم لهم هذا العرجون لانه الذي تيسر فورا من غير كلفة ولان فيه أنواعا من التمر والبسر والرطب وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا تنقيت لنا من رطبه أي أفلا تخيرت لنا من رطبه وتركت باقيه حتى يترطب فتنتفعون به فالتنقي التخير والتنقية التنظيف والرطب بضم الراء وفتح الطاء ثمر النخل اذا أدرك ونضج الواحدة رطبة وهو نوعان نوع لا يتمر بل اذا تأخر أكله أسرع اليه الفساد ونوع يتمر أي يصير تمرا ويؤخذ من الحديث أنه ينبغي للمضيف أن يقدم الى الضيف أحسن ما عنده وقوله فقال يارسول الله اني أردت أن تختاروا أي أنتم بأنفسكم وقوله أو تخيروا بحذف احدى التاءين والاصل تتخيروا وأو للشك من الراوي وفي نسخة أو أن تخيروا باعادة أن وقوله من رطبه وبسره أي تارة من رطبه وأخرى من بسره بحسب اشتهاء الطبع أو بحسب اختلاف الامزجة في الميل الى أحدهما أو اليهما جميعا (قوله فأكلوا) أي من ذلك القنو وقوله وشربوا من ذلك الماء زاد في رواية مسلم حتى

فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم بقربة يزعبها فوضعها ثم جاء يلتزم النبي صلى الله عليه وسلم ويفديه بأبيه وأمه ثم انطلق بهم الى حديقته فبسط لهم بساطا ثم انطلق الى نخلة فجاء بقنو فوضعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا تنقيت لنا من رطبه فقال يارسول الله اني أردت أن تختاروا أو تخيروا من رطبه وبسره فأكلوا وشربوا من ذلك الماء

شبعوا وهو دليل على جواز الشبع ومحل كراهته فى الشبع المثقل للمعدة المبطئ
بصاحبه عن العبادة (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هذا والذى نفسى بيده من
النعيم الذى تسألون عنه يوم القيامة) أى هذا الذى نحن فيه وحق الذى نفسى
بقدرته يتصرف فيها كيف يشاء ووسط القسم بين المبتدا والخبر تأكيدا للحكم من
النعيم الذى تسألون عنه يوم القيامة سؤال امتنان وتعداد للنعم لاظهار الكرامة
باسباغها عليكم لا سؤال تقريع وتوبيخ قال تعالى لتسألن يومئذ عن النعيم وقال
صلى الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها عقاب والمراد أن كل أحد يسأل عن
نعيمه هل ناله من حل أولا وهل قام بشكره أولا والنعيم كل ما يتنعم به ثم عدد صلى الله
عليه وسلم أوجه النعيم الذى هم فيه بقوله ظل بارد ورطب طيب وماء بارد وهو
خبر لمبتدا محذوف والجملة بيان لكون ذلك من النعيم (قوله فانطلق أبو الهيثم
ليصنع لهم طعاما) أى مطبوخا على ما هو معروف فى العرف العام وان كان قد يطلق
الطعام على الفاكهة لغة وبهذا الحديث استدل الشافعى على أن نحو الرطب
فاكهة لا طعام وقال أبو حنيفة ان الرطب والرمان ليسا بفاكهة بل الرطب غذاء
والرمان دواء وأما الفاكهة فهى ما يتفكه به تلذذا (قوله فقال النبى صلى
الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذات در) أى شاة ذات در أى لبن وفى رواية مسلم اياك
والحلوب أى ولو فى المستقبل فيشمل الحامل ولعله صلى الله عليه وسلم فهم من قرائن
الاحوال أنه أراد أن يذبح لهم شاة فقال له ذلك وفى رواية مسلم أنه أخذ المدية فقال
صلى الله عليه وسلم له ذلك وهذا نهى ارشاد وملاطفة فلا كراهة فى مخالفته
فالمقصود الشفقة عليه وعلى أهله لانهم ينتفعون باللبن مع حصول المقصود بغيرها
وقوله فذبح لهم عناقا أو جديا شك من الراوى والعناق بفتح العين أنثى المعز لها
أربعة أشهر والجدى بفتح الجيم وسكون الدال ذكر المعز ما لم يبلغ سنة وهذا ليس
من التكلف للضيف المكروه عند السلف لان محل الكراهة اذا شق ذلك على
المضيف وأما اذا لم يشق عليه فهو مطلوب لقوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لا سيما هؤلاء الاضياف الذين فيهم سيد ولد عبد
مناف صلى الله عليه وسلم (قوله فأتاهم بها) أى بالعناق وهذا ظاهر على
الشق الاول من الشك وقوله فأكلوا أى منها (قوله فقال صلى الله عليه وسلم
هل لك خادم) أى غائب والا فقد رآه يتعاطى خدمة بيته بنفسه وقوله قال لا
أى ليس لى خادم وقوله قال فاذا أتانا سبى فائتنا أى لنعطيك خادما مكافأة
على احسانك الينا وفى هذا اشارة الى كمال جوده وكرمه صلى الله عليه وسلم

فقال صلى الله عليه وسلم
هذا والذى نفسى بيده من
النعيم الذى تسألون عنه يوم
القيامة ظل بارد ورطب طيب
وماء بارد فانطلق أبو الهيثم
ليصنع لهم طعاما فقال النبى صلى
الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذات
در فذبح لهم عناقا أو جديا
فأتاهم بها فأكلوا فقال
صلى الله عليه وسلم هل لك خادم
قال لا قال فاذا أتانا سبى فائتنا

فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين ليس معهما ثالث فأتاه أبو الهيثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهما قال يارسول الله اختر لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن خذ هذا فاني رأيته يصلي واستوص به معروفا فانطلق أبو الهيثم الى امرأته فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت امرأته ما أنت ببالغ حق ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم الا بأن تعتقه قال فهو عتيق فقال صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة الا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا

(قوله فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين) بصيغة المجهول أي فجيء له صلى الله عليه وسلم بأسيرين وقوله ليس معهما ثالث توكيد لما قبله وقوله فأتاه أبو الهيثم أي امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم فائتنا فقصد الاتيان اليه ليوفيه بالوعد وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهما أي اختر واحدا منهما وقوله قال يارسول الله اختر لي أي لان اختياره صلى الله عليه وسلم له خير من اختياره لنفسه وهذا من كمال عقله وحسن أدبه (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن) أي ان الذي طلبت منه المشورة جعله المستشير أمينا في الاختيار له فيلزمه رعاية المصلحة له ولا يكتم عليه ما فيه صلاحه والا كان خائنا وهذا حديث صحيح كاد أن يكون متواترا ففي الجامع الصغير المستشار مؤتمن رواه الاربعة عن أبي هريرة والترمذي عن أم سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود والطبراني في الكبير عن سمرة وقوله خذ هذا أي أحد الرأسين وقوله فاني رأيته يصلي تعليل لاختياره ويؤخذ منه أنه يستدل على خيرية الانسان بصلاته قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ويؤخذ منه أيضا أنه ينبغي للمستشار أن يبين سبب اشارته بأحد الامرين ليكون أعون للمستشير على الامتثال وقوله واستوص به معروفا أي افعل به معروفا وصية مني فمعروفا منصوب باستوص لتضمينه معنى افعل ويحتمل أنه مفعول لمحذوف أي وكافئه بالمعروف (قوله ما أنت ببالغ حق ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم الا بأن تعتقه) أي ما أنت ببالغ حق المعروف الذي وصاك به النبي صلى الله عليه وسلم الا بعتقه فلو فعلت به ما فعلت ما عدا العتق لم تبلغ ذلك المعروف وقوله قال فهو عتيق أي معتوق ففعيل بمعنى مفعول فتسببت في عتقه ليحصل لها ثوابه فقد صح خبر الدال على الخير كفاعله (قوله فقال صلى الله عليه وسلم) أي لما أخبر بما حصل من امرأة أبي الهيثم من أمرها له بالمعروف فهي من البطانة التي تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فهي بطانة خير وقوله ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة أي من العلماء والامراء وقوله الا وله بطانتان تثنية بطانة بكسر الباء وبطانة الرجل صاحب سره الذي يستشيره في أموره تشبيها له ببطانة الثوب وقوله بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر يعلم منه أن بطانة الخير لا تكتفي بالسكوت بل لابد من الامر بالمعروف والحث عليه والنهي عن المنكر والزجر عنه وقوله وبطانة لا تألوه خبالا أي لا تقصر في فساد حاله ولا تمنعه منه فالالو التقصير وقد تضمن معنى المنع فلذلك تعدى الى مفعولين ومعنى الخبال الفساد وعبر هنا بهذا تنبيها على أن بطانة السوء يكفي فيها السكوت على الشر وعدم النهي عن الفساد وهذا ظاهر

قوله معتوق هكذا بخطه وصوابه معتق لانه من أعتق اه مصححه

فى الخليفة والمراد ببطانة الخير فى حق النبى الملك وببطانة السوء الشيطان بل هذا عام فى كل أحد كما يصرح به قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا وايالت يارسول الله قال واياى الا أن الله أعاننى عليه فأسلم فلا يأمرنى الا بخير (قوله ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) أى ومن يحفظ من بطانة السوء واتباعها فقد حفظ من الفساد أو من جميع الاسواء والمكاره فى الدنيا والآخرة وجاء فى رواية والمعصوم من عصمه الله (قوله عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن مجالد بضم الميم وكسر اللام وقوله حدثنى أبى أى سعيد وقوله ابن بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة (قوله أهراق) بفتح الهاء وسكونها وفى نسخة هراق بلا همز وهما لغتان يقال أهراق وهراق أى أراق وصب وقوله دما فى سبيل الله أى من شجة شجها المشرك فانه روى أنه بينما هو فى نفر من الصحابة فى شعب من شعاب مكة اذ ظهر عليهم مشركون وهم يصلون فعابوهم واشتد الشقاق بينهم فضرب سعد رجلا منهم بلحى بعير فشجه وأهراق دمه فكان أول دم أريق فى الاسلام (قوله رمى بسهم فى سبيل الله) أى فى سرية عبيدة بن الحرث وهى الثانية من سراياه صلى الله عليه وسلم الى بطن رابغ فى شوال على رأس ثمانية أشهر من الهجرة فى ستين رجلا من المهاجرين فلقى أبا سفيان بن حرب فى مائتين فتراموا بالسهام فكان أول من رمى سعد بسهم وهو أول سهم رمى به فى الاسلام (قوله لقد رأيتنى) أى والله لقد أبصرت نفسى وقوله فى العصابة بكسر العين هى الجماعة مطلقا أو العشرة أو من عشرة الى أربعين وكذا العصبة ولا واحد لها من لفظها (قوله والحبلة) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة ثمر يشبه اللوبيا أو ثمر العضاه بكسر العين وهو كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج وقوله حتى تقرحت أشداقنا أى صارت ذات قروح من ذلك الورق والثمر والاشداق جمع شدق وهو طرف الفم وقوله ليضع كما تضع الشاة والبعير يعنى أن فضلتهم تشبه فضلة الشاة والبعير فى اليبس لعدم الغذاء المألوف للمعدة وكان ذلك فى سرية الخبط بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وكانت فى رجب سنة ثمان وكانوا ثلثمائة وأميرهم أبو عبيدة أرسلهم النبى صلى الله عليه وسلم الى ساحل البحر يترصدون عير القريش وزودهم صلى الله عليه وسلم جراب تمر فكان أبو عبيدة يعطيهم حفنة حفنة ثم صار يعطيهم تمرة تمرة ثم أكلوا الخبط حتى صارت أشداقهم كأشداق الابل ثم ألقى اليهم البحر سمكة عظيمة جدا اسمها العنبر لوجود العنبر فى جوفها فأكلوا منها شهرا وقد وضع ضلع منها فدخل تحته البعير راكبه وقيل كان ما أشار اليه سعد

قول المحشى أبى أى سعيد لا يظهر الا اذا كان السند عن مجالد بن سعيد مع أن المذكور فى المتن ومخط المحشى ابن مجالد فليتأمل اه مصححه

ومن يوق بطانة السوء فقد وقى (حدثنا) عمر بن اسمعيل بن مجالد بن سعيد (حدثنى) أبى عن بيان بن بشر عن قيس بن أبى حازم قال سمعت سعد بن أبى وقاص يقول انى لاول رجل أهراق دما فى سبيل الله عز وجل وانى لاول رجل رمى بسهم فى سبيل الله لقد رأيتنى أغزو فى العصابة من أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام ما نأكل الا ورق الشجر والحبلة حتى تقرحت أشداقنا وان أحدنا ليضع كما تضع الشاة والبعير

وأصبحت بنو أسد يعزرونني في الدين لقد خبت اذن وضل عملي (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) صفوان بن عيسى (حدثنا) عمرو بن عيسى أبو نعامة العدوي قال سمعت خالد ابن عمير وشويسا أبا الرقاد قالا بعث عمر بن الخطاب عتبة بن غزوان وقال انطلق أنت ومن معك حتى اذا كنتم في أقصى بلاد العرب وأدنى بلاد العجم فاقبلوا حتى اذا كانوا بالمربد

في غزوة كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين بينما نحن نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا الا طعام الحبلة والمناسبة على هذا بين الحديث والترجمة ظاهرة وأما على الاول فوجه المناسبة أنه لما اكتفى بجراب تمر في زاد جمع عمار بن دل ذلك على ضيق عيشه والا لما اكتفى بذلك (قوله وأصبحت بنو أسد) أي صارت هذه القبيلة مع قرب اسلامهم وقوله يعزرونني بضم الياء وتشديد الزاي المكسورة وفي نسخة بحذف نون الرفع وفي أخرى تعزرني بصيغة المفردة الغائبة بالنظر لتأنيث القبيلة أي توبخني بأني لا أحسن الصلاة ويعلمونني بآداب الدين مع سبقي في الاسلام ودوام ملازمتي له صلى الله عليه وسلم فكيف مع ذلك يزعمون أني لا أحسن الصلاة وسبب ذلك انه كان أميرا بالبصرة من قبل عمر وكان أميرا عادلا وقافا مع الحق والامام العادل تكرهه الناس فلذلك شكروا فيه الى عمر وقالوا فيه ربما بالغيب انه لا يحسن الصلاة كذبا منهم وكراهية له وقوله في الدين أي في شأن الدين وعبر عن الصلاة بالدين ايذانا بأنها عماد الدين (قوله لقد خبت) أي والله لقد خبت من الخيبة وهي الحرمان أي حرمت الخير وقوله وخسرت من الخسران وهو الهلاك والبعد والنقصان وقوله اذن أي اذا كنت كما زعموا من أني لا أحسن الصلاة وأحتاج الى تعليمهم وقوله وضل عملي وفي رواية وضل سعيي كما في قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا والضلال عدم الاهتداء والمراد منه هنا الضياع والبطلان (قوله أبو نعامة) بفتح النون على الصحيح وفي نسخة بضمها وقوله ابن عمير بالتصغير وكذا قوله وشويسا بمعجمة ثم مهملة وقوله أبا الرقاد بضم الراء وتخفيف القاف (قوله قالا) أي خالد وشويس (قوله بعث عمر) أي في اخر خلافته (قوله عتبة بن غزوان) كان من أكابر الصحب أسلم قديما وهاجر الهجرتين وهو أول من نزل البصرة وهو الذي اختطها (قوله وقال) اى عمر وقوله ومن معك أي من العسكر وكانوا ثلثمائة (قوله حتى اذا كنتم) أي الى وقت كونكم والمعنى أن هذا غاية سيركم وقوله في أقصى بلاد العرب أي أبعدها وقوله وأدنى بلاد العجم أي أقربها الى ارض العرب وسبب بعثهم الى ذلك الموضع أن عمر بلغه أن العجم قصدوا حرب العرب فأرسل هذا الجيش لينزل بين ارض العرب والعجم ويرابطوا هنالك ويمنعوا العجم عن بلاد العرب (قوله فاقبلوا) فعل ماض من الاقبال اى توجهوا اى عتبة ومن معه وقوله بالمربد بكسر الميم وسكون الراء اى مربد البصرة مأخوذ من ربد بالمكان اذا اقام به او من ربده اذا حبسه وهو الموضع الذى تحبس فيه الابل والغنم او يجمع فيه

الرطب حتى يجف وبه سمي حربند البصرة (قوله وجدوا هذا الكذان) بفتح الكاف وتشديد الذال المعجمة حجارة رخوة بيض وقوله فقالوا أي قال بعضهم مستفهما من بعض ما هذه اي ما هذه الحجارة فأجاب بعضهم بقوله هذه البصرة أي هذه الحجارة تسمى بالبصرة لان البصرة اسم الحجارة الرخوة المائلة للبياض ولم تكن البصرة قد بنيت اذ ذاك لان عتبة انما اخذ في بنائها بعد ذلك فبناها في خلافة عمر سنة سبع عشرة وسكنها الناس سنة ثمان عشرة ولم يعبد بأرضها صنم ولذلك يقال لها قبة الاسلام وخزانة العرب (قوله فساروا) اي عن البصرة التي هي الحجارة المذكورة وتعدوا عنها وتجاوزوها وقوله حتى بلغوا حيال الجسر الصغير بكسر الحاء اى تلقاء ومقابله والجسر بكسر الجيم ما يثنى على وجه الماء ويركب عليه من الاخشاب والالواح ليعبروا عليه وكان ذلك الجسر على الدجلة في عرضها يمر عليه المشاة والركبان واحترز بالصغير عن الجسر الكبير وهو عند بغداد وبينهما عشرة أيام (قوله فقالوا) اى قال بعضهم لبعض وقوله ههنا أمرتم أي في هذا المكان أمركم أمير المؤمنين عمر بالاقامة لاجل حفظ بلاد العرب من العجم وقوله فنزلوا أي في هذا المكان وقوله فذكروا وفي نسخة فذكرا بصيغة التثنية وهو الظاهر لان الضمير عائد الى خالد وشويس ويمكن ارجاع ما في النسخة الاولى الى ذلك بأن يراد بالجمع ما فوق الواحد وفي نسخة فذكر بصيغة الواحد أي محمد بن بشار على ما ذكره ابن حجر أو أبو نعامة وهو الاقرب وقرأ الحديث بطوله وهو أنهم لما حلوا هنالك أرسل عتبة لاهل خراسان فجاء منهم جيش عظيم فاستخفوا بعتبة لكونه في قلة من الجيش فقاتلوه فنصره الله عليهم ثم شرع في بناء البصرة لمشقة الاقامة من غير بناء فبناها لتسهل الاقامة والمرابطة فيها ولم يستكمل الحديث لان الشاهد للباب فيما سيأتي من كلام عتبة مما يدل على ضيق عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه (قوله قال) أي الراوي وهذا يؤيد نسخة فذكر بالافراد وفي نسخة قالا أي الراويان وهذا يؤيد نسخة فذكرا بصيغة التثنية (قوله لقد رأيتني) أي والله لقد أبصرت نفسي وقوله واني الخ أي والحال اني لسابع سبعة في الاسلام لانه أسلم مع ستة فصار متممالهم سبعة فهو من السابقين الاولين واعلم أن سابع ونحوه له استعمالان أحدهما أن يضاف الى العدد الذي أخذ منه فيقال سابع سبعة كما هنا وهو حينئذ بمعنى الواحد من السبعة ومثله في التنزيل ثاني اثنين وثانيهما ان يضاف الى العدد الذي دونه فيقال سابع ستة وهو حينئذ بمعنى مصير الستة سبعة (قوله ما لنا طعام

وجدوا هذا الكذان فساروا ماهذه قال هذه البصرة فساروا حتى بلغوا حيال الجسر الصغير فقالوا ههنا امرتم فنزلوا فذكروا الحديث بطوله قال فقال عتبة ابن غزوان لقد رأيتني واني لسابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر

حتى تقرحت أشداقنا فالتقطت بردة فقسمتها بيني وبين سعد فما منا من أولئك السبعة أحد الا وهو أمير مصر من الامصار وستجربون الامراء بعدنا (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) روح بن أسلم ابو حاتم البصري (حدثنا) حماد بن سلمة (أنبأنا) ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد أخفت في الله وما يخاف أحد ولقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد ولقد أتت على ثلاثون من بين ليلة ويوم مالى ولبلال طعام يأكله ذو كبد الا شئ يواريه ابط بلال (أنبأنا) عبد الله بن عبد الرحمن (انبانا) عفان بن مسلم (حدثنا) ابان ابن يزيد العطار (حدثنا) قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم

الاورق الشجر) بالرفع على البدل جعله طعاما لقيامه مقام الطعام في حقهم وقوله حتى تقرحت أشداقنا أي ظهر في جوانبها قروح من خشونة ذلك الورق وحرارته وفي نسخة قرحت كفرحت وفي أخرى قرحت بصيغة المجهول أي جرحت (قوله فالتقطت) أي أخذت من الارض على ما في الصحاح وقال ميرك الالتقاط أن يعثر على الشئ من غير قصد وطلب وقوله بردة أي شملة مخططة وقيل كساء أسود فيه خطوط يلبسه الاعراب وقوله فقسمتها بيني وبين سعد هكذا في الاصول المصححة والنسخ المعتمدة وفي بعض النسخ سبعة بدل سعد وهو سهو لما في رواية مسلم فقسمتها بيني وبين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها (قوله فما منا من أولئك السبعة أحد الا وهو أمير مصر) بالتنوين وهذا اجزاء الابرار في هذه الدار وهو خير وأبقى في دار القرار وقوله وستجربون الامراء بعدنا أي ستجدونهم ليسوا مثلنا في الديانة والاعراض عن الدنيا وكان الامر كذلك فهو من الكرامات الظاهرة (قوله روح) بفتح الراء وسكون الواو وقوله ابن أسلم بوزن أكرم وقوله البصري بفتح الباء وكسرها (قوله لقد أخفت) بالبناء للمجهول أي أخافني المشركون بالتهديد والايذاء الشديد وقوله في الله أي بسبب دين الله فني سببية أي أخافوني بسبب اظهاري لدين الله وتبليغه وقوله وما يخاف احد أي والحال انه لا يخاف أحد غيري مثل ما أخفت لاني كنت وحيدا في اظهار دين الله وهكذا يقال في قوله ولقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد والمقصود بذلك المبالغة في الاخافة والايذاء كما يقال لي بلية لا يبلى بها أحد (قوله ولقد أتت) أي مرت وقوله علي بتشديد الياء وقوله ثلاثون من بين ليلة ويوم أي ثلاثون متواليات غير متفرقات والغرض من قوله من بين يوم وليلة تأكيد الشمول لافادته أنه لم يتكلم بالتسامح والتساهل بل ضبطها وأحصى أيامها ولياليها وقوله مالي وفي نسخة ومالي أي والحال أنه ليس لي وقوله ولبلال أي وكان في ذلك الوقت بلال رفيقي وقوله طعام يأكله ذو كبد أي صاحب كبد وهو الحيوان وفي ذلك اشارة الى قلة الطعام جدا وقوله الا شئ يواريه ابط بلال أي الا شئ يسير فكنى بالمواراة تحت الابط عن كونه يسيرا جدا ويعلم من ذلك أنه لم يكن اذ ذاك ظرف يضع الطعام فيه من منديل ونحوه وأخرج المصنف هذا الحديث في جامعه وقال معنى هذا الحديث أنه انما كان مع بلال حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة هاربا ومعه بلال من الطعام ما يواريه تحت ابطه (قوله غداء) هو ما يؤكل أول النهار وقوله ولا عشاء هو ما يؤكل آخر النهار وقوله من خبز ولحم أي من هذين الجنسين

وقوله الاعلى ضفف بفتح الضاد المعجمة والفاء الاولى أي كثرة أيدي الاضياف فكان صلى الله عليه وسلم لا يجتمع عنده الخبز واللحم في الغداء والعشاء الا اذا كان عنده الاضياف فيجمعهما ولو بتكلف لاجل خاطر الاضياف ويروى الاعلى شظف بفتح الشين والظاء المعجمتين قال ابن الاعرابي الضفف والشظف والحفف معناها القلة والضيق في العيش (قوله قال عبد الله) أي ابن عبد الرحمن شيخ الترمذي وقوله قال بعضهم أي بعض المحدثين واللغويين وقوله هو أي الضفف وقوله كثرة الايدي أي أيدي الاضياف هذا هو المراد هنا وان كان الضفف له معان أخر أكثرها لا يناسب هنا فانه يطلق على كثرة العيال وعلى ضيق الحال وشدة الفقر وعلى اجتماع الناس وعلى الاكل مع الناس ضيفا أو مضيفا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وكذلك قوله ابن أبي فديك وقوله ابن جندب بضم الجيم وضم الدال أيضا وتفتح وقوله ابن اياس بكسر الهمزة (قوله كان عبد الرحمن) أي أحد العشرة المبشرين بالجنة وقوله لنا جليسا أي مجالسا وقوله وكان نعم الجليس أي وكان مقولا في حقه نعم الجليس عبد الرحمن (قوله وانه انقلب بنا) أي انقلب معنا من السوق أو غيرها فالباء بمعنى مع ويحتمل انها للتعدية أي قلبنا وردنا عن الجهة التي كنا ذاهبين اليها الى بيته وقوله ذات يوم أي ساعة ذات يوم أي في ساعة من يوم ويحتمل أن ذات مقحمة والمعنى في يوم (قوله حتى اذا دخلنا بيته دخل) أي مغتسله لكونه كان محتاجا للغسل ولم يكن يأكل الطعام بدون الغسل لانه خلاف الكمال وقوله ثم خرج أي من مغتسله الينا (قوله وأتينا) بالبناء للمجهول أي أتانا غلامه أو خادمه وقوله بصحفة هي اناء كالقصعة وقيل اناء مبسوط كالصحيفة وقوله فيها خبز ولحم اي في تلك الصحفة خبز ولحم وقوله فلما وضعت أي الصحفة التي فيها خبز ولحم وقوله بكى أي خوفا مما يترتب على السعة في الدنيا أخذا مما سيأتي (قوله يا أبا محمد) هذه كنية عبد الرحمن وقوله ما يبكيك أي ما يجعلك باكيا وقوله هلك النبي لا يخفى ما في هذا اللفظ من البشاعة والاولى فارق الدنيا وقوله ولم يشبع أي يومين متواليين كما في خبر عائشة ولعل ما في الصحفة كان مشبعا لهم فلذلك بكى وقوله فلا أرانا بضم الهمزة أي لا أظننا وقوله أخرنا لما هو خير لنا أي أبقينا موسعا علينا لما هو خير لنا لان من وسع عليه يخاف أنه ربما عجلت له طيباته في الحياة الدنيا واعلم أن ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم ليس اضطراريا بل كان اختياريا فقد عرضت عليه بطحاء مكة أن تكون ذهبا فأباها ولله در البوصيري حيث قال

الاعلى ضفف قال عبد الله قال بعضهم هو كثرة الايدي (حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا) محمد بن اسمعيل بن أبي فديك (حدثنا) ابن أبي ذئب عن مسلم ابن جندب عن نوفل بن اياس الهذلي قال كان عبد الرحمن ابن عوف لنا جليسا وكان نعم الجليس وانه انقلب بنا ذات يوم حتى اذا دخلنا بيته دخل فاغتسل ثم خرج وأتينا بصحفة فيها خبز ولحم فلما وضعت بكى فقلت له يا أبا محمد عبد الرحمن ما يبكيك فقال هلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشبع هو وأهل بيته من خبز الشعير فلا أرانا أخرنا لما هو خير لنا

وراودته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها أيما شمم
فلم يرض الدنيا لكون الله لم يرضها

(باب ماجاء في سن رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ماجاء في سن رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) روح بن عبادة (حدثنا) زكريا بن اسحق (حدثنا) عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه وبالمدينة عشرا وتوفى وهو ابن ثلاث وستين (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي اسحق عن عامر ابن سعد عن جرير عن معاوية أنه سمعه يخطب قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين

أي باب بيان الاحاديث الآتية في مقدار عمره الشريف وهي سنه والسن بهذا المعنى مؤنثة لانها بمعنى المدة والسن أيضا الضرس والجمع أسنان (قوله حدثنا روح) بفتح الراء وقوله ابن عبادة بضم العين وقوله زكريا بالقصر والمد وقوله عمرو ابن دينار ثقة ثبت (قوله مكث) بفتح الكاف وضمها أي لبث بعد البعثة وقوله ثلاث عشرة سنة يوحى اليه أي باعتبار مجموعها الآن مدة فترة الوحي ثلاث سنين من جملتها وهذا هو الاصح الموافق لما رواه أكثر الرواة وروى عشر سنين وهو محمول على ماعدا مدة فترة الوحي وروى أيضا خمس عشرة سنة في سبعة منها يرى نورا ويسمع صوتا ولم ير ملكا وفي ثمانية منها يوحى اليه وهذه الرواية مخالفة للاولى من وجهين الاول في مدة الاقامة بمكة بعد البعثة هل هي ثلاثة عشر أو خمسة عشر ويمكن الجمع بحمل هذه الرواية على حساب سنة البعثة وسنة الهجرة والثاني في زمن الوحي اليه هل هو ثلاث عشرة أو ثمانية ويمكن الجمع بأن المراد بالوحي اليه في ثلاثة عشر مطلق الوحي أعم من أن يكون الملك مرئيا أولا والمراد بالوحي اليه في الثمانية خصوص الوحي مع كون الملك مرئيا فلا تدافع (قوله وبالمدينة عشرا) أي عشر سنين باتفاق فانهم اتفقوا على أنه صلى الله عليه وسلم أقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين كما اتفقوا على أنه أقام بمكة قبل البعثة أربعين سنة وانما الخلاف في قدر اقامته بمكة بعد البعثة والصحيح أنه ثلاث عشرة سنة فيكون عمره الشريف ثلاثا وستين سنة (قوله وتوفى) بالبناء للمجهول أي توفاه الله وقوله وهو ابن ثلاث وستين أي والحال أنه ابن ثلاث وستين سنة واتفق العلماء على أن هذه الرواية أصح الروايات الثلاثة الواردة في قدر عمره صلى الله عليه وسلم والثانية أنه توفى وهو ابن ستين سنة وهي محمولة على أن راويها اقتصر على العقود وألغى الكسور والثالثة أنه توفى وهو ابن خمس وستين سنة وهي محمولة على ادخال سنة الولادة وسنة الوفاة (قوله عن عامر بن سعد) أي ابن أبي وقاص ثقة تابعي كبير وقوله عن جرير أي ابن حازم الازدي وقوله عن معاوية أي ابن أبي سفيان وقوله انه سمعه أي أن جريرا سمع معاوية (قوله يخطب) أي حال كونه يخطب (قوله وهو ابن ثلاث وستين) أي والحال انه ابن ثلاث وستين سنة

وأبو بكر وعمر وأنا ابن ثلاث وستين (حدثنا) حسين بن مهدي البصري (حدثنا) عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو ابن ثلاث وستين سنة (حدثنا) أحمد بن منيع ويعقوب بن ابراهيم الدورقي قالا (حدثنا) اسمعيل ابن علية عن خالد الحذاء (أنبأنا) عمار مولى بني هاشم قال سمعت ابن عباس يقول توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين (حدثنا) محمد بن بشار ومحمد بن أبان قالا (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثنا) أبي عن قتادة عن الحسن عن دغفل ابن حنظلة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن خمس وستين * قال أبو عيسى ودغفل لا نعرف له سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا (حدثنا) اسحق بن موسى الانصاري (حدثنا) معن (حدثنا) مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس ابن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن

وقوله وأبو بكر وعمر مرفوعان بالابتداء والخبر محذوف تقديره كذلك أما أبو بكر فمتفق عليه وأما عمر فقيل انه مات وهو ابن احدى أو ست أو سبع أو ثمان وخمسين سنة وقوله وأنا ابن ثلاث وستين أي سنة كما في نسخة والمراد أنه كان كذلك وقت تحديثه بهذا الحديث ولم يمت فيه بل عاش حتى بلغ ثمانيا وسبعين أو ثمانين أو ستا وثمانين وأما كونه استشعر أنه يموت وهو ابن ثلاث وستين فليس بصحيح عند أحد من علماء التاريخ بل كان كذلك وقت ان حدث بهذا الحديث كما علمت ولم يذكر عثمان رضي الله عنه وقد قتل وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ثمان وثمانين سنة ولم يذكر عليا كرم الله وجهه والاصح أنه قتل وهو ابن ثلاث وستين وقيل خمس وستين وقيل سبعين وقيل ثمان وخمسين وأحسن العمر ثلاث وستون كعمره صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ولهذا لما بلغ عمر بعض العارفين هذا السن هيأ له أسباب مماته ايماء الى انه لم يبق له لذة في بقية حياته (قوله مهدي) كمرضي وقوله عن ابن جريج أي عبد الملك بن جريج بالتصغير (قوله وهو ابن ثلاث وستين سنة) قد علمت أن هذه الرواية أصح الروايات (قوله قالا) أي أحمد ويعقوب كلاهما وقوله ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء وهذا اسم أمه واسم أبيه ابراهيم واشتهر بهذه النسبة وغلبت عليه وان كان يكرههما وقوله عمار بفتح العين وتشديد الميم كما هو الصواب ووقع في بعض النسخ عمارة بضم العين وهو سهو لانه ليس فيمن روى عنه خالد الحذاء من اسمه عمارة وليس فيمن روى عن ابن عباس من اسمه عمارة وليس من موالي بني هاشم من اسمه عمارة أيضا (قوله قال) أي عمار (قوله وهو ابن خمس وستين) أي بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما تقدم التنبيه عليه (قوله ابن ابان) بالصرف وعدمه وقوله قالا أي محمد بن بشار ومحمد بن أبان كلاهما وقوله عن الحسن أي البصري وقوله عن دغفل بوزن جعفر (قوله وهو ابن خمس وستين) أي بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما مر (قوله قال أبو عيسى) أي الترمذي وقوله ودغفل لا نعرف له سماعا الخ أي فحديثه مرسل وقوله وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا أي لكن لم يثبت أنه اجتمع به صلى الله عليه وسلم حتى تثبت صحبته عند الترمذي لكن قال الحميدي أخبرني أبو محمد علي بن أحمد الفقيه الاندلسي قال ذكر أبو عبد الرحمن تقي الدين بن مخلد في مسنده ان دغفلا له صحبة وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا (قوله أنه سمعه) أي أن ربيعة سمع أنسا (قوله ليس بالطويل البائن) اى المفرط فلا ينافي أنه كان يميل الى الطول كما تقدم تحقيقه أول الكتاب وقوله

ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله تعالى على رأس أربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك نحوه.

ولا بالقصير أي المتردد في بعضه وقوله ولا بالابيض الامهق أي البالغ في البياض كما في الجص بحيث لاحمرة فيه أصلا فلا ينافي أنه كان أبيض مشربا بحمرة فالنفي منصب على القيد وقوله ولا بالآدم أي بالاسمر من الادمة وهي السمرة وقوله ولا بالجعد القطط بفتح الطاء الاولى وكسرها أي الشديد الجعودة وقوله ولا بالسبط بكسر الباء أي شديد السبوطة وقوله بعثه الله على رأس أربعين سنة هذا هو الصواب المشهور الذي أطبق عليه الجمهور وقوله فأقام بمكة عشر سنين أي بعد فترة الوحي فلا ينافي أنه أقام بها ثلاث عشرة سنة وقوله وبالمدينة عشر سنين أي اتفاقا كما مر قريبا (قوله وتوفاه الله على رأس ستين سنة) أي بالغاء الكسر فلا ينافي أنه توفاه الله وهو ابن ثلاث وستين سنة كما تقدم وقوله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء الجملة حالية (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق من غير تغيير في اللفظ الا بالفاء والواو فانه قال هنا وتوفاه وفي هذا الحديث قال فتوفاه

(باب ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريث وقتيبة بن سعيد وغير واحد قالوا (حدثنا) سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس بن مالك قال آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف الستارة يوم الاثنين فنظرت الى وجهه كأنه ورقة مصحف والناس خلف أبي بكر فكاد الناس أن يضطربوا

أي باب بيان الاحاديث التي وردت في تمام أجله الشريف فان الوفاة بفتح الواو مصدر وفي يفي بالتخفيف أي تم أجله وأحاديثه أربعة عشر حديثا (قوله قالوا) أي هؤلاء الجماعة (قوله آخر نظرة) مبتدأ خبره مقدر والتقدير آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة الى وجهه الكريم حين كشف الستارة بناء على أن يوم الاثنين منصوب على الظرفية وقيل انه مرفوع على أنه خبر مع تقدير مضاف قبل المبتدا والتقدير زمن آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وقوله كشف الستارة جملة في محل نصب على الحال بتقدير قد أو بدونها على الخلاف في ذلك والمراد أنه أمر بكشف الستارة المعلقة على باب بيته الشريف وهي بكسر السين ما يستر به وكان من عادتهم تعليق الستور على بيوتهم وقد جرت بذلك عادة الاكابر في وقتنا هذا (قوله فنظرت الى وجهه كأنه ورقة مصحف) أي فنظرت الى وجهه الشريف حال كونه يشبه ورقة مصحف بتثليث ميمه في الحسن والصفاء فان ورقة المصحف مشتملة على البياض والاشراق الحسي والمعنوي من حيث ما فيها من كلام الله تعالى وكذلك وجهه الشريف مشتمل على الحسن وصفاء البشرة وسطوع الجمال الحسي والمعنوي (قوله والناس خلف أبي بكر) أي قد اقتدوا به في صلاة الصبح بأمره صلى الله عليه وسلم وقوله فكاد الناس أن يضطربوا أي فقرب الناس من أن يتحركوا

من كمال فرحهم لنظرهم شفاءه صلى الله عليه وسلم حتى أرادوا أن يقطعوا الصلاة لاعتقادهم خروجه صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم وأرادوا أن يخلوا له الطريق الى المحراب وماج بعضهم في بعض من شدة الفرح وقوله فأشار الى الناس أن اثبتوا أي مكانكم في صلاتكم وأن تفسيرية لمعنى الاشارة وقوله وأبو بكر يؤمهم أي يصلي بهم اماما في صلاة الصبح بأمره صلى الله عليه وسلم حيث قال مروا أبا بكر فليصل بالناس وقوله وألقى السجف بكسر السين وفتحها أي الستر فالسجف هو الذي عبر عنه أولا بالستارة (قوله وتوفي من آخر ذلك اليوم) أي في آخر ذلك كما في رواية والمراد بذلك اليوم يوم الاثنين وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم من صداع عرض له في ثاني ربيع الاول ثم اشتد به حتى صار يقول أين أنا غدا أين أنا غدا ففهم نساؤه أنه يريد يوم عائشة فأذن له ان يمرض عندها واشتد به المرض حتى مات في اليوم الثاني عشر من ربيع الاول وكان يوم الاثنين ولا ينافي ما تقدم في هذه الرواية من أنه توفي في آخر ذلك اليوم جزم أهل السير بأنه مات حين اشتد الضحى بل حكى صاحب جامع الاصول الاتفاق عليه لان المراد بقولهم توفي ضحى أنه فارق الدنيا وخرجت نفسه الشريفة في وقت الضحى والمراد بكونه توفي في آخر اليوم أنه تحقق وفاته عند الناس في آخر اليوم وذلك أنه بعدما توفي ضحى حصل اضطراب واختلاف بين الصحابة في موته فأنكر كثير منهم موته حتى قال عمر من قال ان محمدا قد مات قتلته بسيفي هذا حتى جاء الصديق وقال من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت فرجع الناس الى قوله بعد زمان مديد فما تحققوا وفاته صلى الله عليه وسلم الا في آخر النهار (قوله حميد) بالتصغير وفي نسخة محمد وقوله ابن مسعدة بفتح الميم وسكون السين وفتح العين كمتربة وقوله سليم بالتصغير وقوله ابن عون بالنون وقوله عن ابراهيم أي النخعي (قوله مسندة) بصيغة اسم الفاعل (قوله أو قالت الى حجري) بفتح الحاء وكسرها أي حضني وهو بكسر الحاء مادون الابط الى الكشح (قوله بطست) بفتح أوله أصله طس فأبدل أحد المضعفين تاء لثقل اجتماع المثلين ويقال طس على الاصل بغير تاء وهي كلمة أعجمية معربة مؤنثة عند الاكثر وحكى تذكيرها ولذلك قال ليبول فيه بتذكير الضمير لكن التأنيث أكثر في كلام العرب (قوله فمات) أي في هذه الحالة كما تصرح به رواية البخاري عنها توفي في بيتي وفي يومي بين سحري ونحري أي كان رأسه الشريف بين سحرها وهو الرئة ونحرها وهو أعلى الصدر أو موضع القلادة منه وفي رواية بين حاقنتي وذاقنتي والحاقنة

فأشار الى الناس أن اثبتوا وأبو بكر يؤمهم وألقى السجف وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر ذلك اليوم (حدثنا) حميد بن مسعدة البصري (حدثنا) سليم بن أخضر عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت مسندة النبي صلى الله عليه وسلم الى صدري أو قالت الى حجري فدعا بطست ليبول فيه ثم بال فمات

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) الليث عن ابن الهاد عن موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم أعني على منكرات الموت أو قال سكرات الموت (حدثنا) الحسن ابن صباح البزار (حدثنا) مبشر ابن اسمعيل عن عبد الرحمن بن العلاء عن أبيه عن ابن عمر عن عائشة قالت لا أغبط أحدا بهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم * قال أبو عيسى سألت أبا زرعة فقلت له من عبد الرحمن ابن العلاء هذا فقال هو عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج (حدثنا) أبو كريب محمد بن العلاء (حدثنا) أبو معاوية عن عبد الرحمن بن أبي بكر هو ابن المليكي عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه

المعدة والذاقنة ما تحت الذقن (قوله عن ابن الهاد) هو ابن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد شيخ الامام مالك وقوله ابن سرجس بفتح السين وسكون الراء وفتح الجيم وفي نسخة بكسرها غير منصرف (قوله وهو بالموت) أي مشغول به أو متلبس به (قوله ثم يمسح وجهه بالماء) أي لانه كان يغمى عليه من شدة المرض فيفعل ذلك ليفيق ويسن فعل ذلك بمن حضره الموت فان لم يفعله بنفسه فعله به غيره ما لم يظهر منه كراهته لذلك كالتجريع فيسن أيضا بل يجب ان ظهرت حاجته له (قوله على منكرات الموت) أي شدائده فانها أمور منكرة لا يألفها الطبع (قوله أو قال سكرات الموت) أي استغراقاته وهذا انما كان بحسب ما يظهر للناس مما يتعلق بحاله الظاهر لاجل زيادة رفع الدرجات والترقي في أعلى المقامات والكرامات أما حاله مع الملائكة والملا الاعلى فكان على خلاف ذلك فان جبريل أتاه في مرضه الشريف ثلاثة أيام يقول له كل يوم ان الله أرسلني اليك اكراما واعظاما وتفضلا يسألك عما هو أعلم به منك كيف تجدك وجاءه في اليوم الثالث بملك الموت فاستأذنه في قبض روحه الشريفة فأذن له ففعل (قوله ابن صباح) وفي نسخة بالتعريف وهو بتشديد الموحدة وقوله البزار بالرفع على انه نعت للحسن وقوله مبشر بصيغة اسم الفاعل وقوله عن أبيه أي العلاء بن اللجلاج كما سيأتي (قوله لا أغبط) بكسر الموحدة من الغبطة وهي أن يتمنى أن يكون له مثل ما للغير من غير أن تزول عنه وقوله بهون موت أي بسهولته ومرادها بذلك ازالة ما تقرر في النفوس من تمني سهولة الموت لانها لما رأت شدة موته صلى الله عليه وسلم علمت أنها ليست بعلامة رديئة بل مرضية فليست شدة الموت علامة على سوء حال الميت كما قد يتوهم وليست سهولته علامة على حسن حاله كما قد يتوهم أيضا والحاصل أن الشدة ليست امارة على سوء ولا ضده والسهولة ليست أمارة على خير ولا ضده (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف وقوله سألت أبا زرعة هو من أكابر مشايخ الترمذي والعمدة في معرفة الرجال عند المحدثين وقوله من عبد الرحمن بن العلاء هذا أي المذكور في السند المسطور وانما سأله عنه لان عبد الرحمن ابن العلاء متعدد بين الرواة (قوله ابن اللجلاج) بجيمين (قوله أبو كريب) بالتصغير وقوله أبو معاوية هو محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين وقوله ابن المليكي بالتصغير وقوله عن ابن أبي مليكة بالتصغير أيضا (قوله اختلفوا في دفنه) أي في أصله هل يدفن أولا وفي محله هل يدفن في مسجده أو في البقيع عند أصحابه أو في الشام عند أبيه ابراهيم أو في بلده مكة فالاختلاف من وجهين

فقال أبو بكر سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ مانسيته قال ماقبض الله نبيا الا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه ادفنوه في موضع فراشه (حدثنا) محمد بن بشار وعباس العنبري وسوار بن عبد الله وغير واحد قالوا (حدثنا) يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة أن أبا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما مات (حدثنا) نصر بن علي الجهضمي (حدثنا) مرحوم بن عبد العزيز العطار عن أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس عن عائشة أن أبا بكر دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه ووضع يديه على ساعديه وقال وانبياه واصفياه واخليلاه (حدثنا) بشر بن هلال الصواف البصري (حدثنا) جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء وما نفضنا أيدينا من التراب وانا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا

(قوله شيأ مانسيته) اشارة الى كمال استحضاره وحفظه (قوله الذي يحب) أي الله أو النبي وقوله أن يدفن فيه بصيغة المجهول ولا ينافيه نقل موسى ليوسف عليهما السلام من مصر الى آبائه بفلسطين لاحتمال أن محبة دفنه بمصر موقتة بنقله من ينقله على أن الظاهر أن موسى انما فعله بوحي وورد أن عيسى عليه السلام يدفن بجنبه صلى الله عليه وسلم في السهوة الخالية بينه صلى الله عليه وسلم وبين الشيخين وأخذ منه بعضهم أن عيسى يقبض هنالك (قوله ادفنوه في موضع فراشه) أي في المحل الذي هو تحت فراشه الذي مات عليه (قوله العنبري) نسبة لبني العنبر وهم طائفة من تميم وقوله وسوار بتشديد الواو وقوله وغير واحد أي أكثر من واحد وقوله عن عبيد الله بالتصغير وقوله ابن عبد الله أي ابن عتبة ابن مسعود الهمداني (قوله قبل النبي) أي في جبهته تبركا واقتداء به صلى الله عليه وسلم حيث قبل عثمان بن مظعون فتقبيل الميت سنة (قوله العطار) بالرفع وقوله الجوني بفتح الجيم نسبة لبطن من الازد واسمه عبد الملك بن حبيب وقوله ابن بابنوس بمنع الصرف للعلمية والتركيب المزجي فانه مركب من باب ونوس كنوح (قوله فوضع فمه بين عينيه) أي وقبله وقوله ووضع يديه على ساعديه الاقرب مافي المواهب على صدغيه لانه هو المناسب للعادة (قوله وقال) أي من غير انزعاج وقلق وجزع وفزع بل بخفض صوت فلا ينافي ثبات الصديق رضي الله عنه وفي رواية أنه قال بأبي أنت وأمي طبت حيا وميتا وقوله وانبياه واصفياه واخليلاه بهاء سكت في الثلاثة تزاد ساكنة لاظهار الالف التي أتى بها لمد الصوت به وهذا يدل على جواز عد أوصاف الميت بلا نوح بل ينبغي أن يندب لانه من سنة الخلفاء الراشدين والائمة المهديين وقد صار ذلك عادة في رثاء العلماء بحضور المحافل العظيمة والمجالس الفخيمة (قوله بشر) بكسر فسكون (قوله أضاء منها كل شيء) أي استنار من المدينة الشريفة كل شيء نورا حسيا ومعنويا لانه صلى الله عليه وسلم نور الانوار والسراج الوهاج ونور الهداية العامة ورفع الظلمة الطامة وقوله أظلم منها كل شيء أي لفقد النور والسراج منها فذهب ذلك النور بموته (قوله وما نفضنا أيدينا من التراب) أي وما نفضنا أيدينا من تراب قبره الشريف ونفض الشيء تحريكه ليزول عنه الغبار وقوله وانا لفي دفنه بالكسر أي والحال أنا في دفنه وقوله حتى أنكرنا قلوبنا أي أنكرنا حالها لتغيرها بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم عما كانت عليه من الرقة والصفاء لانقطاع ما كان يحصل لهم منه صلى الله عليه وسلم من التعليم وليس المراد أنهم لم يجدوها على

ما كانت عليه من التصديق لان ايمانهم لم ينقص بوفاته صلى الله عليه وسلم (قوله
محمد بن حاتم) أى المؤدب ببغداد (قوله توفى رسول الله) وفى نسخة النبى أى
توفاه الله بقبض روحه وقوله يوم الاثنين أى كما هو متفق عليه بين أرباب النقل
(قوله عن جعفر) أى الصادق وقوله ابن محمد أى الباقر وقوله عن أبيه أى الذى
هو محمد الباقر بن على زين العابدين بن سيدنا الحسين (قوله قال) أى محمد الباقر
وهو من التابعين فالحديث مرسل (قوله فمكث) بضم الكاف وفتحها أى لبث بلا
دفن وقوله ذلك اليوم أى الذى هو يوم الاثنين وقوله وليلة الثلاثاء بالمد وزيد بعده
فى بعض النسخ ويوم الثلاثاء وقوله ودفن من الليل أى فى ليلة الاربعاء وسط
الليل وأما غسله وتكفينه والصلاة عليه ففعلت يوم الثلاثاء كما فى المواهب (قوله
قال سفيان) أى ابن عيينة المتقدم فى السند (قوله وقال غيره) أى غير محمد
الباقر وقوله سمع بصيغة المجهول وقوله صوت المساحى بفتح الميم جمع مسحاة
بكسرها وهى كالمجرفة الا أنها من حديد وهى مأخوذة من السحو بمعنى الكشف
والازالة والذى حفر لحده الشريف هو أبو طلحة وقوله من آخر الليل أى فى آخر
الليل وانما أخر دفنه صلى الله عليه وسلم مع أنه يسن تعجيله لعدم اتفاقهم على دفنه
ومحل دفنه ولدهشتهم من ذلك الامر الهائل الذى لم يقع قبله ولا بعده مثله
ولاشتغالهم بنصب الامام الذى يتولى مصالح المسلمين (قوله ابن أبى نمر) بفتح
النون وكسر الميم (قوله توفى) بالبناء للمجهول وقوله ودفن يوم الثلاثاء أى
ابتدئ فى مقدمات دفنه بتجهيزه يوم الثلاثاء فلا ينافى أنه فرغ من دفنه فى آخر ليلة
الاربعاء فحينئذ يمكن الجمع بين هذا الحديث بحمله على الابتداء والحديث السابق
بحمله على الانتهاء وحيث أمكن الجمع فلا حاجة لما قيل من أن هذا الحديث سهو
من شريك بن عبد الله لمنافاته للحديث السابق وقد علمت أنه لا منافاة (قوله
قال أبو عيسى) أى المؤلف وقوله هذا حديث غريب أى والمشهور ما تقدم
فى الحديث السابق من أنه دفن ليلة الاربعاء وقد علمت الجمع بينهما (قوله ابن
نبيط) بالتصغير وقوله أخبرنا بصيغة المجهول وقوله عن نعيم بالتصغير وقوله عن
نبيط بالتصغير أيضا وقوله ابن شريط بفتح الشين المعجمة وزيد فى نسخة وكان له
صحبة ففى هذا الحديث رواية صحابى عن صحابى وقوله وكانت له صحبة وكان من
أهل الصفة (قوله أغمى على رسول الله) أى لشدة ما حصل له من الضعف
وفتور الاعضاء فالاغماء جائز على الانبياء لانه من المرض وقيده الغزالى بغير
الطويل وجزم به البلقينى بخلاف الجنون فليس جائزا عليهم لانه نقص وليس

(حدثنا) محمد بن حاتم (حدثنا)
عامر بن صالح عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة قالت توفى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين (حدثنا) محمد بن أبى
عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة
عن جعفر بن محمد عن أبيه قال
قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الاثنين فمكث ذلك
اليوم وليلة الثلاثاء ودفن من
الليل قال سفيان وقال غيره سمع
صوت المساحى من آخر الليل
(حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) عبد العزيز بن محمد
عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر
عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف قال توفى رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن
يوم الثلاثاء * قال أبو عيسى هذا
حديث غريب (حدثنا) نصر
ابن على الجهضمى (حدثنا) عبد
الله بن داود (حدثنا) سلمة بن
نبيط أخبرنا عن نعيم بن أبى هند
عن نبيط بن شريط عن سالم بن
عبيد وكانت له صحبة قال أغمى
على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى مرضه

اغماؤهم كاغماء غيرهم لانه انما يستتر حواسهم الظاهرة دون قلوبهم لانه اذا عصمت
عن النوم فعن الاغماء أولى (قوله فأفاق) أى من الاغماء بأن رجع الى
الشعور وقوله فقال حضرت الصلاة أى أحضرت صلاة العشاء الاخيرة كما ثبت
عند البخارى أى أحضر وقتها فهو على تقدير أداة الاستفهام مع تقدير مضاف
وقوله فقالوا نعم أى حضرت الصلاة (قوله فقال مروا بلالا فليؤذن) أى
بلغوا أمرى بلالا فليؤذن بالصلاة بفتح الهمزة وتشديد الذال أو بسكون الهمزة
وتخفيف الذال (قوله أن يصلى للناس) أى اماما لهم وقوله أو قال بالناس
أى جماعة بهم (قوله أسيف) أى حزين أى يغلب عليه الحزن وقوله اذا قام
ذلك المقام أى قام فى ذلك المقام وهو مقام الامامة فى محلك وقوله بكى أى حزنا
عليك لانه لا يطيق أن يشاهد محلك خاليا منك وقوله فلا يستطيع أى لا يقدر على
الصلاة بالناس بذلك لغلبة البكاء عليه حزنا وأسفا عليك وقوله فلو أمرت غيره أى
لكان حسنا فجواب لو محذوف ان كانت شرطية ويحتمل أنها للتمنى فلا
جواب لها (قوله فانكن صواحب أو صواحبات يوسف) أى مثلهن فى اظهار
خلاف ما يبطن فهو من قبيل التشبيه البليغ ووجه الشبه أن زليخا استدعت
النسوة وأظهرت لهن الاكرام بالضيافة وأضمرت أنهن ينظرن الى حسن يوسف
فيعذرنها فى حبه وعائشة رضى الله عنها أظهرت أن سبب محبتها صرف الامامة
عن أبيها أنه رجل أسيف وأن لا يستطيع ذلك وأضمرت أن لا يتشاءم الناس به
لانها ظنت أنه لا يقوم أحد مقامه الا تشاءم الناس به والخطاب وان كان بلفظ
الجمع لكن المراد به واحدة وهى عائشة وكذلك الجمع فى قوله صواحب الذى هو
جمع صاحبة أو صواحبات الذى هو جمع صواحب فهو جمع الجمع لفظه لفظ الجمع
والمراد به امرأة العزيز (قوله قال) أى سالم وقوله فصلى بالناس أى سبع عشرة
صلاة كما نقله الدمياطى أولاها عشاء ليلة الجمعة وأخراها صبح يوم الاثنين الذى
توفى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله خفة) أى من مرضه وقوله فقال
انظروا الى أى أحضروا الى وقوله من أتكئ عليه أى من اعتمد عليه عند الخروج
كما فى نسخة (قوله فجاءت بريرة) بفتح الباء وكسر الراء الاولى وهى بنت
صفوان قبطية أو حبشية مولاة عائشة وقوله ورجل آخر جاء فى رواية أنه نوبة بضم
النون وسكون الواو وهو عبد أسود وانما وصف بآخر مع أنه لا يحسن ذلك الا مع
اتحاد الجنس كأن يقال جاء زيد ورجل آخر ولا كذلك ما هنا للايضاح وللتصريح

فأفاق فقال حضرت الصلاة
فقالوا نعم فقال مروا بلالا
فليؤذن ومروا أبا بكر أن يصلى
للناس أو قال بالناس قال ثم
أغمى عليه فأفاق فقال حضرت
الصلاة فقالوا نعم فقال مروا
بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر
فليصل بالناس فقالت عائشة
ان أبى رجل أسيف اذا قام ذلك
المقام بكى فلا يستطيع فلو
أمرت غيره قال ثم أغمى عليه
فأفاق فقال مروا بلالا فليؤذن
ومروا أبا بكر فليصل بالناس
فانكن صواحب أو صواحبات
يوسف قال فأمر بلال فأذن
وأمر أبو بكر فصلى بالناس ثم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجد خفة فقال انظروا لى من
أتكئ عليه فجاءت بريرة ورجل
آخر

فاتكأ عليهما فلما رآه أبو بكر ذهب لينكص فأومأ اليه أن يثبت مكانه حتى قضى أبو بكر صلاته ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض فقال عمر والله لا أسمع أحدا يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفي هذا قال وكان الناس أميين لم يكن فيهم نبي قبله فأمسك الناس فقالوا يا سالم انطلق الى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه

بالمعلوم وفي رواية للشيخين خرج بين عباس ورجل آخر وهو علي وفي رواية العباس وولده الفضل وفي أخرى العباس وأسامة وللدارقطني أسامة والفضل ويمكن التوفيق بين الروايات بتعدد خروجه صلى الله عليه وسلم (قوله فاتكأ عليهما) أي اعتمد عليهما كما يعتمد على العصا (قوله ذهب لينكص) أي طفق ليرجع الى ورائه القهقرى يقال كما في المختار نكص على عقبيه رجع وبابه دخل وجلس فيصح قراءتها هنا بضم الكاف وكسرها والاولى أن يضبط بكسرها لانه المطابق لما في القرآن حيث قال تعالى على أعقابكم تنكصون بالكسر لا غير (قوله فأومأ اليه) أي أشار النبي صلى الله عليه وسلم الى أبي بكر وقوله أن يثبت مكانه أي ليبقى على امامته ولا يتأخر عن مكانه وقوله حتى قضى أبو بكر صلاته مرتبط بمحذوف أي فثبت أبو بكر مكانه حتى قضى صلاته أي أتمها وظاهر ذلك أنه صلى الله عليه وسلم اقتدى بأبي بكر وقد صرح به بعض الروايات لكن الذي في رواية الشيخين كان أبو بكر رضي الله عنه يصلي قائما ورسول الله يصلي قاعدا يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلاة ابي بكر رضي الله عنه والمراد أن أبا بكر كان رابطة مبلغا عنه صلى الله عليه وسلم فبعد أن أخرج نفسه من الامامة صار مأموما وهذا يدل لمذهب الشافعي من جواز اخراج الامام نفسه من الامامة واقتدائه بغيره فيصير مأموما بعد أن كان اماما ويمكن الجمع بين هاتين الروايتين بتعدد الواقعة (قوله قبض) أي قبض الله روحه الشريفة وأبو بكر غائب بالعالية عند زوجته خارجة بعد اذنه صلى الله عليه وسلم في ذلك لحكمة الهية (قوله فقال عمر) أي والحال أنه سل سيفه والحامل له على ذلك ظنه عدم موته وأن الذي عرض له غشي تام أو استغراق وتوجه للذات العلية ولذلك قال والله اني لارجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقطع أيدي رجال وأرجلهم أي من المنافقين أو المرتدين (قوله قال) أي سالم وقوله وكان الناس أميين أي وكان العرب لا يقرؤن ولا يكتبون هذا هو معنى الاميين في الاصل والمراد هنا بهم من لم يحضر موت نبي قبله فقوله لم يكن فيهم نبي قبله تفسير وبيان للمراد بالاميين وقوله فأمسك الناس أي أمسكوا ألسنتهم عن النطق بموته خوفا من عمر رضي الله عنه (قوله فقالوا) أي الناس وقوله الى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذي هو أبو بكر فانه متى أطلق انصرف اليه لكونه كان مشهورا به بينهم وقوله فادعه أي ليحضر

فاتيت أبا بكر وهو فى المسجد فأتيته أبكى دهشا فلما رآنى قال أقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ان عمر يقول لا أسمع أحدا يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفى هذا فقال لى انطلق فانطلقت معه فجاء والناس قد دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس أفرجوا لى فأفرجوا له فجاء حتى أكب عليه ومسه فقال انك ميت وانهم ميتون ثم قالوا يا صاحب رسول الله أقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم فعلوا أن قد صدق قالوا يا صاحب رسول الله أيصلى على رسول الله قال نعم قالوا وكيف قال يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون ثم يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون حتى يدخل الناس قالوا يا صاحب رسول الله أيدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم

فيبين الحال ويسكن الفتنة فانه قوى القلب عند الشدائد وراسخ القلب عند الزلازل وقوله وهو فى المسجد أى مسجد محلته وهى النسخ بضم السين المهملة بوزن قفل موضع بأدنى عوالى المدينة بينه وبين مسجده الشريف ميل ولعله كان فى ذلك المسجد لصلاة الظهر (قوله فأتيته) كرره للتأكيد وقوله أبكى أى حال كونى أبكى وقوله دهشا بفتح فكسر أى حال كونى دهشا أى متحيرا (قوله قال أقبض رسول الله) أى لما فهمه من حاله (قوله والناس قد دخلوا) أى والحال أن الناس قد دخلوا وفى نسخة قد حفوا بفتح الحاء وتشديد الفاء المضمومة أى أحدقوا وأحاطوا وقوله أفرجوا لى بقطع الهمزة أى أوسعوا لى لاجل أن أدخل ولا ينافى هذا رواية البخارى أقبل أبو بكر رضى الله عنه فلم يكلم الناس لان المراد لم يكلمهم بغير هذه الكلمة (قوله فجاء حتى أكب عليه) فوجده مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه الشريف وقبله ثم بكى وقال بأبى أنت وأمى لا يجمع الله عليك موتتين أما الموتة التى كتبت عليك فقد متها وقصد بذلك الرد على عمر فيما قال اذ يلزم منه أنه اذا جاء أجله يموت موتة أخرى وهو أكرم على الله من أن يجمع عليه موتتين كما جمعهما على الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم (قوله فقال) أى قرأ استدلالا على موته صلى الله عليه وسلم وقوله فعلوا أن قد صدق أى أنه قد صدق فى اخباره بموته لانه ما كذب فى عمره قط (قوله أيصلى) بالبناء للمجهول على رواية الياء وفى نسخة بالنون وانما سألوه لتوهم أنه مغفور له فلا حاجة له الى الصلاة المقصود منها الدعاء والشفاعة للميت وقوله نعم أى يصلى عليه لمشاركته لامته فى الاحكام الا ما خرج من الخصوصيات لدليل (قوله قالوا وكيف) أى وكيف يصلى عليه أمثل صلاتنا على آحاد أمته أم بكيفية مخصوصة تليق برتبته العلية (قوله قال يدخل قوم فيكبرون) أى أربع تكبيرات وقوله ثم يدخل قوم الخ روى الحاكم والبزار انه صلى الله عليه وسلم جمع أهله فى بيت عائشة رضى الله عنها فقالوا فمن يصلى عليك قال اذا غسلتمونى وكفنتمونى فضعونى على سرير ثم اخرجوا عنى ساعة فان أول من يصلى على جبريل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنوده ثم ادخلوا على فوجا بعد فوج فصلوا على وسلموا تسليما وجملة من صلى عليه من الملائكة ستون ألفا ومن غيرهم ثلاثون ألفا وانما صلوا عليه فرادى لعدم اتفاقهم حينئذ على خليفة يكون اماما (قوله أيدفن) أى أو يترك بلا دفن لسلامته من التغير أو لانتظار رفعه الى السماء وقوله قال نعم أى يدفن

لان الدفن من سنن سائر النبيين والمرسلين (قوله قالوا أين) أى أين يدفن وقوله فان الله الخ وورد أنه استدل على ذلك بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما فارق الدنيا نبى قط الا يدفن حيث قبض روحه قال على وأنا سمعته أيضا (قوله فعلموا أن قد صدق) أى أنه قد صدق وبهذا تبين كمال علمه وفضله واحاطته بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم أمرهم أن يغسله بنو أبيه) أى أمر الناس أن يمكنوا بنى أبيه من غسله ولا ينازعوهم فيه ولذلك لم يقل أمر بنى أبيه أن يغسلوه مع أنه الظاهر لان المأمور به هم لا الناس ومراده ببنى أبيه عصبته من النسب فغسله على لخبر سعد وغيره عن على أوصانى النبى صلى الله عليه وسلم أن لا يغسله أحد غيرى قال فانه لا يرى أحد عورتى الا طمست عيناه قال على فكان الفضل وأسامة يناولان الماء من وراء الستر وهما معصوبا العين قال على فما تناولت عضوا الا كأنما يقلبه معى ثلاثون رجلا حتى فرغت من غسله وكان العباس وابنه الفضل يعينانه وقثم وأسامة وشقران مولاه صلى الله عليه وسلم يصبون الماء وأعينهم معصوبة من وراء الستر * وكفن صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة أثواب بيض سحولية بفتح السين على الاشهر نسبة الى السحول وهو القصار أو قرية باليمن وبضمها جمع سحل بالضم أيضا وهو الثوب الابيض النقى وهو لا يكون الا من قطن ولم يكن فيها قميص ولا عمامة وحنط ومسك وحفر أبو طلحة زيد بن سهل لحده الشريف فى موضع فراشه حيث قبض (قوله يتشاورون) أى فى أمر الخلافة وقوله فقالوا أى المهاجرون لابى بكر وقوله انطلق بنا الى اخواننا من الانصار ولعلهم لم يطلبوا الانصار الى مجلسهم خوفا أن يمتنعوا من الاتيان اليهم فيحصل اختلاف وفتنة وقوله ندخلهم بالجزم فى جواب الامر وفى نسخة بالرفع على أنه خبر مبتدا محذوف أى فنحن ندخلهم وقوله فى هذا الامر أى التشاور فى الخلافة (قوله فقالت الانصار) مرتب على محذوف والتقدير فانطلقوا اليهم وهم مجتمعون فى سقيفة بنى ساعدة فتكلموا معهم فى شأن الخلافة فقال قائلهم الحباب بن المنذر منا أمير ومنكم أمير على عادتهم فى الجاهلية قبل تقرر الاحكام الاسلامية فانه كان لكل قبيلة شيخ ورئيس يرجعون اليه فى أمورهم وسياستهم ولهذا كانت الفتنة مستمرة فيهم الى أن جاء النبى صلى الله عليه وسلم وألف بين قلوبهم وعفا الله عما سلف من ذنوبهم ولما قالوا ذلك رد عليهم أبو بكر محتجا بالحديث الذى رواه نحو الاربعين صحابيا وهو الائمة من قريش وفى رواية الخلافة لقريش واستغنى بهذا الحديث عن الرد عليهم بالدليل العقلى وهو أن تعدد

قالوا أين قال فى المكان الذى قبض الله فيه روحه فان الله لم يقبض روحه الا فى مكان طيب فعلموا أن قد صدق ثم أمرهم أن يغسله بنو أبيه واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا انطلق بنا الى اخواننا من الانصار ندخلهم معنا فى هذا الامر فقالت الانصار منا أمير ومنكم أمير

الامر يفضى الى التعارض والتناقض فلا يتم النظام ولا يلتئم الكلام (قوله فقال عمر الخ) وفى رواية أنه قال يا معشر الانصار ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أبا بكر أن يؤم الناس فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم على أبى بكر فقالت الانصار نعوذ بالله أن نتقدم على أبى بكر (قوله من له مثل هذه الثلاثة) أى من ثبت له مثل هذه الفضائل الثلاثة التى ثبتت لابى بكر رضى الله عنه وهو استفهام انكارى قصد به الرد على الانصار حيث توهموا أن لهم حقا فى الخلافة فالفضيلة الاولى كونه أحد الاثنين فى قوله تعالى ثانى اثنين اذ هما فى الغار فذكره مع رسوله بضمير التثنية وناهيك بذلك الفضيلة الثانية اثبات الصحبة فى قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن فسماه صاحبه فمن أنكر صحبته كفر لمعارضته للقرآن الفضيلة الثالثة اثبات المعية فى قوله تعالى ان الله معنا فثبوت هذه الفضائل له يؤذن بأحقيته بالخلافة (قوله من هما) أى من هذان الاثنان المذكوران فى هذه الآية والاستفهام للتعظيم والتقرير (قوله ثم بسط) أى مد عمر رضى الله عنه وقوله يده أى كفه وقوله فبايعه أى بايع عمر أبا بكر رضى الله عنهما وقوله وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة أى لوقوعها عن ظهور واتفاق من أهل الحل والعقد نعم لم يحضر هذه البيعة على والزبير ظنا منهما أن الشيخين لم يعتبراهما فى المشاورة لعدم اعتنائهما بهما مع أنه ليس الامر كذلك بل كان عذرهما فى عدم التفتيش على من كان غائبا فى هذا الوقت عن هذا المجلس خوفهما من الانصار أن يعقدوا البيعة لواحد منهم فتحصل الفتنة مع ظنهما أن جميع المهاجرين خصوصا عليا والزبير لا يكرهون خلافة أبى بكر ولذلك قال على والزبير ما أغضبنا الا أن أخرنا عن المشورة وانا نرى أبا بكر أحق الناس بها وانه لصاحب الغار وانا لنعرف شرفه وخيره ولقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى بالناس وهو حى وانه رضيه لديننا أفلا نرضاه لدنيانا ولما حصلت تلك المبايعة فى سقيفة بنى ساعدة فى يوم الاثنين الذى مات فيه النبى صلى الله عليه وسلم وأصبح يوم الثلاثاء اجتمع الناس فى المسجد النبوى بكثرة وحضر على والزبير وجلس الصديق على المنبر وقام عمر فتكلم قبله وحمد الله وأثنى عليه ثم قال ان الله قد جمع أمركم على خيركم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثانى اثنين اذ هما فى الغار فقوموا فبايعوه فبايعوه بيعة عامة حتى على والزبير بعد بيعة السقيفة ثم تكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد أيها الناس قد وليت عليكم ولست بخيركم فان أحسنت فاعينونى وان أسأت فقوموني أطيعونى ما أطعت الله ورسوله

فقال عمر بن الخطاب من له مثل هذه الثلاثة ثانى اثنين اذ هما فى الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا من هما قال ثم بسط يده فبايعه وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة (حدثنا) نصر ابن على (حدثنا) عبد الله بن الزبير

واذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم قوموا الى صلاتكم رحمكم الله
ولما فرغوا من المبايعة يوم الثلاثاء اشتغلوا بتجهيزه صلى الله عليه وسلم (قوله
شيخ باهلى قديم بصرى) هكذا فى بعض النسخ وفى معظمها اسقاطه (قوله
من كرب الموت) أى شدة سكراته لانه كان يصيب جسده الشريف من الآلام
البشرية ليزداد ترقيه فى المراتب العلية ولا يخفى أن من بيانية أو تبعيضية لقوله
ما وجد (قوله قالت فاطمة واكرباه) بهاء ساكنة فى آخره لما رأت من شدة كرب
أبيها فقد حصل لها من التألم والتوجع مثل ما حصل لابيها فسلاها صلى الله
عليه وسلم بقوله لا كرب على أبيك بعد اليوم لان الكرب كان بسبب العلائق
الجسمانية وبعد اليوم تنقطع تلك العلائق الحسية للانتقال حينئذ الى الحضرة
القدسية فكربه سريع الزوال ينتقل بعده الى أحسن النعيم مما لا عين رأت
ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فمحن الدنيا فانية ومنح الآخرة باقية (قوله
انه) أى الحال والشأن وقوله قد حضر من أبيك أى نزل به وقوله ما ليس بتارك
منه أحدا يعنى الموت فانه أمر عام لكل أحد والمصيبة اذا عمت هانت أى سهل
التسلى عليها (قوله الموافاة يوم القيامة) أى الملاقاة كائنة وحاصلة
يوم القيامة (قوله سماك) بكسر السين وتخفيف الميم (قوله فرطان) أى
ولدان صغيران يموتان قبله فانهما فى القيامة يهيئان له ما يحتاج اليه من ماء بارد
وظل ظليل ومأكل ومشرب والفرط فى الاصل السابق من القوم المسافرين ليهيئ
لهم الماء والكلأ وما يحتاجونه والمراد به الصغير الذى يموت قبل أحد أبويه فانه
يشبهه فى تهيئة ما يحتاج اليه من المصالح (قوله فمن كان له فرط من أمتك) أى
ما حكمه هل هو كذلك وقوله قال ومن كان له فرط أى يدخله الله الجنة بسببه كالذى
له فرطان وقوله يا موفقة أى لاستكشاف المسائل الدينية وهذا تحريض منه صلى
الله عليه وسلم لها على كثرة السؤال فلذلك كررته حيث قالت فمن لم يكن له فرط
من أمتك أى فما حكمه وقوله قال أنا فرط لامتى أى أمة الاجابة فهو صلى الله
عليه وسلم سابق مهيئ لمصالح أمته ثم استأنف بقوله لن يصابوا بمثلى على وجه
التعليل فانه عندهم أحب من كل والد وولد فمصيبته عليهم أشد من جميع المصائب
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم فى مرضه كما فى سنن ابن ماجه أيها الناس ان أحد
من الناس أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بى عن المصيبة التى تصيبه
بغيرى فان أحدا من أمتى لن يصاب بمصيبة بعدى أشد عليه من مصيبتى وكان الرجل
من أهل المدينة الشريفة اذا أصابته مصيبة جاء اخوه فصافحه ويقول يا عبد الله

شيخ باهلى قديم بصرى (حدثنا)
ثابت البنانى عن أنس بن مالك
قال لما وجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كرب الموت ما وجد
قالت فاطمة رضى الله تعالى
عنها واكرباه فقال النبى صلى الله
عليه وسلم لا كرب على أبيك بعد
اليوم انه قد حضر من أبيك
ما ليس بتارك منه أحدا الموافاة
يوم القيامة (حدثنا) أبو الخطاب
زياد بن يحيى البصرى ونصر
ابن على الجهضمى قالا (حدثنا)
عبد ربه بن بارق الحنفى قال
سمعت جدى أبا أمى سماك
ابن الوليد يحدث أنه سمع
ابن عباس رضى الله تعالى عنهما
يحدث أنه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من كان له فرطان
من أمتى أدخله الله بهما الجنة
فقالت عائشة رضى الله عنها
فمن كان له فرط من أمتك قال
ومن كان له فرط يا موفقة قالت
فمن لم يكن له فرط من أمتك قال
فأنا فرط لامتى لن يصابوا بمثلى

اتقى الله فان فى رسول الله أسوة حسنة وقد روى مسلم اذا أراد الله بأمة خيرا قبض
نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها واذا أراد هلاك أمة عذبها ونبيها حى
فاهلكها وهو ينظر فأقر عينيه بهلاكها حين كذبوه وعصوا أمره

(باب ما جاء فى ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى فيما خلفه من المال وان لم يورث وأبعد من قال أو من علم لانه لم يذكر فى الباب شيئا يتعلق بالعلم واشتهر فى المخلفات أبيات من كتبها ووضعها فى بيته بورك فى بيته ومن حملها أمن من الطاعون كما نقل عن الشيخ الشبراوى (قوله جويرية) أم المؤمنين وقوله له صحبة أى لعمرو بن الحرث صحبة به صلى الله عليه وسلم (قوله قال) أى عمرو المذكور وقوله ماترك الخ الحصر فى الثلاثة التى ذكرها فى هذا الخبر اضافى والا فقد ترك ثيابه وأمتعة بيته لكنها لم تذكر لكونها يسيرة بالنسبة للمذكورات وقال ابن سيد الناس وترك صلى الله عليه وسلم يوم مات ثوبى حبرة وازارا عمانيا وثوبين صحاريين وقميصا صحاريا وآخر سحوليا وجبة يمنية وخميصة وكساء أبيض وقلانس صغارا لاطئة ثلاثا أو أربعا وملحفة مورسة أى مصبوغة بالورس وقد أغنى الله قلبه كل الغنى ووسع عليه غاية السعة وأى غنى أعظم من غنى من عرضت عليه مفاتيح خزائن الارض فأباها وجاءت اليه الاموال فانفقها كلها وما استأثر منها بشئ ولم يتخذ عقارا ولا ترك شاة ولا بعيرا ولا عبدا ولا أمة ولا دينارا ولا درهما غير ما ذكر (قوله الا سلاحه) أى الذى كان يختص بلبسه واستعماله من نحو رمح وسيف ودرع ومغفر وحربة وقوله وبغلته أى البيضاء واسمها دلدل بضم الدالين وعاشت بعده صلى الله عليه وسلم حتى كبرت وذهبت أسنانها وكان يجرش لها الشعير وماتت بالينبع ودفنت فى جبل رضوى وقوله وأرضا لم يضفها له لعدم اختصاصها به كسابقيها لان غلتها كانت عامة له ولعياله ولفقراء المسلمين وهى نصف أرض فدك وثلث أرض وادى القرى وسهمه من خمس خيبر وحصته من أرض بنى النضير كما نقل عن الكرمانى وقوله جعلها صدقة أى جعل هذه الثلاثة صدقة لقوله صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة فالضمير عائد على الثلاثة كذا قيل والظاهر أنه عائد على الارض لان المراد أنه جعلها صدقة فى حياته على أهله وزوجاته وخدمه وفقراء المسلمين وليس المراد أنها صارت صدقة بعد موته كبقية مخلفاته فانها صارت كلها صدقة بعد وفاته على المسلمين (قوله فقالت) أى فاطمة عليها السلام وقوله من يرثك أى يا أبا بكر وقوله فقال أهلى وولدى أى زوجتى

وأولادى

(باب ما جاء فى ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) حسين بن محمد (حدثنا) اسرائيل عن أبى اسحق عن عمرو بن الحرث أخى جويرية له صحبة قال ماترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلته وأرضا جعلها صدقة (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) أبو الوليد (حدثنا) حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال جاءت فاطمة الى أبى بكر فقالت من يرثك فقال أهلى

وولدى

وأولادى من الذكور والاناث وقوله فقالت مالى لاأرث أبى أى فقالت السيدة فاطمة اى شئ ثبت لى حال كونى لاأرث أبى أى مايمنعنى من ارث أبى واماها لم يبلغها الحديث حتى رواه لها أبو بكر رضى الله عنه (قوله لانورث) بضم النون وفتح الراء وفى المغرب كسر الراء خطأ رواية وان صح دراية على معنى لانترك ميراثا لاحد لمصيره صدقة عامة لاتختص بالورثة (قوله ولكنى أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله) قال فى الصحاح عال الرجل عياله يعولهم قاتهم وأنفق عليهم فقوله وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه عطف تفسير كما قاله الحنفى والحكمة فى عدم الارث من الانبياء أن لا يتمنى بعض الورثة موتهم فيهلك وأن لايظن بهم أنهم راغبون فى الدنيا وجمعها لورثتهم وأما ماقيل من أنهم لايملكون فضعيف وان كان هو باشارات القوم أشبه (قوله عن أبى البخترى) بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وفتح التاء الفوقية على مافى الاصول المصححة أو بضمها على مافى بعض النسخ المعتمدة فقول ابن حجر بالحاء المهملة منسوب الى البحترة وهى حسن المشى وقع سهوا واسمه سعيد بن عمران وقيل ابن فيروز (قوله الى عمر) أى فى أيام خلافته وقوله يختصمان أى يتنازعان فيما جعله عمر فى أيديهما من أرض بنى النضير التى تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله أنت كذا أنت كذا أى أنت لاتستحق الولاية على هذه الصدقة ونحو ذلك مما يذكره المخاصم فى رد كلام خصمه من غير شتم ولا سب كما وهم فان ذلك لا يليق بمقامهما (قوله أنشدكم بالله) بفتح الهمزة وضم الشين أى أسألكم بالله وأقسم عليكم به من النشد وهو رفع الصوت (قوله كل مال نبى صدقة) أى كل مال كل نبى صدقة لان النكرة فى سياق الاثبات قد تعم كما فى قوله تعالى علمت نفس ما أحضرت وقوله الا ما أطعمه أى عياله وكساهم كما فى بعض الروايات وفى نسخة الا ما أطعمه الله وقوله انا لانورث مستأنف متضمن للتعليل وهو بفتح الراء على المشهور وفى نسخة بكسرها مع التشديد (قوله وفى الحديث قصة) اى طويلة كما سنذكره فيما يأتى وحاصل تلك القصة كما يؤخذ من البخارى أن العباس وعليا دخلا على عمر فقال العباس يا أمير المؤمنين اقض بينى وبين هذا وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من أرض بنى النضير فقال عمر للحاضرين عنده أنشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ما تركناه صدقة فقال الحاضرون قد قال ذلك فأقبل عمر على على وعباس فقال انشدكما الله أتعلمان أن رسول الله

فقالت مالى لاأرث أبى فقال أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لانورث ولكنى أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه. (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) أبو غسان يحيى بن كثير العنبرى (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة عن أبى البخترى أن العباس وعليا جاآ الى عمر يختصمان يقول كل واحد منهما لصاحبه أنت كذا أنت كذا فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد رضى الله تعالى عنهم أنشدكم بالله أسمعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مال نبى صدقة الا ما أطعمه انا لانورث وفى الحديث قصة

صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فانى أحدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم من هذا الفىء بشئ لم يعطه أحدا غيره ثم قرأ وما أفاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير فكانت هذه الارض خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم بل أعطاكموها وبثها فيكم فكان ينفق منها على أهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقى للمصالح فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بذلك حياته أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلى وعباس أنشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أنا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها الصادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله أبا بكر فكنت أنا ولى أبى بكر فقبضتها سنتين أعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل أبو بكر والله يعلم انى فيها الصادق بار راشد تابع للحق ثم جئتمانى قبل ذلك وكلمتكما واحدة وأمركما واحد جئتنى يا عباس تسألنى نصيبك من ابن أخيك وجاءنى هذا يريد نصيب امرأته من أبيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فلما بدا لى أن أدفعها اليكما دفعتها اليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ثم قال للحاضرين أنشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك الشرط قالوا نعم ثم أقبل على على وعباس فقال أنشدكما بالله انى دفعتها اليكما بذلك الشرط قالا نعم قال فتلتمسان منى قضاء غير ذلك فوالله الذى باذنه تقوم السماء والارض لا أقضى فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الى فانى أكفيكماها ثم كانت هذه الصدقة بيد على قد غلب العباس عليها ثم بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد على بن الحسين والحسن بن الحسن ثم زيد بن الحسن ثم عبد الله بن حسن حتى تولى بنو العباس فقبضوها فكانت بيد كل خليفة منهم يولى عليها او يعزل ويقسم غلتها على أهل المدينة (قوله ما تركنا) أى الذى تركناه فما موصولة مبتدأ والعائد محذوف وقوله فهو صدقة خبر المبتدا ودخلته الفاء لأن المبتدا يشبه الشرط فى العموم وفى رواية ما تركنا صدقة أى الذى تركناه صدقة فما موصولة مبتدأ والعائد محذوف وصدقة بالرفع اتفاقا خبر خلافا للشيعة فى قولهم الباطل ان ما نافية وصدقة بالنصب مفعول تركنا والمعنى لم نترك صدقة بل ميراث وزعموا أن الشيخين قد ظلماهما ومنعهما عليا وفاطمة من ميراث أبيها فالحق ان ما تركه صلى الله عليه وسلم سبيله سبيل الصدقات كما قطع به الرويانى وزال

(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) صفوان بن عيسى عن أسامة بن زيد عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه فهو صدقة (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى

(حدثنا) سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة (حدثنا) الحسين بن علي الخلال (حدثنا) بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان قال دخلت على عمر فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف وطلحة وسعد وجاء علي والعباس يختصمان فقال لهم عمر أنشدكم بالذي باذنه تقوم السماء والارض أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فقالوا اللهم نعم وفي الحديث قصة طويلة (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) سفيان عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عائشة رضى الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا قال وأشك في العبد والامة

(باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام)

ملكه عنه بموته وصار وقفا (قوله عن الاعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز كان يكتب المصاحف (قوله لا يقسم) بالتحتية وفي نسخة بالفوقية وهو بالرفع أو بالجزم وفي نسخة لا تقتسم من الاقتسام وقوله ورثتي أي من يصلح لوراثتي لو كنت أورث وقوله دينارا ولا درهما أي ولا ما دونهما ولا ما فوقهما فذكرهما على سبيل التمثيل لا التقييد (قوله ما تركت بعد نفقة نسائي) أي زوجاتي فنفقتهن واجبة في تركته صلى الله عليه وسلم مدة حياتهن لانهن في معنى المعتدات لحرمة نكاحهن أبدا ولذلك اختصصن بسكنى بيوتهن مدة حياتهن وقوله ومؤنة عاملي أي الخليفة بعدي كأبي بكر وعمر فكانا يأكلان من تلك الصدقة مدة خلافتهما وكذلك عثمان رضى الله عنه فلما استغنى عنها بماله أقطعها مروان وغيره من أقاربه فلم تزل في أيديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز ويؤخذ منه أن من كان مشغولا بعمل يعود نفعه على المسلمين كالقضاة والمؤذنين والعلماء والامراء فله أن يأخذ من بيت المال قدر كفايته (قوله الخلال) بتشديد اللام الاولى وقوله ابن الحدثان بفتحتين (قوله باذنه) أي بارادته وقوله تقوم السماء والارض أي تثبت ولا تزول (قوله فقالوا اللهم نعم) أي نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك وصدروا بالاسم الشريف في مقام أداء الشهادة اشهادا لله على أداء ما هو حق في ذمتهم وتأكيدا للحكم واحتياطا وتحرزا عن الوقوع في الغلط ومن المعلوم أن الميم بدل عن حرف النداء والمقصود من نداء الله اقباله باحسانه لا نداؤه حقيقة لانه تعالى ليس ببعيد حتى ينادى بل هو أقرب الى العبيد من حبل الوريد (قوله وفي الحديث قصة طويلة) بسطها مسلم في صحيحه في أبواب الفيء وقد تقدم نقل حاصلها عن حديث البخاري (قوله ابن بهدلة) بوزن دحرجة وقوله عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير (قوله ولا شاة ولا بعيرا) أي مملوكين زاد مسلم ولا أوصى بشيء على ما في المشكاة (قوله قال) أي زر بن حبيش وهو الراوي عن عائشة رضى الله عنها وقوله وأشك في العبد والامة أي في أن عائشة ذكرتهما أم لا والا فقد تقدم في رواية البخاري ولا عبدا ولا أمة أي مملوكين باقيين على الرق والا فقد بقي بعده صلى الله عليه وسلم كثير من عتقائه

(باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام)

أي النوم وفي نسخة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم وانما أورد باب الرؤية في المنام آخر الكتاب بعد بيان صفاته الظاهرية وأخلاقه المعنوية اشارة الى أنه ينبغي

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) سفيان عن أبى اسحق عن أبى الاحوص عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من رآنى فى المنام فقد رآنى فان الشيطان لا يتمثل بى (حدثنا) محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا (حدثنا) محمد بن جعفر

أو لاملاحظة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأوصافه الشريفة وأخلاقه المنيفة ليسهل تطبيقه بعد الرؤية فى المنام عليها وللاشعار بأن الاطلاع على طلائع صفاته الصورية وعلى بدائع نعوته السرية بمنزلة رؤيته البهية والرؤية التى بالتاء تشمل رؤية البصر فى اليقظة ورؤية القلب فى المنام ولهذا احتاج المصنف الى تقييدها بقوله فى المنام والتى بالالف خاصة برؤية القلب فى المنام وقد تستعمل فى رؤية البصر أيضا ومذهب أهل السنة أن حقيقة الرؤيا اعتقادات يخلقها الله فى قلب النائم كما يخلقها فى قلب اليقظان يفعل مايشاء لايمنعه نوم ولايقظة (قوله عن عبد الله) أى ابن مسعود كما فى نسخة (قوله من رآنى فى المنام فقد رآنى) أى من رآنى فى حال النوم فقد رآنى حقا أو فكأنما رآنى فى اليقظة فهو على التشبيه والتمثيل وليس المراد رؤية جسمه الشريف وشخصه المنيف بل مثاله على التحقيق وقوله فان الشيطان لا يتمثل بى أى لا يستطيع ذلك لانه سبحانه وتعالى جعله محفوظا من الشيطان فى الخارج فكذلك فى المنام سواء رآه على صفته المعروفة أو غيرها على المنقول المقبول عند ذوى العقول وانما ذلك يختلف باختلاف حال الرائى لانه كالمرآة الصقيلة ينطبع فيها ما يقابلها فقد يراه جمع بأوصاف مختلفة ومثله فى ذلك جميع الانبياء والملائكة كما جزم به البغوى فى شرح السنة وكذلك حكم القمرين والنجوم والسحاب الذى ينزل فيه الغيث فلا يتمثل الشيطان بشئ من ذلك ونقل ابن علان أن الشيطان لا يتمثل بالله تعالى كما لا يتمثل بالانبياء وهذا هو قول الجمهور وقال بعضهم يتمثل بالله فان قيل كيف لا يتمثل بالنبى ويتمثل بالله على هذا القول أجيب بأن النبى بشر فلو تمثل به لالتبس الامر والبارى جل وعلا منزه عن الجسمية والعرضية فلا يلتبس الامر بتمثله به كما فى درة الفنون فى رؤية قرة العيون ولا تختص رؤية النبى صلى الله عليه وسلم بالصالحين بل تكون لهم ولغيرهم وحكى عن بعض العارفين كالشيخ الشاذلى وسيدى على وفى أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم يقظة ولا مانع من ذلك فيكشف لهم عنه صلى الله عليه وسلم فى قبره فيرونه بعين البصيرة ولا أثر للقرب ولا للبعد فى ذلك فمن كرامات الاولياء خرق الحجب لهم فلا مانع عقلا ولا شرعا أن الله يكرم وليه بأن لا يجعل بينه وبين الذات الشريفة ساترا ولا حاجبا وأنكر ذلك طائفة منهم القرطبى لاستلزامه خروجه من قبره الشريف ومشيه بالسوق ومخاطبته للناس ورد ذلك بأنه يكشف لهم عنه مع بقائه فى قبره وما قيل من أنه لو صح ذلك لكان هؤلاء صحابة رد بأن الصحبة شرطها الاجتماع فى الحياة وهذا من خوارق العادات والخوارق لا تنقض

لاجلها

(حدثنا) شعبة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتصور أو قال لا يتشبه بي (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) خلف بن خليفة عن أبي مالك الاشجعي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني * قال أبو عيسى وأبو مالك هذا هو سعد بن طارق بن أشيم وطارق ابن اشيم هو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث * قال أبو عيسى سمعت علي بن حجر يقول قال خلف بن خليفة رأيت عمرو بن حريث صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وأنا غلام صغير (حدثنا) قتيبة ابن سعيد (حدثنا) عبد الواحد ابن زياد عن عاصم بن كليب قال حدثني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثلني قال أبي فحدثت به ابن عباس فقلت قد رأيته فذكرت الحسن ابن علي فقلت شبهته به فقال ابن عباس انه كان يشبهه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) ابن ابي عدي ومحمد بن جعفر قالا (حدثنا) عوف بن أبي جميلة

لاجلها القواعد ولا حجة للمانعين في أن فاطمة عليها السلام لم ينقل أنها رأته لانه لا يلزم من عدم نقله عدم وقوعه وقد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل (قوله عن أبي حصين) بفتح أوله بوزن بديع وهو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي (قوله فان الشيطان لا يتصور أو قال لا يتشبه بي) التصور قريب من التمثل وكذلك التشبه (قوله خلف) بفتحتين وقوله عن أبيه أي طارق بن أشيم كما سيأتي (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف (قوله وأبو مالك هذا) أي المذكور في هذا السند وقوله ابن أشيم بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح التحتية وقوله وقد روى الخ فثبت أن له صحبة ورواية وقوله أحاديث أي غير هذا الحديث وقوله قال أبو عيسى أي المؤلف وقوله سمعت علي بن حجر الخ غرض المؤلف من سياق ذلك بيان أنه من أتباع التابعين لان بينه وبين الصحابي واسطتين علي بن حجر وخلف بن خليفة فالمصنف اجتمع بعلي بن حجر وهو اجتمع بخلف بن خليفة وهو رأى الصحابي وهو عمرو بن حريث رضي الله عنه (قوله وأنا غلام صغير) جملة حالية (قوله قال حدثني أبي) أي كليب بالتصغير وهو تابعي ووهم من ذكره في الصحابة (قوله فان الشيطان لا يتمثلني) أي لا يتمثل بي كما في نسخة وهي الاشهر في الروايات لان الله لم يمكنه من التصور بصورته صلى الله عليه وسلم وان مكنه من التصور بأي صورة أراد (قوله قال أبي) أي كليب والحاكي لهذه الجملة هو عاصم وقوله فحدثت به أي بهذا الحديث (قوله فقلت الخ) هذا من كلام كليب وقوله قد رأيته أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فذكرت الحسن بن علي أي أشابهته له وقوله فقلت شبهته به أي شبهت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسن وهذا من كلام كليب أيضا وقوله فقال ابن عباس انه كان يشبهه أي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشبه الحسن بن علي وهذا أنسب من العكس في هذا المقام وان كان الاليق ان يقال ان الحسن هو الذي يشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وورد في أخبار أنه كان يشبه الحسين أيضا وعن علي كرم الله وجهه ان الحسن أشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الرأس وأن الحسين أشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما كان أسفل من ذلك (قوله أبي جميلة) بفتح الجيم كقبيلة وقوله وكان يكتب المصاحف فيه اشارة الى بركة عمله ولذلك رأى هذه الرؤيا العظيمة لان رؤياه صلى الله عليه وسلم في صورة حسنة تدل على حسن دين الرائي بخلاف رؤيته في صورة شين أو نقص في بعض البدن فانها تدل على خلل في دين الرائي

عن يزيد الفارسي وكان يكتب المصاحف قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام زمن ابن عباس فقلت لابن عباس اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقال ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي فمن رآني في النوم فقد رآني هل تستطيع أن تنعت هذا الرجل الذي رأيته في النوم قال نعم انعت لك رجلا بين الرجلين جسمه ولحمه أسمر الى البياض أكحل العينين حسن الضحك جميل دوائر الوجه قد ملأت لحيته ما بين هذه الى هذه قد ملأت نحره قال عوف ولا أدري ما كان مع هذا النعت فقال ابن عباس لو رأيته في اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا * قال أبو عيسى ويزيد الفارسي هو يزيد بن هرمز

فبها يعرف حال الرائي فلذلك لا يختص برؤيته صلى الله عليه وسلم الصالحون كما مر (قوله زمن ابن عباس) أي في زمن وجوده (قوله فمن رآني في النوم) وفي نسخة في المنام أي في حال النوم (قوله ان تنعت هذا الرجل) أي تصفه بما فيه من حسن فالنعت وصف الشيء بما فيه من حسن ولا يقال في القبيح الا بتجوز والوصف يقال في الحسن والقبيح كما في النهاية (قوله قال) أي الرائي وهو يزيد الفارسي (قوله رجلا) بالنصب على أنه مفعول أنعت وفي نسخة رجل بالرفع على أنه خبر مبتدا محذوف أي هو رجل وقوله بين الرجلين خبر مقدم وقوله جسمه ولحمه مبتدأ مؤخر أو هو فاعل بالظرف والجملة صفة لرجلا والمعنى أنه كان متوسطا بين الرجلين أي كثير اللحم وقليله أو البائن والقصير فليس بالطويل البائن ولا بالقصير وهذا لا ينافي أنه كان يميل الى الطول كما مر أول الكتاب (قوله أسمر) أي أحمر لان السمرة تطلق على الحمرة وهو بالرفع على أنه خبر مبتدا مقدر وبالنصب على أنه نعت لرجلا أو خبر لكان مقدرة وقوله الى البياض أي مائل الى البياض لانه كان أبيض مشربا بحمرة كما سبق وقوله أكحل العينين بالرفع أو بالنصب كما في سابقه والاكحل من الكحل وهو سواد العينين خلقة وقوله حسن الضحك أي لانه كان يتبسم في غالب أحواله وقوله جميل دوائر الوجه أي حسن أطراف الوجه فالمراد بالدوائر الاطراف فلذلك صح الجمع والا فالوجه له دائرة واحدة (قوله قد ملأت لحيته ما بين هذه الى هذه) أي ما بين هذه الاذن الى هذه الاذن الاخرى وكان الاظهر أن يقول ما بين هذه وهذه لان بين لا تضاف الا الى متعدد أو يقول من هذه الى هذه لان من الابتدائية تقابل بالى الانتهائية وأشار بذلك الى أن لحيته الكريمة عريضة عظيمة (قوله قال عوف) أي ابن أبي جميلة الراوي عن يزيد الفارسي الرائي لهذه الرؤية الشريفة وقوله ولا أدري ما كان مع هذا النعت أي ولا أدري النعت الذي كان مع النعت المذكور وفيه اشعار بأن يزيد ذكر نعوتا أخر نسيها عوف (قوله قال ابن عباس) أي ليزيد الرائي لما أخبره بنعت من رآه في النوم وقوله لو رأيته في اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا أي فما رأيته في النوم موافق لما علمته في الواقع (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف ويزيد الفارسي الخ غرض المصنف بهذه العبارة بيان التغاير بين يزيد الفارسي ويزيد الرقاشي وان كان كل منهما من أهل البصرة خلافا لمن جعلهما متحدين لاتحاد اسمهما وبلدهما فان هذا وهم لكن قول المصنف هو يزيد بن هرمز بضم الهاء والميم خلاف الصحيح من أنه غيره فان يزيد بن هرمز مدني من أوساط التابعين ويزيد الفارسي بصري من

صغار التابعين (قوله وهو) أي يزيد الفارسي وقوله أقدم من يزيد الرقاشي بفتح الراء وتخفيف القاف وكسر الشين المعجمة وقوله وروى يزيد الفارسي عن ابن عباس رضي الله عنهما أحاديث أي عديدة وقوله ويزيد الرقاشي لم يدرك ابن عباس فلم يروعنه شيئا وهذا مما يدل على أن الفارسي أقدم من الرقاشي فذكره بعده من ذكر الدليل بعد المدلول (قوله وهو) أي يزيد الرقاشي وقوله يزيد بن ابان بالصرف وعدمه وهذا أيضا يقرر الفرق بينهما لان يزيد الفارسي هو ابن هرمز على ماذكره المصنف ويزيد الرقاشي هو يزيد بن ابان وقوله وهو يروى عن أنس بن مالك وبهذا يتضح الفرق أيضا فان الفارسي يروى عن ابن عباس كامر والرقاشي يروى عن أنس فظهر أنهما متغايران وان اتحد بلدهما كما أشار اليه بقوله ويزيد الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من أهل البصرة (قوله وعوف بن أبي جميلة) أي الراوي عن يزيد الفارسي ولعله بينه بذلك لتعدد عوف بن أبي جميلة في الرواة (قوله حدثنا أبو داود) في نسخة صحيحة حدثنا بذلك أبو داود فالمشار اليه كون عوف هو الاعرابي وهو المقصود بايراد هذا الاسناد بدليل تعبير النضر عنه بعوف الاعرابي وقوله سليمان بدل من أبي داود أو عطف بيان عليه وقوله ابن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله ابن شميل بالتصغير (قوله قال) أي النضر وقوله أنا أكبر من قتادة أي سنا (قوله ابن أخي ابن شهاب) بجر ابن الثاني والابن الاول هو محمد بن عبد الله أخي محمد بن مسلم المشهور بالزهري وقوله عن عمه أي الذي هو محمد بن مسلم الزهري فيعقوب حدث عن محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم المكنى بابن شهاب الزهري وكان من أكابر الائمة وسادات الامة (قوله قال) أي محمد بن شهاب وقوله قال أبو سلمة أي ابن عبد الرحمن (قوله يعني في النوم) هذا التفسير مدرج من بعض الرواة (قوله فقد رأى الحق) أي رأى الامر الحق أي الثابت المحقق الذي هو أنا لا الامر الموهوم المتخيل فهو في معنى فقد رآني (قوله معلى) بصيغة المفعول (قوله لا يتخيل بي) أي لا يتصور بي ومعناه لا يظهر لاحد بصورتي أي لا يمكنه ذلك (قوله قال) أي أنس على ماهو ظاهر صنيع المصنف والاقال وقال فيكون موقوفا في حكم المرفوع ولا يبعد أن يكون الضمير له صلى الله عليه وسلم بل هو الاقرب لان الاشهر أن هذا مرفوع (قوله ورؤيا المؤمن) أي الصالح والمؤمنة كذلك والمراد غالب رؤياه والا فقد تكون رؤياه أضغاث أحلام أي اخلاط أحلام فلا يصح تأويلها لاختلاطها (قوله جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة) ووجه ذلك على ماقيل أن زمن الوحي ثلاث

وهو أقدم من يزيد الرقاشي وروى يزيد الفارسي عن ابن عباس أحاديث ويزيد الرقاشي لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن ابان الرقاشي وهو يروى عن أنس بن مالك ويزيد الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من أهل البصرة وعوف بن أبي جميلة هو عوف الاعرابي (حدثنا) أبو داود سليمان بن سلم البلخي (حدثنا) النضر بن شميل قال قال عوف الاعرابي أنا أكبر من قتادة (حدثنا) عبد الله بن أبي زياد (حدثنا) يعقوب بن ابراهيم بن سعد (حدثنا) ابن أخي ابن شهاب الزهري عن عمه قال قال أبو سلمة قال أبو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني يعني في النوم فقد رأى الحق (حدثنا) عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي (حدثنا) معلى بن أسد (حدثنا) عبد العزيز بن المختار (حدثنا) ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتخيل بي قال ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة

وعشرون سنة وأول ما ابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرؤيا الصالحة وكان زمنها ستة أشهر ونسبة ذلك الى سائر المدة المذكورة جزء من ستة وأربعين جزءا ولا حرج على أحد فى الاخذ بظاهر ذلك لكن لم يرد أثر بأن زمن الرؤيا ستة أشهر مع كونه لا يظهر فى غير ذلك من بقية الروايات فانه ورد فى رواية من خمسة وأربعين وفى رواية من أربعين وفى رواية من خمسين الى غير ذلك واختلاف الروايات يدل على أن المراد التكثير لا التحديد ولا يبعد أن يحمل اختلاف الاعداد المذكورة على اختلاف أحوال الرائى فى مراتب الصلاح وأظهر ما قيل فى معنى كون الرؤيا جزءا من أجزاء النبوة أنها جزء من أجزاء علم النبوة لانها يعلم بها بعض الغيوب ويطلع بها على بعض المغيبات ولا شك أن علم المغيبات من علم النبوة ولذلك قال الامام مالك رضى الله عنه لما سئل أيعبر الرؤيا كل أحد أبالنبوة تلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة وليس المراد أنها نبوة باقية حقيقة ويؤيد ذلك الحديث الذى رواه أبو هريرة رضى الله عنه مرفوعا لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة يراها الرجل المسلم أو ترى له أخرجه البخارى والتعبير بالمبشرات للغالب والافقد تكون من المنذرات وبالجملة فلا ينبغى أن يتكلم فيها بغير علم الماعات من أنها جزء من أجزاء النبوة * ثم ان المصنف ختم كتابه الشريف بأثرين عظيمين نقلهما عن السلف * أحدهما عن ابن المبارك وهو قوله حدثنا محمد ابن على قال سمعت أبى أى محمدا يقول قال عبد الله بن المبارك أى أبو عبد الرحمن شيخ الاسلام ولد سنة ثمان عشرة ومائة وتوفى سنة احدى وثمانين ومائة وقبره بهيت يزار ويتبرك به (قوله اذا ابتليت) أى اختبرت وامتحنت بصيغة المجهول وقوله بالقضاء أى بالحكم بين الناس وجعله من الابتلاء والامتحان لشدة خطره (قوله فعليك) أى الزم فعليك اسم فعل بمعنى الزم وتزاد الباء فى معموله كثيرا كما هنا لضعفه فى العمل وقوله بالاثر أى الحديث المنقول عن النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين فى أحكامهم وأقضيتهم ولا تعتمد أيها القاضى على رأيك قال النووى فى شرح مسلم الاثر عند المحدثين يعم المرفوع والموقوف كالخبر والحديث والمختار اطلاقه على المروى مطلقا سواء كان عن النبى صلى الله عليه وسلم أو عن الصحابى وخص فقهاء الخراسانيين الاثر بالموقوف على الصحابى والخبر بالمرفوع اليه صلى الله عليه وسلم ولذلك قال شيخ شيخنا الصبان عليه الرحمة والرضوان

والخبر والمتن الحديث الاثر * ما عن امام المرسلين يؤثر * أو غيره لا فرق فيما اعتمدا

والاثر الثانى عن محمد ابن سيرين واليه الاشار بقوله حدثنا محمد بن على حدثنا

(حدثنا) محمد بن على قال سمعت أبى يقول قال عبد الله بن المبارك اذا ابتليت بالقضاء فعليك بالاثر

قوله اى محمدا هكذا بخطه وهو يفيد انه تفسير للاب ولا يخفى ما فيه فلعل صوابه ان يقول اى محمد بالرفع ويجعله تفسيرا لضمير قال فتأمل اه مصححه

(حدثنا) محمد بن على (حدثنا) (أنبأنا) ابن النضر بن شميل (أنبأنا) ابن عوف عن ابن سيرين قال هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم

تم كتاب الشمائل بحمد الله وعونه والله تعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

النضر بن شميل أنبأنا ابن عوف عن ابن سيرين بعدم الصرف للعلمية والتأنيث لان سيرين اسم أمه وهي مولاة أم سلمة أم المؤمنين رضى الله عنها (قوله قال) أى ابن سيرين وهذا الاثر مسوق لبيان الاحتياط فى الرواية والتثبت فى النقل واعتبار من يؤخذ عنه الحديث والكشف عن حال رجاله واحدا بعد واحد حتى لا يكون فيهم مجروح ولا منكر الحديث ولا مغفل ولا كذاب ولا من يتطرق اليه طعن فى قول أو فعل لان من كان فيه خلل فترك الاخذ عنه أولى بل واجب (قوله هذا الحديث) أى ما جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم لتعليم أمته وقوله دين أى متدين به لانه يجب أن يتدين به (قوله فانظروا عمن تأخذون دينكم) أى تأملوا عمن تروون دينكم فلا ترووه الا عمن تحققتم أهليته بأن يكون من العدول الثقات المتقنين وفى رواية الديلمى عن ابن عمر مرفوعا العلم دين والصلاة دين فانظروا عمن تأخذون هذا العلم وكيف تصلون هذه الصلاة فانكم تسألون يوم القيامة وفى الجامع الصغير ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم وهذا العلم المراد به العلم الشرعى الصادق بالتفسير والحديث والفقه ولاشك أن هذه الثلاثة هى الدين وما عداها تابع لها وقد روى الخطيب وغيره عن الحبر مرفوعا لا تأخذوا الحديث الا عمن تجيزون شهادته وروى ابن عساكر عن الامام مالك رضى الله عنه لا تحمل العلم عن أهل البدع ولا تحمله عمن لم يعرف بالطلب ولا عمن يكذب فى حديث الناس وان كان لا يكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما ختم المصنف رحمه الله تعالى كتابه بهذين الاثرين اشارة الى الحث على اتقان الحديث والاكثار منه وبذل الجهد فى تحصيله وختمه بذلك نظير الابتداء فى أكثر كتب الحديث بحديث انما الاعمال بالنيات أحسن الله البدء والختام * بجاه النبى عليه الصلاة والسلام * وآله وأصحابه السادة الكرام * وجمعنا واياهم فى دار السلام بسلام * والحمد لله رب العالمين * وهو حسبى ونعم الوكيل * ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم * وكان

الفراغ من جمع هذه الكتابة بتوفيق الله تعالى ومعونته * والتمسك بكتابه وسنته
فى يوم الاثنين المبارك سلخ شهر جمادى الاولى من شهور سنة ألف ومائتين
واحدى وخمسين من الهجرة النبويه * على صاحبها أفضل
الصلاة وأزكى التحيه * وعلى آله وأصحابه البررة
المرضيه * وغفر الله لنا ولوالدينا ومشايخنا
وجميع المسلمين
آمين

يقول راجى رحمة المنان * محمد قطة العدوى ابن المرحوم العلامة الشيخ عبد الرحمن * مصحح دار الطباعة المصريه * التى ببولاق مصر المعزيه * بعد ابداء الثناء على من هدانا الدينه القويم * وأرشدنا الى سلوك الصراط المستقيم * واهداء الصلاة والتسليم * والرحمة المقرونة بالتعظيم * على رسوله الكريم * الذى أنزل عليه وانك لعلى خلق عظيم * وعلى جميع الآل والصحابه * وسائر أئمة الاجابه * ان من أنفع الوسائل * وأجداها للسائل * كتاب حاشية الشمائل * واشلاق سيد الاواخر والاوائل * لعلامة عصره * وفريد دهره * استاذنا وشيخنا * وشيخ مشايخنا * من كان دائما زند معارفه بالافادة يورى * العلامة سيدى الشيخ ابراهيم البيجورى * عليه من ربه المنان * سحائب الرحمة والرضوان * فان هذه الحاشية بل وسائر مؤلفاته * حظيت بالقبول فى حياته وبعد مماته * وعم نفعها العباد * وشاع ذكرها فى سائر الاقطار والبلاد * ورغب الناس فى تحصيلها وحيازتها * واستعمالها بشرائها ومطالعتها * فلذا حصل التصدى لطبعها * رغبة فى زيادة عموم نفعها * فجرى طبع هذه الحاشية سابقا * ثم أعيد طبعها الآن لاحقا * على ذمة جناب حسين حنى أفندى * وفقه الله تعالى فيما يعيد ويبدى * وذلك أن جناب المومى اليه * أنهى فيما عزم من ذلك عليه * الى دار الطباعة المذكوره * التى هى بحسن الطبع ودقة التصحيح معروفة مشهوره * تعلق عبد الرحمن بك رشدى * لازال مولاه يتحفه باعانته ويهدى * فأجيب الى بغيته * وتحقق أمنيته * وحصل التشمير عن ساعد الجد والاجتهاد * حتى حصل ذلك الغرض على وفق المراد * فجاء طبعها بحمد الله تعالى فى هذه المره * للصدور انشراحا وللعيون قره * حيث طبعت على هذا الوجه الجميل * وقوبلت حين التصحيح على خط مؤلفها أثابه الله تعالى الثواب الجزيل * وكان ذلك بمعرفة مصححها المذكور * ضاعف الله تعالى له الاحسان والاجور * ولما وافى طبعها حد التمام * وفاح من تمثيلها مسك الختام * قلت مادحا ومؤرخا ذلك * وان لم أكن أهلا لسلوك تلك المسالك

البعد ألبسنى الضنى وكسانيه * وبه جرى دمع العيون كسانيه

وعدا لمزق ثوب صبرى جاهدا * فالنفس من أسمال صبرى عاريه

فبدا بذاك تولهى وصبابتى * وغدا به سر الغرام علانيه

يا حادى الاظعان عرج بالحمى * فهناك مهجتى الرهينة ثاويه

وانشد هذا الله على أن تزا * هامع مقاساة التلوع باقيه
تمتاز عن منهج الانام بانها * دوما تراها من أساها باكيه
مطروحة عند انكسار ذليلة * ابدا تئن من التجنى عانيه
ليست تريم مرامها ولوانها * تصلى من الهجران نارا حاميه
تهوى من الغزلان ظبيا ألعسا * عنجا أغن به المحاسن وافيه
بدر له كل الكواكب سجد * وبه رياض الحسن أضحت زاهيه
تاهت على كل الانام بحبه * وغدت به عما سواه فانيه
الا شمائل أحمد فهى التى * تحيا بذكراها النفوس البالية
لم لا وكل العالمين لاجله * خلقت ومن أنواره هى ناشيه
اخلاقه وصفاته هى كلها * عند المهيمن مرتضاة ساميه
أوليس فى نون أتانا مدحها * منه ولا تخفى عليه خافيه
حسب الشمائل أنها من يقتفيها عد من زمر الخيار الناجيه
فلذا اعتنى بالجمع فيها سادة * قد بوؤا غرف الجنان العاليه
منهم أبو عيسى الامام الترمذى * فلقد حبا من فضله بالغاليه
جمع الاحاديث التى وردت بها * فبعقدها الدنيا تبدت حاليه
وتسابق العليا لشرح كتابه * فاتوا بألفاظ حسان شافيه
مشحونة بالضبط واستنباط احكام على أصل الشريعة آتيه
حتى أتى الاستاذ ابراهيم ينشد بالسان الحال منه حاكيه
انى وان كنت الاخير زمانه * آت بما تركت القرون الخاليه
فأتى بحاشية تروق بما حوت * وغدت على هام الحواشى راقيه
كشفت معانيه بلفظ موجز * من بعد ما حلت بذاك مبانيه
فلذاك آثرها الاستعمال أهل العلم لما أن رأوها حاويه
فكأنما لجميعهم قد قال ها * ؤم فاقرؤا ياسامعين كتابيه
ولرغبة فيها تكرر طبعها * أولى وهذى فى الطباعة ثانيه
لما انتهت طبعا وان لم تنتهى * فضلا يجل مداه عن احصائيه
وزكت فعطرت الوجود بنشرها * قال المؤرخ اى أفضل حاشيه

٣٢٤ ٩١١ ٤٥

سنة ١٢٨٠

وكان تمام طبعها * واكمال تمثيلها ووضعها * في أواخر شعبان المكرم * شهره
صلى الله تعالى عليه وسلم * أحد شهور العام المشار
اليه في الابيات * من هجرة سيد الكائنات *
عليه وعلى آله الكرام * وأصحابه
الاعلام * أفضل الصلاة
وأتم السلام * ونسأل الله
تعالى بجاههم حسن
الختام

